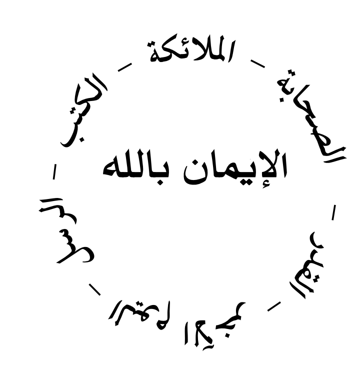


الجامع الصحيح لأدلة الاعتقاد



❑ كتاب الصحابة رضي الله عنهم ❑

تأليف

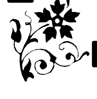
إبراهيم سلام

إشراف

أبي إسحاق السمنودي

مجدي بن عطية حمودة

المجلد السادس



الجامع الصحيح لأدلة الاعتقاد

كتاب الصحابة رضي الله عنهم

الطبعة الثانية

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م



رقم الإيداع: ٨٢٨١ / ٢٠١٥م

الناشر

المكتب العلمي لتحقيق التراث

٠١٠٠٢٠٥٧٢٣٩


بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة

الحمد لله الذي أحصى كل شيء عددًا، ورفع بعض خلقه على بعض فكانوا طرائق قددًا.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لم يتخذ صاحبة ولا ولدًا، ولم يكن له شريك في الملك ولا يكون أبدًا.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وصفيه وخليله، أَكْرِمْ به عبدًا سيدًا وأَعْظِمْ به حبيبًا مؤيدًا، فما أزكاه أصلًا ومحتدًا وأطهره مضجعًا ومولدًا وأكرمه أصحابًا كانوا نجوم الاهتدا وأئمة الاقتدا، صلى الله عليه وعليهم صلاة خالدة وسلامًا مؤبدًا[١].

أما بعد: فمن رحمة الله بعباده وإحسانه إليهم وفضله عليهم أن بعث فيهم رسولًا من أنفسهم ليبلغهم رسالة ربهم ويرشدهم إلى كل ما ينفعهم ويحذرهم كل ما يضرهم. وقد قام ﷺ بما أُرسل به على التمام والكمال، فدل أمته على كل خير وحذرها من كل شر، ونصح غاية النصح.

وقد اختار الله لصحبته وتلقي الشريعة عنه قومًا هم أفضل هذه الأمة التي هي خير الأمم، فشرَّفهم بصحبة نبيه ﷺ وخصَّهم في الحياة الدنيوية بالنظر إليه وسماع حديثه من فمه الشريف، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

---

(١) «الإصابة» (١/ ٢).

وقد بَلَّغوا عن رسول الله ﷺ ما بعثه الله به من النور والهدى على أكمل الوجوه وأتمها، فكان لهم الأجر العظيم لصحبتهم رسول الله ﷺ والجهاد معه في سبيل الله وأعمالهم الجليلة في نشر الإسلام، ولهم مثل أجور من بعدهم لأنهم الواسطة بينهم وبين رسول الله ﷺ، ومن دعا إلى الهدى كان له من الأجر مثل أجر من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، كما ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ في الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه(١).

وقد أثنى الله عليهم في كتابه العزيز وأثنى عليهم رسول الله ﷺ في سنته المطهرة، وحسبهم ذلك فضلًا وشرفًا.

قال الله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩].

في قوله - سبحانه - في حق الصحابة الكرام ﷺ: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ﴾ أخطر حكم، وأغلظ تهديد، وأشد وعيد في حق مَن غِيظ بأصحاب رسول الله ﷺ أو كان في قلبه غل لهم.

وقال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ

---

(١) رقم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [الحديد: ١٠].

وقال تعالى في بيان مصارف الفيء: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ۝٩ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ٨- ١٠].

هذه ثلاث آيات من سورة الحشر: الأولى منها في المهاجرين، والثانية في الأنصار، والثالثة في الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار مستغفرين لهم سائلين الله تعالى أن لا يجعل في قلوبهم غلًّا لهم.

وليس وراء هذه الأصناف الثلاثة إلا الخذلان والوقوع في حبائل الشيطان؛ ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها لعروة بن الزبير بشأن بعض هؤلاء المخذولين: «أُمروا أن يستغفروا لأصحاب الرسول ﷺ فسبُّوهم» أخرجه مسلم في أواخر صحيحه.

وقال النووي في شرحه بعد ذكر آية الحشر: «وبهذا احتج مالك في أنه لا حق في الفيء لمن سب الصحابة رضي الله عنهم لأن الله إنما جعله لمن جاء من بعدهم يستغفر لهم».

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: وما أحسن ما استنبط الإمام مالك من هذه الآية الكريمة أن الرافضي الذي يسب الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب لعدم اتصافه بما مدح الله به هؤلاء في قولهم: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ

لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠][(١)].

فهؤلاء الأخيار الذين اختارهم الله ﷻ لصحبة نبيه ﷺ، وشَرَّفهم برؤيته ﷺ، جاهدوا معه، وحملوا راية الدين إلى أرجاء الدنيا، وقَدَّموا نفوسهم وأموالهم من أجل إعلاء كلمة الدين، فصَدَقُوا مع الله ﷻ فجعلهم خير أمة أُخرجت للناس، وقد جاءت النصوص الكثيرة ناطقة بفضلهم، وشاهدة على حسن بلائهم؛ ولذلك كانت منزلتهم أعظم منزلة، ورتبتهم أعلى رتبة.



(١) «تفسيره» (٤/ ٤٠٨). وانظر: «عقيدة أهل السنة في الصحابة» لعبد المحسن العباد (ص: ١٤).



عقيدة أهل السنة في الصحابة

وفيه مباحث:

المبحث الأول: تعريف الصحابي.

المبحث الثاني: طرق إثبات الصحبة.

المبحث الثالث: فضل الصحابة.

المبحث الرابع: عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة.

❊ ❊ ❊



المبحث الأول: تعريف الصحابي

أولًا: تعريف الصحابي لغة:

قال الفيروزآبادي: «استصحبه: أي دعاه إلى الصحبة ولازمه»(١).

وقال الجوهري: «والصحابة، بالفتح: الأصحاب، وهي في الأصل مصدر، وأَصْحَبْتُهُ الشيء: جعلته له صاحبًا، واستصحبته الكتاب وغيره، وكل شيء لازم شيئًا فقد استصحبه»(٢).

وقال السخاوي: «الصحابي لغة: يقع على من صحب أقل ما يطلق عليه اسم صحبة، فضلًا عمن طالت صحبته وكثرت مجالسته»(٣).

وقال أبو بكر محمد بن الطيب: «لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول (صحابي) مشتق من الصحبة، وأنه ليس بمشتق مِن قَدْر منها مخصوص، بل هو جارٍ على كل مَن صحب غيره قليلًا كان أو كثيرًا، كما أن القول (مكلِّم ومخاطِب وضارب) مشتق من المكالمة والمخاطبة والضرب وجارٍ على كل من وقع منه ذلك قليلًا كان أو كثيرًا، يقال: صحبت فلانًا حولًا ودهرًا وسنة وشهرًا ويومًا وساعة، فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على مَن صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار»(٤).

---

(١) «القاموس المحيط» (١/ ٩٥).

(٢) «الصحاح» (١/ ١٦١)، وانظر: «لسان العرب» (٧/ ٢٨٦)، و«المعجم الوسيط» (١/ ٥٠٧).

(٣) «فتح المغيث» للسخاوي (٣/ ٧٩).

(٤) انظر: «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (٦٩، ٧٠).

ثانيًا: تعريف الصحاب اصطلاحًا:

قال ابن حجر: «وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي مَن لقي النبي ﷺ مؤمنًا به، ومات على الإسلام.

فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يروِ، ومن غزا معه أو لم يَغْزُ، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى.

ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافرًا ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى.

وقولنا: (به) يخرج من لقيه مؤمنًا بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة. وهل يدخل من لقيه منهم وآمن بأنه سيُبعث أو لا يدخل؟ محل احتمال. ومن هؤلاء بحيرا الراهب ونظراؤه.

ويدخل في قولنا: (مؤمنًا به) كل مكلف من الجن والإنس؛ فحينئذٍ يتعين ذكر من حفظ ذكره من الجن الذين آمنوا به بالشرط المذكور، وأما إنكار ابن الأثير على أبي موسى تخريجه لبعض الجن الذين عرفوا في كتاب الصحابة فليس بمنكر لما ذكرته.

وقد قال ابن حزم في كتاب الأقضية من (المحلى): من ادعى الإجماع فقد كذب على الأمة؛ فإن الله تعالى قد أعلمنا أن نفرًا من الجن آمنوا وسمعوا القرآن من النبي ﷺ؛ فهم صحابة فضلاء؛ فمن أين للمدعي إجماع أولئك؟

وهذا الذي ذكره في مسألة الإجماع لا نوافقه عليه؛ وإنما أردت نقل كلامه في كونهم صحابة.

وهل تدخل الملائكة؟ محل نظر؛ قد قال بعضهم: إن ذلك ينبني على أنه

هل كان مبعوثًا إليهم أو لا؟ وقد نقل الإمام فخر الدين في (أسرار التنزيل) الإجماع على أنه ﷺ لم يكن مرسلًا إلى الملائكة. ونوزع في هذا النقل؛ بل رجح الشيخ تقي الدين السبكي أنه كان مرسلًا إليهم، واحتج بأشياء يطول شرحها. وفي صحة بناء هذه المسألة على هذا الأصل نظر لا يخفى.

وخرج بقولنا: (ومات على الإسلام) من لقيه مؤمنًا به ثم ارتد ومات على ردته والعياذ بالله. وقد وُجد من ذلك عدد يسير؛ كعبيد الله بن جحش الذي كان زوج أم حبيبة؛ فإنه أسلم معها، وهاجر إلى الحبشة، فتنَصَّر هو ومات على نصرانيته. وكعبد الله بن خَطَل الذي قُتل وهو متعلق بأستار الكعبة. وكربيعة بن أمية بن خلف على ما سأشرح خبره في ترجمته في القسم الرابع من حرف الراء.

ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت، سواء اجتمع به ﷺ مرة أخرى أم لا؛ وهذا هو الصحيح المعتمد. والشق الأول لا خلاف في دخوله وأبدى بعضهم في الشق الثاني احتمالًا، وهو مردود لإطباق أهل الحديث على عد الأشعث بن قيس في الصحابة وعلى تخريج أحاديثه في الصحاح والمسانيد، وهو ممن ارتد ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر.

وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين؛ كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما. ووراء ذلك أقوال أخرى شاذة؛ كقول من قال: لا يُعد صحابيًّا إلا مَن وُصف بأحد أوصاف أربعة: من طالت مجالسته، أو حُفظت روايته، أو ضُبط أنه غزا معه، أو استُشهد بين يديه. وكذا مَن اشترط في صحة الصحبة بلوغ الحلم، أو المجالسة ولو قصرت. وأطلق جماعة أن من رأى النبي ﷺ فهو صحابي. وهو محمول على من بلغ سن التمييز؛ إذ مَن لم يميز لا تصح نسبة الرؤية إليه.

نعم، يَصْدق إن النبي ﷺ رآه فيكون صحابيًّا من هذه الحيثية، ومن حيث الرواية يكون تابعيًّا.

وهل يدخل من رآه ميتًا قبل أن يُدفن كما وقع ذلك لأبي ذؤيب الهذلي الشاعر؟ إن صح؛ محل نظر، والراجح عدم الدخول»[١].

المبحث الثاني: طرق إثبات الصحبة

لقد وضع العلماء رحمهم الله طرقًا وضوابط لمعرفة كون الشخص صحابيًّا، وتلك الطرق أو الضوابط هي:

الطريق الأول: التواتر.

الطريق الثاني: الاستفاضة والشهرة القاصرة عن التواتر.

الطريق الثالث: الإخبار عنه، ويدخل تحته أربعة طرق.

الطريق الأول: التواتر:

ويُعرف كونه صحابيًّا، بالتواتر عن طريق القرآن أو السنة.

أولًا: القرآن: قوله تعالى: ﴿إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] الآية.

فهذا النص يُثبت صحبة سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه حيث استقر الإجماع على أن المعني بالصاحب في هذه الآية هو أبو بكر، كما ذكر ذلك الإمام الرازي في تفسيره[٢] ولذلك قال العلماء: مَن أنكر صحبة أبي بكر فقد كفر؛

(١) «الإصابة في معرفة الصحابة» (١/ ٧)، وانظر: «المحلى» (٩/ ٣٦٥). وانظر: «أسد الغابة» (٦/ ١٠٩)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٦٤٨).

(٢) «التفسير الكبير» (ص١٢٧٤).

لإنكاره كلام الله تعالى، وليس ذلك لسائر الصحابة، ذكر ذلك أبو حيان في (البحر المحيط)[١].

أو ذُكر اسمه كزيد بن حارثة في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيۡدٞ مِّنۡهَا وَطَرٗا زَوَّجۡنَٰكَهَا لِكَيۡ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ حَرَجٞ فِيٓ أَزۡوَٰجِ أَدۡعِيَآئِهِمۡ إِذَا قَضَوۡاْ مِنۡهُنَّ وَطَرٗاۚ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

ثانيًا: السنة: فمن تواترت صحبته كأبي بكر وعمر وبقية العشرة وزوجات الرسول ﷺ فهم من الصحابة بلا خلاف[٢].

فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ**»[٣].

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْنَسِ، قَالَ: خَطَبَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ**» وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الْعَاشِرَ[٤].

---

(١) «البحر المحيط» (٥/ ٣٤). وانظر: «الدرر السنية» (٧/ ١٦٥).

(٢) «علوم الحديث» (ص ٢٦٤).

(٣) **حديث صحيح:** أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٧٥)، والترمذي (٣٧٤٧، ٣٧٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٤)، وأبو يعلى (٨٣٥)، وابن حبان (٧٠٠٢)، وغيرهم.

(٤) **حديث حسن:** أخرجه الطيالسي (٢٣٦)، وأبو داود (٤٦٤٩)، وابن أبي عاصم (١٤٣٠، ١٤٣١)، وابن حبان (٦٩٩٣) من طرق عن شعبة، به.

الطريق الثاني: الاستفاضة والشهرة القاصرة عن التواتر:

أي أن تثبت الصحبة للشخص عن طريق الاستفاضة والشهرة.

كما في صحبة عكاشة بن محصن(١)، وضمام بن ثعلبة(٢)، وأبي هريرة(٣)، وعبد الله بن عمر(٤)، وأبي سعيد الخدري(٥)، وأبي موسى الأشعري(٦) وغيرهم ممن اشتهرت صحبتهم(٧).

الطريق الثالث: الإخبار عنه، ويدخل تحته أربعة طرق:

أ- رواية أحد عن النبي ﷺ بطريق الرؤية أو السماع، مع معاصرته للنبي ﷺ، كأن يقول أحد التابعين: أخبرني فلان أنه سمع النبي ﷺ يقول. أو: رأيت النبي ﷺ يفعل كذا. كقول الزهري فيما رواه البخاري في فتح مكة من صحيحه: أخبرني سنين أبو جميلة، ونحن مع ابن المسيب قال: «وزعم أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ وخرج معه عام الفتح»(٨).

ب- إخبار الصحابي عن نفسه أنه صحابي:

قال ابن كثير: فأما إذا قال المعاصر العدل: «أنا صحابي»: فقد قال ابن

---

(١) «أسد الغابة» (٤/ ٦٧)، و«الإصابة» (٧/ ٣٢).

(٢) «أسد الغابة» (٢/ ٤٣٩).

(٣) «أسد الغابة» (٣/ ٤٥٧)

(٤) «أسد الغابة» (٣/ ٣٣٦).

(٥) «أسد الغابة» (٢/ ٤٥١).

(٦) «أسد الغابة» (٦/ ٢٩٩).

(٧) «شرح التبصرة» للعراقي (٣/ ١١)، و«شرح مختصر الروضة» للطوفي (٢/ ١٨٧).

(٨) رواه البخاري (٤٣٠١).

وانظر المسألة في «الباعث الحثيث» (ص١٩٠)، و«فتح المغيث» (٣/ ١٠٦).

الحاجب في «مختصره»: احتمل الخلاف. يعني لأنه يخبر عن حكم شرعي، كما لو قال في الناسخ: «هذا ناسخ لهذا» لاحتمال خطئه في ذلك، أما لو قال: «سمعت رسول الله ﷺ قال كذا» أو: «رأيته فعل كذا»، أو: «كنا عند رسول الله ﷺ» ونحو هذا - فهذا مقبول لا محالة، إذا صح السند إليه، وهو ممن عاصره ﷺ»(١).

ج- قول أحد الصحابة بصحبة آخر:

وهو إما أن يكون بطريق التصريح، كأن يقول الصحابي: إن فلانًا صحابي، أو من الأصحاب، أو ممن صحب النبي ﷺ.

وإما أن يكون بطريق اللزوم، كأن يقول: كنت أنا وفلان عند النبي، أو سمع معي هذا الحديث فلان من النبي، أو دخلت أنا وفلان على النبي ﷺ.

غير أن هذا الطريق الأخير إنما تثبت فيه الصحبة إذا عُرف إسلام المذكور في تلك الحالة(٢).

د- أخبار أحد التابعين الموثقين عند أهل الحديث بأن فلانًا صحابي:

قال الإمام السخاوي: وكذا تُعرف بقول آحاد ثقات التابعين على الراجح.

وقال ابن حجر: وكذا عن آحاد التابعين(٣).

---

(١) «الباعث الحثيث» (ص١٩٠).

(٢) «الدرر السنية» (٧/ ١٧٠)، وانظر: «فتح المغيث» (٣/ ٩٨، ٩٩).

(٣) انظر: «صحابة رسول الله ﷺ في الكتاب والسنة» لعيادة أيوب الكبيسي (ص٧٩)، و«الإصابة» (١/ ٨)، و«نزهة النظر» (ص١٠١)، و«فتح الباري» (٣/ ١٢)، و«سلم الوصول» (٣/ ٧٩)، و«المختصر في علم رجال الأثر» (ص٢٦)، و«محاضرات في علوم الحديث» (١/ ٣٦)، و«دراسات تاريخية» (ص٤٠)، و«توضيح الأفكار» تعليق محمد محيي الدين عبد الحميد (٢/ ٤٢٨).

المبحث الثالث: فضل الصحابة

أولًا: الأدلة على فضل الصحابة من القرآن:

قال الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه لمنظومة سُلم الوصول:

فكلهم في محكم القرآن أثنى عليهم خالق الأكوان

في مواضع من كتابه (كالفتح) أي سورة الفتح من أولها إلى آخرها.

وسورة (الحديد) كقوله تعالى فيها: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِۖ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰۚ﴾ [الحديد:١٠] الآيات.

وسورة (القتال) كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴿٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱتَّبَعُواْ ٱلْبَٰطِلَ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّبَعُواْ ٱلْحَقَّ مِن رَّبِّهِمْۚ﴾ [محمد:٣] الآيات.

وسورة (الحشر) إلى آخرها، وقد رتب تعالى فيها الصحابة على منازلهم وتفاضلهم ثم أَرْدَفهم بذكر التابعين، فقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ٨ - ١٠].

أخرج الله بهذه الآية وغيرها شاتم الصحابة من جميع الفرق الذين في

قلوبهم غل لهم إلى يوم القيامة؛ ولهذا منعهم كثير من الأئمة الفيء وحرموه عليهم.

(و) في سورة (التوبة) وسورة (الأنفال) بكمالها: تارة في الثناء عليهم. وتارة في تحذيرهم من عدوهم، ووصف المشركين والمنافقين بأنواعهم وسماهم ليحذروهم. وتارة في حثهم على الطاعة والجماعة والجهاد في سبيل الله والإثخان في الكفار والثبات لهم عند لقائهم إياهم وعدم فرارهم منهم، ووعْدِه تعالى إياهم بالنصر على عدوهم. وتارة بتذكيرهم بنعم الله عليهم وامتنانه عليهم أَن هداهم للإسلام وجنَّبهم السبل المضلة. وأَلَّف بين قلوبهم وآواهم وأيدهم بنصره بعد إذ كانوا مستضعفين أذلة. وتارة يخبرهم ويهيجهم ويشوقهم بما أعد لهم في الدار الآخرة على قيامهم بطاعته تعالى وطاعة رسوله وجهادهم بأموالهم في سبيله وله الحمد والمنة. وغير ذلك من سور القرآن وآياته.

(كذلك في التوراة) الكتاب المنزل على موسى عليه السلام (و) في (الإنجيل) الكتاب المنزل على عيسى عليه السلام (صفاتهم) التي جعلهم الله عليها (معلومة التفصيل) كما أخبر الله تعالى بقوله ﷻ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ﴾ [الفتح:٢٩] هنا تم الكلام، ثم قال تعالى: ﴿وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنۡهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا﴾ [الفتح: ٢٩][١].

---

(١) «معارج القبول» (٣/ ١٣٩٤).

ثانيًا: الأدلة على فضل الصحابة من السنة:

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ. قَالَ: فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «**مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا؟**» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ. قَالَ: «**أَحْسَنْتُمْ – أَوْ: أَصَبْتُمْ –**» قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «**النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**»(١).

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ**»(٢).

وعَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**» قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا وَنَحْنُ غِلْمَانٌ عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ(٣).

وعن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**».

---

(١) رواه مسلم (٢٥٣١).

(٢) رواه مسلم (٢٥٣٢).

(٣) رواه مسلم (٢٥٣٣) (٢١١).

قال عِمْرَانُ: لاَ أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلاَ يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ**»[١].

وعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ**»[٢].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**»[٣].

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ**»[٤].

وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ الغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: «**انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ؛ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ المُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى المُشْرِكِينَ**».

فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الكِتَابُ. فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ. فَأَنَخْنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكِ!! فَلَمَّا رَأَتِ الجِدَّ أَهْوَتْ إلى حُجْزَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتْهُ.

فَانْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهَ

---

(١) رواه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٤).

(٢) رواه مسلم (٢٥٣٦).

(٣) رواه مسلم (٢٥٤٠).

(٤) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

وَرَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ!! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟**»

قال حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لاَ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ القَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ!!

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَدَقَ وَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا**».

فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ!! فَقَالَ: «**أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟**» فَقَالَ: «**لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ – أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ –**» فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ(١).

وعَنِ البَرَاءِ، قَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهَرَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلاَثَ مِائَةٍ(٢).

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾ [الفتح: ١]. قَالَ: الحُدَيْبِيَةُ. قَالَ أَصْحَابُهُ: هَنِيئًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الفتح: ٥](٣).

قال الحافظ الحكمي: «وقد وردت أحاديث في فضائل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم منها عامة ومنها خاص بالمهاجرين، ومنها خاص بالأنصار ومنها خاص بالآحاد فردًا فردًا، ومنها القطع لأحدهم بالجنة مطلقًا، ومنها القطع

---

(١) رواه البخاري (٣٩٨٣)، ومسلم (٢٤٩٤).

(٢) رواه البخاري (٣٩٥٨)، وسنن الترمذي (١٥٩٨).

(٣) رواه البخاري (٤١٧٢)، واللفظ له، ومسلم (١٧٨٦).

لبعضهم بمجاورة رسول الله ﷺ في الجنة، ليس هذا موضع بسطها»[١].

ثالثًا: تفضيل الصحابة على سائر الأمة:

الصحابة رضوان الله عليهم هم أفضل أمة محمد ﷺ، وما ذكر من الأدلة دليل على ذلك، فليس أفضل ممن زكاهم الله وعَدَّلهم وأثنى عليهم ورضي عنهم، وقد أخبر ﷺ أنهم أمان لأمته ما بقي منهم فيها أحد، فإن هم ذهبوا أتى الأمة ما توعد، وأقسم ﷺ أن أحدًا من الأمة إن أنفق مثل أُحد ذهبًا لا يبلغ بذلك مُد أحدهم ولا نصيفه[٢]، ولقد صرح ﷺ بأنهم رضوان الله عليهم خير أمته فقال: «**خير أمتي القرن الذي بُعثت فيهم**»[٣].

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٤]: فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه ﷺ ولو لقوا الله بجميع الأعمال، كان هؤلاء الذين صحبوا النبي ﷺ ورأوه وسمعوا منه ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة - أفضل بصحبته من التابعين ولو عملوا كل أعمال الخير[٥].

رابعًا: تفضيل الصحابة على سائر البشر بعد الأنبياء:

الصحابة أفضل أتباع الأنبياء على الإطلاق، دل على ذلك كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وقال سبحانه:

---

(١) «معارج القبول» (٣/ ١٢٠٨).

(٢) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه مسلم (٢٥٣٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢/ ١٦٠)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤٣)

(٥) «مباحث المفاضلة في العقيدة» لمحمد الشظيفي (ص٢٢٩).

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وفُسر لفظ الأمة في الآيتين بأن المراد به الصحابة فهو عام مخصوص. وقيل: بل هو وارد في الصحابة دون غيرهم[١] أي أنه لا عموم في اللفظ، وعليه فاللفظ ظاهر الدلالة على أن الصحابة أفضل الناس بعد الأنبياء.

وفُسر اللفظ بأن المراد به أمة محمد ﷺ عامة[٢]. وهو دال على ما ذُكر أيضًا لأن أصل الخطاب لأصحاب النبي ﷺ وإن كان عامًّا في أمته فهم المخاطبون أصلًا به، وهم يدخلون في عموم اللفظ دخولًا أوليًّا، وقد ثبت كونهم أفضل الأمة فهم أفضل الأمة التي هي خير الأمم، فهم أفضل الأمم على الإطلاق.

وقال ﷺ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي**»[٣].

سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ**»[٤].

ففي الحديثين تعميم تفضيل قرنه ﷺ على الناس، أي: جميع الناس، جميع بني آدم، ويؤكد هذا المعنى قوله ﷺ: «**بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ، قَرْنًا فَقَرْنًا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ القَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ**»[٥].

فهذا دال على أن أصحاب النبي ﷺ أفضل أصحاب الأنبياء، أفضل بني

(١) «الكفاية» (٩٣)، و«زاد المسير» (١/ ٤٣٨).
(٢) «زاد المسير» (١/ ٤٣٨).
(٣) رواه البخاري (٣٦٥٠)، واللفظ له، ومسلم (٢٥٣٥).
(٤) رواه مسلم (٢٥٣٦).
(٥) رواه البخاري (٣٥٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

آدم بعد الأنبياء، رضي الله عنهم.

قال ابن تيمية رحمه الله[١]: (ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما مَنَّ الله عليهم به من الفضائل، عَلِم يقينًا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله)[٢].

خامسًا: التفاضل بين الصحابة:

الأدلة على وقوع التفاضل بين الصحابة:

لقد دلت أدلة الشرع من نصوص الكتاب والسنة على وقوع التفاضل بين الصحابة رضوان الله عليهم.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

ففي الآية تفضيل طائفة من الصحابة وهم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا - على طائفة من الصحابة وهم الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا، مع إثبات الفضل للجميع. والتنبيه على أن تفضيل بعضهم على بعض لا يفضي إلى تنقيص المفضول إذ ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ففي الآية الثناء على الصحابة أجمعين مع تخصيص السابقين الأولين

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٥٦).

(٢) «مباحث المفاضلة في العقيدة» لمحمد الشظيفي (ص٢٣٠).

بالذكر، وهذا التخصيص ثم التعميم دليل على تفضيل المخصصين بالذكر على العموم.

وقال ﷻ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

قال ابن عباس: «يريد ليس قدركن عندي مثل قدر غيركن من النساء الصالحات، أنتن أكرم عليَّ، وثوابكن أعظم»[(١)].

ففي الآية دلالة على تفضيل نساء النبي ﷺ من الصحابيات على سائرهن.

ومن السنة: ما اتفق عليه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي؛ فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه**»[(٢)].

وجاء في رواية لمسلم بيان سبب ورود الحديث: أنه كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، فقال النبي ﷺ ذلك.

وفيه دليل على تفضيل بعض الصحابة على بعض إذ فيه تفضيل عبد الرحمن وطبقته ممن أسلم قبل الفتح وقاتل - على خالد وطبقته ممن أسلم بعد الحديبية وقاتل...

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: (كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ، فنخير أبا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان)[(٣)].

قال ابن عبد البر: «فَضَّل رسول الله ﷺ جماعة من أصحابه بفضائل خص كل واحد منهم بفضيلة وسمه بها وذكره فيها».

قال: (ولم يأتِ عنه عليه الصلاة والسلام أنه فَضَّل منهم واحدًا على

---

(١) «زاد المسير» (٦/ ٣٧٨)، و«تفسير البغوي» (٣/ ٥٢٧).

(٢) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٣) رواه البخاري (٣٦٥٥).

صاحبه بعينه من وجه يصح».

ثم قال: «ولكنه ذكر من فضائلهم ما يُستدل به على مواضعهم ومنازلهم من الفضل والدين والعلم، وكان ﷺ أحلم وأكرم معاشرة وأعلم بمحاسن الأخلاق من أن يواجه فاضلًا منهم بأن غيره أفضل منه فيجد من ذلك في نفسه، بل فَضَّل السابقين منهم وأهل الاختصاص به على من لم ينل منازلهم فقال لهم: «لو أنفق أحدكم مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه».

وهو من معنى قول الله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

ومحال أن يستوي من قاتله ﷺ مع من قاتل عنه.

وهذا لأنه كان أَعْلَمَنَا ذلك في الجملة لمن شهد بدرًا والحديبية، ولكل طبقة منهم منزلة معروفة وحال موصوفة»(١).

وهنا مسألة: وهي أن التفاضل ثابت بين الصحابة رضوان الله عليهم فهل نفاضل بينهم؟

روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لاَ نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، لاَ نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ»(٢).

ففي هذا اللفظ حصر المفاضلة في الثلاثة دون غيرهم، ولكن قد ثبت بالكتاب والسنة تفضيل بعض الصحابة على بعض...

---

(١) «الاستيعاب» (١/ ٩).

(٢) البخاري مع الفتح (٧/ ٥٤).

ولابد من تفضيل مَن فَضَّله الله واعتقاد ذلك؛ ولذا قال ابن حجر: «قد اتفق العلماء على تأويل كلام ابن عمر هذا لِما تقرر عند أهل السنة قاطبة من تقديم علي بعد عثمان، ومن تقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم، ومن تقديم أهل بدر على من لم يشهدها وغير ذلك، فالظاهر أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهورًا بينًا فيجزمون به، ولم يكونوا حينئذٍ اطلعوا على التنصيص»(١).

فمذهب أهل السنة والجماعة تفضيل الصحابة بعضهم على بعض بمقتضى دلالات النصوص، إجمالاً فيما أجملته، وتفصيلًا فيما فصلته(٢).

فرع: أوجه التفاضل بين الصحابة:

لقد دل الكتاب والسنة على أوجه حكمنا بها في المفاضلة بين الصحابة، وجماع هذه الأوجه هو ما سلف من كل واحد منهم من أعمال البر والطاعات التي تتفاضل منزلتها عند الله.

فمن أوجه التفاضل بينهم: السبق إلى الإسلام، فالسابق إلى الإسلام أفضل من المسبوق، أفاده قوله سبحانه: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ومن أوجه التفاضل بينهم: الإنفاق والجهاد قبل الفتح، فمَن أنفق من قبل الفتح وقاتل أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا، أفادته آية (سورة الحديد).

ومن أوجه التفاضل بينهم: شهود بدر كما أفاده قول النبي ﷺ: «لعل الله أن

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ٥٨).

(٢) «مباحث المفاضلة في العقيدة» لمحمد الشظيفي- بتصرف - (ص٢٣٩).

يكون اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»[(١)].

ومن أوجه التفاضل بينهم: شهادة رسول الله ﷺ بالجنة، فمن شهد له بها أفضل.

ومن أوجه التفاضل شهود بيعة الرضوان، فمن شهدها أفضل.

ومن أوجه التفاضل بينهم تخصيص الرسول ﷺ أحدهم بمنقبة.

وغير ذلك من وجوه التفاضل بينهم رضوان الله عليهم.

وكون المفضول قد يختص بفضيلة لا توجد في الفاضل إلا أن ذلك لا يقتضي تفضيله بها مطلقًا، فعثمان بن عفان رضي الله عنه لم يحضر بدرًا[(٢)] ولكنه أفضل بعد أبي بكر وعمر من جميع الصحابة؛ مَن حضر بدرًا ومن لم يحضر[(٣)].

أولًا: المفاضلة بين الخلفاء الراشدين:

قد اختلف العلماء في ذلك على مذاهب شتى:

المذهب الأول: يرى أن أفضل أفراد الصحابة: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنه.

وهو مذهب أهل السنة، كما ذكر ذلك الإمام النووي حيث قال: (واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر، وقال جمهورهم: ثم عثمان، ثم علي)[(٤)].

(١) رواه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) «المغازي» (١/ ١٥٤)، و«السيرة النبوية» (٢/ ٧٢٠).

(٣) «مباحث المفاضلة في العقيدة» لمحمد الشظيفي (٢٣٩).

(٤) «النووي على مسلم» (١٥/ ١٤٨).

والإمام القسطلاني، حيث قال في (المواهب): (إن أفضلهم على الإطلاق عند أهل السنة إجماعًا أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما... إلى أن قال: ثم اختلفوا فيمن بعدهما، فالجمهور على تقديم عثمان)[١].

وابن كثير، حيث قال في (الباعث الحثيث): (وأفضل الصحابة بل أفضل الخلق بعد الأنبياء عليهم السلام: أبو بكر الصديق ثم من بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب)[٢].

وابن الصلاح حيث قال في (مقدمته): (أفضلهم على الإطلاق: أبو بكر ثم عمر، ثم إن جمهور السلف على تقديم عثمان على علي رضي الله عنهم أجمعين)[٣].

وغيرهم من العلماء[٤].

وهو مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، فقد ذكر البيهقي عن الربيع عن الشافعي أنه قال: (أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، رضوان الله عليهم)[٥].

ومذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه حيث قال: (كنا نقول: أبو بكر وعمر وعثمان ونسكت، حتى صح لنا حديث ابن عمر بالتفضيل)[٦].

---

(١) «المواهب اللدنية» (٧/ ٣٦- ٣٩).

(٢) «الباعث الحثيث» (ص١٨٣).

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٤٩).

(٤) انظر: «المنتقى» (ص٥٣١)، و«المختصر في علم رجال الأثر» (ص٣٢)، و«مختصر لوامع الأنوار» (ص٥٢١)، و«تقريب النواوي ومعه تدريب الراوي» (٢/ ٢٢٢، ٢٢٣).

(٥) «مناقب الشافعي» (١/ ٤٣٣).

(٦) «المدخل» (ص١٧).

قال ابن بدران الدمشقي في (المدخل): (وأما الحديث الذي أشار إليه الإمام، فإني كشفت عليه في المسند فلم أجده، ولست أدري هل هو فيه فزاغ عنه البصر، أم هو مفقود منه؟ وكذلك فتشت عليه في الكتب الستة فلم أجده، لكنني وجدت أن الحافظ أبا القاسم ابن عساكر الدمشقي رواه في ترجمة أبي بكر الصديق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ من تاريخه الكبير عن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله حي: أفضل الأمة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، فيبلغ ذلك رسول الله ﷺ ولا ينكره. وفي لفظ: ثم ندع أصحاب رسول الله ﷺ فلا نفاضل بينهم).

قال ابن بدران: (وحيث إن الإمام أشار إلى صحة هذا الحديث تركنا الكلام عليه؛ اكتفاء بتوثيق إمام المحدثين)[١].

وقال الإمام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ **في (منهاج السنة):** (وأما جمهور الناس ففضلوا عثمان، وعليه استقر أمر أهل السنة، وهو مذهب أهل الحديث ومشايخ الزهد والتصوف وأئمة الفقهاء كالشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه وإحدى الروايتين عن مالك وأصحابه، وذكر أن هذا هو مذهب جماهير أهل الكلام، ونُقل عن أبي أيوب السختياني قوله: مَن لم يقدم عثمان على علي فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. قال: وهكذا قال أحمد والدارقطني وغيرهما[٢].

وهو مذهب المتقدمين من المعتزلة: كأبي عثمان عمرو بن عبيد، وأبي إسحاق النظام إبراهيم بن يسار، وأبي عثمان الجاحظ، وغيرهم، كما ذكر ذلك القاضي عبد الجبار في (شرح الأصول الخمسة) حيث قال: إن المتقدمين

(١) «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل» (ص١٨).
(٢) «منهاج السنة» (٤/ ٢٠٢).

من المعتزلة ذهبوا إلى أن أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي)[١].

وأيدوا ما ذهبوا إليه: بأن إجماع الصحابة من المهاجرين والأنصار على الترتيب بينهم في الإمامة - دليل على الترتيب بينهم في الفضل، ومَن خرج على ذلك يُعَد - كما يقول أبو أيوب السختياني - ممن أزرى بالمهاجرين والأنصار.

قال القسطلاني في (المواهب): (إن هؤلاء الأربعة اختارهم الله لخلافة نبيه وإقامة دينه، فمنزلتهم عنده بحسَب ترتيبهم في الخلافة)[٢].

وقال ابن كثير: (هذا - أي: الترتيب بين الأربعة في الفضل كالترتيب بينهم في الخلافة - رأي المهاجرين والأنصار، حين جعل عمر الأمر من بعده شورى بين ستة، فانحصر في عثمان وعلي، واجتهد فيهما عبد الرحمن ابن عوف ثلاثة أيام بلياليها، حتى سأل النساء في خدورهن على علي، وولاه الأمر قبله. قال: ولهذا قال الدارقطني: مَن قدم عليًّا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وصَدَّق رضي الله عنه وأكرم مثواه، وجعل جنة الفردوس مأواه)[٣].

ويشير إلى هذا قول الشافعي: (أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، كما ذكر ذلك ابن حجر في فتح الباري)[٤].

---

(١) «شرح الأصول الخمسة» (ص٧٦٦، ٧٦٧)، وانظر: «المختصر في علم رجال الأثر» (ص٣٢).

(٢) «المواهب اللدنية» (٧/ ٣٩).

(٣) «الباعث الحثيث» (ص١٨٣)، وانظر: «محاسن الاصطلاح» (ص٤٣٣).

(٤) «فتح الباري» (٧/ ١٧)، و«الزرقاني على المواهب» (٧/ ٣٩).

ثم إن أهل السنة لم يتعرضوا بعد ذلك إلى بيان التفاضل بين بقية أصحاب رسول الله ﷺ، فهم عندهم كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم.

قال الشيخ عبد السلام اللقاني بعد أن ذكر الستة من العشرة المبشرة: (ولم يرد نص بتفاوت بعضهم على بعض في الأفضلية فلا قائل به لعدم التوقيف)[(١)].

وقد اتفق أهل السنة والجماعة على تفضيل أبي بكر وعمر على عثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فهذا متفق عليه بين أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة في العلم والدين من الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهو مذهب مالك وأهل المدينة، والليث بن سعد وأهل مصر، والأوزاعي وأهل الشام، وسفيان الثوري وأبي حنيفة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وأمثالهم من أهل العراق، وهو مذهب الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وغير هؤلاء من الأئمة)[(٢)].

وحكى مالك إجماع أهل المدينة على ذلك فقال: (ما أدركت أحدًا ممن يُقتدى به يشك في تقديم أبي بكر وعمر)[(٣)].

---

(١) «إتحاف المريد» (ص٢٠٠).
نُقل من «صحابة رسول الله ﷺ في الكتاب والسنة» لعيادة أيوب الكبيسي (ص١٧٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٢١).
وانظر: «الاعتقاد» للبيهقي (ص٣٦٩)، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٨/ ١٣٦٩)، و«الفَرْق بين الفِرَق» (ص٢٣٨)، و«الصواعق المحرقة» (١/ ١٧٢)، و«لوامع الأنوار» للسفاريني (٢/ ٣٥٦).

(٣) انظر: «الاستذكار» (١٤/ ٢٤٤)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٤/ ٤٢١).

ونقل البيهقي في (الاعتقاد) بسنده إلى أبي ثور عن الشافعي أنه قال: (أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي)[١].

والأدلة على ما ذهبوا إليه مستفيضة، منها على سبيل المثال: ما رواه البخاري وغيره عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: (كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخير أبا بكر ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان ابن عفان رضي الله عنهم)[٢].

وقد رُويت آثار مستفيضة عن علي رضي الله تعالى عنه نفسه، ففي صحيح البخاري عن محمد بن الحنفية أنه قال: (قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: عمر. وخشيت أن يقول عثمان. قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين)[٣].

قال ابن تيمية: (ورُوي هذا عن علي بن أبي طالب من نحو ثمانين وجهًا، وأنه كان يقول على منبر الكوفة، بل قال: «لا أوتى بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفتري»[٤].

وفي هذا أكبر حجة على بطلان قول الرافضة بأنه لم يبايع إلا تقية وكان مكرهًا وإلا فهو أفضل منهما، ولو كان الأمر كذلك لما أعلنه على رؤوس الأشهاد على المنبر، ولما جلد من يقول ذلك حد الافتراء.

ومنها ما رواه البخاري[٥] أيضًا وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى

---

(١) «الاعتقاد» للبيهقي (ص٣٦٩).

(٢) رواه البخاري (٣٦٥٥).

(٣) رواه البخاري (٣٦٧١).

(٤) «مجموع فتاوى ابن تيمية» (٤/ ٤٢٢).

(٥) رواه البخاري (٣٦٧٧).

عنهما قال: «إني لواقف في قوم ندعو الله لعمر بن الخطاب وقد وُضع على سريره، إذا رجل من خلفي قد وضَعَ مرفقه على منكبي يقول: رحمك الله إن كنتُ لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك لأني كثيرًا ما كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: كنت وأبو بكر وعمر، وفعلت وأبو بكر وعمر، وانطلقت وأبو بكر وعمر، فإن كنتُ لأرجو أن يجعلك الله معهما، فالتفتُّ فإذا هو علي بن أبي طالب»(١).

ثانيًا: المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله تعالى عنهما:

أما المفاضلة بين عثمان وعلي فهذه دون تلك، وقد حصل فيها نزاع بين السلف.

قال ابن تيمية: «فإن سفيان الثوري وطائفة من أهل الكوفة رجحوا عليًّا على عثمان، ثم رجع عن ذلك سفيان وغيره، وبعض أهل المدينة توقَّف في عثمان وعلي، وهي إحدى الروايتين عن مالك، لكن الرواية الأخرى عنه تقديم عثمان على علي، كما هو مذهب سائر الأئمة كالشافعي، وأبي حنيفة وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وغير هؤلاء من أئمة الإسلام»(٢).

رابعًا: المفاضلة بين جماعات الصحابة:

لقد دل كتاب الله على تفاضل جماعات الصحابة، فالله ﷻ فَضَّل الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا، والمقصود بالفتح صلح الحديبية(٣) قال سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ

(١) «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي (ص٣١١).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٢٦).
(٣) «تفسير الطبري» (٢٣/ ١٧٥)، و«تفسير ابن كثير» (٨/ ١٢).

وَقَٰتَلَ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

وفَضَّل الله السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار على من دونهم، فقال سبحانه: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]. وهذا نص على تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار كما يقول القرطبي[(١)].

وقد اختُلف في تعيين السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار على أقوال[(٢)]:

أحدها: أنهم الذين صَلَّوْا إلى القبلتين.

الثاني: أنهم أهل بيعة الرضوان.

الثالث: أنهم أهل بدر.

الرابع: أنهم جميع الصحابة بلا استثناء، وأن الذين اتبعوهم بإحسان هم تابعوهم من غير الصحابة.

هذه الأقوال المنقولة عن السلف من الصحابة والتابعين، وزاد المتأخرون قولين:

أحدهما: أنهم السابقون بالموت والشهادة. قال ابن الجوزي: ذكره الماوردي[(٣)].

الثاني: أنهم الذين أسلموا قبل الهجرة. قال ابن الجوزي: ذكره القاضي أبو يعلى[(٤)].

---

(١) «تفسير القرطبي» (٨/ ٢٣٦).

(٢) «تفسير الطبري» (١١/ ٦)، و«الاستيعاب» (١/ ٢)، و«زاد المسير» (٣/ ٤٩٠)، و«تفسير القرطبي» (٨/ ٢٣٦)، و«الدر المنثور» (٣/ ٢٦٩).

(٣) «زاد المسير» (٣/ ٤٩٠).

(٤) «زاد المسير» (٣/ ٤٩١).

قال القرطبي: (واتفقوا على أن من هاجر قبل تحويل القبلة فهو من المهاجرين الأولين، من غير خلاف بينهم)[١].

وقد دل كتاب الله على تفضيل المهاجرين على الأنصار، فقد قدم الله ذكرهم على ذكر الأنصار في كتابه:

قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ﴿٧٤﴾﴾ [الأنفال: ٧٤]. فقدم ذكر الذين هاجروا على الذين آووا ونصروا.

وقال سبحانه: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧]. فبدأ بذكر المهاجرين بعد النبي ﷺ ثم بذكر الأنصار، وقال سبحانه: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحشر: ٨، ٩]. فبدأ بذكر المهاجرين ثم الأنصار.

وأفرد سبحانه ذكر المهاجرين في مواضع من كتابه كقوله: ﴿فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ لَأُكَفِّرَنَّ عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ﴾ [آل عمران: ١٩٥]. وقال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ أَعۡظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [التوبة: ٢٠].

وقال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗۖ وَلَأَجۡرُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَكۡبَرُۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ﴿٤١﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٤١، ٤٢].

---

(١) «تفسير القرطبي» (٨/ ٢٣٦).

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ **في بيان أصول أهل السنة:** (ويُفضلون مَن أنفق من قبل الفتح - وهو صلح الحديبية - وقاتل؛ على من أنفق من بعده وقاتل، ويقدمون المهاجرين على الأنصار)(١).

وفي عقيدة الإمام أحمد أنه كان يقول: (أفضل الصحابة أهل بيعة الرضوان، وخيرهم وأفضلهم أهل بدر والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار وأعيانهم الأربعون أهل الدار، وخيرهم عشرة شهد لهم النبي ﷺ بالجنة وهو عنهم راضٍ، وأعيانهم أهل الشورى الذين اختارهم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للمسلمين، وأفضلهم الخلفاء الأربعة)(٢).

وقد صنف العلماء الصحابة في طبقات اختلفوا في عددها، قال السيوطي في (شرح التقريب): (واختلف في عدد طبقاتهم - (يعني الصحابة) - باعتبار السبق إلى الإسلام، أو الهجرة، أو شهود المَشاهد الفاضلة، فجعلهم ابن سعد خمس طبقات، وجعلهم الحاكم اثنتي عشرة طبقة)(٣).

قال أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وزاد بعضهم أكثر من ذلك، والمشهور ما ذهب إليه الحاكم)(٤).

والمراتب التي جعلها الحاكم للصحابة هي:

قوم أسلموا بمكة.

أصحاب دار الندوة.

المهاجرة إلى الحبشة.

---

(١) «العقيدة الواسطية» (ص٨٥).

(٢) «طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٧٢).

(٣) «تدريب الراوي» (٢/ ٢٢١).

(٤) «الباعث الحثيث» (ص١٥٦).

أصحاب بيعة العقبة الأولى.

أصحاب بيعة العقبة الثانية.

أول المهاجرين الذين وصلوا والنبي في قباء قبل أن يدخلوا المدينة ويبنى المسجد.

أهل بدر.

المهاجرة الذين هاجروا بين بدر والحديبية.

أهل بيعة الرضوان.

المهاجرة بين الحديبية والفتح.

الذين أسلموا يوم الفتح.

صبيان وأطفال رأوا النبي ﷺ يوم الفتح وفي حجة الوداع وغيرها وعدادهم في الصحابة[١].

ولعل المراتب السبع الأولى هي مراتب السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والله أعلم.

والعلماء وإن أرادوا بهذا التقسيم معرفة الصحابة لا ذكر التفاضل إلا أنهم قد اعتبروا وجوه الفضل والتفاضل في التقسيم، والله أعلم[٢].

القسم الثاني: في ترتيب التفاضل بين جماعات الصحابة رضي الله عنهم:

وقد اختلف العلماء في ذلك على مذاهب:

المذهب الأول: مذهب أهل السنة:

وهو أن أفضل جماعات الصحابة رضي الله عنهم: الخلفاء الأربعة، ثم الستة الباقون

(١) «معرفة علوم الحديث» (ص٢٣).

(٢) «مباحث المفاضلة في العقيدة» لمحمد الشظيفي (ص٢٦٧).

بعدهم إلى تمام العشرة المبشرين بالجنة، ثم البدريون ثم أصحاب أُحد ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية.

وممن ذكر ذلك أبو منصور البغدادي حيث قال في (أصول الدين): (أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم: الخلفاء الأربعة، ثم الستة الباقون بعدهم إلى تمام العشرة وهم: طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنهم.

ثم البدريون، ثم أصحاب أُحد، ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية[(١)].

كما ذكر ذلك ابن كثير وغيره[(٢)].

وقال ابن تيمية رحمه الله: (ما في أهل السنة من يقول: إن طلحة والزبير وسعدًا وعبد الرحمن بن عوف أفضل منه (يعني من علي) - بل غاية ما يقولون السكوت عن التفضيل بين أهل الشورى، وهؤلاء أهل الشورى عندهم أفضل السابقين الأولين، والسابقون الأولون أفضل من الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا)[(٣)].

والحاصل أن بقية أصحاب الشورى الذين جعل عمر رضي الله عنه فيهم الأمر من بعده يختارون أحدهم أفضل الصحابة بعد علي رضي الله عنه عند أهل السنة والجماعة.

وقال الإمام أحمد: (ثم من بعد أصحاب الشورى: أهل بدر من

---

(١) «أصول الدين» (ص٣٠٤).

(٢) انظر: «الباعث الحثيث» (ص١٨٣)، و«المختصر في علم رجال الأثر» (ص٣٢ - ٣٣)، و«صحابة رسول الله ﷺ في الكتاب والسنة» (ص٢٥١).

(٣) «منهاج السنة» (٤/ ٣٩٧).

المهاجرين ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ على قدر الهجرة والسابقة أولًا فأول).

وقد نقل جماعة من أهل العلم أن أفضل الصحابة بعد الأربعة بقية العشرة المبشرين بالجنة وهم أصحاب الشورى المذكورون، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وأبو عبيدة بن الجراح ثم من بعد العشرة أهل بدر الذين[(١)] قال فيهم ﷺ: «**لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»[(٢)]. وفي لفظ: «**فقد وجبت لكم الجنة**»[(٣)].

وجاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: «**ما تعدون أهل بدر فيكم؟**» قال: «**من أفضل المسلمين** - أو كلمة نحوها -» قال: «**وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة**»[(٤)].

ثم أهل أُحد ثم أهل بيعة الرضوان الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۖ وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيۡهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿١٠﴾﴾ [الفتح: ١٠]. وقال فيهم: ﴿۞ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨]. وقال فيهم ﷺ: «**لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها**»[(٥)].

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص١٤٩)، و«الباعث الحثيث» (ص١٥٦)، و«تقريب النواوي وشرحه التدريب» (٢/ ٢٢٣)، و«لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٣٥٧)، و«معارج القبول» (٢/ ٥٨٤).

(٢) رواه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣٩٨٣).

(٤) رواه البخاري (٣٩٩٢) من حديث رفاعة بن رافع رضي الله عنه.

(٥) رواه مسلم (٢٤٩٦) من حديث أم مبشر رضي الله عنها.

وقد كانوا أكثر من ألف وأربعمائة صحابي كما في الصحيح[١].

ذكر هذا الترتيب في الفضل بعد العشرة النووي[٢]، وابن الصلاح[٣]، وابن كثير[٤].

وذكر السفاريني تقديم أهل بيعة الرضوان على أهل أُحد بعد أهل بدر وقال: (هو الأصح)، وقال: (لأن الله تعالى قال في أهل بيعة الرضوان: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ١٨﴾ [الفتح: ١٨].

وقال في أهل غزوة أُحد: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ١٥٥﴾ [آل عمران: ١٥٥] وفي الآية الأخرى: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْۗ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

فوصفهم في الموضعين بالعفو، ووصف أهل البيعة بالرضا، وهو أعلى وأسنى وأفضل من العفو).

قال: (وهذا ظاهر، والله تعالى أعلم)[٥].

قال بعض العلماء: إن أهل أُحد مقدمون على أهل بيعة الرضوان، ومن المعلوم أن من الصحابة من كان من أهل بدر ومن العشرة ومن أهل بيعة الرضوان ومن أهل أُحد، يعني أن بعض الصحابة اجتمعت لهم الأوصاف

---

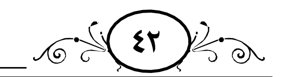
(١) «صحيح البخاري مع الفتح» (٧/ ٤٤١).

(٢) «التقريب مع التدريب» (٢/ ٢٢٣).

(٣) «المقدمة» (ص١٤٩).

(٤) «اختصار علوم الحديث- مع الباعث الحثيث» (ص١٥٦).

(٥) «مباحث المفاضلة في العقيدة» لمحمد الشظيفي (ص٢٦٥).



الأربعة وبعضهم لا، إذا قلنا: إن أهل أُحد مقدمون على أهل بيعة الرضوان، أيهم أكثر؟ أهل بيعة الرضوان لأن أهل بيعة الرضوان ألف وأربعمائة وأهل أُحد نحو سبعمائة نفر لكن أصابهم من البلاء والتمحيص والقتل ما لم يكن في بيعة الرضوان؛ لهذا رجَّح بعض العلماء أهل أُحد على أهل بيعة الرضوان، ولكن الذي يظهر القول الأول: أن أهل بيعة الرضوان أفضل[١].

الفرع الخامس: المفاضلة بين الصحابيات:

لا ريب أن التفاضل كما أنه واقع بين الصحابة واقع بين الصحابيات أيضًا، ولقد ثبت في الكتاب والسنة تفضيل نساء النبي ﷺ عامة، وخديجة وعائشة خاصة وابنته فاطمة رضي الله عنهن على جميع الصحابيات.

قال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

فهذا في تفضيل نساء النبي ﷺ عامة، وأنه لا يلحقهن في فضلهن إن اتقين الله أحد من النساء، فهن أكرم على الله من غيرهن.

وقال ﷺ: «**خير نسائها مريم ابنة عمران، وخير نسائها خديجة**»[٢] فهذا في تفضيل خديجة رضي الله عنها.

وقال ﷺ: «**فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام**»[٣].

وقال ﷺ: «**يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الأمة**»[٤].

---

(١) «شرح العقيدة السفارينية» لابن عثيمين (ص٦٢١).

(٢) رواه البخاري (٣٤٣٢) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٦٢٨٥)، ومسلم (٢٤٥٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وفي لفظ: «**أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة؟**»[١].

وقد اشتهر الخلاف في خديجة وعائشة وفاطمة أيهن أفضل[٢] رضي الله عنهن.

قال ابن تيمية: (أفضل نساء هذه الأمة خديجة وعائشة وفاطمة، وفي تفضيل بعضهن على بعض نزاع وتفصيل)[٣].

وإذا نظرنا في النصوص الواردة في تفضيل كل واحدة منهن رضي الله عنهن، وجدنا أن اللفظ الوارد في تفضيل خديجة وهو قوله ﷺ: «**خير نسائها خديجة**» إنما يتضح تمام معناه بمعرفة الضمير على أي شيء يعود.

وقال ﷺ: «**أفضل نساء أهل الجنة خديجة، وفاطمة، ومريم، وآسية**»[٤].

قال ابن حجر: «وهذا نص صريح لا يحتمل التأويل»[٥].

وقال ﷺ: «**حسبك من نساء العالمين: مريم ابنة عمران، وخديجة بنت خويلد،**

---

(١) «البخاري مع الفتح» (٦/ ٦٢٨).

(٢) «أصول الدين» (٣٠٦)، و«الروض الأُنُف» (٢/ ٢٦٨)، و«الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة» (٥٦)، و«فتح الباري» (٧/ ١٣٩)، و«بدائع الفوائد» (٣/ ١٦٣)، و«جلاء الأفهام» (١٢٢).

(٣) «الفتاوى» (٤/ ٣٩٤).

(٤) قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ. ووافقه الذهبي، وحَسَّن إسناده النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ٣٤١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٢٦): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم رجال الصحيح.

وقد رواه أحمد (١/ ٢٩٣) (٢٦٦٨)، وابن حبان (١٥/ ٤٧٠) (٧٠١٠)، وأبو يعلى (٥/ ١١٠) (٢٧٢٢)، والطبراني (١١/ ٣٣٦) (١١٩٥٥)، والحاكم (٢/ ٥٣٩).

(٥) «فتح الباري» (٧/ ١٣٥).

وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون»[(١)].

فهذا النص في خديجة رضي الله عنها أنها أفضل نساء الأمة.

ثم إن اللفظ الوارد في تفضيل فاطمة رضي الله عنها وهو قوله ﷺ: «**يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين – أو: سيدة نساء هذه الأمة –؟**». وفي لفظ: «**سيدة نساء أهل الجنة**» صريح لا لبس فيه ولا يحتمل التأويل، وهو نص في أنها أفضل نساء الأمة، وسيدة نساء أهل الجنة، وقد شاركت أمها في هذا التفضيل، فهي وأمها أفضل نساء أهل الجنة، وهي وأمها أفضل نساء الأمة، بهذا وردت النصوص.

وأما اللفظ الوارد في تفضيل عائشة رضي الله عنها وهو قوله ﷺ: «**فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام**» فهو لفظ لا يستلزم الأفضلية المطلقة كما يقول ابن حجر[(٢)].

قال رحمه الله: (وليس فيه تصريح بأفضلية عائشة رضي الله عنها على غيرها؛ لأن فضل الثريد على غيره من الطعام إنما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الإساغة، وكان أجلّ أطعمتهم يومئذٍ، وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الأفضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولًا بالنسبة لغيره من جهات أخرى)[(٣)].

---

(١) قال الترمذي: صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وصحح إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٥٤٣) وقد رواه أحمد (٣/ ١٣٥) (١٢٤١٤)، والترمذي (٣٨٧٨)، وابن حبان (١٥/ ٤٦٤) (٧٠٠٣)، والطبراني (٢٢/ ٤٠٢) (١٨٨٥٥)، والحاكم (٣/ ١٧٢).

(٢) «الفتح» (٧/ ١٠٧).

(٣) «الفتح» (٦/ ٤٤٧).

ومحصل القول في الحديث أنه دال على أفضلية عائشة إلا أنه لا يستلزم الأفضلية المطلقة، إذ هو مقيد بما ورد في خديجة وفاطمة رضي الله عنهما، فهو دال على تفضيل عائشة على النساء إلا خديجة وفاطمة.

وأما حديث عمرو بن العاص لما سأل النبيَّ ﷺ: أي الناس أحب إليك؟ فقال ﷺ: «**عائشة**»[١] فإن ابن حبان رحمه الله دلل على تقييده في نسائه ﷺ، فقد عقد عنوانًا في (صحيحه) فقال: (ذِكر خبر وَهِم في تأويله مَن لم يُحكم صناعة الحديث). وأخرج تحته حديث عمرو بلفظ: «قلت: يا رسول الله أي الناس أحب إليك؟ قال: «**عائشة**»، فقلت: إني لست أعني النساء إنما أعني الرجال. فقال: «**أبو بكر – أو قال: أبوها –**».

ثم قال ابن حبان: (ذِكر الخبر الدال على أن مخرج هذا السؤال معا كان عن أهله دون سائر النساء في فاطمة وغيرها) وأخرج بسنده عن أنس قال: «سئل رسول الله ﷺ: من أحب الناس إليك؟ قال: «**عائشة**»، قيل له: ليس عن أهلك نسأل، قال: «**فأبوها**»[٢].

ثم هو محمول على إرادة الأحياء من زوجاته الموجودات حين السؤال، ثم هو وإن دل على عموم تفضيلها رضي الله عنها إلا أنه مقيد بالنص في خديجة وفاطمة، والله أعلم.

فالنصوص دالة دلالة بينة لا تحتاج إلى تأويل على أن عائشة تلي خديجة وفاطمة في الفضل رضي الله عنهن، وعلى المخالف أن يأتي بالدليل على استثناء عائشة رضي الله عنها من قوله ﷺ في كل من خديجة وفاطمة أنها أفضل أهل الجنة وأنها سيدة نساء هذه الأمة.

---

(١) رواه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤).

(٢) «الإحسان» (٩/ ١١٩).

على أن لعائشة رضي الله عنها من الفضائل كالعلم مثلًا ما تختص به خديجة وفاطمة رضي الله عنهن، وفضائلها رضي الله عنها لا تحصر، إلا أن هذا على نحو ما تقرر من أنه لا يلزم من ثبوت خصوصية شيء من الفضائل ثبوت الفضل المطلق.

هذا، والنص لم يرد بتفضيل خديجة أو فاطمة على عائشة لفظًا كما ورد بتفضيل أبي بكر على عمر مثلًا، ولولا ما حدث من الكلام في هذا الأمر واشتهار الخلاف فيه حتى إنه قد أُلف[(١)] فيه لكان الواجب الأخذ بالأصل وهو أن يسعنا ما ورد في الشرع من إقرار ما جاء من الفضل لخديجة، وما جاء منه لفاطمة، وما جاء منه لعائشة، على نحو ما ورد في النصوص من غير تعرض للمفاضلة بينهن، فإن دعت حاجة شرعية لذكر المفاضلة بينهن ذُكرت، والله أعلم.

وقد قامت بعض الأدلة غير التي ذُكرت على تفضيل خديجة على عائشة منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أتى جبريل النبي ﷺ فقال: **يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت، معها إناء فيه إدام وطعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبَشِّرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب**»[(٢)].

وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ يومًا: «**يا عائشة، هذا جبريل يقرئك السلام**»، فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى. تريد رسول الله ﷺ[(٣)].

---

(١) «أصول الدين» للبغدادي (٣٠٦).

(٢) رواه البخاري (٣٨٢٠)، ومسلم (٢٤٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣٧٦٨).

فالسلام لخديجة رضي الله عنها كان من الرب سبحانه ومن جبريل، ولعائشة رضي الله عنها من جبريل فقط[١].

وفي المتفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت في خديجة للنبي ﷺ: «ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين، هلكت في الدهر، فقد أبدلك الله خيرًا منها»[٢]. ولقد قالت عائشة رضي الله عنه: «ما غرت على أحد من نساء النبي ﷺ ما غرت على خديجة، وما رأيتها ولكن كان النبي ﷺ يُكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها في صداق خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة؟ فيقول: **«إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد»**[٣].

وقد قال ابن العربي في خديجة رضي الله عنها: (وهي أفضل نساء الأمة من غير خلاف)[٤].

قال ابن حجر: (رُد بأن الخلاف ثابت قديمًا وإن كان الراجح أفضلية خديجة)[٥].

وعائشة رضي الله عنها **أفضل زوجات النبي** ﷺ **بعد خديجة؛ لأنه لم يقيد من عموم تفضيلها على النساء إلا خديجة وفاطمة بالنص، ولقد ورد فيما لا يحصى من النصوص ما يدل على تفضيلها** رضي الله عنها **على بقية زوجاته** ﷺ.

منها حديث: «كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة. قالت عائشة:

---

(١) «البخاري مع الفتح» (٧/ ١٣٤)، و«مسلم» (٤/ ١٨٨٩).
(٢) «البخاري مع الفتح» (٧/ ١٣٤)، و«مسلم» (٤/ ١٨٨٩).
(٣) رواه البخاري (٣٨١٨).
(٤) «عارضة الأحوذي» (١٣/ ٢٥٣).
(٥) «فتح الباري» (٧/ ١٣٩).

فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث كان، أو حيث دار. قالت: فذكَرَتْ ذلك أم سلمة للنبي ﷺ. قالت: فأعرض عني، فلما عاد إليَّ ذكرت له ذلك فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال: «**يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحيّ وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها**»[(١)].

وفي رواية: «أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة؛ يبتغون بذلك مرضاة رسول الله»[(٢)].

وحديث: «أن رسول الله ﷺ لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه ويقول: «**أين أنا غدًا؟**» حرصًا على بيت عائشة، قالت عائشة: فلما كان يومي سكن»[(٣)].

ثم زوجات النبي ﷺ أفضل نساء الأمة لقوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّۚ﴾ وإنما خصت فاطمة رضي الله عنها من عموم الآية بقوله ﷺ فيها: «**إنها سيدة نساء الأمة**»[(٤)].

وقد قيل: إن الإجماع انعقد على أفضلية فاطمة[(٥)].

والحاصل أن فاطمة سيدة نساء هذه الأمة، ونساء النبي ﷺ أفضل المؤمنات على الإطلاق وأفضلهن خديجة وقد شاركتها ابنتها فاطمة في

---

(١) رواه البخاري (٣٧٧٥) من حديث عروة بن الزبير رضي الله عنه.
(٢) رواه البخاري (٢٥٧٤)، ومسلم (٢٤٤١) من حديث عائشة رضي الله عنه.
(٣) رواه البخاري (٣٧٧٤) من حديث عروة بن الزبير رضي الله عنه.
(٤) الحديث رواه البخاري (٦٢٨٥)، ومسلم (٢٤٥٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٥) «فتح الباري» (٧/ ١٠٩).

كونهما أفضل نساء الأمة، ثم بعد خديجة عائشة ثم بقية أزواجه ﷺ بعد عائشة.

وهذا يشكل بما ورد في فاطمة رضي الله عنها من التفضيل لأنه يدل على أن زينب أفضل من فاطمة رضي الله عنها.

وقد أجاب الطحاوي عن هذا الإشكال بأن ذلك كان متقدمًا ثم وهب الله فاطمة من الفضائل والأحوال الشريفة ما لم يشاركها فيه أحد من نساء الأمة، قال: (وكانت - (يعني فاطمة) - قبل ذلك الوقت الذي استحقت زينب ما استحقت من الفضيلة صغيرة غير بالغة مما لا يجري لها ثواب بطاعتها ولا عقاب بخلافها)[١].

وذكر ابن حجر[٢] وجهًا آخر من الجواب وهو احتمال تقدير (مَن) فيكون المراد: مِن أفضل بناتي[٣].

فضائل الخلفاء الراشدين الأربعة

فضائل أبي بكر الصديق:

اختار الله تعالى لصحبة نبيه ﷺ أطهر الناس قلوبًا، وأشرفهم نفوسًا، وقد بذلوا دونه مهجهم وأرواحهم، وكان أفضلهم نفسًا، وأرجحهم عقلًا، وأرفعهم منزلة ومكانة، وأقربهم مجلسًا من رسول الله ﷺ شيخ الْوَقار ومعدن الافتخار، والمقدم على سَائِر الْمُهَاجِرين وَالْأَنْصَار، الْمُسَمّى بِعَبْد

---

(١) «مشكل الآثار» (١/ ٤٦).

(٢) «الفتح» (٧/ ١٠٩).

(٣) «مباحث المفاضلة في العقيدة» لمحمد الشظيفي (ص٢٧٤).

الله والملقب بعتيق[١] أبا بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه.

هو أبو بكر عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن مُرة التيمي، أعظم رجل بعد رسول الله ﷺ مع من خاطبه الله بصيغة التعظيم والتبجيل، هنيئًا لك يا أبا بكر! فإن الله جل في علاه يخاطبك ويتكلم عنك بصيغة التبجيل والتعظيم، فجبار السماوات والأرض يقول عن أبي بكر: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ [النور: ٢٢] باتفاق المفسرين أن المقصود بأولي الفضل هو أبو بكر رضي الله عنه وأرضاه.

فضائل أبي بكر رضي الله عنه صَدَّرها التاريخ لنا نبراسًا، فهذه هي الفضائل التي يحتذي بها المؤمن التقي النقي الذي يريد أن يسارع إلى ربه جل في علاه، فيحتذي حذو ما فعل أبو بكر رضي الله عنه وأرضاه العظيم المعظم من قِبل رسول الله ﷺ.

لقد وردت الآثار أن النبوة والوحي إن لم تنزل على رسول الله لنزلت على مثل هذا الرجل؛ لأنه كان أشبه الناس برسول الله ﷺ في خلقه سمته عمله قلبه تصديقه يقينه بالله جل في علاه.

قال الله في أبي بكر يبين فضله: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة:٤٠].

إن نبي الله ﷺ ما اختار الله له في الهجرة إلا خير صاحب؛ ليأنس به رسول الله، ويدافع عن رسول الله، ولنعم ما اختار الله جل في علاه![٢].

فعَنِ البَرَاءِ، قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ: مُرِ البَرَاءَ فَلْيَحْمِلْ إِلَيَّ رَحْلِي. فَقَالَ عَازِبٌ:

(١) «تحفة الصديق» (ص١٨).

(٢) «فضائل الصحابة» لمحمد حسن عبد الغفار (٢/ ٢).

لاَ، حَتَّى تُحَدِّثَنَا: كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ وَالمُشْرِكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ؟

قال: ارْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ، فَأَحْيَيْنَا - أَوْ: سَرَيْنَا - لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، فَرَمَيْتُ بِبَصَرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلٍّ فَآوِيَ إِلَيْهِ، فَإِذَا صَخْرَةٌ أَتَيْتُهَا فَنَظَرْتُ بَقِيَّةَ ظِلٍّ لَهَا فَسَوَّيْتُهُ، ثُمَّ فَرَشْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَنْظُرُ مَا حَوْلِي هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلاَمُ؟ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ. سَمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَهَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لَنَا؟ قال: نَعَمْ. فَأَمَرْتُهُ فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الغُبَارِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ، فَقَالَ هَكَذَا، ضَرَبَ إِحْدَى كَفَّيْهِ بِالأُخْرَى، فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةً عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَافَقْتُهُ قَدِ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ قُلْتُ: قَدْ آنَ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**بَلَى**».

فَارْتَحَلْنَا وَالقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «**لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**»(١).

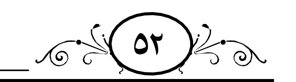
وعَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا. فَقَالَ: «**مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ**

---

(١) رواه البخاري (٣٦٥٢)، ومسلم (٢٠٠٩)، من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثَالِثُهُمَا»[١].

وقال تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلۡأَتۡقَى ١٧ ٱلَّذِي يُؤۡتِي مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ١٨ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعۡمَةٖ تُجۡزَىٰٓ ١٩ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ رَبِّهِ ٱلۡأَعۡلَىٰ ٢٠ وَلَسَوۡفَ يَرۡضَىٰ﴾ [الليل: ١٧- ٢١] حكى جماعة من المفسرين على أنها نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه[٢].



وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنهم»[٣].

وعَنه أيضًا، قَالَ: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لاَ نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، لاَ نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ»[٤].

وعن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقَرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ. فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللهِ! تَعَجُّبًا وَفَزَعًا، أَبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ؟!**» فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ«**فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ**»[٥].

وعَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةُ أَعْبُدٍ وَامْرَأَتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ»[٦].

وعن أَبي إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: كَانَتْ بَيْنَ

---

(١) رواه البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١).
(٢) «زاد المسير» (٤/ ٤٥٥).
(٣) رواه البخاري (٣٦٥٥).
(٤) رواه البخاري (٣٦٩٧).
(٥) رواه البخاري (٣٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨٨).
(٦) رواه البخاري (٣٦٦٠).

أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَانْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضَبًا، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمَّا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ غَامَرَ**».

قَالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الخَبَرَ.

قال أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي؟ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي؟ إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وقال أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتَ**». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «غَامَرَ: سَبَقَ بِالخَيْرِ»(١).

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ، - يَعْنِي الجَنَّةَ، - يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ وَبَابِ الرَّيَّانِ**»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَى هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، وَقَالَ: هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلِّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «**نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ**»(٢).

وعن عَمْرُو بْن العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلاَسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: «أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «**عَائِشَةُ**»، فَقُلْتُ: مِنَ

---

(١) رواه البخاري (٣٦٦١).

(٢) رواه البخاري (٣٦٦٦)، ومسلم (١٠٢٧).

الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: «**أَبُوهَا**»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «**ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ**» فَعَدَّ رِجَالًا(١).

وعَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ»، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ: عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ»(٢).

وعن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ مَا صَنَعَ المُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِفِنَاءِ الكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨](٣).

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا. قَالَ: فَجَاءَ المَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَا هُنَا. فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ البَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي البِئْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ البَابِ، فَقُلْتُ: لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اليَوْمَ.

---

(١) رواه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤).

(٢) رواه البخاري (٣٦٧١).

(٣) رواه البخاري (٤٨١٥).

فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟

فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: «**ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**» فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي القُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي البِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ.

ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ. فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ. فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: «**ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**»، فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي القُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي البِئْرِ.

ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ. فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «**ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ**» فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُكَ. فَدَخَلَ فَوَجَدَ القُفَّ قَدْ مُلِئَ فَجَلَسَ وِجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الآخَرِ.

قَالَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ: «فَأَوَّلْتُهَا قُبُورَهُمْ»[1].

والأحاديث في الصّديق كثيرة جدًّا، قد أُفردت بالتصنيف، وفيما ذُكر كفاية في التنبيه على ما وراءه، وما أحسن ما قال حسان بن ثابت رضي الله عنه:

إذا تذكّرتَ شجوًا من أخٍ ثقةٍ   فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا

---

(١) رواه البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (٢٤٠٣).

خير البريّة أوفاها وأعدلها بعد النّبيّ وأولاها بما حملا
والتالي الثاني المحمود مشهده وأوّل النّاس منهم صدّق الرّسلا
عاش حميدًا لأمر الله متّبعًا بأمر صاحبه الماضي وما انتقلا

مواقفه العظيمة:

وأما ما منحه الله تعالى من المواقف العظيمة مع النبي ﷺ من حين بعثته إلى أن توفاه الله ﷻ من نصرته والذب عنه والشفقة عليه والدعوة إلى ما دعا إليه وملازمته إياه ومواساته بنفسه وماله، وتقدمه معه في كل خير - فأمرٌ لا تدرَك غايته، ثم لما توفى الله ﷻ نبيه ﷺ كان من رحمة الله تعالى بهذه الأمة أن ولاه أمرهم بعد نبيه، وجمعهم عليه بلطفه، فجمع الله به شمل العرب بعد شتاته، وقمع به كل عدو للدين ودمّر عليه وألف له الأمة وردّهم إليه، بعد أن ارتدّ أكثرهم عن دينه وانقلب الغالب منهم على أعقابهم كافرين، حتى قيل: لم يَبْقَ يصلى إلا في ثلاثة مساجد: الحرمين الشريفين ومسجد العلاء الحضرمي بالبحرين. فردّهم الله تعالى إلى الحق طوعًا وكرهًا وأطفأ به كل فتنة في أقل من ستة أشهر، ولله الحمد والمنة.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ﴾ [المائدة: ٥٤] الآيات.

قال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن البصري وقتادة: هم أبو بكر وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة ومانعي الزكاة.

فضائل عمر بن الخطاب:

عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أبرز الرجال الذين قام الدين على أكتافهم وجهودهم، آتاه الله قوة في الدين والعلم، وجرأة في الحق، وصرامة لا

مثيل لها على الباطل، فاستحق بذلك أن يكون الوزير الثاني للرسول الكريم، والخليفة الذي عقمت النساء أن يلدن مثله.

هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزّى بن رياح بن عبد الله بن قرط ابن رزاح بن عدي بن كعب العدوي، ثاني الخلفاء وإمام الحنفاء بعد أبي بكر رضي الله عنهما وأوّل من تسمى أمير المؤمنين.

فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «**رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشَفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلالٌ. وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ**» فَقَالَ عُمَرُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟!(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذْ قَالَ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ. فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا**»، فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟!(٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلَهُ عُمَرَ**» قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**العِلْمُ**»(٣).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عُرِضُوا عَلَيَّ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ اجْتَرَّهُ**»، قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ

---

(١) رواه البخاري (٣٦٧٩)، وروى مسلم شطره الأول (٢٤٥٧).

(٢) رواه البخاري (٣٢٤٢)، ومسلم (٢٣٩٥).

(٣) رواه البخاري (٧٠٠٦)، ومسلم (٢٣٩١).

اللَّهِ؟ قَالَ: «**الدِّينَ**»[١].

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ الحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ فَقَالَ: «**عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلاَءِ اللاَّتِي كُنَّ عِنْدِي، لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الحِجَابَ**» فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: يَا عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلَمْ تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟! فَقُلْنَ: إِنَّكَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِيهٍ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ**»[٢].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ**».

وفي رواية: «**لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ، يُكَلَّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ**»[٣].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّنَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: تُصَلِّي عَلَيْهِ وَهُوَ مُنَافِقٌ، وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟! قَالَ: «**إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ – أَوْ أَخْبَرَنِي اللَّهُ – فَقَالَ:** ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾

---

(١) رواه البخاري (٣٦٩١)، ومسلم (٢٣٩٠).

(٢) رواه البخاري (٣٦٨٣)، ومسلم (٢٣٩٦).

(٣) رواه البخاري (٣٦٨٩م).

[التوبة: ٨٠] فَقَالَ: «**سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ**» قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤](١).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا؟! أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ**» فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «**إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا**» قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ «بَرَاءَةٌ»: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤] قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ(٢).

قال ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «**مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى؟**» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟**» قُلْتُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيبًا لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا!! فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ،

---

(١) رواه البخاري (٤٦٧٢)، ومسلم (٢٤٠٠).

(٢) رواه البخاري (١٣٦٦).

فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمِ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ**» - شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ - وَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩] فَأَحَلَّ اللهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ»[1].

قصة استشهاد الفاروق رضي الله عنه:

روى البخاري في «صحيحه»(٣٧٠٠): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالْمَدِينَةِ، وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: «كَيْفَ فَعَلْتُمَا، أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطِيقُ؟ قَالاَ: حَمَّلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كَبِيرُ فَضْلٍ. قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطِيقُ. قَالَ: قَالاَ: لاَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَئِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ، لَأَدَعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ العِرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا.

قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ. قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةَ أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، قَالَ: اسْتَوُوا. حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِنَّ خَلَلًا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ، أَوِ النَّحْلَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الكَلْبُ!! حِينَ طَعَنَهُ.

(١) رواه مسلم (١٧٦٣).

فَطَارَ العِلْجُ بِسِكِّينٍ ذَاتِ طَرَفَيْنِ، لاَ يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلاَ شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلاَثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنُسًا، فَلَمَّا ظَنَّ العِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ.

وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي المَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لاَ يَدْرُونَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ!! فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلاَةً خَفِيفَةً.

فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي. فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غُلاَمُ المُغِيرَةِ. قَالَ: الصَّنَعُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ، قَدْ كُنْتَ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ العُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ، - وَكَانَ العَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا -. فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ، أَيْ: إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا؟ قَالَ: كَذَبْتَ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلَّوْا قِبْلَتَكُمْ، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ.

فَاحْتُمِلَ إِلَى بَيْتِهِ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَئِذٍ، فَقَائِلٌ يَقُولُ: لاَ بَأْسَ. وَقَائِلٌ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ. فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ، مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدَم فِي الإِسْلاَمِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلِيتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَةٌ! قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَفَافٌ لاَ عَلَيَّ وَلاَ لِي. فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الغُلاَمَ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي ارْفَعْ ثَوْبَكَ؛ فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ، وَأَتْقَى لِرَبِّكَ.

يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ. فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً

وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ وَلاَ تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدِّ عَنِّي هَذَا المَالَ.

انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكِ عُمَرُ السَّلاَمَ، وَلاَ تَقُلْ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ؛ فَإِنِّي لَسْتُ اليَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ. فَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكِ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ السَّلاَمَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ. فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَأُوثِرَنَّ بِهِ اليَوْمَ عَلَى نَفْسِي. فَلَمَّا أَقْبَلَ، قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ، قَالَ: ارْفَعُونِي. فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ أَذِنَتْ. قَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمْ، فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنَتْ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ المُسْلِمِينَ.

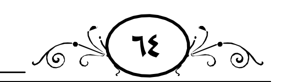
وَجَاءَتْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ، فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرِّجَالُ، فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ.

فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ اسْتَخْلِفْ. قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْ هَؤُلاَءِ النَّفَرِ - أَوِ: الرَّهْطِ - الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ. فَسَمَّى عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتِ الإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِّرَ، فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلاَ خِيَانَةٍ.

وَقَالَ: أُوصِي الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا، ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِأَهْلِ الأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الإِسْلاَمِ، وَجُبَاةُ المَالِ، وَغَيْظُ العَدُوِّ، وَأَنْ لاَ يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ. وَأُوصِيهِ بِالأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ العَرَبِ، وَمَادَّةُ الإِسْلاَمِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلاَ يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ.

فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي، فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ. قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ، فَأُدْخِلَ، فَوُضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبَيْهِ.

فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلاَءِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلاَثَةٍ مِنْكُمْ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ. فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ. وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمَا تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الأَمْرِ، فَنَجْعَلُهُ إِلَيْهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالإِسْلاَمُ، لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَأُسْكِتَ الشَّيْخَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفَتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لاَ آلُ عَنْ أَفْضَلِكُمْ؟ قَالاَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالقَدَمُ فِي الإِسْلاَمِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمَّرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَئِنْ أَمَّرْتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ، وَلَتُطِيعَنَّ. ثُمَّ خَلاَ بِالآخَرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ المِيثَاقَ قَالَ: ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ!! فَبَايَعَهُ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ».



فضائل عثمان بن عفان:

ذو النورين الحيي الجواد الشهيد، رضوان الله تعالى عليه، عالمٌ بالحلال والحرام، جامعٌ لكتاب اللَّه العزيز، سهلٌ ممتنعٌ، كريمٌ معطاءٌ، لينٌ، واصلٌ للرَّحِم، محبٌّ لأهله وعشيرته، مُكْرِمٌ لهم إلى حدٍّ جعلهم يتطاولون على مقامه، ويسيئون للأمة باسمه، لكن مع هذا كله فهو مؤمن بما وعده عليه الصلاة والسلام بأن اللَّه سيقمِّصه قميصًا فلا ينزعه، وسيهلك دونه. فقد أدى ما أمره اللَّه ورسوله، فصدق ما عاهد به وقضى نَحْبَه.

هذا هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، الخليفةُ الراشديُّ الثالث. من السّابقين الأوّلين إلى الإسلام بدعوة الصِّدّيق إياه، وزوّجه رسول الله ﷺ رقية ابنته رضي الله عنها، وهاجر الهجرتين وهي معه، وتخلّف عن بدر لمرضها، وضرب له النّبيّ ﷺ بسهمه وأجره، وبعد وفاتها زوّجه النّبيّ ﷺ أم كلثوم بمثل صداق رقية على مثل صحبتها، وبذلك تَسَمَّى (ذو النورين) لأنّه تزوج ابنتي نبيٍّ واحدة بعد واحدة ولم يتفق ذلك لغيره رضي الله عنه.

وعن عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ - فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ؟! فَقَالَ: «**أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟!**»(١).

(١) رواه مسلم (٢٤٠١).

وعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ - حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَابِسٌ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: «**اجْمَعِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ**» فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رضي الله عنهما، كَمَا فَزِعْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ**»[١].

وعن عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ: فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ. وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، وَسَهْمَهُ**» وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «**هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ**». فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «**هَذِهِ لِعُثْمَانَ**» فَقَالَ لَهُ

(١) رواه مسلم (٢٤٠٢).

ابْنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِهَا الآنَ مَعَكَ[(١)].

قال ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، قَالاَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الوَلِيدِ، فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ؟! فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ، قُلْتُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ. قَالَ: يَا أَيُّهَا المَرْءُ - قَالَ مَعْمَرٌ: أُرَاهُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ - فَانْصَرَفْتُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ إِذْ جَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ؟ فَقُلْتُ: «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتَابَ، وَكُنْتَ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، فَهَاجَرْتَ الهِجْرَتَيْنِ، وَصَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الوَلِيدِ، قَالَ: أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: لاَ، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَى العَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا، قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَآمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الهِجْرَتَيْنِ، كَمَا قُلْتَ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلاَ غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ، ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ، ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَمَا هَذِهِ الأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الوَلِيدِ، فَسَنَأْخُذُ فِيهِ بِالحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ»[(٢)].

وقد تقدم من الأحاديث التي تشير إلى فضائله مع ذكر صاحبيه رضي الله عنهما، وفي فضائله منفردًا ومع غيره من السابقين أحاديث كثيرة، وفيما أشرنا إليه

---

(١) رواه البخاري (٣٦٩٨).

(٢) رواه البخاري (٣٦٩٦).

كفاية.

وكان الاعتداء على حياته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يوم الجمعة لثماني عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، على الصحيح المشهور، وكانت خلافته اثنتي عشرة سنة إلا اثني عشر يومًا؛ لأنه بويع له في مستهل المحرم سنة أربع وعشرين. وأما عمره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنه قد جاوز ثنتين وثمانين سنة. والله أعلم[١].

فضائل علي بن أبي طالب:

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صاحب المناقب والفضائل والسوابق، فهو رابع الخلفاء الراشدين المهديين، ومن العشرة المبشرين بجنات النعيم، وهو من آل البيت الطاهرين، ولم ترد أحاديث في فضل أحد من الصحابة مثلما وردت في فضل أبي الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ابن عم محمد ﷺ.

كان أبو طالب عم النبي ﷺ أخًا شقيقًا لأبيه عبد الله وأمه فاطمة بنت عمرو، كفل أبو طالب رسول الله ﷺ بعد موت جده عبد المطلب وهو ابن ثمان سنين، ولما بُعث آواه الله تعالى به وحماه، وهو مع ذلك على دين قومه، ولله في ذلك حكمة، وقد حرص النبي ﷺ على هداية عمّه كل الحرص، ولم يكن ذلك حتى خرجت روحه وهو يقول: على ملّة عبد المطلب.

فعن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ: «**يَا عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ**» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ

---

(١) «معارج القبول» لحافظ الحكمي (٣/ ١٣٤٨ - ١٣٦٠).

أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟! فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ المَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ. وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٣] الآيَةَ[(١)].

وكفل النبي ﷺ عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو صغير، فلما بُعث آمن به وهو ابن ثمان سنين، وهو أول من آمن من الصبيان، كما أن أبا بكر أول من آمن به من الرجال، وخديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أول من آمن به من النساء، وورقة بن نوفل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أول من آمن به من الشيوخ، وزيد بن حارثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أول من آمن به من الموالي، وبلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أوّل من آمن به من الأرقاء ﷺ ورضي عنهم أجمعين.

وكان عليٌّ صاحب دعوة قريش حين نزلت على الرسول ﷺ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء:٢١٤] فأمر عليًّا أن يدعوهم له فيجتمعون للنذارة. وهو الذي فاداه بنفسه فنام على فراشه ليلة مكر المشركين... وهو الذي أدى الأمانات عنه بعدها. وهو الذي برز مع حمزة وعبيدة لخصمائهم يوم بدر. وكان يقول: أنا أوّل من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن يوم القيامة[(٢)]. وشهد مع الرسول ﷺ المشاهد كلها إلا تبوك...

وهو صاحب عمرو بن ود وخيله يوم الخندق، وفتح الله على يديه يوم خيبر بعد قتله فارسهم مرحب. وكان مع حماة النبي ﷺ يوم أُحد. وكان صاحب النداء بسورة براءة تبليغًا عن الرسول ﷺ في الموسم، وشريكه في هديه في حجة الوداع، وخليفته في أهله في غزوة تبوك، وصاحب تجهيزه

---

(١) رواه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤) من حديث المسيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاري (٦٢٠٨)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٧).

حين تُوفي مع جماعة من أهل البيت ﷺ.

وقد ثبت له في الأحاديث الصحاح والحسان من الفضائل الجمة ما فيه كفاية وغنية عن تلفيق الرافضة وخرطهم وكذبهم عليه وعلى رسول الله ﷺ وقولهم عليه ما لم يقل، قبّحهم الله.

فعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ، فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ، قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسُوءُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَرْغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ!! ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ، قَالَ: هُوَ ذَاكَ بَيْتُهُ، أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسُوءُكَ؟ قَالَ: أَجَلْ. قَالَ: فَأَرْغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ، انْطَلِقْ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ»[(١)].

وعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: خَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: «**أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟**»[(٢)].

وعَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ: «أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ»[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (٣٧٠٤).

(٢) رواه مسلم (٢٤٠٤).

(٣) رواه مسلم (٧٨).

وانظر: «معارج القبول» لحافظ الحكمي (٣/ ١٣٦١).

فضائل باقي العشرة المبشرين بالجنة:

فضل طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

هو أبو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي(١).

وفضائله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كثيرة مشهورة ومنها:

عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَّاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ»(٢).

هذا الحديث اشتمل على منقبة عظيمة خُص بها طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهي أنه وقى رسول الله ﷺ بيده يوم أُحد لما أراد بعض المشركين أن يضربه، فاتقى طلحة الضربة بيده حتى أصابها شلل، والشلل بطلان في اليد أو في الرِّجل من آفة تعتريها. فالحديث فيه بيان فضيلة عظيمة لطلحة رضي الله عنه وأرضاه.

وعَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ، وَسَعْدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا»(٣).

هذا الحديث أيضًا تضمن منقبة ظاهرة لأبي محمد طلحة بن عبيد الله، من حيث إنه بقي مع رسول الله ﷺ عندما تفرق الناس عنه يوم أُحد. والمراد بقوله في الحديث: «في بعض تلك الأيام» يوم أُحد.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءٍ فَتَحَرَّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْكُنْ حِرَاءُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ**» وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ

---

(١) «الإصابة» (٢/ ٢٢٠)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٢١٠).

(٢) رواه البخاري (٤٠٦٣).

(٣) رواه البخاري (٣٧٢٢)، ومسلم (٢٤١٤).

أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ»[١].

فضل الزبير بن العوام رضي الله عنه:

هو أبو عبد الله الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قُصي ابن كلاب، القرشي الأسدي[٢].

يجتمع مع النبي ﷺ في قُصي، وعدد ما بينهما من الآباء سواء[٣].

وهو حواري رسول الله ﷺ وابن عمته، أمه صفية بنت عبد المطلب، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى[٤].

وفضائله رضي الله عنه كثيرة مشهورة ومنها:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ - قَالَ صَدَقَةُ: أَظُنُّهُ يَوْمَ الخَنْدَقِ - فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ**»[٥].

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ، عَلَى فَرَسِهِ، يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ؟ قَالَ: أَوَهَلْ

---

(١) رواه مسلم (٢٤١٧). وانظر: «عقيدة أهل السنة والجماعة» (١/ ٢٨٧).

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/ ١٠٠)، و«الاستيعاب لابن عبد البر على حاشية الإصابة» (١/ ٥٦٠)، و«الإصابة» (١/ ٥٢٦).

(٣) «فتح الباري» (٧/ ٨٠).

(٤) انظر: «الاستيعاب على حاشية الإصابة» (١/ ٥٦٠ - ٥٦٥)، و«الإصابة» (١/ ٥٢٦ - ٥٢٨).

(٥) رواه البخاري (٢٨٤٧) (٧٢٦١)، ومسلم (٢٤١٥).

رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ**». فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ فَقَالَ: «**فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**»(١).

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ، قَالَ: أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ، حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الحَجِّ، وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: اسْتَخْلِفْ. قَالَ: وَقَالُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ؟ فَسَكَتَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ - أَحْسِبُهُ الحَارِثَ - فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ. فَقَالَ عُثْمَانُ: وَقَالُوا؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا الزُّبَيْرَ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَإِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(٢).

فضل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه:

هو أبو محمد عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زُهْرة بن كلاب ابن مُرة بن كعب بن لؤي، القرشي الزُّهْري.

شهد رضي الله عنه بدرًا والمَشاهد كلها، وثبت مع رسول الله ﷺ يوم أُحد، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الثمانية الذين سبقوا بالإسلام.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**»(٣).

---

(١) رواه البخاري (٣٧٢٠).

(٢) رواه البخاري (٣٧١٧).

(٣) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

فقوله ﷺ: «**لا تسبوا أحدًا من أصحابي**» يعني عبد الرحمن ونحوه الذين هم السابقون الأولون وهم الذين أسلموا من قبل الفتح وقاتلوا وهم أهل بيعة الرضوان، فهم أفضل وأخص بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد الحديبية وبعد مصالحة النبي ﷺ أهل مكة ومنهم خالد بن الوليد، فالحديث تضمن منقبة رفيعة لعبد الرحمن بن عوف حيث كان ممن شرف بالسبق إلى الإسلام(١).

فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه:

هو أبو إسحاق سعد بن مالك بن أهيب - ويقال له: ابن وهيب - بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، القرشي الزهري(٢).

عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ»(٣).

وعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**» قَالَ: فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ، فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ، فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ(٤).

---

(١) «عقيدة أهل السنة» (١/ ٣٠٠).

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٨٤).

وانظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/ ١٣٧ - ١٤٩)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ١٨ - ٢٥)، و«البداية والنهاية» (٨/ ٧٨ - ٨٤)، و«الإصابة» (٢/ ٣٠ - ٣٢).

(٣) رواه البخاري (٣٧٢٥)، ومسلم (٢٤١٢).

(٤) رواه مسلم (٢٤١٢).

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «**لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ**» قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «**مَنْ هَذَا؟**» قَالَ: سَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا جَاءَ بِكَ؟**» قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ. فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ[(١)].

فضل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه:

هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب، أبو عبيدة بن الجراح، مشهور بكنيته وبالنسبة إلى جده، وأمه أميمة بنت غنم بن جابر بن عبد العزى بن عامر بن عميرة.

وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وهاجر الهجرتين وشهد بدرًا وما بعدها[(٢)].

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيَّتُهَا الأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ**»[(٣)].

قال ابن حجر: قوله: «إن لكل أمة أمينًا وإن أميننا أيتها الأمة...» صورته صورة النداء لكن المراد فيه الاختصاص، أي أمتنا مخصوصون من بين الأمم، وعلى هذا فهو بالنصب على الاختصاص، ويجوز الرفع. والأمين

---

(١) رواه مسلم (٢٤١٠).

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/ ٤٠٩)، و«المستدرك» للحاكم (٣/ ٢٦٢)، و«الاستيعاب لابن عبد البر على حاشية الإصابة» (٣/ ٢)، و«الرياض النضرة في مناقب العشرة» (٤/ ٣٠١)، و«الإصابة» (٢/ ٢٤٣).

(٣) رواه البخاري (٣٧٤٤)، ومسلم (٢٤١٩).

هو الثقة الرضي، وهذه الصفة وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يُشعر بأن له مزيدًا في ذلك، لكن خص النبي ﷺ كل واحد من الكبار بفضيلة ووصفه بها فأشعر بقدر زائد فيها على غيره، كالحياء لعثمان والقضاء لعلي ونحو ذلك(١).

وعَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «**لَأَبْعَثَنَّ – يَعْنِي عَلَيْكُمْ – يَعْنِي أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ**» فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢).

وعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمْنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ. قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: «**هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ**»(٣).

فضل سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي، القرشي العدوي(٤).

عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، فِي مَسْجِدِ الكُوفَةِ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنَّ عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الإِسْلاَمِ، قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عُمَرُ، وَلَوْ أَنَّ أُحُدًا ارْفَضَّ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ لَكَانَ»(٥).

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ٩٣).

(٢) رواه البخاري (٣٧٤٥)، ومسلم (٢٤٢٠).

(٣) رواه مسلم (٢٤١٩).

(٤) انظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/ ٣٧٩)، و«الاستيعاب على حاشية الإصابة» (٢/ ٢ – ٨)، و«البداية والنهاية» (٨/ ٦٢)، و«الرياض النضرة في مناقب العشرة» (٤/ ٣٣٧)، و«الإصابة» (٢/ ٤٤).

(٥) رواه البخاري (٣٨٦٢).



المبحث الرابع
عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة

وفيه مطالب:

المطلب الأول: وجوب محبتهم.

المطلب الثاني: إثبات عدالتهم.

المطلب الثالث: سلامة قلوبهم وألسنتهم للصحابة.

المطلب الرابع: الإمساك عما شجر بينهم.

المطلب الخامس: الدعاء والاستغفار لهم.

المطلب السادس: الشهادة لمن شهد له رسول الله ﷺ بالجنة منهم.

المطلب السابع: إثبات خلافة الخلفاء الراشدين، حسَب ترتيبهم في الفضل.





المطلب الأول: وجوب محبتهم

من عقائد أهل السنة والجماعة وجوب محبة أصحاب رسول الله ﷺ وتعظيمهم وتوقيرهم وتكريمهم والاحتجاج بإجماعهم والاقتداء بهم، والأخذ بآثارهم، وحرمة بغض أحد منهم؛ لِما شرفهم الله به من صحبة رسوله ﷺ والجهاد معه لنصرة دين الإسلام، وصبرهم على أذى المشركين والمنافقين، والهجرة عن أوطانهم وأموالهم وتقديم حب الله ورسوله ﷺ على ذلك كله.

وقد دلت النصوص الكثيرة على وجوب حب الصحابة رضي الله عنهم جميعًا، وقد فهم أهل السنة والجماعة ما دلت عليه النصوص في هذا واعتقدوا ما تضمنته مما يجب لهم من المحبة على وجه العموم رضي الله عنهم وأرضاهم.

ومن تلك النصوص:

١- قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

هذه الآية دليل على وجوب محبة الصحابة لأنه جعل لمن بعدهم حظًّا في الفيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم، وأن من سبهم أو واحدًا منهم أو اعتقد فيه شرًّا أنه لا حق له في الفيء، رُوي ذلك عن مالك وغيره، قال مالك: «من كان يبغض أحدًا من أصحاب محمد ﷺ أو كان في قلبه عليهم غل، فليس له حق في فيء المسلمين. ثم قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ الآية[١].

(١) انظر قول مالك في «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٧٧٨)، و«زاد المسير» =

٢ - روى الإمام البخاري ومسلم من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ**»[1].

ومعنى قوله ﷺ هذا: (أن علامات كمال إيمان الإنسان أو نفس إيمانه حب مؤمني الأوس والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا الله عليه من إيواء نبيه ﷺ ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة وحسن جواره ورسوخ صداقتهم وخلوص مودتهم، ولا يلزم منه ترجيحهم على المهاجرين الذين فارقوا أوطانهم وأهليهم وحُرموا أموالهم حبًّا له ورومًا لرضاه. . .

(وآية النفاق) بالمعنى الخاص (بغض الأنصار)، صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيد، ولم يقابل الإيمان بالكفر الذي هو ضده؛ لأن الكلام فيمن ظاهره الإيمان وباطنه الكفر فميزه عن ذوي الإيمان الحقيقي، فلم يقل: «آية الكفر» لكونه غير كافر ظاهرًا.

وخص الأنصار بهذه المنقبة العظمى لما امتازوا به من الفضائل، فكان اختصاصهم بها مظنة الحسد الموجب للبغض، فوجب التحذير من بغضهم والترغيب في حبهم.

وأبرز ذلك في هذين التركيبين المفيدين للحصر لأن المبتدأ والخبر فيهما معرفتان، فجعل ذلك آية الإيمان والنفاق على منهج القصر الادعائي، حتى كأنه لا علامة للإيمان إلا حبهم وليس حبهم إلا علامته، ولا علامة للنفاق إلا بغضهم وليس بغضهم إلا علامته؛ تنويهًا بعظيم فضلهم، وتنبيهًا على كريم فعلهم، وإن كان من شاركهم في المعنى مشاركًا لهم في الفضل، كلٌّ

= (٨/ ٢١٦)، و«تفسير البغوي» (٧/ ٥٤)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٨/ ٣٢)، وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٦/ ٦٠٩).

(١) رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

بقسطه)[١].

٣ – عن البَرَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ – أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ –: **«الأَنْصَارُ لاَ يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ»**[٢].

٤ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»**[٣].

فهذه الأحاديث كلها دلت على وجوب حب أصحاب رسول الله ﷺ جميعًا مهاجرين وأنصار، ولا يقال: إن ظاهر لفظها في الأنصار فلا يدخل فيها المهاجرون، بل الصحيح أنه يدخل فيها كل فرد من أفراد الصحابة لتحقق مشترك الإكرام؛ لما لهم من حسن الغناء في الدين رضي الله عنهم أجمعين.

كما اشتملت على ذكر الجزاء الذي ينتظر من يُكِنّ لهم المحبة في قلبه ومن يُكِنّ لهم البغض، فمن أحبهم فاز بحب الله له، ومن أبغضهم أبغضه الله، وشتان بين الجزاءين، كما دلت على أن القلب الذي امتلأ ببغضهم إنما هو قلب ينضح بالنفاق، خُذل صاحبه بعدم الإيمان والعياذ بالله.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ مبينًا المراد من قوله ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ»[٤]:

الآية: هي العلامة، ومعنى هذه الأحاديث أن مَن عَرَف مرتبة الأنصار

(١) «فيض القدير» للمُناوي (١/ ٦٢).

(٢) رواه مسلم (٧٥).

(٣) رواه مسلم (٧٦).

(٤) رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وما كان منهم في نصرة دين الإسلام والسعي في إظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم في مهمات دين الإسلام حق القيام، وحبهم النبي ﷺ، وحبه إياهم، وبذلهم أموالهم وأنفسهم بين يديه، وقتالهم ومعاداتهم سائر الناس إيثارًا للإسلام، وعرف مِن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قربه من رسول الله ﷺ وحب النبي ﷺ له، وما كان منه في نصرة الإسلام، وسوابقه فيه، ثم أحب الأنصار وعليًّا لهذا؛ كان ذلك من دلائل صحة إيمانه، وصدقه في إسلامه لسروره بظهور الإسلام والقيام بما يرضي الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ.

ومن أبغضهم كان بضد ذلك، واستُدل به على نفاقه وفساد سريرته. والله أعلم[1].

وقال الذهبي رحمه الله مبينًا العلة من جعله ﷺ حب الأنصار علامة الإيمان وبغضهم علامة النفاق حيث قال: «وما ذاك إلا لسابقتهم ومجاهدتهم أعداء الله بين يدي رسول الله ﷺ، وكذلك حب علي رضي الله عنه من الإيمان وبغضه من النفاق، وإنما يَعرف فضائل الصحابة رضي الله عنهم مَن تدبر أحوالهم وسيرهم وآثارهم في حياة رسول الله ﷺ وبعد موته من المسابقة إلى الإيمان والمجاهدة للكفار ونشر الدين وإظهار شعائر الإسلام وإعلاء كلمة الله ورسوله وتعليم فرائضه وسننه، ولولاهم ما وصل إلينا من الدين أصل ولا فرع، ولا علمنا من الفرائض والسنن سنة ولا فرضًا، ولا علمنا من الأحاديث والأخبار شيئًا»[2].

وقال القرطبي: «وأما من أبغض والعياذ بالله أحدًا منهم من غير تلك الجهة لأمر طارئ من حدث وقع لمخالفة غرض أو لضرر ونحوه، لم يَصِر

---

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٢/ ٦٣، ٦٤).

(٢) كتاب «الكبائر» (ص٢٣٤، ٢٣٥).

بذلك منافقًا ولا كافرًا، فقد وقع بينهم حروب ومخالفات، ومع ذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق، وإنما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الأحكام، فإما أن يقال كلهم مصيب، أو المصيب واحد والمخطئ معذور، مع أنه مخاطب بما يراه ويظنه، فمَن وقع له في أحد منهم والعياذ بالله لشيء من ذلك، فهو عاصٍ يجب عليه التوبة، ومجاهدة نفسه بذكر سوابقهم وفضائلهم وما لهم على كل من بعدهم من الحقوق إذ لم يصل أحد من بعدهم لشيء من الدين والدنيا إلا بهم وبسببهم، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ الآية)[1].

وقال الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **مبينًا ما يجب على المسلم اعتقاده في محبة أصحاب رسول الله** ﷺ: «ونحب أصحاب رسول الله ﷺ ولا نفرط في حب أحد منهم ولا نتبرأ من أحد منهم ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان»[2].

وقال أبو عبد الله بن بطة في صدد عرضه لعقيدة أهل السنة: «ونحب جميع أصحاب رسول الله ﷺ على مراتبهم ومنازلهم أولًا فأولًا: من أهل بدر والحديبية وبيعة الرضوان وأُحد، فهؤلاء أهل الفضائل الشريفة والمنازل المنيفة الذين سبقت لهم السوابق، رحمهم الله أجمعين»[3].

فعلى المسلم أن يسلك في حب الصحابة مسلك أهل الحق من أهل السنة والجماعة، بحيث يحبهم جميعًا، ولا يفرط في حب أحد منهم، وأن

---

(١) انظر: «عمدة القاري» (١/ ٤٠٦).
(٢) «شرح الطحاوية» (ص٤٦٧).
(٣) «الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة» (ص٢٧١).

يتبرأ من طريقة الشيعة الرافضة الذين يتدينون ببغضهم وسبهم، ومن طريقة النواصب والخوارج الذين ابتُلوا بإيذاء أهل بيت رسول الله ﷺ، وليعلم كل مسلم أن أهل السنة والجماعة يتبرءون من طريقة هذه الفِرق فيهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (ويتبرءون من طريقة الروافض والشيعة الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم، وطريقة النواصب والخوارج الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل)[1].

(فمن أراد السلامة لدينه وأن يسلم له إيمانه فليحبهم جميعًا، وأن يحتم ذلك على نفسه وعلى كل أبناء جنسه لأن ذلك واجب على جميع الأمة واتفق على ذلك الأئمة، فلا يزوغ عن حبهم إلا هالك، ولا يزوغ عن وجوب ذلك إلا آفك)[2].

المطلب الثاني: إثبات عدالتهم

أولًا: تعريف العدالة لغة واصطلاحًا:

١ - العدالة لغة:

العَدْلُ: خلاف الجَوْر. يقال: عَدَلَ عليه في القضيّة فهو عادِلٌ. وبسط الوالي عَدْلَهُ ومَعْدِلَتَهُ ومَعْدَلَتَهُ. وفلان من أهل المَعْدَلَةِ، أي من أهل العَدْلِ. ورجلٌ عَدْلٌ، أي رِضًا ومَقْنَعٌ في الشهادة. وهو في الأصل مصدرٌ. وقومٌ عَدْلٌ وعُدولٌ أيضًا، وهو جمع عَدْلٍ. وقد عَدُلَ الرجلُ - بالضم -

---

(١) «العقيدة الواسطية مع شرحها»، لمحمد خليل هراس، (ص١٧٣)، وانظر: «قطف الثمر في عقيدة أهل الأثر» (ص١٠٣).

(٢) «عقيدة أهل السنة والجماعة» لناصر بن علي عائض (٢/ ٧٥٧)، وانظر: «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني (٢/ ٣٥٤).

عَدالَةً. . .وتعديل الشيء: تقويمه، يقال: عَدَّلته فاعتدل، أي: قومته فاستقام)[(١)].

٢- العدالة في الاصطلاح:

عَرَّفها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ **بقوله:** «المراد بالعدل مَن له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة، والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة»[(٢)].

ولم تتحقق العدالة في أحد تحققها في أصحاب رسول الله ﷺ، فجميعهم رضي الله عنهم عدول تحققت فيهم صفة العدالة، ومَن صَدَر منه ما يدل على خلاف ذلك كالوقوع في معصية فسرعان ما يحصل منه التوجه إلى الله تعالى بالتوبة النصوح الماحية التي تحقق رجوعه وتغسل حوبته فرضي الله عنهم أجمعين[(٣)].

ثانيًا: مذهب أهل السنة في عدالة أصحاب رسول الله ﷺ:

تمهيد:

يعتقد أهل السنة والجماعة أن للصحبة شرفًا عظيمًا، يمنح صاحبها ميزة خاصة، بل يرون أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل؛ لمشاهدة رسول الله ﷺ، هذا لمن رآه، أما من اتفق له الذب عنه، والسبق إليه بالهجرة، أو النصرة، أو ضَبْط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده، فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده؛ لأنه ما من خصلة إلا والذي سبق بها له مثل أجر من عمل

---

(١) «الصحاح» للجوهري (٥/ ١٧٦٠، ١٧٦١).

(٢) «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» (ص٢٩).

(٣) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة» لناصر بن علي عائض (٢/ ٧٩٥).

بها من بعده، فظهر بذلك فضلهم[١].

وعن الإمام أحمد أنه قال: «أدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه ولو لقوا الله بجميع الأعمال»[٢].

وقال الإمام النووي: «وفضيلة الصحبة - ولو لحظة - لا يوازيها عمل، ولا تُنال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بالقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»[٣].

فمذهب أهل السنة والجماعة أن الله تعالى حين أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، اختار لصحبته وتلقي الشريعة عنه قومًا هم أفضل هذه الأمة التي هي خير الأمم، فشَرَّفهم بصحبة نبيه ﷺ، وخصهم في الحياة الدنيا بشرف رؤيته والنظر إليه وسماع حديثه، وقد بَلَّغوا عن رسول الله ﷺ ما بعثه الله به من النور والهدى على أكمل الوجوه وأتمها، فكان لهم الأجر العظيم لصحبتهم رسول الله ﷺ، والجهاد معه في سبيل الله، وأعمالهم الجليلة في نشر الإسلام، ولهم مثل أجور مَن بعدهم لأنهم الواسطة بينهم وبين رسول الله ﷺ، ومَن دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا.

ومعتقدهم في الصحابة (وسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وسط بين المفرطين الغالين الذين يرفعون من يعظمون منهم إلى ما لا يليق إلا بالله أو برسله، وبين المفرطين الجافين الذين ينتقصونهم ويسبونهم، فهم وسط بين الغلاة والجفاة، يحبونهم جميعًا ويُنزلونهم منازلهم التي يستحقونها بالعدل

(١) ينظر «فتح الباري» لابن حجر (٨/ ٧).
(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١/ ١٦٠).
(٣) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٩٣).

والإنصاف، فلا يرفعونهم إلى ما لا يستحقون ولا يقصرون بهم عما يليق بهم، فألسنتهم رطبة بذكرهم الجميل اللائق بهم، وقلوبهم عامرة بحبهم، وما صح فيما جرى بينهم من خلاف فهم فيه مجتهدون، إما مصيبون ولهم أجر الاجتهاد وأجر الإصابة، وإما مخطئون ولهم أجر الاجتهاد وخطؤهم مغفور، وليسوا بمعصومين، بل هم بشر يصيبون ويخطئون، ولكن ما أكثرَ صوابَهم بالنسبة لصواب غيرهم، وما أقل خطأهم إذا نُسب إلى خطأ غيرهم، ولهم من الله المغفرة والرضوان)[١].

أولًا: أدلة أهل السنة والجماعة على عدالة الصحابة من القرآن الكريم:

من المُسلَّم به لدى المسلمين أن الله ﷻ أرسل رسوله ونبيه محمدًا ﷺ وجعله خاتم الأنبياء، ومِن ثَم فقد أنزل عليه القرآن الكريم الذي يعد أساسًا لدينه، ومصدرًا لتعاليمه ودعوته، ووسيلة دائمة لربط الخلق بخالقهم وتوثيق علاقته بهم، وسببًا قويًّا لتحقيق الربانية الصادقة في أتباعه.

وقد تكفل الله ﷻ بحفظ هذا الكتاب: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]، وصانه من كل تحريف أو تغيير؛ بل تولى الله تبارك وتعالى نشره وإذاعته في العالم، وجعله ميسرًا جديرًا بالفهم: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ۝١٧﴾ [القمر: ١٧]، وهيأ الله ﷻ الجو المناسب والفرص المواتية لقراءته وكثرة تلاوته وحفظه واستظهاره واستحضاره؛ وبذلك كان بعيدًا كل البعد عن كل تصرف بشري من حذف، أو زيادة، أو تحريف، أو تبديل.

---

(١) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة» - محاضرة للشيخ عبد المحسن العباد، نُشرت في مجلة الجامعة الإسلامية (ص٣٢، ٣٣)، شوال (١٣٩١هـ) العدد الثاني.

وإذا كانت هذه المسألة من المُسلَّمات عندنا فإنه ثَمة مُسلَّمة أخرى لا تقبل الجدل، وهي: أن القرآن الكريم الذي أُنزل على سيدنا محمد ﷺ إنما نزل ليخاطب ابتداءً تلك الأمة التي عاصرت الرسول الكريم في أمره ونهيه ومدحه وقدحه وغير ذلك. وإن كانت هذه الخطابات تتعدى إلى الناس أجمعين، حيث إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما يقول الأصوليون. إلا أن المخاطب الأول هم القوم الذين عاشوا مع رسول الله ﷺ ونزل الوحي بين ظهرانيهم مؤمنهم وكافرهم ومنافقهم، وهذا ما فهمه الصحابة الكرام ﷺ حينما كانوا يقرؤون القرآن ويتدبرون آياته ويتفهمون معانيه.

ومن خلال هاتين المسلمتين: حِفظ القرآن وصيانته، وأن خطابه موجه ابتداء إلى الأمة المعاصرة للرسول ﷺ فإننا نستطيع أن نجزم بأن كل مدح وثناء، وعَدّ لصفات الخير، وذكر لمحاسن الرجال - إنما عنى به ربنا تبارك وتعالى أولئك الرجال الذين آمنوا برسوله وعزروه ونصروه، وهم الصحب الكرام الذين يمثلون الجيل الأول الذي تربى في كنف القرآن وهدي السنة المطهرة.

ومقابل ذلك فإن كل قدح وذم وعَدّ للمساوئ وذكر لصفات السوء - إنما أراد به تبارك وتعالى أولئك القوم الذين وقفوا أمام دعوة الرسول ﷺ وحاربوه وآذوه، أو أولئك المنافقين الذين أبطنوا الكفر وأظهروا الإيمان ففضح الله سرائرهم وكشف نياتهم.

وعليه فإن عدالة الصحابة في الكتاب لا تمثلها آيات محددة مخصوصة، إنما القرآن كله شاهد على عدالتهم واستقامتهم؛ من حيث إنهم الأمة التي حملته ورفعت لواءه وجاهدت من أجله؛ فكل الآيات التي أثنت بالخير أو

بينت طبيعة المجتمع المسلم وسبل بنائه وتكوينه أو أظهرت صفات المجاهدين وما أعد الله لهم أو بينت سمات المتقين ومآلهم، أو أبرزت محاسن المفلحين الفائزين - يمكننا أن نعدها بجملتها أدلة قرآنية على تعديل الصحابة الكرام ﭫ.

ومع ذلك فإنني سأورد بعض هذه الآيات التي صرحت تصريحًا يفهمه الجميع دون شك أو ريب؛ أثنى الله فيها وعدل أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم، مع بيان المعنى المراد منها ليتسنى من خلاله فهم وجه الدلالة وبيانه.

فإن قيل: هذه الآيات دلت على فضلهم دون التصريح بعدالتهم؟

فالجواب: أن يقال: إن من أثنى الله ﷻ عليه بهذا الثناء كيف لا يكون عدلًا؟

فإذا كان التعديل يثبت بقول اثنين من الناس، فكيف لا تثبت العدالة بهذا الثناء العظيم من الله ﷻ، ومن رسوله ﷺ؟[(١)].

١- قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

في الآية بيان أفضلية هذه الأمة، وأن الله جعلها أمة وسطًا، والوسط هو العدل[(٢)].

وفي التنزيل: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ [القلم: ٢٨] أي: أعدلهم وخيرهم[(٣)]. وعن أبي سعيد الخدري ﭬ عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً

(١) ينظر: «شرح الكوكب المنير»لابن النجار (٢/ ٤٧٥).

(٢) «تفسير الزمخشري» (١/ ٣١٧)، و«تفسير البيضاوي» (١/ ٩١).

(٣) «تفسير القرطبي» (٢/ ١٠٤)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٤٠٧).

﴿وَسَطًا﴾ قال: «عدلًا»[١]. وقال زهير[٢]:

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم   إذا نزلت إحدى الليالي بمعظمِ

ووجه الاستدلال بالآية: أنه أخبر أنه جعلهم أمة خيارًا عدولًا، فهم خير الأمم وأعدلها في أقوالهم، وأعمالهم، وإرادتهم، ونياتهم؛ وبهذا استحقوا أن يكونوا شهداء للرسل على أممهم يوم القيامة، والله تعالى يقبل شهادتهم عليهم، فهو شهداؤه؛ ولهذا نوه بهم ورفع ذكرهم وأثنى عليهم؛ لأنه تعالى لما اتخذهم شهداء فإنه أعلم خلقه من الملائكة وغيرهم بحال هؤلاء الشهداء، والشاهد المقبول عند الله الذي يشهد بعلم وصدق فيخبر بالحق مستندًا إلى علمه به.

٢- قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [البقرة: ٢١٨].

تفيد هذه الآية أن الذين صدقوا بالله وبرسوله وبما جاء به هجروا مساكنة المشركين في أمصارهم ومجاورتهم في ديارهم فاستجابوا لنداء الهجرة وتحولوا عنهم وعن جوارهم فارين بدينهم وإيمانهم كراهة منهم النزول بين أظهر المشركين وفي سلطانهم، ومن ثم حاربوهم في دين الله ليدخلوهم فيه وفيما يرضي الله، وقد بذلوا الغالي والنفيس والأرواح والمُهج؛ من أجل ذلك، أولئك يرجون رحمة الله ويطمعون في فضله.

وهذا الوصف بلا شك (ينطبق انطباقًا كاملًا على المهاجرين المجاهدين من صحابة رسول الله ﷺ لأنهم آمنوا بالله ورسوله إيمانًا راسخًا، وتحملوا

(١) رواه البخاري (٧٣٤٩).

(٢) «تفسير الطبري» (٢/ ٦).

الأذى العظيم في سبيل ذلك الإيمان من مشركي مكة، ثم إنهم استجابوا لنداء نبيهم بالهجرة من مكة إلى يثرب وتركوا أهليهم وأموالهم ومصالح دنياهم، مع كل ذلك فإخلاصهم العميق لربهم ونبيهم ودينهم لم يدفعهم إلى الاتكال على ما صنعوا، وإنما كانوا يرجون رحمة ربهم أذلاء خاشعين، يحاولون بكل الطرق نصرة دينهم، وتقديم أموالهم ودمائهم في سبيل الله، علهم ينالوا الفوز بالجنة التي وعدهم الله تعالى إياها)[١].

قال قتادة: «أثنى الله على أصحاب نبيه أحسن الثناء فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [البقرة: ٢١٨].

هؤلاء خيار هذه الأمة ثم جعلهم الله أهل رجاء كما تسمعون، وأنه من رجا طلب، ومن خاف هرب»[٢].

مما تقدم يتبين لنا وجه الدلالة من الآية: وهو أن الله ﷻ شهد للمهاجرين والمجاهدين من صحابة رسول الله ﷺ بصدق نياتهم، وطهارة بواطنهم، وأنهم كانوا يرجون رحمة الله لأفعالهم، وهذا دليل إخلاصهم، ومن شهد له الله ﷻ بذلك وأثنى عليه قلنا بعدالته.

٣ - قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْاْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ١٧٢ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ١٧٣ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ

(١) «صحابة رسول الله في القرآن»، الدكتور حسن عبد الحميد (٧). وينظر في تفسير الآية، «تفسير الطبري» (٢/ ٣٥٦)، و«تفسير الرازي» (٦/ ٤١)، و«تفسير القرطبي» (٣/ ٣٤)، و«تفسير البيضاوي» (١/ ١١٨)، و«تفسير الألوسي» (٢/ ١١٠).

(٢) «تفسير الطبري» (٢/ ٣٥٦).

وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٢ - ١٧٤].

تأتي هذه الآيات لتصف أصحاب رسول الله ﷺ في قمة صبرهم وجلدهم، حيث إن النبي ﷺ دعاهم من اليوم التالي لأُحد إلى مواجهة أبي سفيان وأصحابه الذين هموا بالعودة لقتال المسلمين.

وقد كان نداء الرسول ﷺ مخصصًا لمن كان قد اشترك معه في القتال قبل يوم إشعارًا لقريش بأنها لم تنل من المسلمين منالًا، وأنه بقي له منهم من يتعقبها ويكر عليها. ولم يتخلف من المسلمين أحد وما منهم إلا من أصابه القرح أو نزل به الضر أو أثخنته الجراح[1].

قال الزمخشري: (ومِن في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ﴾ للتبيين مثلها في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً﴾ [الفتح: ٢٩] لأن الذين استجابوا لله والرسول قد أحسنوا كلهم واتقوا لا بعضهم)[2].

ووجه الدلالة من الآية: هو أن الله ﷻ منح المستجيبين للرسول ﷺ بعد غزوة أُحد أجرًا عظيمًا ووصفهم بأنهم يتبعون رضوان الله، وهذا دليل صدقهم وإخلاصهم، ومَن كان هذا حاله وجب تعديله.

٤- قال تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

المعنى: أي الذين صَدَّقوا بالنبي الأمي، وأقروا بنبوته وعزروه وعظموه وحموه، وأعانوه على أعداء الله وأعدائه بجهادهم ونصب الحرب لهم

---

(١) ينظر من كتب السير والتاريخ «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٤٨)، و«تاريخ الطبري» (٢/ ٥٢٧)، و«مغازي الواقدي» (١/ ٣٣٩)؛ وينظر أيضًا: «تفسير الطبري» (٣/ ١٧٦).

(٢) «تفسير الزمخشري» (١/ ٤٨٠).

واتبعوا النور الذي أُنزل معه وهو القرآن والوحي - أولئك هم المفلحون في الدنيا والآخرة، المدركون ما طلبوا[(١)].

ووجه الاستدلال: هو أن الله تعالى أثنى على الصحابة الكرام بنصرتهم لنبيه وتوقيرهم له ولاتباعهم القرآن والوحي؛ فكانوا بذلك من المفلحين.

٥ - قال تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾ [الأنفال: ٦٢، ٦٣].

٦ - قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ﴿٧٤﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ﴾ [الأنفال: ٧٤، ٧٥].

٧ - قال تعالى: ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡخَيۡرَٰتُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾ [التوبة: ٨٨، ٨٩].

٨ - قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

٩ - قال تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴿١١٧﴾﴾ [التوبة: ١١٧].

(١) «تفسير الطبري» (٩/ ٨٥)، و«تفسير القرطبي» (٧/ ١٩٢).

قال مجاهد وغير واحد: نزلت هذه الآية في غزوة تبوك، وذلك أنهم خرجوا إليها في شدة من الأمر في سَنَة مجدبة وحر شديد، وعسر من الزاد والماء[(١)].

يخبر تعالى أنه من لطفه وإحسانه تاب على النبي محمد ﷺ والمهاجرين والأنصار، فغفر لهم الزلات، ووفر لهم الحسنات، ورقاهم إلى أعلى الدرجات؛ وذلك بسبب قيامهم بالأعمال الصعبة الشاقات؛ ولهذا قال:  ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ أي: خرجوا معه لقتال الأعداء في وقعة «تبوك» وكانت في حر شديد، وضيق من الزاد والركوب، وكثرة عدو؛ مما يدعو إلى التخلف، فاستعانوا الله تعالى، وقاموا بذلك ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: تنقلب قلوبهم، ويميلوا إلى الدعة والسكون، ولكن الله ثبتهم وأيدهم وقواهم. وزَيْغُ القلب هو انحرافه عن الصراط المستقيم، فإن كان الانحراف في أصل الدين كان كفرًا، وإن كان في شرائعه كان بحسَب تلك الشريعة التي زاغ عنها: إما قصر عن فعلها، أو فَعَلها على غير الوجه الشرعي.

وقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: قبل توبتهم ﴿إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ومن رأفته ورحمته أن مَنَّ عليهم بالتوبة، وقَبِلها منهم وثبتهم عليها[(٢)].

١٠ - قال تعالى: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨].

يخبر تعالى بفضله ورحمته برضاه عن المؤمنين إذ يبايعون الرسول ﷺ تلك المبايعة التي بيضت وجوههم واكتسبوا بها سعادة الدنيا والآخرة.

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٢٨).

(٢) «تفسير السعدي» (ص٣٥٤).

وكان سبب هذه البيعة -التي يقال لها «بيعة الرضوان» لرضا الله عن المؤمنين فيها، ويقال لها «بيعة أهل الشجرة» - أن رسول الله ﷺ لما دار الكلام بينه وبين المشركين يوم الحديبية في شأن مجيئه، وأنه لم يجئ لقتال أحد، وإنما جاء زائرًا هذا البيت، معظمًا له، فبعث رسول الله ﷺ عثمان بن عفان لمكة في ذلك، فجاء خبر غير صادق أن عثمان قتله المشركون، فجمع رسول الله ﷺ من معه من المؤمنين، وكانوا نحوًا من ألف وخمسمائة، فبايعوه تحت شجرة على قتال المشركين، وأن لا يفروا حتى يموتوا.

فأخبر تعالى أنه رضي عن المؤمنين في تلك الحال التي هي من أكبر الطاعات وأجلّ القربات، ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ من الإيمان ﴿فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ شكرًا لهم على ما في قلوبهم، زادهم هدى، وعلم ما في قلوبهم من الجزع من تلك الشروط التي شرطها المشركون على رسوله، فأنزل عليهم السكينة تثبتهم، وتطمئن بها قلوبهم، ﴿وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ وهو: فتح خيبر، لم يحضره سوى أهل الحديبية، فاختصوا بخيبر وغنائمها، جزاءا لهم، وشكرا على ما فعلوه من طاعة الله تعالى والقيام بمرضاته[(١)].

١١ - قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩].

قال الشيخ السعدي رحمه الله: «يخبر تعالى عن رسوله ﷺ وأصحابه من المهاجرين والأنصار - أنهم بأكمل الصفات - وأجلّ الأحوال، وأنهم

(١) «تفسير السعدي» (ص٧٩٣).

﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ﴾ أي: جادون ومجتهدون في عداوتهم، وساعون في ذلك بغاية جهدهم، فلم يروا منهم إلا الغلظة والشدة؛ فلذلك ذل أعداؤهم لهم، وانكسروا، وقهرهم المسلمون، ﴿رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ﴾ أي: متحابون متراحمون متعاطفون، كالجسد الواحد، يحب أحدهم لأخيه ما يحب لنفسه.

هذه معاملتهم مع الخلق، وأما معاملتهم مع الخالق فإنك ﴿تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا﴾ أي: وصفهم كثرة الصلاة، التي أجلّ أركانها الركوع والسجود.

﴿يَبۡتَغُونَ﴾ بتلك العبادة ﴿فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ﴾ أي: هذا مقصودهم بلوغ رضا ربهم، والوصول إلى ثوابه.

﴿سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ﴾ أي: قد أثرت العبادة -من كثرتها وحسنها- في وجوههم، حتى استنارت، لما استنارت بالصلاة بواطنهم، استنارت [بالجلال] ظواهرهم!!

﴿ذَٰلِكَ﴾ المذكور ﴿مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ﴾ أي: هذا وصفهم الذي وصفهم الله به مذكور بالتوراة هكذا.

وأما مثلهم في الإنجيل، فإنهم موصوفون بوصف آخر، وأنهم في كمالهم وتعاونهم ﴿كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ﴾ أي: أخرج فراخه، فوازرته فراخه في الشباب والاستواء. ﴿فَٱسۡتَغۡلَظَ﴾ ذلك الزرع أي: قوي وغلظ ﴿فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ﴾ جَمْع ساق، ﴿يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ﴾ من كماله واستوائه، وحسنه واعتداله.

كذلك الصحابة ﭫ، هم كالزرع في نفعهم للخلق واحتياج الناس إليهم، فقوة إيمانهم وأعمالهم بمنزلة قوة عروق الزرع وسوقه، وكون الصغير والمتأخر إسلامه قد لحق الكبير السابق ووازره وعاونه على ما هو عليه، من إقامة دين الله والدعوة إليه، كالزرع الذي أخرج شطأه، فآزره

فاستغلظ؛ ولهذا قال: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَ﴾ حين يرون اجتماعهم وشدتهم على دينهم، وحين يتصادمون هم وهم في معارك النزال ومعامع القتال.

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنۡهُم مَّغۡفِرَةً وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا﴾ فالصحابة رضي الله عنهم، الذين جمعوا بين الإيمان والعمل الصالح - قد جمع الله لهم بين المغفرة التي من لوازمها وقاية شرور الدنيا والآخرة، والأجر العظيم في الدنيا والآخرة[١].

١٢ - قال تعالى: ﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

في هذه الآية بيان لتفاوت درجات المنفقين والمجاهدين حسب تفاوت أحوالهم في الإنفاق والقتال والسبق، بعد بيان أن لهم أجرًا كبيرًا على الإطلاق؛ حثًّا لهم على تحري الأفضل، فمَن قاتل من الصحابة أو أنفق قبل فتح مكة - أعلى درجة وأعظم شأنًا من الذي قاتل وأنفق بعد الفتح، ومع هذا فإن كلًّا من الفريقين قد وعدهم الله الحسنى والدرجات العليا في الجنة.

وقد قال تعالى في آية أخرى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ ١٠١﴾ [الأنبياء: ١٠١] أي عن النار، فوجب أن يقال: إن الله كتب لأصحاب محمد ﷺ الذين قاتلوا معه ونصروه والذين أيدوه وعزروه وأعانوه بالمال والأنفس الجنة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ٩].

ووجه الاستدلال: هو أنه من كتب الله له الجنة وأبعده عن النار لابد أن يكون عدلًا مستقيمًا.

(١) «التفسير» (ص٧٩٥).

١٣ - قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٨، ٩].

إن أهم ما شهد الله ﷻ به لأولئك المهاجرين الذين أُخرجوا من ديارهم وأموالهم؛ ابتغاء فضل الله ورضوانه، ونصر الله ورسوله - الصدق؛ فقال: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ أي: مستمرون على الصدق. وهذا دليل قاطع أن المهاجرين جميعًا كانوا صادقين، وماتوا صادقين بشهادة ربهم، وأنهم عدول في كل ما ينقلونه عن نبيهم عليه الصلاة والسلام قرآنًا وسنة.

وأما الأنصار فقد مدحهم مدحًا عظيمًا، ووصفهم بأنهم يحبون من هاجر إليهم، لأنهم ساكنوهم وأشركوهم في أموالهم، وأسبغوا عليهم من حبهم، ولم يجدوا في أنفسهم من الحسد على ما خصهم النبي ﷺ من فيء، وكانوا يقدمون المهاجرين على أنفسهم في كل ما يتعلق بالدنيا من الحظوظ، مع فقرهم وحاجتهم، ولكونهم كذلك كانوا من الفائزين الناجحين، واستحقوا رضوان الله ﷻ[1].

ثم يبين الله تبارك وتعالى واجب من يأتي بعد الصحابة تجاههم فيقول: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

فواجب من جاء من بعدهم هو الدعاء لهم وتصفية القلوب من بغض أحد

(١) ينظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٣٣٧، ٣٣٨)، و«أضواء البيان» (٨/ ٦٩ - ٧٤).

منهم؛ وقد قالت عائشة رضي الله عنها: أُمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبوهم!! ثم قرأت هذه الآية[١].

ثانيًا: أدلة أهل السنة على عدالة الصحابة من السنة النبوية:

اشتملت السنة النبوية على أحاديث كثيرة تنوه بفضل الصحابة رضوان الله عليهم، وتنص على توقيرهم واحترامهم، وتشيد بمكانتهم ومنزلتهم.

هذه الأحاديث بمجموعها يمكن أن تكون دليلًا عظيمًا على عدالة أصحاب رسول الله ﷺ، ونزاهتهم.

وما قلناه في المبحث السابق حول آيات القرآن الكريم - يمكن أن يقال هنا أيضًا، فمن أثنى عليه رسول الله ﷺ وامتدحه وأوجب على الأمة محبته واحترامه وتوقيره، فإنه لا ريب أن يكون ذلك المديح والثناء تعديلًا له.

أحاديث رسول الله ﷺ في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ على قسمين:

القسم الأول: ما تناول ذكر آحاد الصحابة بالتخصيص.

والقسم الثاني: ما ذكر مجموعهم بالفضل والثناء دون تخصيص واحد منهم.

وسوف نبدأ بالأحاديث التي دلت على فضل مجموع الصحابة، والثناء عليهم وتعديلهم:

١ - عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**».

قال عِمْرَانُ: لاَ أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً[٢].

---

(١) «الدر المنثور» للسيوطي (٨/ ١١٣)، وانظر «عدالة الصحابة رضي الله عنهم» (ص٥٨).

(٢) رواه البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥).

أثبت حديث عمران هذا الخيرية للصحابة رضي الله عنهم حيث إنهم يمثلون قرن النبي صلى الله عليه وسلم وأنهم أفضل من بقية القرون التي ستأتي بعدهم. وقد فَصَّلتُ القول في الخيرية في المبحث الثالث من هذا الفصل في أدلة أهل السنة من القرآن عند قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

ومن ثبتت له الخيرية ثبتت عدالته.

٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تسبوا أصحابي؛ فلو أن أحدًا أنفق مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه**»[(١)].

في هذا الحديث نهي صريح عن سب أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، وفي هذا الفضل والثناء لهم والتكريم والتبجيل تنويه بمكانتهم وتشريف لمنزلتهم. ثم إن السب تجريح ومَن نُهي عن تجريحه قلنا بتعديله.

٣ - عن أبي سعيد الخدري أيضًا رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ**»[(٢)].

وفي رواية: «**فيقولون: هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم**»[(٣)].

وفي الثانية: فيقال: هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

---

(١) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) رواه البخاري (٣٦٤٩).

(٣) رواه مسلم (٢٥٣٢).

في هذا الحديث: «إثبات الفضيلة للصحابة ﭫ، حيث إن البلاد تفتح أمام الجماعة الغازية التي فيها بعض أصحاب رسول الله ﷺ، كرامة لهم وبيانًا لفضلهم؛ وذلك لما لهم من حسن قصد، وسلامة نية، وصدق في نشر الدعوة الإسلامية»(١).

مما يدل على عدالتهم ﭫ وإنما نالوا ذلك الفضل لصحبتهم رسول الله ﷺ ورؤيته، ثم نال مَن بعدهم الفضل أيضًا لرؤيتهم أصحاب الرسول ﷺ.

٤ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ. قَالَ: فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «**مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا؟**» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ. قَالَ: «**أَحْسَنْتُمْ - أَوْ: أَصَبْتُمْ -**» قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «**النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**»(٢).

قال الإمام النووي: (ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية، فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة؛ وهنت السماء، فانفطرت وانشقت، وذهبت.

وقوله ﷺ: «وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يوعدون» أي: من الفتن والحروب وارتداد من الأعراب واختلاف القلوب نحو ذلك مما أنذر به صريحًا.

(١) «صحابة رسول الله في الكتاب والسنة» لعيادة أيوب الكبيسي (ص١٦٢).

(٢) رواه مسلم (٢٥٣١).

وقوله ﷺ: «وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون». معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم وانتهاك مكة والمدينة وغير ذلك)[١].

فإذا كان وجود الصحابة أمانًا لهذه الأمة كما كان رسول الله ﷺ أمانًا لهم، كان هذا دليلًا على عدالتهم رضي الله عنهم.

٥ - عن أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في خطبة الوداع: «**ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب...**»[٢].

وجه الاستدلال من هذا الحديث على عدالة الصحابة رضي الله عنهم (إن النبي ﷺ قال ذلك في حجة الوداع: وقد اجتمع فيها أصحاب رسول الله ﷺ كلهم أو جلهم.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام هذا لهم أعظم دليل - كما يقول ابن حبان في «صحيحه» على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف، إذ لو كان فيهم مجروح أو ضعيف أو كان فيهم أحد غير عدل، لاستثنى في قوله ﷺ وقال: «ألا ليبلغ فلان وفلان منكم الغائب»، فلما جمعهم في الذكر بالأمر بتبليغ من بعدهم دل ذلك على أنهم كلهم عدول، وكفى بمن عدله رسول الله ﷺ شرفًا[٣].

٦ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا يَدْخُلُ النَّارَ - إِنْ شَاءَ اللهُ - مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا**»[٤].

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٦/ ٨٣).

(٢) رواه البخاري (١٠٥).

(٣) (١/ ٩٠).

(٤) رواه مسلم (٢٤٩٦).

في الحديث بيان فضل أهل بيعة الرضوان وأنه لا يدخل النار منهم أحد قطعًا[١].

ومن لا يدخل النار يقع عليه حتمًا وصف العدالة.

٧ - ما قاله النبي ﷺ بشأن حاطب بن أبي بلتعة وإرساله كتابًا إلى المشركين في مكة وقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟»** قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لاَ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ القَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ!!

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«صَدَقَ وَلاَ تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا»** فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ: **«أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟»** فَقَالَ: **«لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ - أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ -»** فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ[٢].

حديث حاطب هذا يدل على فضل أصحاب بدر وأن الله ﷻ غفر لهم ذنوبهم.

قال صاحب بذل المجهود: «كأنه تعالى علم منهم أنه لا يجيء منهم ما ينافي المغفرة، فقال لهم: اعملوا ما شئتم!! إظهارًا لكمال الرضا عنهم وأنه لا يتوقع منهم من الأعمال بحَسَب الأعم الأغلب إلا الخير، فهذا كناية عن كمال الرضا وصلاح الحال وتوفيقهم غالبًا للخير»[٣].

---

(١) ينظر: «شرح النووي على مسلم» (١٦/ ٥٨).

(٢) رواه البخاري (٣٩٨٣) من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) «بذل المجهود» للسهارنفوري (١٨/ ١٧٨).

وهذا كله مستلزم لعدالتهم رضي الله عنهم.

٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**لَوْ أَنَّ الأَنْصَارَ سَلَكُوا وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ فِي وَادِي الأَنْصَارِ، وَلَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ**»، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي، آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ. أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى»[١].

وفي الحديث بيان فضل الأنصار بل وعدالتهم؛ إذ كيف يسلك الرسول ﷺ مسلك الأنصار لو لم يكونوا عدولًا؟! ولذلك عد الرسول ﷺ في حديث آخر حبهم إيمانًا وبغضهم نفاقًا فقال: «**الأَنْصَارُ لاَ يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ**»[٢].

وإن في حديث أبي هريرة بيان فضل الهجرة والمهاجرين إذ جعلها الرسول ﷺ مانعًا عن دخوله في شعب الأنصار، وما ذلك إلا لما فيها من الفضل وما لها من المكانة.

هذه الأحاديث تدل على عدالة الصحابة دون شك أو ريب إذ فيها الثناء الجميل على أصحاب محمد ﷺ والفضل الكبير لهم الدال على عدالتهم ونزاهتهم ولذلك قال ابن عبد البر[٣]: «ثبتت عدالة جميعهم بثناء الله عز وجل وثناء رسوله ﷺ، ولا أعدل ممن ارتضاه الله لصحبة نبيه، ولا تزكية أفضل من ذلك، ولا تعديل أكمل منه[٤].

ثالثًا: الأدلة العقلية على عدالة الصحابة:

بعد أن ذكرت أدلة عدالة الصحابة من الكتاب والسنة، أذكر هنا الدليل

---

(١) رواه البخاري (٣٧٧٩).

(٢) رواه البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥) من حديث البراء رضي الله عنه.

(٣) «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (١/ ٢).

(٤) «عدالة الصحابة رضي الله عنهم» (ص٨١).

العقلي على عدالة الصحابة، وهذا ما سأوضحه فيما يأتي:

أولًا: يتفق المسلمون على حقيقة قاطعة، هي أن الله تبارك وتعالى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق، وكان هذا الدين خاتم الأديان، وكان رسوله خاتم الأنبياء.

وأنه عليه الصلاة والسلام أدى الأمانة على أحسن وجه وأتمه، وبَلَّغ الرسالة فما قصر، ونصح الأمة دون أن يبخل بنصح أو إرشاد، فبَيَّن لها الشريعة وأوضح لها الحجة، فنال بذلك رضا الله تبارك وتعالى.

ومما لا شك فيه ولا ريب أن مهمة الرسول ﷺ إبلاغ الرسالة، ونشر الدين وتعاليمه، وتعبيد الناس لربهم، وتحكيم القرآن الكريم، وإرشادهم إلى العمل بالإسلام كله دون تجزئته، أو تغليب جانب على آخر، بل لابد من الإحاطة به من جميع جوانبه.

وأن من مهام الرسول ﷺ التي بُعث من أجلها ما حكاه الله ﷻ في القرآن الكريم في قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة: ٢]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾ [آل عمران: ١٦٤].

فقوله تعالى: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ حدد جزءًا من مهام النبي العظيم وهو التزكية، وأحد مدلولات هذه اللفظة هو التربية والتطهير، أعني تربية من بُعث فيهم على الفضيلة ومحاسن الأخلاق وتوجيههم إلى سلوك أحسن السبل وأقومها، وإرشادهم إلى الصالحات وتطهيرهم من الذنوب والرذائل وتنقيتهم من الأرجاس والأدناس ومما يشين عند الناس.

وقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ جعل من الرسول ﷺ معلمًا

لقومه كتاب الله تعالى وسنته عليه الصلاة والسلام وإرساء دعائمهما، وتوضيح سبيلهما، وبيان منهجهما، وشرح عقيدتهما.

ومن البديهي أنه لا فائدة أن يسمع الرجل الآية من القرآن الكريم فيهتز طربًا لبلاغتها، وتعجبه فصاحتها، فيأخذ سحر كلماتها، وينتهي الأمر عند هذا الحد، بل المراد هو أن يجني السماع ثمرة القرآن فيعمل بأحكامه ويقيم حدوده ويأخذ تعاليمه.

فإذا وُجد مثل هؤلاء القوم المدعوين فهذا يعني أن الداعي قد نجح في مهمته، وفاز في سعيه.

وهذا ما يقول به القائلون بعدالة الصحابة ﵃ فإنهم بقولهم بالعدالة يصرحون بنجاح دعوة الرسول ﷺ، وأن تربيته أثمرت فقد ظهرت معجزة التأثير والهداية في حياته عليه الصلاة والسلام من خلال بروز نماذج إنسانية عملية تتحلى بالأخلاق وتتزين بالفضائل، وتبتعد ما أمكنها عن الرذائل، وتتخلى عن المفاسد، وتتصف بالمحاسن، على استقامة في دينهم، وإخلاص في عقيدتهم، يبلغون رسالات ربهم ولا يخافون لومة لائم، باذلين ما بوسعهم من أجل الإسلام.

أما الطاعنون في عدالة الصحابة القائلون بارتدادهم بعد وفاته إلا قليلًا، أو أنهم في حياته كانوا يُظهرون ما لا يضمرون، فهذا يعني بلا شك فشل تلك الجهود العظيمة التي بذلها الرسول ﷺ في وظائفه التربوية والتعليمية والتبليغية والدعوية.

وهذا ما يدعونا إلى التساؤل: (هل يعقل في حكم المنطق النظري القديم والحديث، والعقل الفطري المحسوس المركوز في بني الإنسان - ألا يستطيع الرسول ﷺ وهو بهذا المقام الكريم، من العبودية الخالصة لخالقه

الحكيم، وخُلُقه العظيم المتمثل لأوامر الله تعالى، ونواهيه في عالم الإمكان - أن يربي أقرب أصحابه الذين آمنوا به ونصروه، وأعزوا دينه، على الإخلاص لدين الله، ويركز فيهم خوف الله ﷻ وحبه؛ لكي يبلغوا دينه إلى الأجيال الآتية من بعدهم، بأمانة وعدالة وصدق وإخلاص[١].

فالعقل والمنطق والبصيرة كل ذلك يقضي أن يتحقق هذا النجاح في التربية والدعوة في حياة الرسول ﷺ وعلى أثر وفاته، (حيث إن الدين الذي لا يستطيع أن يقدم أمام العالم عددًا وجيهًا من نماذج عملية ناجحة بناءة، ومجتمعًا مثاليًّا في أيام الداعي وحامل رسالته الأول - لا يعتبر ناجحًا، كما أن الشجرة التي لم تؤتِ ثمارها اليانعة الحلوة، ولم تفتح أزهارها العطرة الجميلة، أيام شبابها وفي موسم ربيعها (وهو عهد النبوة) لا تعتبر شجرة مثمرة سليمة، وكيف يسوغ لدعاة هذه الدعوة والدين وممثليها الذين ظهروا بعد أن مضى على عهد النبوة زمن طويل - أن يوجهوا إلى الجيل المعاصر والعامل الحاضر دعوة إلى الإيمان والعمل والدخول في السلم كافة والتغيير الكامل في الحياة، وهم عاجزون عن تقديم نتائج حية باهرة للألباب، مسلمة عند المؤرخين، للمجهودات التي بُذلت في العهد الأول وفي فجر تاريخه، في سبيل إبراز أمة جديدة، وإنشاء جيل مثالي، يمثل التعاليم النبوية أصدق تمثيل ويبرهن على تأثيرها ونجاحها)[٢].

ثانيًا: من المُسلَّمات عندنا أن اليهود حرفوا توراتهم من بعد موسى عليه السلام فكانت بعثة الرسل بعد موسى تصحيحًا لمسيرة اليهود الدينية والدنيوية. ولما بُعث عيسى عليه السلام إلى بني إسرائيل وأُنزل عليه الإنجيل سرعان ما حرفه

---

(١) «صحابة رسول الله في القرآن» للدكتور محسن عبد الحميد (ص٣، ٤).

(٢) «صورتان متضادتان» للندوي (ص١٣).

الأحبار والرهبان وغيروه وبدلوه أيضًا. فحتم هذا بعثة نبي جديد لأن المنهج الرباني حُرف وبُدل، ولابد للبشرية من منهج رباني تسير على ضوئه وتعمل بشريعته وتهتدي بهديه، فكانت بعثة النبي محمد ﷺ وكان القرآن الكريم هو الكتاب المنزل عليه، وقد اقتضت حكمة الله أن يكون النبي هو الخاتم وكتابه هو آخر الكتب، وهذا يعني أن المنهج الرباني والدستور الإلهي سيبقى من بعثة النبي محمد ﷺ إلى نهاية البشرية متمثلًا بما جاء به النبي محمد ﷺ إذ لا نبي بعده. فاقتضى هذا أن يبقى الكتاب من غير تحريف ولا تشويه ولا تبديل كي يتسنى لآخر هذه الأمة الاطلاع عليه والإيمان به والعمل بأحكامه كما أطلع عليه أول هذه الأمة.

والسؤال الذي يفرض نفسه هنا من الذي سيحفظ القرآن من الضياع والتحريف. ومن الذي سيقوم بنقله؟

الجواب عن التساؤل الأول: هو إن الله هو الذي حفظ القرآن فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]. وهذا أمر مقطوع به.

أما التساؤل الثاني فجوابه أن الأمة التي أحاطت بالرسول ﷺ هي التي قامت بهذه المهمة العظيمة، وهي نقل الكتاب إلى مَن بعدهم بكل أمانة ونزاهة كما أنزله الله تعالى، وهذا ما يقتضيه العقل والمنطق إذ ليس من الحكمة أن يرسل الله تعالى آخر الأنبياء، وينزل معه آخر الكتب، ويتعهد له بأنه سيتولى بنفسه حفظ كتابه، بقطعية حاسمة، وتأكيدات متتابعة، ثم لا يهيئ أمة مؤمنة صادقة عادلة حريصة ذات مروءة شاملة؛ كي تحافظ على كتابه الكريم ودستوره الخالد العظيم.

إذ لا يعقل أن يكون حفظ الله للكتاب الكريم بأن ينزل ملائكة من السماء واجبها حراسة الكتاب العزيز من التحريف، أو أن يودع سبحانه في القرآن

قوة بين أسطره تنبعث من كلماته تفتك بمن يريد تغييره وتحريفه.

إن مثل هذا الكلام يعد في منطق العقل تخريفًا مقبول، فلم يَبْقَ لدينا إلا القول بأن الله هيأ أمة كريمة أحاطت بنبيه هم الصحابة الأنجاب، كانوا سبب حفظ الكتاب وهذا ما يستلزم القول بعدالتهم رضي الله عنه أجمعين.

ثالثًا: إن القول بعدم عدالة الصحابة يدعو عقلًا إلى الشك بكون الإسلام دينًا واقعيًا صالحًا لكل زمان ومكان.

فإذا كان الدين قد فشل في أن يُطَبَّق في عصره الأول ولم يزل غضًّا طريًّا، فما أن سمع الصحابة نبأ وفاته ﷺ - على زعم القائلين بردة الصحابة - حتى خلعوا ثوب الإسلام، وتهافتوا على الدنيا، وتغالبوا على السلطة وتسابقوا إلى الرئاسة، وتقاتلوا عليها وخالفوا الكتاب، فتحول زهدهم إلى طمع، وسخاؤهم إلى جشع، وعزوفهم عن الدنيا إلى صراع على ملذاتها، وتفانيهم من أجل الدين إلى تفانٍ من أجل السلطة. فكيف يمكن تطبيقه فيما بعد ذلك؟!

أليس هذا يستدعي عقلًا تصديق الفرية القائلة: إن الإسلام دين مثالي لا يتلاءم مع الواقع فهو خيالي في أفكاره ومبادئه؟

بل ألا يؤدي ذلك إلى التنفير عن النبي ﷺ ذاته لأنه إذا كان ذلك حال من يختص به الاختصاص الشديد ويلازمه الملازمة الطويلة، كان ذلك حتمًا منفرًا عن الرسول ﷺ[(١)].

رابعًا: العقل يُصَدِّق بالتواتر ويحكم بوجوده، فلا يجوز للعقلاء تكذيب ما تواتر نقله أو تواتر إثباته وإلا لما كانوا عقلاء.

---

(١) ينظر: «المغني» للقاضي عبد الجبار (٢٠/ق٢/ ٤٢٣).

فلا يمكن تكذيب التواتر التاريخي القاطع والحاصل بأن أمة الإسلام الأولى من الصحابة الكرام كانوا خير العباد لله تعالى، وخير الأصحاب لمحمد ﷺ، وخير المبلغين الصادقين الحريصين على حفظ كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، ومَن كانت هذه صفته فلابد أن يَحكم العقل بعدالته.

قال الخطيب البغدادي: (على أنه لو لم يَرِد من الله ﷻ ورسوله ﷺ فيهم شيء مما ذكرناه، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد والنصرة، وبذل المُهج، والأموال، وقتل الآباء، والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين - القطعَ على عدالتهم، والاعتقاد لنزاهتهم وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين، الذين يجيئون من بعدهم أبد الآبدين)[١].

(فإن من تتبع تاريخ الصحابة وسوابقهم في الإسلام بعد اعتناقهم له، وعرف سيرهم من حين إسلامهم إلى وقت وفاتهم، وأنهم لا يرتكبون من الإثم والفواحش والكبائر، ولا يصرون على اللمم والصغائر، ولا يفعلون ما يخرم مروءتهم، أو يسيء إلى سمعتهم، وأن من وقع في ذلك منهم، سارع إلى التوبة وبادر إلى الأوبة - لا يسعه إلا الجزم بعدالتهم، ذلك أن المقدمات ترشد دائمًا إلى النتائج، فإذا كانت المقدمات واقعية محققة، وصحيحة مسلمة، لا تحوم حولها الشكوك، ولا تنزل بساحتها الريب؛ فإنها لا بد أن تسوقك إلى النتائج المسلمة عقلًا، والصحيحة منطقًا وفكرًا، الواقعية تعتريه الظنون والشبه، وإنما تؤخذ مسلمة عند كل عاقل، بمقتضى ما تقوله قواعد المنطق، وما تقره قوانين الفكر والنظر)[٢].

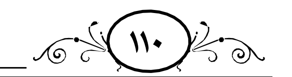
(١) «الكفاية» (ص٩٦).

(٢) «محاضرات في علوم الحديث» للدكتور مصطفى التازي (١/ ١٤٤ - ١٤٧).

بعد كل هذا لا يسع المنصف العاقل إلا أن يقول: إن القرآن الكريم والسنة النبوية المروية، قولًا وعملًا، ومنطق الأمور، وحقائق الأشياء، والتاريخ المتواتر وقرائن الأحوال - كل ذلك يتضافر على إثبات عدالة الصحب الكرام وإنكار ذلك الإسفاف القائل بعدمها[١].



(١) «عدالة الصحابة رضي الله عنهم» (ص٨٨).



المطلب الثالث: سلامة الألسنة والقلوب للصحابة

تمهيد:

من أصول أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله ﷺ:

سلامة القلب من البغض والغل والحقد والكراهة.

وسلامة ألسنتهم من كل قول لا يليق بهم.

فقلوبهم سالمة من ذلك، مملوءة بالحب والتقدير والتعظيم لأصحاب رسول الله ﷺ على ما يليق بهم.

فهم يحبون أصحاب النبي ﷺ، ويفضلونهم على جميع الخلق؛ لأن محبتهم من محبة رسول الله ﷺ، ومحبة رسول الله ﷺ من محبة الله. وألسنتهم أيضًا سالمة من السب والشتم واللعن والتفسيق والتكفير وما أشبه ذلك مما يأتي به أهل البدع، فإذا سلمَتْ من هذا، ملئت من الثناء عليهم والترضي عنهم والترحم والاستغفار وغير ذلك[1].

أولًا: الأدلة على تحريم سبهم من القرآن:

إن سب أصحاب رسول الله ﷺ محرم بنص الكتاب العزيز، وهو ما تعتقده وتدين به الفرقة الناجية من هذه الأمة.

وقد جاءت الإشارة إلى تحريم سبهم في غير ما آية من كتاب الله - جل وعلا - من ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم

(١) «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين (٢/ ٢٤٧).

بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآية.

ووجه دلالة الآية على تحريم سبهم أن الله تعالى رضي عنهم رضا مطلقًا، فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان ولم يرضَ عن التابعين إلا أن يتبعوهم بإحسان، والرضا من الله صفة قديمة، فلا يرضى إلا عن عبد علم أنه يوافيه على موجبات الرضا، ومَن رضي الله عنه لم يسخط عليه أبدًا، وقد بَيَّن تعالى في آخر هذه الآية أن هؤلاء الذين رضي الله عنهم هم من أهل الثواب في الآخرة يموتون على الإيمان الذي به يستحقون ذلك حيث قال: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ولذا لما كان هؤلاء الأخيار بهذه المنزلة العظيمة والمكانة الرفيعة، أمر الله مَن جاء بعدهم أن يستغفروا لهم ويدعوا الله ألا يجعل في قلوبهم غلًّا لهم، ومن هنا علم أن الاستغفار وطهارة القلب من الغل لهم أمر يحبه الله ويرضاه، ويثني على فاعله كما أنه قد أمر بذلك رسوله ﷺ في قوله تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]. وقال تعالى: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ومحبة الشيء كراهية لضده، فيكون الله يكره السب لهم الذي هو ضد الاستغفار، والبغض لهم الذي هو ضد الطهارة، وهذا معنى قول عائشة رضي الله عنها: (أُمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبوهم)[1][2].

٢- قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾﴾ [الأحزاب: ٥٧].

---

(١) رواه مسلم (٣٠٢٢).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (ص٦٧١).

هذه الآية تضمنت التهديد والوعيد بالطرد والإبعاد من رحمة الله والعذاب المهين لمن آذاه - جل وعلا - بمخالفة أوامره وارتكاب زواجره وإصراره على ذلك(١).

وإيذاء رسوله (يشمل كل أذيّة قولية أو فعلية من سب وشتم أو تنقص له أو لدينه، أو ما يعود إليه بالأذى)(٢).

وأي أذية للصحابة أبلغ من سبهم؟! فالآية فيها إشارة قوية ظاهرة إلى أنه يحرم سبهم رضي الله عنهم.

٣- قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب: ٥٨].

هذه الآية فيها التحذير من إيذاء المؤمنين والمؤمنات بما ينسب إليهم مما هم منه براء لم يعملوه ولم يفعلوه، والبهتان الكبير أن يحكي أو ينقل عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعلوه على سبيل العيب والتنقص لهم(٣).

ووجه دلالة الآية على تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم أنهم في صدارة المؤمنين فإنهم المواجهون بالخطاب في كل آية مفتتحة بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، ومثل قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ في جميع القرآن.

فالآية دلت على تحريم سب الصحابة لأن لفظ المؤمنين أول ما ينطلق عليهم لأن الصدارة في المؤمنين لهم رضي الله عنهم، وسبهم والنيل منهم من أعظم الأذى، وأن من نال منهم بذلك فقد آذى خيار المؤمنين بما لم يكتسبوا،

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٥١٤).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (٦/ ١٢١).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٥١٤).

وأن من اتخذ شتمهم والنيل منهم دينًا له فإن الوعيد المذكور في الآية يصيبه.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ **عند هذه الآية:** (ومِن أكثر مَن يدخل في هذا الوعيد الكفرة بالله ورسوله، ثم الرافضة الذين ينتقصون الصحابة ويعيبونهم بما قد برأهم الله منه، ويصفونهم بنقيض ما أخبر الله عنهم، فإن الله عَزَّوَجَلَّ قد أخبر أنه قد رضي عن المهاجرين والأنصار ومدحهم. وهؤلاء الجهلة الأغبياء يسبونهم ويتنقصونهم ويذكرون عنهم ما لم يكن ولا فعلوه أبدًا، فهم في الحقيقة منكسو القلوب يذمون الممدوحين ويمدحون المذمومين)[1].

وكما هو معلوم (أن سب آحاد المؤمنين موجب للتعزير بحسَب حالته وعلو مرتبته، فتعزير مَن سب الصحابة أبلغ، وتعزير من سب العلماء وأهل الدين أعظم من غيرهم)[2].

٤- قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ﴾ [الفتح: ٢٩] الآية.

وجه دلالة الآية على تحريم سب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنه لا يسبهم شخص إلا لما وجد في قلبه من الغيظ عليهم، وقد بَيَّن تعالى في هذه الآية أنما يغاظ بهم الكفار، فدلت على تحريم سبهم والتعرض لهم بما وقع بينهم على وجه العيب لهم.

(١) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٥١٥).

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (٦/ ١٢١).

قال أبو عبد الله القرطبي: (روى أبو عروة الزبيري من ولد الزبير: كنا عند مالك بن أنس، فذكروا رجلًا ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ، فقرأ مالك هذه الآية ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ حتى بلغ ﴿يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ﴾ فقال مالك: مَن أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية) - ثم قال -: (لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله، فمن نقص واحدًا منهم أو طعن عليه في روايته فقد رد على الله رب العالمين وأبطل شرائع المسلمين - ثم ذكر طائفة من الآيات القرآنية التي تضمنت الثناء عليهم والشهادة لهم بالصدق والفلاح، ثم قال عقبها: (وهذا كله مع علمه تبارك وتعالى بحالهم ومآل أمرهم)[(١)].

فهذه الآية اشتملت على تحريم سب الصحابة؛ لأن سبهم إنما يصدر ممن امتلأ قلبه غيظًا عليهم، لا محل فيه للإيمان[(٢)] نعوذ بالله من الخِذلان.

وهذه الآية الكريمة تضمنت النهي لجميع العباد عن أن يقول بعضهم في بعض بظهر الغيب ما يكره المقول فيه ذلك أن يقال له في وجهه، والغيبة قد فسرها الشارع كما جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قيل: يا رسول الله ما الغيبة؟ قال ﷺ: «**ذكرك أخاك بما يكره**»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال ﷺ: «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**»[(٣)].

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (١٦/ ٢٩٦ - ٢٩٧)، وانظر قول مالك في «شرح السنة» للبغوي (١/ ٢٢٩).

(٢) انظر ما قاله الإمام مالك فيمن يسب الصحابة في «تفسير ابن كثير» (٥/ ٣٦٥).

(٣) رواه مسلم (٢٥٨٩)، وأبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤)، وأحمد =

وبتفسير الشارع للغيبة في هذا الحديث يتبين وجه دلالة الآية على تحريم سب الصحابة، وذلك أن سبهم وازدراءهم والتنقص من مكانتهم الرفيعة التي أنزلهم الله فيها إنما هو من البهت لهم بما ليس فيهم، فكل من عابهم وطعن فيهم أو في أحد منهم، كل ذلك من البهتان المبين ومن الوقوع في أعراضهم[١].

ثانيًا: الأدلة من السنة على تحريم سب الصحابة:

لقد دلت السنة النبوية المطهرة على تحريم سب الصحابة والتعرض لهم بما فيه نقص، وحَذَّر النبي ﷺ من الوقوع في ذلك لأن الله - تعالى - اختارهم لصحبة نبيه ونشر دينه وإعلاء كلمته، وبَلَغوا الذروة في محبة النبي ﷺ، فكانوا له وزراء وأنصارًا يذبون عنه وسعوا جاهدين منافحين لتمكين الدين في أرض الله حتى بلغ الأقطار المختلفة ووصل إلى الأجيال المتتابعة كاملًا غير منقوص، ولمقامهم الشريف، ولما لهم من القيام التام بأنواع العبادات، وصنوف الطاعات والقربات؛ جاءت النصوص النبوية القطعية بتحريم سبهم وتجريحهم أو الطعن فيهم والحط من قدرهم.

ومن تلك النصوص:

١- ما رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «**لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبًا، ما أدرك مُد أحدهم ولا نصيفه**»[٢].

= (٢/ ٢٣٠) (٧١٤٦).

(١) «عقيدة أهل السنة والجماعة» (٢/ ٨٣١).

(٢) البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد أيضًا بلفظ: «كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد، فقال رسول الله ﷺ: **«لا تسبوا أحدًا من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أُحد ذهبًا ما أدرك مُد أحدهم ولا نصيفه»**[(١)].

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام، من فواحش المحرمات، سواء مَن لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون»[(٢)].

والنهي في هذين الحديثين المتقدمين كان موجهًا من النبي ﷺ لمن كانت له صحبة متأخرة، أن يسب من كانت له صحبة متقدمة (لامتيازهم عنهم من الصحبة بما لا يمكن أن يشركوهم فيه حتى لو أنفق أحدهم مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه، فإذا كان هذا حال الذين أسلموا بعد الحديبية وإن كان قبل فتح مكة، فكيف حال من ليس من الصحابة بحال مع الصحابة رضي الله عنهم؟!»[(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن قيل: فلمَ نهى خالدًا عن أن يسب أصحابه إذ كان من أصحابه أيضًا؟ وقال: «لو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه»[(٤)].

قلنا: لأن عبد الرحمن بن عوف ونظراءه هم من السابقين الأولين الذين صحبوه في وقت كان خالد وأمثاله يعادونه فيه، وأنفقوا أموالهم قبل الفتح

---

(١) رواه مسلم (٢٥٤١).

(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٩٣).

(٣) «شرح الطحاوية» (ص٥٢٩، ٥٣٠).

(٤) مسلم (٢٥٤١).

وقاتلوا، وهم أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا، وكُلًّا وعد الله الحسنى، فقد انفردوا من الصحبة بما لم يشركهم فيه خالد ونظراؤه ممن أسلم بعد الفتح الذي هو صلح الحديبية وقاتل، فنهى أن يسب أولئك الذين صحبوه قبله، ومن لم يصحبه قط نسبته إلى من صحبه كنسبة خالد إلى السابقين وأبعد.

وقوله: «لا تسبوا أصحابي» خطاب لكل أحد أن لا يسب من انفرد عنه بصحبته عليه الصلاة والسلام، وهذا كقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: «**أيها الناس إني أتيتكم، فقلت: إني رسول الله إليكم، فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت. فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟ فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟**»[(١)] أو كما قال بأبي هو وأمي ﷺ، قال ذلك لما عاير بعض الصحابة أبا بكر، وذلك الرجل من فضلاء أصحابه، ولكن امتاز أبو بكر عنه بصحبته وانفرد بها عنه)[(٢)].

فالنهي عن سبهم عام لكل مَن وُجد على ظهر الأرض أيًّا كان - عن أن يسب أي واحد من الصحابة.

قال المُناوي بعد قوله ﷺ في الحديث: «دعوا لي أصحابي»: (الإضافة للتشريف تؤذن باحترامهم وزجر سابهم... «أنفقتم مثل أحد ذهبًا ما بلغتم أعمالهم» أي: ما بلغتم من إنفاقكم بعض أعمالهم لما قارنها من مزيد إخلاص وصدق نية وكمال يقين. وقوله: «أصحابي» مفرد مضاف فيعم كل صاحب له لكنه عموم مراد به الخصوص... يدل على أن الخطاب لخالد وأمثاله ممن تأخر إسلامه وأن المراد هنا متقدمو الإسلام منهم الذي كانت لهم

---

(١) رواه البخاري (٣٦٦١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٢) «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (ص٥٧٦، ٥٧٧).

الآثار الجميلة والمناقب الجليلة في نصرة الدين من الإنفاق في سبيل الله واحتمال الأذى في سبيل الله ومجاهدة أعدائه، ويصح أن يكون مَن بعد الصحابة مخاطبًا بذلك حكمًا إما بالقياس أو بالتبعية)(١).

هذه الأحاديث الثلاثة مشتملة على لعن من سب الصحابة، ودلت على أن سبهم من الكبائر، وقد جمع الإمام الذهبي الذنوب التي هي كبائر، وعَدَّ سب الصحابة منها(٢).

فعلى المسلم أن يحذر من بهم أو يتعرض لهم بما يشينهم ﵃، وسبهم معناه: شتمهم ومعنى قوله ﷺ: «**فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**» الطرد والإبعاد عن مواطن الأبرار ومنازل الأخيار، والسب والدعاء من الخلق وتحريم سبهم يشمل من لابس الفتن ومن لم يلابسها؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون، فسبهم كبيرة ونسبتهم إلى الضلال أو الكفر كفر)(٣).

٨- روى الشيخان من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**»(٤).

فإذا كان هذا الوعيد يلحق من سب أي مسلم كان، فما الشأن بمن يسب خيار المسلمين والأبرار من عباده المتقين وهم الصحابة الكرام ﵃؟!

قال النووي ﵀: (السب في اللغة الشتم والتكلم في عِرض الإنسان بما يعيبه. والفسق في اللغة الخروج، والمراد به في الشرع الخروج عن

---

(١) «فيض القدير» للمُناوي (٣/ ٥٣١).
(٢) «الكبائر» للذهبي (ص٢٣٣ - ٢٣٧).
(٣) «فيض القدير» للمُناوي (٦/ ١٤٦، ١٤٧).
(٤) رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

الطاعة. وأما معنى الحديث فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر به النبي ﷺ[(١)].

وعلى هذا فالرافضة والخوارج ومَن سلك طريقهم من أهل البدع الذين يشتمون الصحابة ويتكلمون فيهم بما يعيبهم بغير حق - أكثر من يدخل في وصف الفسق كما أخبر بذلك النبي ﷺ.

قال المناوي مبينًا معنى قوله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق**»: أي: مسقط للعدالة والمرتبة، وفيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بالفسق وأن الإيمان ينقص ويزيد لأن الساب إذا فسق نقص إيمانه وخرج عن الطاعة فضره ذنبه، لا كما زعم المرجئة أنه لا يضر مع التوحيد ذنب»[(٢)].

والأحاديث التي اشتملت على تحريم سب الصحابة والنهي عنه كثيرة، فالواجب على كل مسلم أن يحذر من الوقوع في ذلك، ويعتقد حرمة ذلك وأنه من أعظم الذنوب التي لا يقع فيها إلا رافضي غالٍ جعل للشيطان على نفسه سبيلًا يتبعه في كل شيء يأمره به مما فيه معصية لله ﷻ.

والحاصل مما تقدم أن السنة دلت على أن سب الصحابة من أكبر الكبائر وأفجر الفجور، وأن مَن ابتُلي بذلك فهو من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا، وقد وفق الله الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة لاحترامهم ومعرفة حقهم وذكرهم بالجميل اللائق بهم، وحفظوا رسول الله ﷺ فيهم حيث اعتقدوا ما دل عليه الكتاب والسنة من حرمة سبهم، فهم العاملون بكتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ فيما يجب لهم من

---

(١) «شرح النووي» (٢/ ٥٣، ٥٤).

(٢) «فيض القدير» (٤/ ٨٤).

الحق على الخلق بعدهم، حفظ الله أحياءهم ورحم موتاهم[١].

ثالثًا: الأدلة من كلام السلف على تحريم سب الصحابة:

إن النصوص الواردة عن سلف الأمة وأئمتها من الصحابة ومَن جاء بعدهم من التابعين لهم بإحسان، التي تقضي بتحريم سب الصحابة والدفاع عنهم - كثيرة جدًّا ومتنوعة في ذم وعقوبة من أطلق لسانه في أولئك البررة الأخيار.

وأقوال السلف التي كانوا يواجهون بها الذين ابتلوا بالنيل من أصحاب رسول الله ﷺ كانت في غاية الإنكار على من وقع في ذلك وبيان الخسارة الكبيرة التي يكسبها من أراد الله فتنته بالوقوع والنيل من خير القرون.

قال عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: مَن شتم أبا بكر الصديق رضي الله عنه فقد ارتد عن دينه وأباح دمه[٢].

قال مالك بن أنس رحمه الله: الذي يشتم أصحاب رسول الله ﷺ ليس له سهم - أو قال: نصيب - في الإسلام»[٣].

وروى أبو عبيد الله بن بطة بإسناده إلى أبي بكر بن عياش أنه قال: «لا أُصلي على رافضي ولا حروري؛ لأن الرافضي يجعل عمر كافرًا، والحروري يجعل عليًّا كافرًا[٤].

وروى محمد بن عبد الواحد المقدسي بإسناده إلى يعقوب بن حميد قال:

---

(١) «عقيدة أهل السنة والجماعة» (٢/ ٨٣٧).

(٢) «الشرح والإبانة» لابن بطة (ص١٦٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) «الشرح والإبانة» لابن بطة (ص١٦٠).

(سمعت سفيان بن عيينة يقول: حج هارون الرشيد أمير المؤمنين، فدعاني فقال: يا سفيان إن أبا معاوية الضرير حدثني عن أبي جناب الكلبي عن أبي سليمان الهمداني عن علي بن أبي طالب رَضِوَاللَّهُعَنْهُ عن النبي ﷺ، قال: «**سيكون بعدي قوم لهم نبز يسمون الرافضة، وآية ذلك أنهم يسبون أبا بكر وعمر، فإذا وجدتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون**» فقلت: يا أمير المؤمنين اقتلهم بكتاب الله. فقال: يا سفيان وأين موضع ذلك من كتاب الله؟ فقلت: أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ﴾ إلى قوله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ﴾ يا أمير المؤمنين، فمن غاظه أصحاب رسول الله ﷺ فهو كافر)[1].

وقال أيضًا: «من نطق في أصحاب رسول الله ﷺ بكلمة، فهو صاحب هوى»[2].

وذكر القرطبي عن عمر بن حبيب قال: (حضرت مجلس هارون الرشيد، فجرت مسألة تنازعها الحضور وعلت أصواتهم، فاحتج بعضهم بحديث يرويه أبو هريرة عن رسول الله ﷺ فرفع بعضهم الحديث، وزادت المرافعة والخصام، حتى قال قائلون منهم: لا يُقبل هذا الحديث على رسول الله ﷺ؛ لأن أبا هريرة متهم فيما يرويه وصرحوا بتكذيبه، ورأيت الرشيد قد نحا نحوهم ونصر قولهم، فقلت أنا: الحديث صحيح عن رسول الله، وأبو هريرة صحيح النقل صدوق فيما يرويه عن النبي ﷺ وغيره!! فنظر إليّ الرشيد نظر مغضب.

وقمت من المجلس فانصرفت إلى منزلي، فلم ألبث حتى قيل: صاحب

(١) كتاب «النهي عن سب الأصحاب» (ص٢٤، ٢٥).

(٢) ذكره عبد القادر الجيلاني في كتابه «الغنية لطالبي طريق الحق» (١/ ٧٩).

البريد بالباب. فدخل فقال لي: أجب أمير المؤمنين إجابة مقتول وتحنط وتكفن. فقلت: اللهم إنك تعلم أني دفعت عن صاحب نبيك وأجللت نبيك أن يُطعن على أصحابه فسلِّمني منه، فأُدخلت على الرشيد وهو جالس على كرسي.. حاسر عن ذراعيه، بيده السيف، وبين يديه النطع، فلما بصر بي قال لي: يا عمر بن حبيب ما تَلَقَّاني أحد من الرد والدفع لي بمثل ما تلقيتني به!! فقلت: يا أمير المؤمنين إن الذي قلته وجادلت عنه فيه ازدراء على رسول الله ﷺ وعلى ما جاء به، إذا كان أصحابه كذابين فالشريعة باطلة، والفرائض والأحكام في الصيام والصلاة والطلاق والنكاح والحدود كله مردود غير مقبول!! فرجع إلى نفسه ثم قال: أحييتني يا عمر بن حبيب أحياك الله[(١)].

وروى أبو عبيد الله بن بطة بإسناده إلى هارون بن زياد، قال: (سمعت الفريابي ورجل يسأله عمن شتم أبا بكر، فقال: كافر. قال: فنصلي؟ قال: لا، فسألته: كيف نصنع به وهو يقول: لا إله إلا الله؟ قال: لا تمسوه بأيديكم، ادفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرته)[(٢)].

وقال بشر بن الحارث: (من شتم أصحاب رسول الله ﷺ فهو كافر وإن صام وصلى وزعم أنه من المسلمين)[(٣)].

وقال أبو بكر المروزي: (سألت أبا عبد الله عمن شتم أبا بكر وعمر وعثمان وعائشة رضي الله عنهم، فقال: ما أُراه على الإسلام)[(٤)].

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (١٦/ ٢٩٨، ٢٩٩).

(٢) «الشرح والإبانة» (ص١٦٠).

(٣) «الشرح والإبانة» لابن بطة (ص١٦٢).

(٤) «الشرح والإبانة» لابن بطة (ص١٦١).

وقال محمد بن بشار: قلت لعبد الرحمن بن مهدي: أحضر جنازة مَن سب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقال: (لو كان من عصبتي ما ورثته)(١).

وروى محمد بن عبد الواحد المقدسي بإسناده إلى إسماعيل بن القاسم، قال: (قال لي عبد الله بن سليمان: يا إسماعيل ما تقول فيمن يسب أبا بكر وعمر؟ قلت: يستتاب، فإن تاب وإلا قُتل. قال لي: القتال؟ قلت: نعم. قال: وأنى لك هذا؟ قلت: بآية من كتاب الله تعالى. فقال: وآية من كتاب الله؟! قلت: نعم. قال: وأين هي من كتاب الله تعالى؟! قلت له: قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ...﴾ [المائدة: ٣]، ولا فساد في الأرض أعظم من سب أبي بكر وعمر عليهما السلام، قال لي: أحسنت يا إسماعيل(٢).

رابعًا: حكم سب الصحابة:

١ - مَن سب الصحابة بالكفر والردة أو الفسق جميعهم أو معظمهم.

٢ - مَن سب بعضهم سبًّا يطعن في دينهم.

٣ - من سب صحابيًّا لم يتواتر النقل بفضله سبًّا يطعن في دينه.

٤ - من سب بعضهم سبًّا لا يطعن في دينهم وعدالتهم.

١- من سب الصحابة بالكفر والردة أو الفسق جميعهم أو معظمهم:

لا شك في كفر من قال بذلك؛ لأمور، من أهمها:

- إن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق، وبذلك

(١) «الشرح والإبانة» (ص١٦٠).

(٢) كتاب «النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب» (ص٢٥). و«عقيدة أهل السنة والجماعة» (٢/ ٨٤٦)

يقع الشك في القرآن والأحاديث؛ لأن الطعن في النقلة طعن في المنقول.

- إن في هذا تكذيبًا لما نص عليه القرآن من الرضا عنهم والثناء عليهم (فالعلم الحاصل من نصوص القرآن والأحاديث الدالة على فضلهم قطعي)[١] ومَن أنكر ما هو قطعي فقد كفر.

- إن في ذلك إيذاء له ﷺ؛ لأنهم أصحابه وخاصته، فسب المرء وخاصته، والطعن فيهم، يؤذيه ولا شك، وأذى الرسول ﷺ كفر كما هو مقرر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبينًا حكم هذا القسم: (وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرًا قليلًا لا يبلغون بضعة عشر نفسًا، أو أنهم فسقوا عامتهم - فهذا لا ريب أيضًا في كفره؛ لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع؛ من الرضا عنهم والثناء عليهم. بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين - إلى أن قال -: وكفر هذا مما يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام)[٢].

وقال الهيثمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ثم الكلام - أي الخلاف - إنما هو في سب بعضهم، - أما سب جميعهم، فلا شك في أنه كفر)[٣].

ومع وضوح الأدلة الكلية السابقة، ذكر بعض العلماء أدلة أخرى تفصيلية، منها:

أولًا: ما مر معنا من تفسير العلماء للآية الأخيرة من سورة الفتح: من قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ إلى قوله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ﴾ [الفتح: ٢٩]

---

(١) «الرد على الرافضة» (ص١٩) ضمن جزء ملحق المصنفات للإمام المجدد، طبعة الجامعة.

(٢) «الصارم المسلول» (ص٥٨٦ - ٥٨٧).

(٣) «الصواعق المحرقة» (ص٣٧٩).

استنبط الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذه الآية كفر من يبغضون الصحابة؛ لأن الصحابة يغيظونهم، ومن غاظه الصحابة فهو كافر، ووافقه الشافعي وغيره[(١)]

ثانيًا: ما سبق من حديث أنس عند الشيخين أن النبي ﷺ قال: «**آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار**»[(٢)] وفي رواية: «**لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق**»[(٣)].

ولمسلم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**لا يبغض الأنصار رجل آمن بالله واليوم الآخر**»[(٤)].

فمن سبهم فقد زاد على بغضهم، فيجب أن يكون منافقًا لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر[(٥)].

٢ - من سب بعضهم سبًّا يطعن في دينهم:

كأن يتهمهم بالكفر أو الفسق، وكان ممن تواترت النصوص بفضله كالخلفاء الأربعة:

فذلك كفر - على الصحيح - لأن في هذا تكذيبًا لأمر متواتر.

قال هشام بن عمار: (سمعت مالكًا يقول: مَن سب أبا بكر وعمر قُتل. ومَن سب عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قُتل؛ لأن الله تعالى يقول فيها: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾﴾ [النور: ١٧]. فمن رماها فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قُتل)[(٦)].

---

(١) «الصواعق المحرقة» (ص٣١٧)، وانظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٠٤).

(٢) رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

(٣) رواه البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥) من حديث البراء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه مسلم (٧٦).

(٥) «الصارم المسلول» (ص٥٨١).

(٦) «الصواعق المحرقة» (ص٣٨٤).

قال الهيثمي مشيرًا إلى ما يقارب ذلك عند كلامه عن حكم سب أبي بكر: (فيتلخص أن سب أبي بكر كفر عند الحنفية، وعلى أحد الوجهين عند الشافعية، ومشهور مذهب مالك أنه يجب به الجلد، فليس بكفر. نعم، قد يُخَرَّج عنه ما مر عنه في الخوارج أنه كفر. فتكون المسألة عنده على حالين: إن اقتصر على السب من غير تكفير لم يكفره، وإلا كُفِّر)[1].

وقال أيضًا: (وأما تكفير أبي بكر ونظرائه ممن شهد لهم النبي ﷺ بالجنة، فلم يتكلم فيها أصحاب الشافعي والذي أراه الكفر فيها قطعًا)[2].

وقال الخرشي: (من رمى عائشة بما برأها الله منه... أو أنكر صحبة أبي بكر، أو إسلام العشرة، أو إسلام جميع الصحابة، أو كفر الأربعة، أو واحدًا منهم كفر)[3].

وقال البغدادي: (وقالوا بتكفير كل مَن كَفَّر واحدًا من العشرة الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة، وقالوا بموالاة جميع أزواج رسول الله ﷺ وكَفَّروا من كفرهن أو كَفَّر بعضهن)[4].

والمسألة فيها خلاف مشهور، ولعل الراجح ما تقدم، وأما القائلون بعدم كفر مَن هذه حاله، فقد أجمعوا على أنه فاسق لارتكابه كبيرة من كبائر الذنوب، يستحق التعزير والتأديب، على حسب منزلة الصحابي ونوعية السب.

وإليك بيان ذلك:

قال الهيثمي: (أجمع القائلون بعدم تكفير من سب الصحابة على أنهم

---

(١) «الصواعق» (ص٣٨٦).

(٢) «الصواعق» (ص٣٨٥).

(٣) «الخرشي على مختصر خليل» (٨/ ٧٤).

(٤) «الفرق بين الفرق» (ص٣٦٠).

فساق)[١].

وقال ابن تيمية: (قال إبراهيم النخعي: كان يقال: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر). وكذلك قال أبو إسحاق السبيعي: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر التي قال الله تعالى فيها: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١].

وإذا كان شتمهم بهذه المنزلة، فأقل ما فيه التعزير؛ لأنه مشروع في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة.

وهذا مما لا نعلم فيه خلافًا بين أهل الفقه والعلم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان، وسائر أهل السنة والجماعة؛ فإنهم مجمعون على أن الواجب الثناء عليهم والاستغفار لهم والترحم عليهم.. وعقوبة من أساء فيهم القول[٢].

قال القاضي عياض: (وسب أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يُقتل)[٣].

وقال عبد الملك بن حبيب: (من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان والبراءة منه أُدب أدبًا شديدًا. وإن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر فالعقوبة عليه أشد، ويكرر ضربه، ويطال سجنه حتى يموت)[٤].

فلا يُقتصر في سب أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الجلد الذي يُقتصر عليه في جلد غيره؛ لأن ذلك الجلد لمجرد حق الصحبة، فإذا انضاف إلى الصحبة غيرها مما يقتضي الاحترام؛ لنصرة الدين وجماعة المسلمين، وما حصل على يده

---

(١) «الصواعق المحرقة» (ص٣٨٣).

(٢) «اللالكائي» (٨/ ١٢٦٢ - ١٢٦٦)، و«الصارم المسلول» (١/ ٥٧٧).

(٣) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٩٣).

(٤) «الشفا» (٢/ ١١٠٨)، وعنه «الصارم المسلول» (ص٥٦٩).

من الفتوح وخلافة النبي ﷺ وغير ذلك؛ كان كل واحد من هذه الأمور يقتضي مزيد حق موجب لزيادة العقوبة عند الاجتراء عليه[(١)].

وعقوبة التعزير المشار إليها لا خيار للإمام فيها، بل يجب عليه فعل ذلك.

قال الإمام أحمد رحمه الله: (لا يجوز لأحد أن يذكر شيئًا من مساوئهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا بنقص، فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو عنه، بل يعاقبه ويستتيبه فإن تاب قبل منه، وإن ثبت عاد عليه بالعقوبة وخلده في الحبس حتى يموت أو يراجع)[(٢)].

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله **مبينًا حكم استحلال سب الصحابة:** (ومَن خص بعضهم بالسب، فإن كان ممن تواتر النقل في فضله وكماله؛ كالخلفاء، فإن اعتقد حقية سبه أو إباحته - فقد كفر؛ لتكذيبه ما ثبت قطعًا عن رسول الله ﷺ ومكذبه كافر، وإن سبه من غير اعتقاد حقية سبه أو إباحته، فقد تفسق؛ لأن سباب المسلم فسوق. وقد حكم البعض فيمن سب الشيخين بالكفر مطلقًا، والله أعلم)[(٣)].

وقال القاضي أبو يعلي - تعليقًا على قول الإمام أحمد رحمه الله **حين سئل عمن شتم الصحابة، فقال: «ما أراه على الإسلام»:** (فيحتمل أن يُحمل قوله: «ما أراه على الإسلام». إذا استحل سبهم، فإنه يكفر بلا خلاف. ويُحمل إسقاط القتل على من لم يستحل ذلك مع اعتقاده لتحريمه، كمن يأتي بالمعاصي. ثم ذكر

---

(١) «الصواعق المحرقة» (ص٣٨٧).

(٢) «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤)، و«الصارم المسلول» (ص٥٦٨).

(٣) «فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب» لأحمد بن عبدالكريم نجيب (ص٢٨)، و«الرد على الرافضة» (ص١٩).

بقية الاحتمالات)[١].

يتلخص مما سبق فيمن سب بعضهم سبًّا يطعن في دينه وعدالته، وكان ممن تواترت النصوص بفضله، أنه يكفر - على الراجح - لتكذيبه أمرًا متواترًا.

أما من لم يكفره العلماء، فأجمعوا على أنه من أهل الكبائر، ويستحق التعزير والتأديب، ولا يجوز للإمام أن يعفو عنه، ويزاد في العقوبة على حسب منزلة الصحابي. ولا يكفر - عندهم - إلا إذا استحل السب.

أما من زاد على الاستحلال؛ كأن يتعبد الله ﷻ بالسب والشتم، فكفرُ مثل هذا مما لا خلاف فيه. ونصوص العلماء السابقة واضحة في مثل ذلك.

٣ - من سب صحابيًّا لم يتواتر النقل بفضله سبًّا يطعن في دينه:

فالراجح تكفير من سب صحابيًّا تواترت النصوص بفضله من جهة دينه. أما من لم تتواتر النصوص بفضله، فقول جمهور العلماء بعدم كفر من سبه؛ وذلك لعدم إنكاره معلومًا من الدين بالضرورة، إلا أن يسبه من حيث الصحبة.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (وإن كان ممن لم يتواتر النقل في فضله وكماله، فالظاهر أن سابه فاسق، إلا أن يسبه من حيث صحبته لرسول الله ﷺ فإنه يكفر)[٢].

٤ - من سب بعضهم سبًّا لا يطعن في دينهم وعدالتهم:

لا شك أن فاعل ذلك يستحق التعزير والتأديب.

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٥٧١)، وما قبلها.

(٢) «فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبدالوهاب» لأحمد بن عبدالكريم نجيب (ص٢٨)، و«الرد على الرافضة» (ص١٩).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما إن سبهم سبًّا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم؛ مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يُحمل كلام من لم يكفرهم من العلماء)(١).

وذكر أبو يعلى من الأمثلة على ذلك اتهامهم بقلة المعرفة بالسياسة(٢).

ومما يشبه ذلك اتهامهم بضعف الرأي، وضعف الشخصية، والغفلة، وحب الدنيا... ونحو ذلك.

وهذا النوع من الطعن تطفح به كتب التاريخ، وكذلك الدراسات المعاصرة لبعض المنسوبين لأهل السنة، باسم الموضوعية والمنهج العلمي. وللمستشرقين أثر في غالب الدراسات التي من هذا النوع(٣).

خامسًا: لوازم السب:

تيقظ السلف الصالح رضوان الله عليهم لخطورة الطعن في الصحابة وسبهم، وحذروا من الطاعنين ومقاصدهم؛ وذلك لعلمهم بما قد يؤدي إليه ذلك السب من لوازم باطلة تناقض أصول الدين، فقال بعضهم كلمات قليلة لكنها جامعة...

قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ **عن هؤلاء الذين يسبون الصحابة:** (إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي ﷺ، فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه؛ حتى يقال: رجل سوء، ولو كان رجلًا صالحًا لكان أصحابه صالحين)(٤).

---

(١) «الصارم المسلول» (ص٥٨٦).

(٢) «الصارم المسلول» (ص٥٧١).

(٣) «اعتقاد أهل السنة في الصحابة» (ص٣٧).

(٤) «رسالة في سب الصحابة» (ص٤٦) عن «الصارم المسلول» (ص٥٨٠).

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: (إذا رأيت رجلًا يذكر أحدًا من الصحابة بسوء، فاتهِمه على الإسلام)[١].

وقال أبو زرعة الرازي رَحِمَهُ اللهُ: (إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنة أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة)[٢].

وقال الإمام أبو نعيم رَحِمَهُ اللهُ: (فلا يتتبع هفوات أصحاب رسول الله ﷺ وزللهم ويحفظ عليهم ما يكون منهم في حال الغضب والموجدة - إلا مفتون القلب في دينه)[٣].

ويقول أيضًا: (لا يبسط لسانه فيهم إلا من سوء طويته في النبي ﷺ وصحابته والإسلام والمسلمين)[٤].

وتحذير العلماء هنا عام يشمل جميع الصحابة، وتأمل قول إمام أهل السنة: (إذا رأيت رجلًا يذكر أحدًا من الصحابة بسوء...). وقول أبي زرعة: (ينتقص أحدًا) فحذروا ممن ينتقص مجرد انتقاص أو ذكر بسوء. وذلك دون الشتم أو التكفير. ثم في واحد منهم وليس جميعهم، فماذا يقال فيمن سب أغلبهم؟!

---

(١) «البداية والنهاية» (٨/ ١٤٢)، وانظر: «المسائل والرسائل المروية عن أحمد في العقيدة» للأحمدي (٢/ ٣٦٣، ٣٦٤).

(٢) «الكفاية» للخطيب البغدادي (ص٩٧).

(٣) «تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة» لأبي نعيم (ص٣٤٤).

(٤) «تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة» لأبي نعيم (ص٣٧٦).

وإليك أخي القارئ إيضاحًا لبعض لوازم السب:

أولًا: يترتب على القول بكفر وارتداد معظم الصحابة أو فسقهم إلا نفرًا يسيرًا الشك في القرآن الكريم والأحاديث النبوية، وذلك لأن الطعن في النقلة طعن في المنقول، إذ كيف نثق بكتاب نقله إلينا الفسقة والمرتدون - والعياذ بالله - ولذلك صرح بعض أهل الضلال والبدع ممن يسب الصحابة بتحريف الصحابة للقرآن، والبعض أخفى ذلك. وكذلك الأمر بالنسبة للأحاديث النبوية، فإذا اتُّهم الصحابة رضوان الله عليهم في عدالتهم، صارت الأسانيد مرسلة مقطوعة لا حجة فيها.

ومع ذلك يزعم بعض هؤلاء الإيمان بالقرآن، فنقول لهم: يلزم من الإيمان به الإيمان بما فيه، وقد علمت أن الذي فيه أنهم خير الأمم، وأن الله لا يخزيهم، وأنه رضي عنهم. إلخ، فمن لم يصدق ذلك فيهم، فهو مكذب لما في القرآن ناقض لدعواه.

ثانيًا: هذا القول يقتضي أن هذه الأمة - والعياذ بالله - شر أمة أُخرجت للناس، وسابقي هذه الأمة شرارها، وخيرها القرن الأول كان عامتهم كفارًا أو فساقًا وإنهم شر القرون. كبرت كلمة تخرج من أفواههم.

ثالثًا: يلزم من هذا القول أحد أمرين: إما نسبة الجهل إلى الله - تعالى عما يصفون - أو العبث في هذه النصوص التي أثنى فيها على الصحابة: فإن كان الله ﷻ - تعالى عن قولهم - غير عالم بأنهم سيكفرون ومع ذلك أثنى عليهم ووعدهم الحسنى، فهو جهل، والجهل عليه تعالى محال.

وإن كان الله ﷻ عالمًا بأنهم سيكفرون فيكون وعده لهم بالحسنى ورضاه عنهم عبثًا، والعبث في حقه تعالى محال(١).

---

(١) انظر: «إتحاف ذوي الجنابة» لمحمد بن العربي التباني (ص٧٥).

ويتبع ذلك الطعن في حكمته ﷻ، حيث اختارهم واصطفاهم لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام، فجاهدوا معه وآزروه ونصروه واتخذهم أصهارًا له، حيث زَوَّج ابنته ذا النورين عثمان رضي الله عنه، وتزوج ابنتي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فكيف يختار لنبيه أنصارًا وأصهارًا مع علمه بأنهم سيكفرون؟!

رابعًا: لقد بذل رسول الله ﷺ جهودًا خارقة في تربية الصحابة على مدى ثلاثة وعشرين عامًا، حتى تَكَوَّن بفضل الله ﷻ المجتمع المثالي في خُلقه وتضحياته وزهده وورعه، فكان ﷺ أعظم مربٍّ في التاريخ.

ولكن على العكس من ذلك، فإن جماعة تدعي الانتماء إلى الإسلام ونبي الإسلام - تقدم لهذا المجتمع صورة معاكسة، تهدم المجهودات التي قام بها النبي ﷺ في مجال التربية والتوجيه، وتُثبت له إخفاقًا لم يواجهه أي مصلح أو مربٍّ خبير مخلص لم يكن مأمورًا من الله، كما كان الشأن مع رسول الله ﷺ.

إن الإمامية ترى أن المجهودات الجبارة التي بذلها محمد ﷺ - لم تنتج إلا ثلاثة أو أربعة - وفقًا لبعض الروايات - ظلوا متمسكين بالإسلام إلى ما بعد وفاته ﷺ أما غيرهم فقد قطعوا صلتهم بالإسلام - والعياذ بالله - فور وفاته ﷺ وأثبتوا أن صحبة النبي ﷺ وتربيته أخفقت ولم يعد لها أي تأثير.

وهذا الزعم يؤدي إلى اليأس من إصلاح البشرية، وعدم الثقة في المنهج الإسلامي وقدرته على التربية وتهذيب الأخلاق، وإلى الشك في نبوة محمد ﷺ، وذلك أن الدين الذي لم يستطع أن يقدم للعالم عددًا وجيهًا من نماذج عملية ناجحة بناءة، ومجتمعًا مثاليًّا في أيام الداعي وحامل رسالته الأول، فكيف يستطيع أتباعه ذلك بعد مضي وقت طويل على عهد النبوة؟!

وإذا كان المؤمنون بهذه الدعوة لم يستطيعوا البقاء على الجادة القومية،

ولم يعودوا أوفياء لنبيهم ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، فلم يَبْقَ على الصراط المستقيم الذي ترك عليه النبي ﷺ أتباعه إلا أربعة فقط، فكيف نُسلِّم أن هذا الدين يصلح لتزكية النفوس وبناء الأخلاق؟ وأنه يستطيع أن ينقذ الإنسان من الهمجية والشقاء، ويرفعه إلى قمة الإنسانية؟ بل ربما يقال: لو أن النبي ﷺ كان صادقًا في نبوته لكانت تعاليمه ذات تأثير، ووجد هناك من آمن به من صميم القلب، ووجد من بين العدد الهائل ممن آمنوا به بعض المئات الذين ثبتوا على الإيمان، فإن كان أصحابه - سوى بضعة رجال منهم منافقين ومرتدين - فيما زعموا - فمن دام بالإسلام؟ ومن انتفع بالرسول ﷺ؟ وكيف يكون رحمة للعالمين؟![١][٢].

المطلب الرابع: الإمساك عما شجر بينهم

إجماع أهل السنة والجماعة على وجوب السكوت عما كان بين الصحابة رضي الله عنهم.

أجمع أهل السنة والجماعة الذين هم أهل الحَل والعقد الذين يُعتدّ بإجماعهم - على وجوب السكوت عن الخوض في الفتن التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم بعد قتل عثمان رضي الله عنه، والاسترجاع على تلك المصائب التي أصيبت بها هذه الأمة والاستغفار للقتلى من الطَّرفين والترحم عليهم وحفظ فضائل الصحابة والاعتراف لهم بسوابقهم ونشر مناقبهم؛ عملًا بقول الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ

(١) «صورتان متضادتان» للشيخ أبي الحسن الندوي (ص١٣، ٥٣، ٥٤، ٥٨، ٩٩) بتصرف.

(٢) «اعتقاد أهل السنة في الصحابة» لمحمد بن عبد الله الوهيبي (ص٦٦).

سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحشر:١٠] الآية، واعتقاد أن الكل منهم مجتهدٌ، إن أصاب فله أجران: أجر على اجتهاده وأجر على إصابته، وإن أخطأ فله أجر الاجتهاد والخطأ مغفور، ولا تقول إنّهم معصومون بل مجتهدون إمّا مصيبون وإمّا مخطئون لم يتعمّدوا الخطأ في ذلك. وما رُوي من الأحاديث في مساويهم الكثير منه مكذوب، ومنه ما قد زيد فيه أو نقص منه وغُيّر عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون[١].

فالصحابة رضي الله عنهم وقعت بينهم بعد مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه نزاعات، واشتد الأمر بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، فوقع بينهم ما وقع، مما أدى إلى القتال.

وهذه القضايا مشهورة، وقد وقعت بلا شك عن تأويل واجتهاد، كل منهم يظن أنه على حق، ولا يمكن أن نقول: إن عائشة والزبير بن العوام قاتلا عليًّا رضي الله عنهم أجمعين وهم يعتقدون أنهم على باطل وأن عليًّا على حق.

واعتقادهم أنهم على حق لا يستلزم أن يكونوا قد أصابوا الحق.

ولكن إذا كانوا مخطئين، ونحن نعلم أنهم لن يُقْدموا على هذا الأمر إلا عن اجتهاد، فإنه ثبت عن النبي ﷺ أنه: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**»[٢]، فنقول: هم مخطئون مجتهدون، فلهم أجر واحد.

فهذا الذي حصل موقفنا نحن منه له جهتان: الجهة الأولى: الحكم على الفاعل.

---

(١) «معارج القبول» لحافظ الحكمي (٣/ ١٣٩٨).

(٢) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

والجهة الثانية: موقفنا من الفاعل.

- **أما الحكم على الفاعل، فقد سبق،** وأن ما ندين الله به أن ما جرى بينهم فهو صادر عن اجتهاد، والاجتهاد إذا وقع فيه الخطأ فصاحبه معذور مغفور له.

وأما موقفنا من الفاعل، فالواجب علينا الإمساك عما شجر بينهم، لماذا نتخذ من فعل هؤلاء مجالًا للسب والشتم والوقيعة فيهم والبغضاء بيننا، ونحن في فعلنا هذا إما آثمون وإما سالمون ولسنا غانمين أبدًا.

فالواجب علينا تجاه هذه الأمور أن نسكت عما جرى بين الصحابة، وأن لا نطالع الأخبار أو التاريخ في هذه الأمور إلا المراجعة للضرورة.

ويقولون: إن هذه الآثار المروية في مساويهم منها ما هو كذب ومنها ما قد زيد فيه ونقص عن وجهه الصريح، والصحيح منه هم فيه معذورون: إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون.

قَسَّم المؤلف الآثار المروية في مساويهم ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما هو كذب محض لم يقع منهم، وهذا يوجد كثيرًا فيما يرويه النواصب في آل البيت، وما يرويه الروافض في غير آل البيت.

القسم الثاني: شيء له أصل، لكن زيد فيه ونقص وغُير عن وجهه.

وهذان القسمان كلاهما يجب رده.

القسم الثالث: ما هو صحيح، فماذا نقول فيه؟ بينه المؤلف بقوله: والصحيح منه هم فيه معذورون: إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون.

والمجتهد إن أصاب، فله أجران، وإن أخطأ، فله أجر واحد؛ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم،

فاجتهد، ثم أخطأ فله أجر»[١].

فما جرى بين معاوية وعلى رضي الله عنهما صادر عن اجتهاد وتأويل. لكن لا شك أن عليًّا أقرب إلى الصواب فيه من معاوية، بل قد نكاد نجزم بصوابه، إلا أن معاوية كان مجتهدًا.

ويدل على أن عليًّا أقرب إلى الصواب أن النبي ﷺ قال: «**ويح عمارًا تقتله الفئة الباغية**»[٢]، فكان الذي قتله أصحاب معاوية، وبهذا عرفنا أنها فئة باغية خارجة على الإمام، لكنهم متأوّلون، والصواب مع علي إما قطعًا وإما ظنًّا.

وهم مع ذلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره.

وهناك قسم رابع: وهو ما وقع منهم من سيئات حصلت لا عن اجتهاد ولا عن تأويل: فبينه المؤلف بقوله: وهم مع ذلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره لا يعتقدون ذلك؛ لقوله ﷺ: «**كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون**»[٣].

ولكن العصمة في إجماعهم؛ فلا يمكن أن يُجمعوا على شيء من كبائر الذنوب وصغائرها فيستحلوها أو يفعلوها.

ولكن الواحد منهم قد يفعل شيئًا من الكبائر، كما حصل من مِسطح بن

---

(١) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٤٤٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) رواه الترمذي (٢٤٩٩)، وابن ماجه (٤٢٥١)، والحاكم (٤/ ٢٧٢). قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال ابن حجر في «بلوغ المرام» (٤٣٩): إسناده قوي. وحسّنه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

أثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش في قصة الإفك، ولكن هذا الذي حصل تطهروا منه بإقامة الحد عليهم.

بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر عنهم إن صدر.

يعني: كغيرهم من البشر، لكن يمتازون عن غيرهم بما قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر.

هذا من الأسباب التي يمحو الله بها عنهم ما فعلوه من الصغائر أو الكبائر، وهو ما لهم من السوابق والفضائل التي لم يلحقهم فيها أحد، فهم نصروا النبي عليه الصلاة والسلام، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم، وبذلوا رقابهم لإعلاء كلمة الله، فهذه توجب مغفرة ما صدر منهم ولو كان من أعظم الذنوب، إذا لم يصل إلى الكفر.

ومن ذلك قصة حاطب بن أبي بلتعة: حين أرسل إلى قريش يخبرهم عن مسير النبي ﷺ إليهم، حتى أطلع الله نبيه على ذلك، فلم يصلهم الخبر، فاستأذن عمر النبي ﷺ أن يضرب عنق حاطب، فقال النبي ﷺ: «**إنه شهد بدرًا، وما يدريك؟ لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم**»[(١)].

حتى إنه يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم؛ لأن لهم من الحسنات التي تمحو السيئات ما ليس لمن بعدهم، وقد ثبت بقول رسول الله ﷺ: إنهم خير القرون وإنّ المُدّ من أحدهم إذا تصدّق به كان

---

(١) رواه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

أفضل من جبل أُحدٍ ذهبًا من بعدهم، ثم إن كان قد صدر من أحدهم ذنب فيكون قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو غُفر له بفضل سابقته.

وذلك في قوله ﷺ: «**خير الناس قرني**»[(١)]، وفي قوله: «**لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أنفق أحدكم مثل أُحد ذهبًا، ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه**»[(٢)] يعني: وإذا تاب منه، ارتفع عنه وباله ومعرته؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠]، ومن تاب من الذنب كمن لا ذنب له، فلا يؤثر عليه؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود:١١٤] ولقوله تعالى في الحديث القدسي في أهل بدر: «**اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم**»[(٣)].

أو بشفاعة محمد ﷺ الذين هم أحق الناس بشفاعته. أو ابتُلي ببلاءٍ في الدنيا كفر به عنه.

فإذا كان هذا في الذنوب المحققة، فكيف بالأمور التي كانوا فيها مجتهدين: إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور.

ثم إن القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم.

فإن البلاء في الدنيا يكفر الله به السيئات، كما أخبر بذلك النبي ﷺ في

---

(١) رواه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي رضي الله عنه.

قوله: «**ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه، إلا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها**»[1]. والأحاديث في هذا مشهورة كثيرة.

فهذه الأسباب التي ذكرها المؤلف ترفع القدح في الصحابة، وهي قسمان:

الأول: خاص بهم، وهو ما لهم من السوابق والفضائل.

والثاني: عام، وهي التوبة، والحسنات الماحية، وشفاعة النبي ﷺ، والبلاء.

القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل جدًّا نزر أقل القليل؛ ولهذا قال: مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم.

ولا شك أنه حصل من بعضهم سرقة وشرب خمر وقذف وزنى بإحصان وزنى بغير إحصان، لكن كل هذه الأشياء تكون مغمورة في جنب فضائل القوم ومحاسنهم، وبعضها أقيم فيه الحدود فيكون كفارة.

ومَن نظر في سيرة القوم بعلمٍ وبصيرةٍ، وما مَنَّ الله عليهم به من الفضائل؛ علم يقينًا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء.

فكل هذه مناقب وفضائل معلومة مشهورة، تغمر كل ما جاء من مساوئ القوم المحققة، فكيف بالمساوئ غير المحققة أو التي كانوا فيها مجتهدين متأوّلين؟!

هذا بالإضافة إلى ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من قوله: «**خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**» أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما[2].

---

(١) رواه البخاري (٥٦٦٧)، ومسلم (٢٥٧١)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
وليس من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وعلي هذا تثبت خيرتهم على غيرهم من أتباع الأنبياء بالنص والنظر في أحوالهم.

فإذا نظرت بعلم وبصيرة وإنصاف في محاسن القوم وما أعطاهم الله من الفضائل، علمت يقينًا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء، فهم خير من الحواريين أصحاب عيسى، خير من النقباء أصحاب موسى، وخير من الذين آمنوا مع نوح ومع هود وغيرهم، لا يوجد أحد في أتباع الأنبياء أفضل من الصحابة رضي الله عنهم، والأمر في هذا ظاهر معلوم؛ لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠]، وخيرنا الصحابة، ولأن النبي ﷺ خير الخلق، فأصحابه خير الأصحاب بلا شك.

هذا عند أهل السنة والجماعة، أما عند الرافضة، فهم شر الخلق إلا من استثنوا منهم.

لا كان ولا يكون مثلهم وأنهم هم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله تعالى.

وأما كون الصحابة صفوة قرون الأمة، فلقوله ﷺ: «**خير الناس قرني**»[١]. وفي لفظ: «**خير أمتي قرني**»[٢]، والمراد بقرنه: الصحابة، وبالذين يلونهم: التابعون، وبالذين يلونهم: تابعو التابعين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والاعتبار بالقرون الثلاثة بجمهور أهل القرن وهم وسطه، وجمهور الصحابة انقرضوا بانقراض خلافة الخلفاء الأربعة، حتى إنه لم يكن بقي من أهل بدر إلا نفر قليل، وجمهور التابعين بإحسان انقرضوا في أواخر عصر أصاغر الصحابة في إمارة ابن الزبير وعبد الملك،

---

(١) رواه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٦٥٠) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

وجمهور تابعي التابعين في أواخر الدولة الأموية وأوائل الدولة العباسية. اهـ.

وكان آخر الصحابة موتًا أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي، سنة مائة من الهجرة، وقيل: مائة وعشر.

قال الحافظ ابن حجر في (الفتح): واتفقوا على أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يُقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومائتين[1].

المطلب الخامس: الدعاء والاستغفار لهم

من حق الصحابة الكرام ﵃ على كل من جاء بعدهم من عباد الله المؤمنين - أن يدعو لهم ويستغفر لهم، ويترحم عليهم؛ لما لهم من القدر العظيم، ولما حازوه من المناقب الحميدة، والسوابق القديمة، والمحاسن المشهورة، ولما لهم من الفضل الكبير على كل من أتى بعدهم، فهم الذين نقلوا إلى من بعدهم الدين الحنيف الذي أخرج الله به الناس من الظلمات إلى النور، ففضلهم مستمر على كل مسلم جاء بعدهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد ندب الله جل وعلا كل من جاء بعدهم من أهل الإيمان إلى أن يدعو لهم، ويترحم عليهم، وأثنى على من استجاب منهم لذلك بقوله جل وعلا: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

فالآية مشتملة على بيان موقف أهل الإيمان ممن تقدمهم من الصحابة،

(١) «شرح العقيدة الواسطية» لمحمد بن صالح بن عثيمين (٢/ ٢٨٤).

فقد بَيَّن -تعالى- أن موقفهم من أولئك الصفوة أنهم يثنون عليهم، ويدعون لهم ابتهاجًا بما آتاهم الله من الفضل وغبطة لهم فيما وُفقوا له من الأعمال المصحوبة بالإخلاص واليقين، وهذا الموقف المبارك ينطبق على أهل السنة والجماعة، فقد وفقهم الله للثناء الجميل والقول الحسن في أصحاب رسول الله ﷺ وهم الذين يترضون عنهم جميعًا ويستغفرون لهم، وحُرِم هذا الموقف العظيم الشيعة الرافضة الذين جعلوا رأس مالهم سبهم وبغضهم والحقد عليهم، وهذا خذلان أيما خذلان، أعاذنا الله منه.

وقد فهم متقدمو أهل السنة والجماعة ومتأخروهم أن المراد من الآية السابقة الأمر بالدعاء والاستغفار من اللاحق للسابق، ومن الخلف للسلف، الذين هم أصحاب رسول الله ﷺ.

وإليك طائفة من أقوالهم التي دلت على عمق معرفتهم بما دل عليه كتاب ربهم جل وعلا:

روى الإمام مسلم بإسناده إلى هشام بن عروة عن أبيه قال: قالت لي عائشة: (يا ابن أختي، أُمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبوهم)[1].

وعند ابن أبي شيبة بلفظ: (أُمروا بالاستغفار لأصحاب محمد ﷺ فسبوهم)[2].

وأخرج ابن جرير الطبري بإسناده إلى قتادة بن دعامة السدوسي أنه قال بعد قراءته لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ الآية: (إنما أُمروا أن

(١) رواه مسلم (٣٠٢٢).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ١٧٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣٣). قال الألباني في تخريجه: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ ولم يؤمروا بسبهم)[١].

فهذه جملة صالحة من أقوال السلف الصالح كلها دلت على أن كل من جاء بعد الرعيل الأول من الصحابة رضي الله عنهم مأمور بالدعاء والاستغفار لهم، والترحم عليهم، وأنه يجب على كل مسلم أن يُطهر قلبه من الغل والحقد عليهم.

وقد استنبط أهل العلم من الصحابة ومَن جاء بعدهم من علماء أهل السنة والجماعة أن من لم يستغفر لهم وكان في قلبه غل عليهم – أنه بعيد من أهل الإسلام، ولا حظ له في الفيء وما يغنمه المسلمون.

قال الإمام مالك رحمه الله: (من يبغض أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ أو كان في قلبه عليهم غل، فليس له حق في فيء المسلمين. ثم تلا ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ﴾ [الحشر: ٧] حتى أتى على هذه الآية: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ [الحشر: ٨] ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾ [الحشر: ٩] ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠])[٢].

وقال أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله: (قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ يعني: التابعين إلى يوم القيامة.

وقال الزجاج: والمعنى: ما أفاء الله على رسوله فلله وللرسول ولهؤلاء المسلمين وللذين يجيئون من بعدهم إلى يوم القيامة، ما أقاموا على محبة أصحاب رسول الله ﷺ، ودليل هذا قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ

(١) «جامع البيان» للطبري (٢٨/ ٤٤، ٤٥).

(٢) انظر قول مالك في «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٧٧٨)، و«زاد المسير في علم التفسير» (٨/ ٢١٦)، و«تفسير البغوي» (٧/ ٥٤)، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٨/ ٣٢)، وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٦/ ٦٠٩).

بَعۡدِهِمۡ﴾ [الحشر: ١٠] أي: الذين جاءوا في حال قولهم: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا﴾ [الحشر: ١٠] فمن ترحم على أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يكن في قلبه غل لهم، فله حظ من فيء المسلمين بنص الكتاب)[١].

وقال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ [الحشر: ١٠] يعني التابعين، وهم الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار إلى يوم القيامة، ثم ذكر أنهم يدعون لأنفسهم ولمن سبقهم بالإيمان والمغفرة...) إلى أن قال: (فكل من كان في قلبه غل على أحد من الصحابة ولم يترحم على جميعهم، فإنه ليس ممن عناه الله بهذه الآية؛ لأن الله -تعالى- رتب المؤمنين على ثلاث منازل: المهاجرين والأنصار والتابعين الموصوفين بما ذكر، فمن لم يكن من التابعين بهذه الصفة كان خارجًا من أقسام المؤمنين.

وقال ابن أبي ليلى: الناس على ثلاث منازل: المهاجرين، والذين تبوءوا الدار والإيمان، والذين جاءوا من بعدهم، فاجتهِد أن لا تكون خارجًا من هذه المنازل)[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بعد أن ذكر آيات الحشر الثلاث من قوله تعالى:** ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ﴾ [الحشر: ٨] إلى قوله: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] (وهذه الآيات تتضمن الثناء على المهاجرين والأنصار وعلى الذين جاءوا من بعدهم يستغفرون لهم ويسألون الله ألا يجعل في قلوبهم غلًّا لهم، وتتضمن أن هؤلاء الأصناف هم المستحقون للفيء، ولا ريب أن هؤلاء الرافضة خارجون من الأصناف الثلاثة، فإنهم لم يستغفروا للسابقين وفي قلوبهم غل عليهم، ففي الآيات الثناء على الصحابة وعلى أهل السنة الذين

(١) «زاد المسير في علم التفسير» (٨/ ٢١٦).
(٢) «تفسير البغوي على حاشية تفسير الخازن» (٧/ ٥٤).

يتلونهم، وإخراج الرافضة من ذلك، وهذا ينقض مذهب الرافضة)[(١)].

وقال الحافظ ابن كثير: (قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] الآية.. هؤلاء هم القسم الثالث ممن يستحق فقراؤهم من مال الفيء، وهم المهاجرون ثم الأنصار ثم التابعون لهم بإحسان، كما قال في آية براءة: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]. فالتابعون لهم بإحسان هم المتبعون لآثارهم الحسنة وأوصافهم الجميلة الداعون لهم في السر والعلانية؛ ولهذا قال تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ﴾ [الحشر: ١٠] أي: قائلين: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا﴾ أي: بغضًا وحسدًا ﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

وما أحسن ما استنبط الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذه الآية الكريمة!! أن الرافضي الذي يسب الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب لعدم اتصافه بما مدح الله به هؤلاء في قوله: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠])[(٢)].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **بعد أن ذكر قوله تعالى:** ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ [الحشر: ١٠] الآية: (أمرهم الله - سبحانه - بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله - سبحانه - أن ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابة دخولًا أوليًّا لكونهم أشرف المؤمنين

---

(١) «منهاج السنة» (١/ ١٥٣)، وانظر: «شرح الطحاوية» (ص٥٢٩).

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (٦/ ٦٠٩).

ولكون السياق فيهم. فمن لم يستغفر للصحابة على العموم ويطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية، فإن وجد في قلبه غلًّا لهم فقد أصابه نزغ من الشيطان وحل به نصيب وافر من عصيان الله بعداوة أوليائه وخير أمة نبيه ﷺ وانفتح له باب من الخذلان يفد به على نار جهنم إن لم يتدارك نفسه باللجأ إلى الله - سبحانه - والاستغاثة به، بأن ينزع عن قلبه ما طرقه من الغل لخير القرون وأشرف هذه الأمة، فإن جاوز ما يجده من الغل إلى شتم أحد منهم فقد انقاد للشيطان بزمام ووقع في غضب الله وسخطه. وهذا الداء العضال إنما يصاب به من ابتُلي بمعلم من الرافضة أو صاحب من أعداء خير الأمة الذين تلاعب بهم الشيطان وزين لهم الأكاذيب المختلقة والأقاصيص المفتراة والخرافات الموضوعة، وصرفهم عن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وعن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنقولة إلينا بروايات الأئمة الأكابر في كل عصر من العصور، فاشتروا الضلالة بالهدى واستبدلوا الخسران العظيم بالربح الوافر، وما زال الشيطان الرجيم ينقلهم من منزلة إلى منزلة ومن رتبة إلى رتبة حتى صاروا أعداء كتاب الله وسنة رسوله وخير أمته وصالحي عباده وسائر المؤمنين، وأهملوا فرائض الله وهجروا شعائر الدين، وسعوا في كيد الإسلام وأهله كل السعي، ورموا الدين وأهله بكل حجر ومدر، والله من ورائهم محيط)[1].

فهذه النصوص التي سقناها في هذا المبحث عن المتقدمين والمتأخرين من أهل السنة والجماعة - كلها تبين أنهم هم الفائزون بسلامة الصدور من الغل والحقد لأصحاب رسول الله ﷺ، وأنهم يعتقدون أن من حق الصحابة

(١) «فتح القدير» (٥/ ٢٠٢).

الكرام على من بعدهم الترحم عليهم والاستغفار لهم، فأهل السنة والجماعة يترحمون على جميع أصحاب رسول الله ﷺ صغيرهم وكبيرهم أولهم وآخرهم، ويذكرون محاسنهم وينشرون فضائلهم ويقتدون بهديهم ويقتفون آثارهم ويعتقدون أن الحق في كل ما قالوه والصواب فيما فعلوه[(١)].

فمن لم يترحم على الصحابة ويستغفر لهم، فهو ليس من أهل السنة والجماعة، وليس له حظ في شيء من فيء المسلمين[(٢)].

المطلب السادس: الشهادة لمن شهد له رسول الله ﷺ بالجنة منهم

من عقائد أهل السنة والجماعة أنهم يشهدون لمن شهد له المصطفى ﷺ بالجنة من الصحابة الكرام رضي الله عنهم، فهناك أشخاص أخبر النبي ﷺ أنهم من أهل الجنة، وهناك آخرون أخبر ببعض النعيم المعد لهم في الجنة، وكل ذلك شهادة منه ﷺ لهم بالجنة، وسواء ذكر المصطفى ﷺ الشخص من أهل الجنة أو أخبر أن له كذا أو مكانته في الجنة كذا أو أخبر أنه رآه في الجنة، الكل يشهد له أهل السنة والجماعة بالجنة تصديقًا منهم لخبر الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ.

فلقد أخبر ﷺ عن عشرة من المهاجرين بأنهم في الجنة وسماهم بأعيانهم وبشرهم بها، أولئك العشرة هم:

١- أبو بكر: عبد الله بن عثمان، الصديق الأكبر.

---

(١) انظر: «الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة» لابن بطة (ص٢٦٤، ٢٦٥).

(٢) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٧٦٦).

٢- أبو حفص: عمر بن الخطاب.

٣- أبو عبد الله: عثمان بن عفان.

٤- أبو الحسن: علي بن أبي طالب.

٥- أبو محمد: طلحة بن عبيد الله.

٦- أبو عبد الله: الزبير بن العوام.

٧- أبو إسحاق: سعد بن أبي وقاص.

٨- أبو محمد: عبد الرحمن بن عوف.

٩- أبو عبيدة: عامر بن عبد الله بن الجراح.

١٠- أبو الأعور: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

وهؤلاء العشرة ﷺ انتظم تبشيرهم بالجنة حديث واحد.

روى الإمام الترمذي وغيره عن سعيد بن زيد أن رسول الله ﷺ قال: «**عشرة في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي وعثمان والزبير وطلحة وعبد الرحمن وأبو عبيدة، وسعد بن أبي وقاص**» قال: فعد هؤلاء التسعة، وسكت عن العاشر، فقال القوم: ننشدك الله يا أبا الأعور من العاشر؟ قال: نشدتموني بالله، أبو الأعور في الجنة»[(١)].

هؤلاء هم العشرة المبشرون بالجنة ﷺ وكلهم من المهاجرين. وتبشير العشرة هؤلاء بالجنة لا ينافي تبشير غيرهم، فقد جاء تبشير غيرهم في غير ما خبر، ولأن العدد في الحديث لا ينفي الزائد، وممن بشر بالجنة سوى هؤلاء

---

(١) **صحيح**: رواه الترمذي (٣٧٤٨). قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (٩/ ٢٥٥): [له طرق].
وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

العشرة كثير، منهم:

١١- بلال بن رباح:

بلال بن رباح الحبشي المؤذن، واسم أمه حمامة، اشتراه أبو بكر الصديق من المشركين لما كانوا يعذبونه على التوحيد، فأعتقه، فلزم النبي ﷺ، وأذن له، شهد بدرًا وأُحدًا وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ، وآخى ﷺ بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، خرج رضي الله عنه مجاهدًا بعد وفاة النبي ﷺ إلى أن مات بالشام زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقد بُشر رضي الله عنه بالجنة في غير ما حديث، فقد روى البخاري رحمه الله من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «**رأيتني دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة، وسمعت خشفة فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال**»(١).

وعند مسلم بلفظ: «**...ثم سمعت خشخشة أمامي فإذا بلال**»(٢).

وروى الإمام مسلم بإسناده إلى أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ لبلال عند صلاة الغداة: «**يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته عندك في الإسلام منفعة، فإني سمعت الليلة خشف نعليك بين يدي في الجنة**»، قال بلال: ما عملت عملًا في الإسلام أرجى عندي منفعة من أني لا أتطهر طهورًا تامًّا في ساعة من ليل ولا نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي أن أصلي(٣).

فهذا الحديث اشتمل على منقبة ظاهرة لبلال بن رباح رضي الله عنه حيث أخبر النبي ﷺ أنه أحد الذين رأى لهم بعض النعيم المعد لهم في الجنة.

---

(١) رواه البخاري (٣٦٧٩).

(٢) رواه البخاري (٢٤٥٧).

(٣) رواه مسلم (٢٤٥٨).

١٢- حاطب بن أبي بلتعة:

هو حاطب بن أبي بلتعة اللخمي، من ولد لخم بن عدي، يكنى أبا عبد الله، وقيل: يكنى أبا محمد، واسم أبي بلتعة عمرو بن راشد بن معاذ اللخمي، حليف قريش، ويقال: إنه من مذحج، وقيل: هو حليف للزبير بن العوام، وهو من أهل اليمن، والأكثر أنه حليف لبنى أسد بن عبد العزى، شهد بدرًا والحديبية، ومات سنة ثلاثين بالمدينة، وهو ابن خمس وستين سنة، وصلى عليه ذو النورين عثمان.

وقد جاء النص عليه في أنه من أصحاب الجنة، وممن يُقطع له بدخولها فيما رواه مسلم بإسناده إلى جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أن عبدًا لحاطب جاء رسولَ الله ﷺ يشكو حاطبًا، فقال: يا رسول الله ليدخلن حاطب النار!! فقال رسول الله ﷺ: «**كذبت، لا يدخلها، فإنه شهد بدرًا والحديبية**»[1].

فهذا الحديث تضمن فضيلة لأهل بدر والحديبية على وجه العموم ولحاطب على وجه الخصوص، حيث نص عليه باسمه أنه من أهل الجنة وأن النار لا تمسه رضي الله عنه وأرضاه.

١٣- عكاشة بن محصن:

هو عكاشة بن محصن بن حرثان بن مُرة بن بكير بن غنم بن دودان بن أسيد بن خزيمة الأسدي، حليف بني عبد شمس. من السابقين الأولين البدريين أهل الجنة، قُتل شهيدًا في قتال أهل الردة زمن أبي بكر الصديق، قتله طليحة بن خويلد الأسدي الذي ادعى النبوة، وقد هداه الله عَزَّ وَجَلَّ فرجع إلى الإسلام.

---

(١) رواه مسلم (٢٤٩٥).

شهد له الرسول ﷺ بالجنة، فقد روى البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: خرج علينا النبي ﷺ يومًا فقال: «**عُرضت عليَّ الأمم فجعل يمر النبي معه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط، والنبي ليس معه أحد، ورأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق، فرجوت أن تكون أمتي، فقيل: هذا موسى وقومه. ثم قيل لي: انظر. فرأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق، فقيل لي: انظر هكذا هكذا، فرأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق فقيل: هؤلاء أمتك، ومع هؤلاء سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب**».

فتفرق الناس، ولم يبين لهم، فتذاكر أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: أما نحن فوُلدنا في الشرك، ولكنا آمنا بالله ورسوله، ولكن هؤلاء هم أبناؤنا. فبلغ النبيَّ ﷺ فقال: «**هم الذين لا يتطيرون ولا يكتوون ولا يَسْترقون وعلى ربهم يتوكلون**»، فقام عكاشة بن محصن، فقال: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: «**نعم**»، فقام آخر، فقال: أمنهم أنا؟ فقال: «**سبقك بها عكاشة**»[1].

وعند الإمام مسلم من حديث عمران بن حصين، قال: قال نبي الله ﷺ: «**يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب**»، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «**هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون**»، فقام عكاشة، فقال: ادعُ الله أن يجعلني منهم. قال: «**أنت منهم**»[2].

فهذان الحديثان فيهما منقبة ظاهرة لعكاشة بن محصن رضي الله عنه، وهي أن النبي ﷺ أخبر بأنه من المقطوع لهم بدخول الجنة.

١٤- سعد بن معاذ:

هو أبو عمرو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد

(١) رواه البخاري (٥٧٠٥).

(٢) رواه مسلم (٢١٨).

الأشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج بن النبيت بن مالك بن الأوس، الأنصاري الأشهلي سيد الأوس، وأمه كبشة بنت رافع، لها صحبة، أسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالمدينة بين العقبة الأولى والثانية على يدي مصعب بن عمير، ثم كان سببًا في إسلام قومه كلهم، شهد بدرًا، وأُحدًا، والخندق، ورُمي يوم الخندق بسهم فعاش بعد ذلك شهرًا حتى حكم في بني قريظة حكمه المشهور الذي وافق فيه حكم الله من فوق سبع سماوات، وبعد ذلك مات بسبب انتقاض جرحه، وذلك سنة خمس.

وقد أخبر ﷺ ببعض ما أعد الله له في الجنة من النعيم، قد روى الشيخان من حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: أهديت للنبي ﷺ حلة حرير، فجعل أصحابه يمسونها ويعجبون من لينها، فقال: «**تعجبون من لين هذه؟ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين**»[١].

وروى الشيخان أيضًا من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «أُهدي للنبي ﷺ جبة سندس وكان ينهى عن الحرير، فعجب الناس منها فقال: «**والذي نفس محمد بيده، إن مناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا**»[٢].

ففي هذين الحديثين إشارة إلى عظيم منزلة سعد في الجنة، وأن أدنى ثيابه فيها التي هي المناديل خير من تلك الجبة التي أثارت العجب في نفوس أصحاب رسول الله ﷺ؛ لأن المنديل أدنى الثياب، فغيره أفضل، وفيهما إثبات الجنة لسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣].

---

(١) رواه البخاري (٣٨٠٢)، ومسلم (٢٤٦٨).

(٢) رواه البخاري (٢٦١٥)، ومسلم (٢٤٦٩).

(٣) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٢٣).

١٥- ثابت بن قيس:

هو ثابت بن قيس بن شماس بن مالك بن امرئ القيس بن مالك بن الأغر ابن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج، الأنصاري الخزرجي، وأمه امرأة من طيئ، يكنى أبا محمد، بابنه محمد، وقيل: أبا عبد الرحمن. كان رضي الله عنه خطيب الأنصار، ويقال له: خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم، شهد أُحدًا وما بعدها من المشاهد، وقُتل يوم اليمامة شهيدًا في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وقد وردت بشارته بالجنة فيما رواه البخاري بإسناده إلى أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يا رسول الله أنا أعلم لك علمه. فأتاه فوجده جالسًا في بيته منكسًا رأسه، فقال له: ما شأنك؟ فقال: شر. كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، فقد حبط عمله، وهو من أهل النار! فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قال كذا وكذا، فقال موسى: فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: «**اذهب إليه، فقل له: إنك لست من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة**»(١).

وروى الإمام مسلم بإسناده إلى أنس بن مالك، أنه قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] إلى آخر الآية، جلس ثابت بن قيس في بيته، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فقال: «**يا أبا عمر، وما شأن ثابت؟ أشتكى؟**» قال سعد: إنه لجاري وما علمت له بشكوى قال: فأتاه سعد فذكر له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال ثابت: أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتًا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنا من أهل النار

(١) رواه البخاري (٤٨٤٦).

فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**بل هو من أهل الجنة**»(١).

وفي رواية أخرى له عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية... واقتص الحديث(٢) ولم يذكر سعد بن معاذ، وزاد: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا رجل من أهل الجنة(٣).

هذه الأحاديث تضمنت منقبة عظيمة لثابت بن قيس رضي الله عنه وهي أن النبي ﷺ أخبر أنه من أهل الجنة، رضي الله عنه وأرضاه.

١٦- حارثة بن سراقة:

هو حارثة بن سراقة بن الحارث بن عدي بن مالك بن عدي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الأنصاري، أمه الرُّبَيِّع بنت النضر عمة أنس بن مالك، شهد بدرًا، وقُتل يومئذٍ شهيدًا، قتله حبان بن العرقة بسهم وهو يشرب من الحوض، وكان خرج نظارًا يوم بدر ورماه فأصاب حنجرته فقتله، وهو أول قتيل قُتل ببدر من الأنصار(٤).

وقد شهد له النبي ﷺ بأنه من أهل الجنة، فقد روى البخاري رحمه الله بإسناده إلى أنس رضي الله عنه، قال: «أصيب حارثة يوم بدر وهو غلام، فجاءت أمه إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله قد عرفتَ منزلة حارثة مني، فإن يكن في الجنة أصبر وأحتسب، وإن تكن الأخرى تر ما أصنع. فقال: «**ويحك أو**

---

(١) رواه مسلم (١١٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ١٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٥٤)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (ص٩١)، و«تاريخ دمشق» (٣٨/ ٢٥٥).

هبلت أو جنة واحدة هي؟ إنها جنات كثيرة، وإنه في جنة الفردوس»(١).

وروى أيضًا بإسناده إلى أنس بن مالك أن أم حارثة بن سراقة أتت النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله ألا تحدثني عن حارثة - وكان قُتل يوم بدر، أصابه سهم غرب - فإن كان في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء. قال: «**يا أم حارثة إنها جنان في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى**»(٢).

في هذين الحديثين منقبة ظاهرة لحارثة بن سراقة، وهي أن النبي ﷺ أخبر أمه بأنه في الجنة وأنه أصاب من الجنان أعلاها وهي الفردوس.

١٧- حارثة بن النعمان:

هو: حارثة بن النعمان بن نقع بن زيد بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك ابن النجار الأنصاري، يكنى أبا عبد الله، شهد بدرًا وأُحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وكان من فضلاء الصحابة، توفي رضي الله عنه في خلافة معاوية بن أبي سفيان.

وحارثة بن النعمان رضى الله عنه وردت بشارته بالجنة فيما صح من الخبر عن النبي ﷺ، فقد روى الإمام أحمد بإسناده إلى عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**نمت فرأيتني في الجنة فسمعت صوت قارئ يقرأ فقلت: من هذا؟ قالوا: حارثة بن النعمان**»، فقال لها رسول الله ﷺ: «**كذاك البر كذاك البر**»، وكان أبر الناس بأمه(٣).

---

(١) رواه البخاري (٦٥٥٠).

(٢) رواه البخاري (٢٨٠٩).

(٣) رواه أحمد (٦/ ١٥١) (٢٥٢٢٣). قال شعيب الأرناؤوط محقق «المسند»: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. وصححه العلامة الوادعي في «الصحيح =

١٨- عبد الله بن سلام:

هو: عبد الله بن سلام بن الحارث أبو يوسف، من ذرية يوسف بن يعقوب ﷺ، كان حليفًا للأنصار، وهو أحد أحبار اليهود، أسلم رضي الله عنه حين قدم النبي ﷺ المدينة، وكان اسمه في الجاهلية الحصين، فلما أسلم سماه رسول الله ﷺ عبد الله تُوفي بالمدينة في خلافة معاوية سنة ثلاث وأربعين.

أخبر رسول الله ﷺ أنه من أهل الجنة.

روى البخاري ومسلم في (صحيحيهما) من حديث سعد بن أبي وقاص قال: ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض: إنه من أهل الجنة، إلا لعبد الله بن سلام. قال: وفيه نزلت هذه الآية: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ. . .﴾ [الأحقاف: ١٠] الآية»(١).

ورويا أيضًا - عن قيس بن عباد، قال: «كنت جالسًا في مسجد المدينة، فدخل رجل على وجهه أثر الخشوع، فقالوا: هذا رجل من أهل الجنة. فصلى ركعتين تجوز فيهما، ثم خرج، وتبعته، فقلت إنك حين دخلت المسجد قالوا: هذا رجل من أهل الجنة. قال: والله ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم، وسأحدثك لم ذاك، رأيت رؤيا على عهد النبي ﷺ فقصصتها عليه، ورأيت كأني في روضة - ذكر من سعتها وخضرتها - وسطها عمود من حديد أسفله في الأرض وأعلاه في السماء، في أعلاه عروة فقيل له: ارقه. قلت: لا أستطيع. فأتاني منصف فرفع ثيابي من خلفي فرقيت حتى كنت في أعلاها فأخذت العروة فقيل له: استمسِك. فاستيقظت وإنها لفي يدي، فقصصتها على النبي ﷺ، فقال: «**تلك الروضة الإسلام، وذلك العمود**

= المسند» (١٥٥٥).

(١) رواه البخاري (٣٨١٢)، ومسلم (٢٤٨٣).

عمود الإسلام، وتلك العروة عروة الوثقى، فأنت على الإسلام حتى تموت». وذاك الرجل عبد الله بن سلام[(١)].

هذه الأحاديث تضمنت الشهادة بالجنة لعبد الله بن سلام وأنه من المقطوع لهم بها.

قال ابن كثير في ترجمة عبد الله بن سلام: (وهو ممن شهد له رسول الله ﷺ بالجنة، وهو ممن يقطع له بدخولها)[(٢)].

١٩- أم سليم بنت مِلحان:

هي أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار. اختُلف في اسمها: فقيل: سهلة، وقيل: رميلة، وقيل: رميثة، وقيل: مليكة، ويقال: الغميصاء، أو الرميصاء. كانت تحت مالك بن النضر، أبي أنس بن مالك في الجاهلية، فولدت أنسًا في الجاهلية. وأسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار، فغضب مالك وخرج إلى الشام، فمات، فتزوجت بعده أبا طلحة الأنصاري.

أخبر النبي ﷺ أنه رآها وسمع صوت حركة مشيها في الجنة.

فقد روى البخاري بإسناده إلى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «**رأيتني دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة**»[(٣)].

وعند مسلم بلفظ: «**أريت الجنة، فرأيت امرأة أبي طلحة**»[(٤)].

وروى مسلم بإسناده إلى أنس بن مالك عن النبي ﷺ، قال: «**دخلت الجنة**

(١) رواه البخاري (٣٨١٣)، ومسلم (٢٤٨٤).

(٢) «البداية والنهاية» (٨/ ٣٠).

(٣) رواه البخاري (٣٦٧٩).

(٤) رواه مسلم (٢٤٥٧).

فسمعت خشفة، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس بن مالك»[(١)].

فهذه الأحاديث تضمنت شهادة النبي ﷺ بالجنة لأم سليم رضي الله عنها.

وهناك جماعة من أهل بيت النبوة غير علي بن أبي طالب رضي الله عنه وردت نصوص عن النبي ﷺ فيها دلالة واضحة في أنهم ممن يُقطع لهم بدخول الجنة، منهم أم المؤمنين خديجة بنت خويلد بن أسد، فقد بشرها النبي ﷺ ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب[(٢)]**، وابنته فاطمة رضي الله عنها، أخبر بأنها سيدة نساء أهل الجنة**[(٣)].

فكل من تقدم ذكره شهد له الرسول ﷺ بالجنة على سبيل التنصيص عليه باسمه منفردًا.

كما شهد ﷺ بالجنة لخلق كثير من الصحابة على سبيل الجمع، كأهل بدر وأهل بيعة الرضوان:

فأهل بدر كان عددهم رضي الله عنهم بضعة عشر وثلاثمائة، فهؤلاء أخبر عنهم ﷺ أنهم من أهل الجنة، فقد روى البخاري من حديث طويل عن علي رضي الله عنه، وفيه أنه قال: «**لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة - أو: فقد غفرت لكم -**»[(٤)].

وأما أهل بيعة الرضوان فقد كان عددهم ألفًا وأربعمائة[(٥)] وكلهم شهد لهم الرسول ﷺ بالجنة، وأنهم ممن يُقطع لهم بدخولها، فقد قال ﷺ كما

---

(١) رواه مسلم (٢٤٥٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) رواه البخاري (٣٩٨٣).

(٥) انظر: «الروض الأنف» (٤/ ٦٤)، و«أسد الغابة» (ص٥٨٣).

في حديث جابر عند مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ أن النبي ﷺ قال: «**لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها**»(١).

قال أهل العلم: (معناه: لا يدخلها أحد منهم قطعًا... وإنما قال: «إن شاء الله»، للتبرك لا للشك)(٢).

فأهل السنة والجماعة يشهدون بالجنة لكل مَن قدمنا ذكره في هذا المبحث(٣)، بل يشهدون بالجنة لجميع الصحابة من مهاجرين وأنصار حيث إن الله تعالى وعدهم جميعًا بالحسنى كما قال: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحديد: ١٠](٤).



(١) رواه مسلم (٢٤٩٦).

(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ٥٨).

(٣) انظر كتاب «الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة» لابن بطة، (ص٢٦١ - ٢٦٤)، و«عقيدة السلف وأصحاب الحديث» لأبي عثمان الصابوني، ضمن «مجموعة الرسائل المنيرية» (١/ ١٢٨)، و«لمعة الاعتقاد» لابن قدامة (ص٢٨)، و«العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية مع شرحها» لمحمد خليل هراس (ص١٦٩)، و«قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» لصديق حسن خان (ص٩٨).

(٤) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» ناصر بن علي عائض (٢/ ٧٧٥).

المطلب السابع: أهل السنة والجماعة يُثبتون إمامة الخلفاء الراشدين على حسَب ترتيبهم في الفضل

تمهيد:

عقيدة أهل السنة والجماعة في ترتيب الخلفاء الأربعة في الإمامة كترتيبهم في الفضل: فالإمام بعد النبي ﷺ أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين ثم أبو السبطين علي رضي الله عنهم.

فأهل الحق يعتقدون اعتقادًا جازمًا لا مرية فيه ولا شك أن أولى الناس بالإمامة والأحق بها بعد النبي ﷺ هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

روى أبو عمر بن عبد البر بإسناده إلى عباد السماك قال: (سمعت سفيان الثوري يقول: الأئمة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز، وما سوى ذلك فهم منتزون)[1].

قال أبو عمر: (قد رُوي عن مالك وطائفة نحو قول سفيان هذا، وتأبى جماعة من أهل العلم أن تفضل عمر بن عبد العزيز على معاوية لمكان صحبته)[2].

وروى بإسناده إلى أبي نوبة قال: (سمعت أبا إسحاق الفزاري وعبد الله بن المبارك وعيسى بن يونس ومخلد بن الحسين يقولون: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي)[3].

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٥٤)، و«منتزون» يعني: متغلبون.

(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٥٤).

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٥٥).

وروى أيضًا بإسناده إلى الربيع بن سليمان يقول: سمعت الشافعي محمد ابن إدريس يقول: (أقول في الخلافة والتفضيل بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﭫ)[١].

وروى البيهقي بإسناده إلى الربيع بن سليمان أنه قال: قال الشافعي في مسألة (الحجة في تثبيت خبر الواحد): (ولم تزل كتب رسول الله ﷺ تنفذ إلى ولاته بالأمر والنهي، ولم يكن لأحد من ولاته ترك إنفاذ أمره - إلى أن قال -: وهكذا كانت كتب خلفائه من بعده وعمالهم وما أجمع المسلمون من كون الخليفة واحدًا والقاضي واحدًا والأمير واحدًا والإمام واحدًا، فاستخلفوا أبا بكر واستخلف أبو بكر عمر، ثم أمر عمر أهل الشورى ليختاروا واحدًا، فاختار عبد الرحمن عثمان بن عفان)[٢].

وروى أبو عمر بن عبد البر بإسناده إلى أبي علي الحسن بن أحمد بن الليث الرازي قال: (سألت أحمد بن حنبل فقلت: يا أبا عبد الله، مَن تفضل؟ قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وهم الخلفاء فقلت: يا أبا عبد الله إنما أسألك عن التفضيل من تفضل؟ قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وهم الخلفاء المهديون الراشدون ورَدَّ الباب في وجهي!! قال أبو علي: ثم قدمت الري فقلت لأبي زرعة وسألت أحمد وذكرت له القصة فقال: لا نبالي من خالفنا، نقول: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي في الخلافة والتفضيل جميعًا، هذا ديني الذي أدين الله به وأرجو أن يقبضني الله عليه)[٣].

وروى أيضًا بإسناده إلى سلمة بن شبيب قال: قلت لأحمد بن حنبل: مَن

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٥٥).

(٢) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١/ ٤٣٥)، وانظر: «الرسالة» (ص٤١٩، ٤٢٠).

(٣) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٥٣).

تُقَدم؟ قال: (أبو بكر وعمر وعثمان وعلي في الخلافة)[١].

وروى أبو الفرج بن الجوزي إلى أبي بكر المروذي قال: (قال أحمد بن حنبل: لما مرض رسول الله ﷺ قَدَّم أبا بكر ليصلي بالناس، وقد كان في القوم من هو أقرأ منه، وإنما أراد الخلافة)[٢].

وروى أيضًا بإسناده إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: (كنت بين يدي أبي جالسًا ذات يوم، فجاءت طائفة من الكرخية فذكروا خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان، وذكروا خلافة علي بن أبي طالب فزادوا وأطالوا، فرفع أبي رأسه إليهم فقال: يا هؤلاء، قد أكثرتم القول في علي والخلافة، إن الخلافة لم تزين عليًّا بل علي زينها.

قال السياري - أحد رجال السند -: فحدثت بهذا بعض الشيعة فقال لي: قد أخرجت نصف ما كان في قلبي على أحمد بن حنبل من البغض)[٣].

فهذه طائفة من أقوال بعض كبار أئمة أهل السنة، وكلها تبين أنهم يُثبتون إمامة الخلفاء الراشدين على حسَب ترتيبهم في الفضل، وأن أحق الناس بالإمامة بعد النبي ﷺ هو أبو بكر الصديق.

وعلى هذا الاعتقاد مشى من جاء بعدهم من أهل السنة ودونوا هذا الاعتقاد في كتبهم ودعوا الناس إلى اعتقاده:

فقد قال الإمام الطحاوي: (ونُثبت الخلافة بعد رسول الله ﷺ أولًا لأبي بكر الصديق رضي الله عنه تفضيلًا له وتقديمًا على جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٥٣، ٣٥٤).

(٢) «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص١٦٠).

(٣) «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص١٦٢، ١٦٣).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثم لعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)[١].

وقال أبو عبد الله بن بطة رَحِمَهُ اللَّهُ **في ذكر سياقه لبيان عقيدة أهل السنة والجماعة:** (ثم الإيمان والمعرفة بأن خير الخلق وأفضلهم.. وأحقهم بخلافة رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق... ثم من بعده على هذا الترتيب والصفة أبو حفص عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو الفاروق. ثم من بعدهما على هذا الترتيب والنعت عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو أبو عبد الله وأبو عمرو ذو النورين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ثم على هذا النعت والصفة من بعدهم أبو الحسن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فبحبهم وبمعرفة فضلهم قام الدين وتمت السنة وعدلت الحجة)[٢].

وقال أبو الحسن الأشعري في صدد ذكره للأدلة على أن الصِّديق هو الإمام بعد النبي ﷺ: (فوجب أن يكون إمامًا بعد النبي ﷺ بإجماع المسلمين)[٣].

وقال ابن أبي زيد القيرواني: (وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهديون: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم أجمعين)[٤].

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: (ويجب أن يُعلم أن إمام المسلمين وأمير المؤمنين ومقدم خلق الله أجمعين من الأنصار والمهاجرين بعد الأنبياء والمرسلين - أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...، ثم من بعده على هذا أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لاستخلافه إياه... وبعده أمير المؤمنين عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبعده أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه)[٥].

---

(١) «العقيدة الطحاوية مع شرحها» لابن أبي العز الحنفي (ص٥٣٣ - ٥٤٥).

(٢) «الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة» (ص٢٥٧ - ٢٦١).

(٣) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٦٧).

(٤) «الرسالة مع شرحها الثمر الداني في تقريب المعاني» (ص٢٣).

(٥) «الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به» (ص٦٤ - ٦٦).

وقال أبو عثمان الصابوني مبينًا عقيدة أهل الأثر في ترتيب الخلافة: (ويُثبت أصحاب الحديث خلافة أبي بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ باختيار الصحابة واتفاقهم عليه... ثم خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه باستخلاف أبي بكر رضي الله عنه إياه واتفاق الصحابة عليه بعده وإنجاز الله -سبحانه- بمكانه في إعلاء الإسلام وإعظام شأنه وعده ثم خلافة عثمان رضي الله عنه بإجماع أهل الشورى وإجماع الأصحاب كافة ورضاهم به حتى جعل الأمر إليه، ثم خلافة علي رضي الله عنه ببيعة الصحابة إياه، عرفه ورآه كل منهم رضي الله عنه أحق الخلق وأولاهم في ذلك الوقت بالخلافة ولم يستجيزوا عصيانه وخلافه. فكان هؤلاء الأربعة الخلفاء الراشدون الذين نصر الله بهم الدين وقهر وقسر بمكانهم الملحدين، وقَوَّى بمكانهم الإسلام ورفع في أيامهم للحق الأعلام، ونَوَّر بضيائهم ونورهم وبهائهم الظلام)(١).

وقال أبو عمر بن عبد البر: (الخلفاء الراشدون المهديون أبو بكر، وعمر، وعثمان وعلي، وهم أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ)(٢).

وقال الإمام موفق الدين بن قدامة رحمه الله مبينًا أن الصديق رضي الله عنه أحق الناس بخلافة النبي ﷺ: (وهو أحق خلق الله بالخلافة بعد النبي ﷺ لفضله وسابقته وتقديم النبي ﷺ له في الصلاة على جميع الصحابة رضي الله عنهم، وإجماع الصحابة على تقديمه ومبايعته، ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة، ثم من بعده عمر رضي الله عنه لفضله وعهد أبي بكر إليه، ثم عثمان رضي الله عنه لتقديم أهل الشورى له، ثم علي رضي الله عنه لفضله وإجماع أهل عصره عليه)(٣).

---

(١) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث ضمن مجموع الرسائل المنبرية» (١/ ١٢٨).
(٢) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ٣٥١).
(٣) «لمعة الاعتقاد» (ص٣٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية  **بعد أن ذكر الخلاف في مسألة تقديم عثمان على علي في الأفضلية، ثم بَيَّنَ أن أمر أهل السنة استقر في هذه المسألة على تقديم عثمان على علي** رضي الله عنهما: (وإن كانت هذه المسألة مسألة عثمان وعلي ليست من الأصول التي يضلل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة، لكن التي يضلل فيها مسألة الخلافة وذلك أنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، وعمر، ثم عثمان، ثم علي. ومَن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله)(١).

وقال في موضع آخر: (اتفق عامة أهل السنة من العلماء والعباد والأمراء والأجناد على أن يقولوا: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي)(٢).

وقال صِديق حسن خان: (وأحقهم بالخلافة بعد النبي ﷺ أبو بكر لفضله وسابقته وتقديم النبي ﷺ له في الصلوات على جميع أصحابه وإجماع الصحابة على تقديمه ومتابعته، ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة)(٣).

وقال عمر بن علي بن سمرة الجعدي في صدد ذكره لترجمة الصِّديق رضي الله عنه: (ثم استخلف أفضل الصحابة وأولاهم بالخلافة معدن الوقار وشيخ الافتخار صاحب المصطفى بالغار سيد المهاجرين والأنصار الصِّديق أبو بكر التيمي... قَدَّمه رسول الله ﷺ وأَمَره أن يصلي بالناس أيام مرضه، وبذلك احتج عمر رضي الله عنه على الأنصار يوم السقيفة فقال: «رضيه رسول الله ﷺ لديننا أفلا نرضاه لدنيانا؟!»(٤)، وأيكم تطيب نفسه أن يزيله عن مقام أقامه فيه

---

(١) «العقيدة الواسطية مع شرحها» لمحمد خليل هراس (ص١٤٦).
(٢) «الوصية الكبرى» (ص٣٣).
(٣) «قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» (ص٩٩).
(٤) انظر: «مسند الشافعي» (ص٣٦٢)، و«الإحكام» لابن حزم (٧/ ٤٢٣).

رسول الله ﷺ؟!» فانقادوا له وبايعوه[(١)(٢)].

فهذه طائفة من أقوال أئمة أعلام من أهل السنة والجماعة سقناها في هذا المبحث، كلها توضح وتبين أن أهل السنة والجماعة يؤمنون ويعتقدون بأن أحق الناس بالخلافة بعد وفاة المصطفى عليه الصلاة والسلام هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين. وهذا ما يجب على المسلم أن يعتقده ويؤمن به ويموت عليه[(٣)].

الفرع الأول: خلافة الصديق رضي الله عنه:

أولًا: طريقة مبايعة أبي بكر رضي الله عنه :

وأما الكيفية أو الطريقة التي تمت بها مبايعة الصديق رضي الله عنه فإنه لما قَبَض الرب - جلا وعلا - نبيه ﷺ ونقله إلى جنته ودار كرامته، اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة بمدينة الرسول ﷺ وأرادوا عقد الإمامة لسعد بن عبادة، وبلغ ذلك أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فقصدوا نحو مجتمع الأنصار في رجال من المهاجرين، ولما انتهوا إليهم حصل بينهم حوار في أمر الخلافة حيث اضطرب أمر الأنصار فجعلوا يطلبون الأمر لأنفسهم أو الشركة فيه مع المهاجرين، فأعلمهم أبو بكر أن الإمامة لا تكون إلا في قريش، واحتج بقول النبي ﷺ: «**الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**»[(٤)] فأذعنوا لذلك منقادين ورجعوا إلى

---

(١) «التمهيد» لابن عبدالبر (٢٢/ ١٢٧).

(٢) «طبقات فقهاء اليمن» (ص٣٤ - ٣٥).

(٣) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» ناصر بن علي عائض (٢/ ٥١٤).

(٤) **حديث صحيح بطرقه وشواهده:** رواه أحمد في «المسند» (٣/ ١٢٩)، والنسائي =

الحق طائعين، وبايعوا أبا بكر رضوان الله عليه، واجتمعوا على إمامته واتفقوا على خلافته وانقادوا لطاعته، وانقطع الحوار في مسألة الخلافة باجتماعهم على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد بَيَّنَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **كيفية بيعة أبي بكر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **في حديث طويل رواه البخاري، وفيه أنه قال:** «قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه ﷺ أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلقْ بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار.

فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقيَنا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالأ عليه القوم فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار. فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم اقضوا أمركم. فقلت: والله لنأتينهم. فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عبادة. فقلت: ما له؟

= في «السنن الكبرى» (٣/ ٤٦٧) (٥٩٤٢)، والطيالسي (ص٢٨٤) (٢١٣٣)، وأبو يعلى (٧/ ٩٤) (٤٠٣٢)، والطبراني (١/ ٢٥٢) (٧٢٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٨)، والبيهقي (٨/ ١٤٤) (١٦٩٨٥) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ١٨٦): إسناده جيد. وصحح إسناده عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الصغرى» (٤٨٣) كما أشار إلى ذلك في المقدمة، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٩٧): رواه الطبراني في «الأوسط»، و«الكبير»، وفيه عبد الله بن فروخ، وثقه ابن حبان، وقال: ربما خالف وفيه كلام، وبقية رجال الكبير ثقات.

وقال العراقي في «محجة القرب» (١٨٩): صحيح. وقال الهيتمي المكي في «الزواجر» (٢/ ١١٤)، والشوكاني في «الفتح الرباني» (١١/ ٥٤٢٣): إسناده جيد. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٧٥٨).

قالوا: يوعك.

فلما جلسنا قليلًا تَشَهَّدَ خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم - معشر المهاجرين - رهط، وقد دفت دافة من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر.

فلما سكت أردت أن أتكلم - وكنت قد زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر - وكنت أداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك. فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر، فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت، فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يُعرف هذا إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسبًا ودارًا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايِعوا أيهما شئتم -فأخذ بيدي ويد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا- فلم أكره مما قال قائل من الأنصار: أنا جذيلها المحكم وعذيقها المرجب، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش.

فكثر اللغط وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر. فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار، ونزونا على سعد بن عبادة، فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة!!

فقلت: قتل الله سعد بن عبادة قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر قوي من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلًا منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكون فسادًا، فمن بايع رجلًا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو

ولا الذي بايعه ثغرة أن يقتلا(١).

والبيعة التي حصلت للصديق رَضِوَاللَّهُعَنْهُ في سقيفة بني ساعدة تُعَد بيعة أُولى من كبار وفضلاء الصحابة من مهاجرين وأنصار. وقد بويع رَضِوَاللَّهُعَنْهُ بيعة عامة من الغد في مسجد رسول الله ﷺ. فتمت البيعة من المهاجرين والأنصار قاطبة صبيحة يوم الثلاثاء، وهو اليوم الثاني من متوفى رسول الله ﷺ وقبل تجهيزه عليه الصلاة والسلام(٢).

روى البخاري بإسناده إلى أنس بن مالك رَضِوَاللَّهُعَنْهُ أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفي النبي ﷺ، فتشَهَّدَ وأبو بكر صامت لا يتكلم، قال: (كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا - يريد بذلك أن يكون آخرهم - فإن يك محمد قد مات فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نورًا تهتدون به بما هدى الله محمدًا ﷺ وأن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ ثاني اثنين فإنه أولى بأموركم، فقوموا فبايعوه. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر. قال الزهري عن أنس بن مالك: سمعت عمر يقول لأبي بكر يومئذٍ: اصعد المنبر. فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة)(٣).

وأما ما جاء في (الصحيحين) من حديث عائشة رَضِوَاللَّهُعَنْهَا: «من أن فاطمة بنت النبي ﷺ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خُمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث، ما تركنا صدقة**» إنما يأكل آل محمد ﷺ في هذا المال

(١) رواه البخاري (٦٨٣٠) من حديث ابن عباس رَضِوَاللَّهُعَنْهُ.

(٢) «البداية والنهاية» (٥/ ٢٦٨).

(٣) رواه البخاري (٧٢١٩).

وإني والله لا أغير شيئًا من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كان عليها في عهد رسول الله ﷺ ولأعملن فيها بما عمل به رسول الله ﷺ.

فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئًا، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلًا ولم يُؤْذِن بها أبا بكر وصلى عليها.

وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا معك أحد..

فقال عمر لأبي بكر: والله لا تدخل عليهم وحدك. فقال أبو بكر: وما عساهم أن يفعلوا بي؟ إني والله لآتينهم. فدخل عليهم أبو بكر فتشهد علي ابن أبي طالب ثم قال: إنا قد عرفنا يا أبا بكر فضيلتك وما أعطاك الله ولم ننفس عليك خيرًا ساقه الله إليك، ولكنك استبددت علينا بالأمر وكنا نحن نرى لنا حقًّا لقرابتنا من رسول الله ﷺ. فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عينا أبي بكر فلما تكلم أبو بكر، قال: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليَّ أن أصل من قرابتي، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فإني لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمرًا رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنعته. فقال علي لأبي بكر: موعدك العشية للبيعة.

فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر فتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر وتَشَهَّد علي بن أبي طالب فعَظَّم حق أبي بكر وأنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا إنكارًا للذي فَضَّله الله به، ولكنا كنا نرى لنا في الأمر نصيبًا فاستبد علينا به فوجدنا في أنفسنا!! فسُرَّ بذلك المسلمون وقالوا: أصبت! فكان

المسلمون إلى علي قريبًا حين راجع الأمر المعروف»[١].

فتأخُّر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المدة المذكورة في الحديث عن بيعة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أجاب عنه بعض أهل العلم بما يُقنع الذين يسمعون، ويشفي من سلمت قلوبهم من الأحقاد والأضغان لأصحاب رسول الله ﷺ.

فقد قال الإمام النووي: (أما تأخر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن البيعة فقد ذكره علي في هذا الحديث واعتذر إلى أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومع هذا فتأخره ليس بقادح في البيعة ولا فيه:

أما البيعة فقد اتفق العلماء على أنه لا يشترط لصحتها مبايعة كل الناس ولا كل أهل الحَل والعقد، وإنما يشترط مبايعة من تيسر إجماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس.

وأما عدم القدح فيه فلأنه لا يجب على كل واحد أن يأتي إلى الإمام فيضع يده في يده ويبايعه، وإنما يلزمه إذا عقد أهل الحَل والعقد للإمام الانقياد له وأن لا يُظهر خلافًا ولا يشق العصا، وهكذا كان شأن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تلك المدة التي قبل بيعته، فإنه لم يُظهر على أبي بكر خلافًا ولا شق العصا، ولكنه تأخر عن الحضور عنده للعذر المذكور في الحديث، ولم يكن انعقاد البيعة وانبرامها متوقفًا على حضوره، فلم يجب عليه الحضور لذلك ولا لغيره، فلما لم يجب لم يحضر وما نُقل عنه قدح في البيعة ولا مخالفة، ولكن بقي في نفسه عتب فتأخر حضوره إلى أن زال العتب، وكان سبب العتب أنه مع وجاهته وفضيلته في نفسه في كل شيء وقربه من النبي ﷺ وغير ذلك - رأى أنه لا يُستبد بأمر إلا بمشورته وحضوره، وكان عذر أبي بكر وعمر وسائر الصحابة واضحًا لأنهم رأوا المبادرة بالبيعة من أعظم

---

(١) رواه البخاري (٤٢٤٠)، ومسلم (١٧٥٩).

مصالح المسلمين، وخافوا من تأخيرها حصول خلاف ونزاع تترتب عليه مفاسد عظيمة؛ ولهذا أخروا دفن النبي ﷺ حتى عقدوا البيعة لكونها كانت أهم الأمور كيلا يقع نزاع في مدفنه أو كفنه أو غسله أو الصلاة عليه أو غير ذلك، وليس لهم من يفصل الأمور فرأوا تقدم البيعة أهم الأشياء، والله أعلم)[١].

وقال الحافظ ابن كثير معللًا عدم استجابة الصديق رضي الله عنه لما طلبته فاطمة رضي الله عنها من الميراث حيث ظنت أن ما خَلَّفه النبي ﷺ يقسم بين الورثة: (فلم يجبها إلى ذلك لأنه رأى أن حقًّا عليه أن يقوم في جميع ما كان يتولاه رسول الله ﷺ، وهو الصادق البار الراشد التابع للحق رضي الله عنه، فحصل لها - وهي امرأة من البشر ليست براجية العصمة - عتبٌ وتغضبٌ، ولم تكلم الصديق حتى ماتت، واحتاج علي أن يراعي خاطرها بعض الشيء، فلما ماتت بعد ستة أشهر من وفاة أبيها ﷺ رأى علي أن يجدد البيعة مع أبي بكر رضي الله عنه مع ما تقدم من البيعة قبل دفن رسول الله ﷺ. ولله الحمد والمنة.

ومن تأمل ما ذكرناه ظهر له إجماع الصحابة - المهاجرين منهم والأنصار - على تقديم أبي بكر، وظهر له برهان قوله عليه الصلاة والسلام: «**ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر**»[٢][٣].

فبيعة علي رضي الله عنه للصديق بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها محمول على أنها بيعة ثانية أزالت ما كان قد وقع من وحشة بسبب الكلام في الميراث ومنعه إياهم ذلك بالنص عن رسول الله ﷺ في قوله: «**لا نورث، ما تركناه فهو صدقة**»[٤] كما

---

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٢/ ٧٧ - ٧٨).

(٢) رواه مسلم (٢٣٨٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) «البداية والنهاية» (٥/ ٢٨١).

(٤) جزء من حديث رواه البخاري (٤٢٤٠)، ومسلم (١٧٥٩).

تقدم.

ومن هذا يُعلم أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا إذا حصل لهم بعض العتب على بعضهم فإنهم كانوا سريعي الرجوع عند مراجعة الحق وظهوره، ولم يجعلوا للغل في قلوبهم سكنًا بل كانت قلوبهم على قلب رجل واحد.

وحتى أم الحسنين رضي الله عنها رجعت عن عتبها على الصِّديق وعدلت عن مطالبته فيما أفاء الله على رسول الله ﷺ من مال فدك، بعد أن أبان لها الحكم فيه كما سمعه من رسول الله ﷺ وقالت له: (أنت وما سمعت من رسول الله ﷺ)[(١)].

وهذا هو الصواب والمظنون بها واللائق بأمرها وسيادتها وعلمها ودينها رضي الله عنها[(٢)].

ولم تطب نفس الإمام الأكبر والصِّديق الأعظم أبو بكر رضي الله عنه أن تبقى سيدة نساء العالمين عاتبة عليه، بل تَرَضَّاها وتلاينها قبل موتها، فرضيت رضي الله عنها على رغم أنف كل رافضي على وجه الأرض!!

فقد روى الحافظ أبو بكر البيهقي بإسناده إلى إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: (لما مرضت فاطمة أتاها أبو بكر الصديق فاستأذن عليها، فقال علي: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك. فقالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم!

---

(١) «البداية والنهاية» (٥/ ٣٢٥).

(٢) رواه أبو داود (٢٩٧٣)، وأحمد (١/ ٤) (١٤)، واللفظ له، وأبو يعلى (١/ ٤٠) (٣٧)، والبيهقي (٦/ ٣٠٣) (١٢٥٢٦) من حديث أبي الطفيل رضي الله عنه.

والحديث سكت عنه أبو داود، وصحح إسناده عبدالحق الإشبيلي في «الأحكام الصغرى» (٤٩٧) كما أشار إلى ذلك في المقدمة، وأحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١/ ٢٨). وقال الألباني في «إرواء الغليل» (٥/ ٧٦): إسناده حسن رجاله ثقات.

فأذنت له فدخل عليها يترضاها فقال: والله ما تركتُ الدار والمال والأهل والعشيرة إلا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم أهل البيت!! ثم ترضاها حتى رضيت)[١].

ففي هذا الأثر صفعة قوية للرافضة الذين فتحوا على أنفسهم شرًّا عريضًا وجهلًا طويلًا وأدخلوا أنفسهم فيما لا يعنيهم بسبب ما ذكر من هجران فاطمة رضي الله عنها لأبي بكر!! ولو تفهموا الأمور على ما هي عليه لعرفوا للصديق فضله، وقبِلوا منه عذره الذي يجب على كل أحد قبوله، ولكنهم طائفة مخذولة وفرقة مرذولة يتمسكون بالمتشابه ويتركون الأمور المحكمة المقدرة عند أئمة الإسلام من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء المعتبرين في سائر الأعصار والأمصار رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين[٢].

ثم إن الصديق رضي الله عنه لم يقبل الإمامة حرصًا عليها ولا رغبة فيها، وإنما قبلها تخوفًا من وقوع فتنة أكبر من تركه قَبولها، رضي الله عنه وأرضاه[٣].

ولما بويع رضي الله عنه البيعة الثانية التي هي بيعة عامة الناس في مسجد رسول الله ﷺ، خطب الناس خطبة عامة حيث قال بعد أن حمد الله وأثنى

(١) رواه البيهقي (٦/ ٣٠١) (١٢٥١٥). وقال: هذا مرسل حسن بإسناد صحيح. وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٢٥٢): إسناده جيد قوي، والظاهر أن الشعبي سمعه من علي أو ممن سمعه من علي. وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢٠٢): وهو وإن كان مرسلًا فإسناده إلى الشعبي صحيح.

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (٥/ ٣٢٢).

(٣) انظر: «البداية والنهاية» (٥/ ٣٢٢).

رواه معمر في «الجامع» (١٣١١)، وابن إسحاق في «السيرة» لابن هشام (٢/ ٦٦١)، والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» (٢/ ٢٣٨) من حديث أنس رضي الله عنه. قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٢١٨): وهذا إسناد صحيح.

عليه بالذي هو أهله: (أما بعد: أيها الناس، فإني قد وُليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أزيح علته إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم قط إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله)[١].

وقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قد وُليت عليكم ولست بخيركم) من باب الهضم والتواضع؛ إذ إنهم مجمعون على أنه أفضلهم وخيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم[٢].

ففي هذه الروايات المتقدمة بيان كيفية مبايعة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالخلافة بعد وفاة النبي ﷺ، فقد انعقدت له الخلافة بعقد خيار هذه الأمة المحمدية، وهم صحابة رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار الذين هم بطانة رسول الله ﷺ والذين بهم صار للإسلام قوة وعزة وبهم قُهر المشركون وبهم فُتحت جزيرة العرب. فجمهور الذين بايعوا رسول الله ﷺ هم الذين بايعوا أبا بكر، وأما كون عمر أو غيره سبق إلى البيعة ففي كل بيعة لابد من سابق[٣][٤].

---

(١) رواه معمر في «الجامع» (١٣١١)، وابن إسحاق في «السيرة» لابن هشام (٢/ ٦٦١)، والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» (٢/ ٢٣٨) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٢١٨): وهذا إسناد صحيح.
انظر: «البداية والنهاية» (٥/ ٢٨٠).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (٥/ ٢٨٠).

(٣) «منهاج السنة» (١/ ١٤٢).

(٤) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم» ناصر بن علي عائض =

ثانيًا: النصوص المشيرة إلى خلافته رضي الله عنه:

١ - الآيات القرآنية:

لقد وردت آيات في الكتاب العزيز فيها الإشارة إلى أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أحق الناس من هذه الأمة بخلافة سيد الأولين والآخرين، وتلك الآيات هي:

١- قال تعالى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].

ووجه الدلالة أن أبا بكر رضي الله عنه داخل فيمن أمر الله - جل وعلا - عباده أن يسألوه أن يهديهم طريقهم وأن يسلك بهم سبيلهم وهم الذين أنعم الله عليهم وذكر منهم الصِّديقين في قوله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [النساء: ٦٩] وقد أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أبا بكر رضي الله عنه من الصديقين[١] فدل ذلك على أنه واحد منهم بل هو المقدم فيهم.

ولما كان أبو بكر رضي الله عنه ممن طريقهم هو الصراط المستقيم فلا يبقى أي شك لدى العاقل في أنه أحق خلق الله من هذه الأمة بخلافة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

قال محمد بن عمر الرازي: (قوله: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧] يدل على إمامة أبي بكر رضي الله عنه لأنا ذكرنا أن تقدير الآية: اهدنا صراط الذين أنعمت عليهم، والله تعالى قد بَيَّن في آية أخرى أن الذين أنعم الله عليهم

= (٢/ ٥٢١).

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٢/ ٢٩٣).

من هم، فقال: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٩] الآية، ولا شك أن رأس الصديقين ورئيسهم أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكان معنى الآية أن الله أمرنا أن نطلب الهداية التي كان عليها أبو بكر الصديق وسائر الصديقين، ولو كان أبو بكر ظالمًا لما جاز الاقتداء به.

فثبت بما ذكرناه دلالة هذه الآية على إمامة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)[(١)].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: (يؤخذ من هذه الآية الكريمة صحة إمامة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأنه داخل فيمن أمرنا الله في السبع المثاني والقرآن العظيم - أعني الفاتحة - بأن نسأله أن يهدينا صراطهم، فدل على أن صراطهم هو الصراط المستقيم، وذلك في قوله: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧] وقد بَيَّن الذين أنعم عليهم فعد منهم الصديقين، وقد بَيَّن ﷺ أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الصديقين، فاتضح أنه داخل في الذين أنعم الله عليهم الذين أَمَرنا الله أن نسأله الهداية إلى صراطهم، فلم يَبْقَ لبس في أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الصراط المستقيم وأن إمامته حق)[(٢)].

٢- وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤].

هذه الصفات المذكورة في هذه الآية الكريمة أول من تنطبق عليه أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجيوشه من الصحابة الذين قاتلوا المرتدين، فقد مدحهم الله بأكمل الصفات وأعلى المبرات. ووجه دلالة الآية على خلافة الصديق أنه

---

(١) «التفسير الكبير» (١/ ٢٦٠).

(٢) «أضواء البيان» (١/ ٣٦).

(كان في علم الله ﷻ ما يكون بعد وفاة رسول الله ﷺ من ارتداد قوم، فوعد سبحانه - ووعده صدق - أنه يأتي بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم، فلما وُجد ما كان في علمه في ارتداد من ارتد بعد وفاة رسول الله ﷺ، وُجد تصديق وعده بقيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه بقتالهم فجاهد بمن أطاعه من الصحابة من عصاه من الأعراب ولم يَخَفْ في الله لومة لائم حتى ظهر الحق وزهق الباطل، وصار تصديق وعده بعد وفاة رسوله ﷺ آية للعالمين ودلالة على صحة خلافة الصديق رضي الله عنه)[(١)].

فدلت الآية السابقة على خلافة الصديق حيث حصل في خلافته ما نطقت به الآية من ارتداد الكثير من العرب عن الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ وجاهدهم أبو بكر رضي الله عنه هو والصحابة الكرام رضي الله عنهم حتى رجعوا إلى الإسلام كما أخبر الله تعالى في الآية، وهذا من الكائنات التي أخبر بها الرب - جل وعلا - قبل وقوعها.

٣- قال تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

ففي هذه الآية الكريمة جعل الله أبا بكر في مقابلة الصحابة أجمعين، حيث خاطبهم بأنهم إن لم يعينوا رسوله ﷺ بالنفير معه للمقاتلة في سبيل الله، فقد نصره بصاحبه أبي بكر رضي الله عنه وأيده بجنود من الملائكة، ثم بَيَّن - تعالى- أنه ثاني اثنين - ثالثهما رب العالمين. وهذه الميزة الشريفة والمنزلة

(١) «الاعتقاد» للبيهقي (ص٣٤٤).

العظيمة عَدَّها أصحاب رسول الله ﷺ من صفاته العالية التي جعلته أحق الناس بالإمامة بعد النبي ﷺ لأنه لا أفضل في الأمة المحمدية من أبي بكر الذي هو ثاني اثنين، قال عليه الصلاة والسلام في شأنهما: «**ما ظنك باثنين الله ثالثهما**»(١).

قال أبو عبد الله القرطبي: (قال بعض العلماء: في قوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾ ما يدل على أن الخليفة بعد النبي ﷺ أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأن الخليفة لا يكون أبدًا إلا ثانيًا. وسمعت شيخنا أبا العباس أحمد بن عمر يقول: إنما استحق الصديق أن يقال له ثاني اثنين لقيامه بعد النبي ﷺ بالأمر كقيام النبي ﷺ به أولًا، وذلك أن النبي ﷺ لما مات ارتدت العرب كلها ولم يَبْقَ الإسلام إلا بالمدينة وجواثا، فقام أبو بكر يدعو الناس إلى الإسلام ويقاتلهم على الدخول في الدين كما فعل النبي ﷺ، فاستحق من هذه الجهة أن يقال في حقه: ثاني اثنين)(٢).

٤ - قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآية.

(ووجه دلالة الآية على أحقية الصديق بالإمامة بعد النبي ﷺ - أن الهجرة فعل شاق على النفس ومخالف للطبع، فمن أقدم عليه أولًا صار قدوة لغيره في هذه الطاعة وكان ذلك مقويًا لقلب الرسول عليه الصلاة والسلام وسببًا لزوال الوحشة عن خاطره، وكذلك السبق في النصرة فإن الرسول عليه الصلاة والسلام لما قَدِم المدينة فلا شك أن الذين سبقوا إلى النصرة والخدمة فازوا بمنصب عظيم. وإذا ثبت هذا فإن أسبق الناس إلى

(١) رواه البخاري (٤٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨١) من حديث أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٨/ ١٤٧، ١٤٨).

الهجرة أبو بكر الصديق فإنه كان في خدمة المصطفى عليه الصلاة والسلام وكان مصاحبًا له في كل مسكن وموضع، فكان نصيبه من هذا المنصب أعلى من نصيب غيره. وإذا ثبت هذا صار محكومًا عليه بأنه رضي الله عنه ورضي هو عن الله، وذلك في أعلى الدرجات من الفضل، وإذا ثبت هذا وجب أن يكون إمامًا حقًّا بعد رسول الله ﷺ، فصارت هذه الآية من أدل الدلائل على فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعلى صحة إمامتهما)[١].

٥ - قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا ۚ﴾ [النور: ٥٥].

(هذه الآية منطبقة على خلافة الصديق رضي الله عنه وعلى خلافة الثلاثة بعده، فلما وُجدت هذه الصفة من الاستخلاف والتمكين في أمر أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، دل ذلك على أن خلافتهم حق)[٢].

قال الحافظ ابن كثير: (وقال بعض السلف: خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حق في كتاب الله. ثم تلا هذه الآية)[٣].

٦- قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِن تَتَوَلَّوْاْ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦﴾﴾ [الفتح: ١٦].

قال أبو الحسن الأشعري رحمه الله: (وقد دل الله على إمامة أبي بكر في سورة براءة فقال للقاعدين عن نصرة نبيه عليه السلام والمتخلفين عن الخروج معه: ﴿فَقُل

---

(١) انظر: «التفسير الكبير» للفخر الرازي (١٦/ ١٦٨، ١٦٩).

(٢) انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٥/ ١٢١).

(٣) المصدر السابق.

لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ﴾ [التوبة: ٨٣] وقال في سورة أخرى: ﴿سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْۖ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾ [الفتح: ١٥] يعني قوله: ﴿لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا﴾ ثم قال: ﴿كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُۖ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَاۚ بَلْ كَانُواْ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الفتح: ١٥] يعني تُعْرضوا عن إجابة الداعي لكم إلى قتالهم ﴿كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦] والداعي لهم إلى ذلك غير النبي ﷺ الذي قال الله ﷻ له: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ﴾ وقال في سورة الفتح: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾ فمنعهم عن الخروج مع نبيه عليه السلام وجعل خروجهم معه تبديلًا لكلامه، فوجب بذلك أن الداعي الذي يدعوهم إلى القتال داعٍ يدعوهم بعد نبيه ﷺ)[1].

(وقد قال مجاهد في قوله: ﴿أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾: هم فارس والروم. وبه قال الحسن البصري. وقال عطاء: هم فارس. وهو أحد قولي ابن عباس رضي الله عنه، وفي رواية أخرى عنه أنهم بنو حنيفة يوم اليمامة، فإن كانوا أهل اليمامة فقد قوتلوا في أيام أبي بكر، وهو الداعي إلى قتال مسيلمة وبني حنيفة من أهل اليمامة، وإن كانوا أهل فارس والروم)[2] فقد قوتلوا في أيام أبي بكر وقاتلهم عمر من بعده وفرغ منهم، وإذا وجبت إمامة عمر وجبت إمامة أبي بكر كما وجبت إمامة عمر لأنه العاقد له الإمامة، فقد دل القرآن على إمامة الصديق والفاروق رضي الله عنهما، وإذا وجبت إمامة أبي بكر بعد

---

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٦٧)، وانظر: «مقالات الإسلاميين» (٢/ ١٤٤)، و«الاعتقاد للبيهقي» (ص١٧٢، ١٧٣).

(٢) انظر تلك الروايات في «تفسير الطبري» (٢٦/ ٨٢ - ٨٤)، و«الاعتقاد» للبيهقي (ص١٧٣)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٦/ ٣٤٠).

رسول الله ﷺ وجب أنه أفضل المسلمين رضي الله عنه)[١].

٧- قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ۝٨﴾ [الحشر: ٨].

وجه دلالة هذه الآية على خلافته رضي الله عنه أن الله - جل وعلا - سماهم (صادقين) ومن شهد له الرب - جل وعلا - بالصدق فإنه لا يقع في الكذب ولا يتخذه خلقًا بحال، وقد أطبق هؤلاء الموصوفون بالصدق على تسمية الصديق رضي الله عنه (خليفة رسول الله ﷺ)[٢] ومن هنا كانت الآية دالة على ثبوت خلافته رضي الله عنه[٣].

٢- الأحاديث النبوية:

وأما الأحاديث النبوية التي جاء التنبيه فيها على خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فكثيرة شهيرة متواترة ظاهرة الدلالة إما على وجه التصريح أو الإشارة، ولاشتهارها وتواترها صارت معلومة من الدين بالضرورة بحيث لا يسع أهل البدعة إنكارها.

ومن تلك الأحاديث:

١- ما رواه الشيخان في (صحيحيهما) عن جبير بن مطعم قال: «أتت امرأة النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه. قالت: أرأيت إن جئتُ ولم أجدك - كأنها تقول الموت-؟ قال ﷺ: «**إن لم تجديني فأتي أبا بكر**»[٤].

---

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٦٧).

(٢) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٠٧)، و«منهاج السنة» (١/ ١٣٥).

(٣) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٥٣٢).

(٤) رواه البخاري (٣٦٥٩)، ومسلم (٢٣٨٦).

اشتمل هذا الحديث على إشارة واضحة في أن الذي يخلفه على الأمة هو أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال أبو محمد بن حزم: (وهذا نص جلي على استخلاف أبي بكر)[١].

وقال الحافظ ابن حجر: (وفي الحديث أن مواعيد النبي ﷺ كانت على من يتولى الخلافة بعده تنجيزها، وفيه رد على الشيعة في زعمهم أنه نص على استخلاف علي والعباس)[٢].

٢- وروى مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ بإسناده إلى ابن أبي مليكة قال: (سمعت عائشة وسئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفًا لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر. فقيل لها: ثم مَن بعد أبي بكر؟ قالت: عمر. ثم قيل لها: مَن بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح. ثم انتهت إلى هذا)[٣].

قال النووي: (هذا دليل لأهل السنة في تقديم أبي بكر ثم عمر للخلافة مع إجماع الصحابة، وفيه دلالة لأهل السنة أن خلافة أبي بكر ليست بنص من النبي ﷺ على خلافته صريحًا، بل أجمعت الصحابة على عقد الخلافة له وتقديمه لفضيلته، ولو كان هناك نص عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولًا ولذكر حافظ النص ما معه ولرجعوا إليه، لكن تنازعوا أولًا ولم يكن هناك نص، ثم اتفقوا على أبي بكر واستقر الأمر.

وأما ما تدعيه الشيعة من النص على علي والوصية إليه فباطل لا أصل له باتفاق المسلمين والاتفاق على بطلان دعواهم من زمن علي، وأول من كذبهم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقوله: (ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة)[٤] الحديث،

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٠٨).

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٢٤).

(٣) رواه مسلم (٢٣٨٥).

(٤) رواه البخاري (٣١٧٢)، ومسلم (١٣٧٠) من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولو كان عنده نص لذكره ولم يُنقل أنه ذكره في يوم من الأيام ولا أن أحدًا ذكره له والله أعلم.

وأما قوله ﷺ «للمرأة حين قالت: يا رسول الله أرأيت إن جئتُ فلم أجدك؟ قال: «**فإن لم تجديني فأتي أبا بكر**»(١) فليس فيه نص على خلافته وأَمْر بها بل هو إخبار بالغيب الذي أعلمه الله تعالى به والله أعلم)(٢).

٣- وروى الإمام أحمد وغيره عن حذيفة قال: كنا عند النبي ﷺ جلوسًا فقال: «**إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي** - وأشار إلى أبي بكر وعمر - **وتمسكوا بعهد عمار، وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه**»(٣).

فقوله ﷺ: «**اقتدوا باللذين من بعدي**» أي: (بالخليفتين اللذين يقومان من بعدي وهما أبو بكر وعمر. وحث على الاقتداء بهما لحسن سيرتهما وصدق سريرتهما. وفي الحديث إشارة لأمر الخلافة)(٤).

٤- وروى الشيخان في (صحيحيهما) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «**بينا أنا نائم أُريت أني أنزع على حوضي أسقي الناس، فجاءني أبو بكر فأخذ الدلو من يدي ليروحني فنزع دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له، فجاء ابن الخطاب فأخذ منه فلم أر نزع رجل قط أقوى منه حتى تولى الناس**

---

(١) رواه البخاري (٣٦٥٩)، ومسلم (٢٣٨٦) من حديث جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ١٥٤، ١٥٥).

(٣) رواه أحمد (٥/ ٣٨٥) (٢٣٣٢٤)، ورواه الترمذي (٣٧٩٩)، وابن ماجه (٩٧)، وابن حبان (١٥/ ٣٢٧) (٦٩٠٢). قال الترمذي، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١١٦٥)، وابن الملقن في «شرح صحيح البخاري» (٩/ ٥٧٨): حسن. وقال ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٤٣): مثله حسن. وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

(٤) انظر: «تحفة الأحوذي» (١٠/ ١٠٢).

والحوض ملآن يتفجر»[١].

هذا الحديث فيه إشارة ظاهرة إلى خلافة أبي بكر وعمر وصحة ولايتهما وبيان صفتها وانتفاع المسلمين بها.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (رؤيا الأنبياء وحي. وقوله: «وفي نزعه ضعف» قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والتزيد الذي بلغه عمر في طول مدته)[٢].

٥- وروى الشيخان في (صحيحيهما) من حديث عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ في مرضه: «**ادعي لي أبا بكر، وأخاك حتى أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمنٍّ ويقول قائل: أنا أولى. ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر**»[٣].

٦- وعند الإمام أحمد عنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن أبي بكر: «**ائتني بكتف أو لوح حتى أكتب لأبي بكر كتابًا لا يختلف عليه**» فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم قال: «**أبى الله والمؤمنون أن يختلف عليك يا أبا بكر**»[٤].

دل هذا الحديث دلالة ظاهرة على فضل الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيث أخبر النبي ﷺ بما سيقع في المستقبل بعد التحاقه بالرفيق الأعلى وأن المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) رواه البخاري (٧٠٢٢)، ومسلم (٢٣٩٢).

(٢) «الأم» (١/ ١٦٣).

(٣) رواه البخاري (٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧).

(٤) رواه أحمد (٦/ ٤٧) (٢٤٢٤٥). قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦٩٠): فيه ابن أبي مليكة، ضعيف لكنه لم يتفرد به وله شواهد. وقال شعيب الأرناؤوط في تحقيقه للمسند: إسناده ضعيف.

وفي الحديث إشارة أنه سيحصل نزاع. ووقع كل ذلك كما أخبر عليه الصلاة والسلام، ثم اجتمعوا على أبي بكر رضي الله عنه.

قال أبو محمد بن حزم بعد أن ذكر هذا الحديث: (فهذا نص جلي على استخلافه عليه الصلاة والسلام أبا بكر على ولاية الأمة بعده)[١].

٧- وروى البخاري من حديث طويل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إن أَمَنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذًا خليلًا غير ربي لاتخذت أبا بكر ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين في المسجد باب إلا سُد إلا باب أبي بكر**»[٢].

وفي لفظ آخر للشيخين: «لا يبقين في المسجد خوخة إلا سُدت إلا خوخة أبي بكر»[٣].

فأَمْره صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب جميعها إلا باب أبي بكر - فيه إشارة قوية إلى أنه أول من يلي أمر الأمة بعد وفاته عليه الصلاة والسلام.

قال الحافظ ابن حجر: قوله: «إلا باب أبي بكر» هو استثناء مفرغ، والمعنى: لا تبقوا بابًا غير مسدود إلا باب أبي بكر فاتركوه بغير سد. قال الخطابي وابن بطال وغيرهما: «في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة ولاسيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي أمرهم فيه لا يؤمهم إلا أبو بكر.

وقد ادعى بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة، والأمر بالسد كناية عن طلبها، كأنه قال: لا يطلبن أحد الخلافة إلا أبا بكر فإنه لا حرج عليه في

---

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٠٨).

(٢) رواه البخاري (٣٦٥٤).

(٣) رواه البخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢).

طلبها، وإلى هذا جنح ابن حبان فقال بعد أن أخرج هذا الحديث: في هذا الحديث دليل على أنه الخليفة بعد النبي ﷺ لأنه حسم بقوله: «سدوا عنى كل خوخة في المسجد» أطماع الناس كلهم على أن يكونوا خلفاء بعده)[(١)].

٨- وروى الشيخان في (صحيحيهما) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: مرض النبي ﷺ فاشتد مرضه فقال: «**مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس**» فقالت عائشة: إنه رجل رقيق إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس. قال: «**مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس**» فعادت فقال: «**مري أبا بكر فليصلِّ بالناس، فإنكن صواحب يوسف**» فأتاه الرسول فصلى بالناس في حياة النبي ﷺ[(٢)].

٩- وفي رواية أخرى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال في مرضه: «**مروا أبا بكر يصلي بالناس**» قالت عائشة: قلت: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فمُرْ عمر فليصلِّ للناس. فقالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي له: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس. ففعلت حفصة فقال رسول الله ﷺ: «**مه إنكن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس**». فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيرًا[(٣)].

١٠- وروى مسلم في (صحيحه) بإسناده إلى عبيد الله بن عبد الله قال: دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثقل النبي ﷺ فقال: «**أصلى الناس؟**» قلنا: لا وهم ينتظرونك يا رسول الله. قال: «**ضعوا لي ماء في المخضب**» ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ١٤).

(٢) رواه البخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠).

(٣) رواه البخاري (٦٧٩)، ومسلم (٤١٨).

فأغمي عليه ثم أفاق فقال: «**أصلى الناس؟**» قلنا: لا وهم ينتظرونك يا رسول الله. فقال: «**ضعوا لي ماء في المخضب**» ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال: «**أصلى الناس؟**» فقلنا: لا وهم ينتظرونك يا رسول الله. قالت: والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة العشاء الآخرة.

قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى أبي بكر أن يصلي بالناس فأتاه الرسول فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تصلي بالناس. فقال أبو بكر، وكان رجلًا رقيقًا: يا عمر صلِّ بالناس. قال: فقال: عمر: أنت أحق بذلك.

قالت: فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام، ثم إن رسول الله ﷺ وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ إليه النبي ﷺ أن لا يتأخر وقال لهما: «**أجلساني إلى جنبه**». فأجلساه إلى جنب أبي بكر، وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي ﷺ والناس يصلون بصلاة أبي بكر والنبي ﷺ قاعد.

قال عبيد الله: فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له: ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله ﷺ؟ قال: هاتِ. فعرضت حديثها عليه فما أنكر منه شيئًا غير أنه قال: أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت: لا. قال: هو علي[1].

هذا الحديث اشتمل على فوائد عظيمة، منها: (فضيلة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وترجيحه على جميع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين وتفضيله، وتنبيه على أنه أحق بخلافة رسول الله ﷺ من غيره. ومنها أن الإمام إذا

---

(١) رواه البخاري (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨).

عرض له عذر عن حضور الجماعة استخلف من يصلي بهم، وأنه لا يستخلف إلا أفضلهم، ومنها فضيلة عمر بعد أبي بكر رضي الله عنه لأن أبا بكر رضي الله عنه لم يعدل إلى غيره)[١].

١١- وروى الشيخان من حديث أنس رضي الله عنه: أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع رسول الله ﷺ الذي تُوفي فيه، حتى إذا كان يوم الإثنين وهم صفوف في الصلاة، كشف رسول الله ﷺ ستر الحجرة، فنظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسم رسول الله ﷺ ضاحكًا. قال: فبُهتنا ونحن في الصلاة من الفرح بخروج رسول الله ﷺ ونكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف وظن أن رسول الله ﷺ، خارج للصلاة، فأشار إليهم رسول الله ﷺ فأرخى الستر. قال: فتوفي رسول الله ﷺ من يومه ذلك[٢].

١٢- وروى البخاري بإسناده إلى أنس رضي الله عنه قال: لم يخرج النبي ﷺ ثلاثًا، فأقيمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم، فقال نبي الله ﷺ بالحجاب فرفعه، فلما وضح وجه النبي ﷺ ما نظرنا منظرًا كان أعجب إلينا من وجه النبي ﷺ حين وضح لنا، فأومأ النبي ﷺ بيده إلى أبي بكر أن يتقدم وأرخى النبي ﷺ الحجاب فلم يقدر عليه حتى مات[٣].

فهذه الأحاديث التي فيها تقديم الصديق رضي الله عنه **في الصلاة على اختلاف رواياتها – واضحة الدلالة على أن أبا بكر** رضي الله عنه أفضل الصحابة على الإطلاق وأحقهم بالخلافة وأولاهم بالإمامة، وقد فهم هذه الدلالة أصحاب رسول الله ﷺ.

فقد روى أبو عبد الله الحاكم بإسناده إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

---

(١) «شرح النووي على مسلم» (٤/ ١٣٧).
(٢) رواه مسلم (٤١٩).
(٣) رواه البخاري (٦٨١)، ومسلم (٤١٩).

«لما قُبض رسول الله ﷺ قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير. قال: فأتاهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: يا معشر الأنصار، ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر يؤم الناس، فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟! فقالت الأنصار: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر»[(١)].

وروى ابن سعد بإسناده إلى الحسن قال: قال علي: «لما قُبض النبي ﷺ نظرنا في أمرنا فوجدنا النبي ﷺ قد قَدَّم أبا بكر في الصلاة فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله ﷺ لديننا، فقدمنا أبا بكر»[(٢)].

وكما فهم أصحاب رسول الله ﷺ من تقديم الصديق في الصلاة أن ذلك إشارة إلى أنه أحق بالإمامة بعد وفاته ﷺ، كذلك فهم هذا الفهم مَن جاء بعدهم من أهل العلم:

فقد قال أبو بكر المروذي: (قيل لأبي عبدالله - أحمد بن حنبل -: قول النبي ﷺ: «**يؤم القوم أقرؤهم**» فلما مرض قال: «**قَدِّموا أبا بكر يصلي بالناس**»[(٣)]، وقد كان في القوم من هو أقرأ من أبي بكر. فقال أبو عبد الله: إنما أراد الخلافة)[(٤)].

وقال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ اللَّهُ: (وتقديمه له أمر معلوم بالضرورة من دين

---

(١) رواه الحاكم (٣/ ٧٠). وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وحسنه ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٥١)، والألباني في «تخريج السنة» (١١٥٩).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١٨٣).

(٣) رواه البخاري (٦٧٩)، ومسلم (٤١٨).

(٤) «المسند من مسائل الإمام أحمد» للخلال، ورقة (٤٣)، وهو مخطوط يوجد في مكتبة مخطوطات الجامعة الإسلامية. وانظر: «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (ص١٦٠).

الإسلام) قال: (وتقديمه له دليل على أنه أعلم الصحابة وأقرؤهم لما ثبت في الخبر المتفق على صحته بين العلماء أن رسول الله ﷺ قال: «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأكبرهم سنًّا، فإن كانوا في السن سواء فأقدمهم إسلامًا**»[1]. قال ابن كثير: (وهذا من كلام الأشعري رحمه الله مما ينبغي أن يُكتب بماء الذهب ثم قد اجتمعت هذه الصفات كلها في الصديق رضي الله عنه وأرضاه)[2].

وقال الحافظ أبو بكر البيهقي بعد أن ساق الأحاديث التي فيها تقديم أبي بكر الصديق في الصلاة: (فهذه الأخبار وما في معناها تدل على أن النبي ﷺ رأى أن يكون الخليفة من بعده أبو بكر الصديق، فنبه أمته بما ذكر من فضيلته وسابقته وحسن أثره، ثم بما أمرهم به من الصلاة خلفه، ثم الاقتداء به وبعمر بن الخطاب رضي الله عنهما على ذلك.

وإنما لم ينص عليه نصًّا لا يحتمل غيره والله أعلم لأنه علم بإعلام الله إياه أن المسلمين يجتمعون عليه وأن خلافته تنعقد بإجماعهم على بيعته)[3][4].

ثالثًا: هل خلافة أبي بكر ثبتت بالنص أم بالإشارة؟

إن أهل السنة لهم قولان في إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه من حيث الإشارة بالنص الخفي أو الجلي:

القول الأول: إن إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ثابتة بالنص الخفي

---

(١) رواه مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه.

(٢) «البداية والنهاية» (٥/ ٢٦٥).

(٣) «الاعتقاد» (ص١٧٢).

(٤) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» ناصر بن علي عائض (٢/ ٥٣٩).

والإشارة. وهذا القول يُنسب إلى الحسن البصري رحمه الله وجماعة من أهل الحديث[١].

وهو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل[٢] رحمة الله عليه.

واستدل أصحاب هذا القول بتقديم النبي ﷺ له في الصلاة وبأمره ﷺ بسد الأبواب إلا باب أبي بكر وقد تقدمت هذه الأحاديث قريبًا.

القول الثاني: إن خلافة أبي بكر رضي الله عنه ثابتة بالنص الجلي. وهذا قول طائفة من أهل الحديث[٣] وبه قال أبو محمد بن حزم الظاهري[٤].

واستدل هذا الفريق بحديث المرأة التي قال لها: «إن لم تجديني فأتي أبا بكر»[٥] وبقوله لعائشة رضي الله عنها: «ادعي لي أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمنٍّ ويقول قائل أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»[٦] وحديث رؤياه ﷺ أنه على حوض يسقي الناس فجاء أبو بكر فنزع الدلو من يده ليروحه...[٧].

---

(١) انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» لابن حزم (٤/ ١٠٧)، و«منهاج السنة» لابن تيمية (١/ ١٣٤ - ١٣٥)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١/ ١٢٥)، و«شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (ص٥٣٣).

(٢) انظر: «المعتمد في أصول الدين» لأبي يعلى الفراء (ص٢٢٦)، و«منهاج السنة» (١/ ١٣٤).

(٣) انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٠٧)، و«منهاج السنة» (١/ ١٣٤ - ١٣٥)، و«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١/ ١٢٥)، و«شرح العقيدة الطحاوية» (ص٥٣٣).

(٤) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٠٧).

(٥) رواه البخاري (٣٦٥٩)، ومسلم (٢٣٨٦).

(٦) رواه البخاري (٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧).

(٧) حديث الرؤيا رواه البخاري (٧٠٢٢)، ومسلم (٢٣٩٢).

والذي يطمئن إليه القلب وترتاح له النفس في خلافة أبي بكر رضي الله عنه أن يقال: إن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يأمر المسلمين بأن يكون الخليفة عليهم من بعده أبا بكر رضي الله عنه، وإنما دلهم عليها لإعلام الله - سبحانه - له بأن المسلمين سيختارونه لما له من الفضائل العالية التي ورد بها القرآن والسنة وفاق بها غيره من جميع الأمة المحمدية، رضي الله عنه وأرضاه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد ذكره للخلاف الوارد في خلافة الصديق هل ثبتت بالنص الجلي، أو الخفي: (والتحقيق أن النبي صلى الله عليه وسلم دل المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله، وأخبر بخلافته إخبار راضٍ بذلك حامد له، وعزم على أن يكتب بذلك عهدًا، ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاء بذلك...

فلو كان التعيين مما يشتبه على الأمة لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيانًا قاطعًا للعذر، ولكن لما دلهم دلالات متعددة على أن أبا بكر هو المتعين وفهموا ذلك، حصل المقصود؛ ولهذا قال عمر بن الخطاب في خطبته التي خطبها بمحضر من المهاجرين والأنصار: (وليس فيكم مَن تُقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر) رواه البخاري ومسلم...)[1] إلى أن قال: (فخلافة أبي بكر الصديق دلت النصوص الصحيحة على صحتها وثبوتها ورضا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم له بها، وانعقدت بمبايعة المسلمين له واختيارهم إياه اختيارًا استندوا فيه إلى ما علموه من تفضيل الله ورسوله وأنه أحقهم بهذا الأمر عند الله ورسوله، فصارت ثابتة بالنص والإجماع جميعًا، لكن النص دل على رضا الله ورسوله بها وأنها حق وأن الله أمر بها وقَدَّرها وأن المؤمنين يختارونها، وكان هذا أبلغ من مجرد العهد بها لأنه حينئذٍ كان يكون طريق ثبوتها مجرد

(١) رواه البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٩١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

العهد، وأما إذا كان المسلمون قد اختاروه من غير عهد ودلت النصوص على صوابهم فيما فعلوه ورضا الله ورسوله؛ بذلك كان ذلك دليلًا على أن الصِّديق كان فيه من الفضائل التي بان بها عن غيره ما علم المسلمون به أنه أحقهم بالخلافة فإن ذلك لا يحتاج فيه إلى عهد خاص)[١].

فهذا هو الرأي الراجح في هذه المسألة لأن النصوص متفقة على إثبات فضله الذي لا يلحقه فيه أحد، وإرشاد الأمة إلى أنه أحق الناس بنيابة الرسول ﷺ بعد وفاته، فقد أخبر النبي ﷺ أن المسلمين سيجتمعون على خلافة أبي بكر لسابقته إلى الإسلام وفضله العظيم الذي لا يشاركه فيه أحد، فخلافته رضي الله عنه ورد في القرآن والسنة التنبيه والإشارة إليها، والله أعلم[٢].

والقول بأنها قد ثبتت بالنص قد يصعب الاستدلال عليه؛ لأن أقواله ﷺ وأفعاله التي يُستدل بها على أن خلافة أبي بكر ثابتة بالنص لا تفيد هذا إفادة صريحة، فتقديم الرسول ﷺ أبا بكر للصلاة بالناس[٣] ليس نصًّا على خلافته لا جليًّا ولا خفيًّا، وإنما هو إرشاد للأمة إلى أن أبا بكر أولى بأن ينوب عن الرسول ﷺ. وكذلك أحاديث سد الأبواب[٤] والخوخ[٥] إلا باب

---

(١) «منهاج السنة» (١/ ١٣٩- ١٤١)، وانظر: «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٤٧- ٤٩).

(٢) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» ناصر بن علي عائض (٢/ ٥٤٧).

(٣) رواه البخاري (٦٦٤)، ومسلم (٤١٨) بلفظ: «مروا أبا بكر فليصل بالناس...».

(٤) رواه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) «... إنّ من أمنّ الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر رضي الله عنه، ولو كنت متخذًا خليلًا غير ربي لاتّخذت أبا بكرٍ خليلًا، ولكن أخوّة الإسلام ومودته. لا يبقين في المسجد بابٌ إلا سُدّ إلا باب أبا بكر» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٥) الحديث رواه البخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢). بلفظ: «... إن من أمنّ =

أبي بكر، ففيها إشارة إلى فضله وتميزه عن غيره لا أكثر.

أما الأحاديث الدالة على أنه أراد أن يكتب عهدًا ثم تركه[١] فقد ترك ذلك لعلمه بأن المؤمنين سيختارونه من دون عهد منه ﷺ، فدل على أنه ليس هناك عهد.

وكذلك حديث المرأة السائلة، ومبعوث بني المصطلق، ففيه إخبار بأن الذي سيكون واليًا هو أبو بكر، فلتأته المرأة وتسأله، وليدفع بنو المصطلق إليه زكاتهم. وكذلك حديث الأمر بالاقتداء ليس نصًّا في الخلافة.

فهذه الأحاديث التي يظن بعض الناس أنها تفيد النص على إمامة أبي بكر رضي الله تعالى عنه - إنما تدل على علم رسول الله ﷺ عن طريق الوحي بأن المسلمين سيجتمعون على خلافة أبي بكر لمزاياه التي لا يضارعه فيها أحد، كما تدل على رضا الله ورسوله بذلك دون غيره.

وهذا هو الذي فهمه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم منها، يدل على ذلك ما يلي:

١- اجتماع السقيفة: لما تُوفي رسول الله ﷺ اجتمع الأنصار في سقيفة بني ساعدة لاختيار خليفة للمسلمين[٢].

= الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذًا خليلًا من أمتي لتخذت أبا بكر، إلا خلة الإسلام، لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(١) الحديث رواه مسلم (٢٣٨٧). بلفظ: قال رسول الله ﷺ في مرضه: ادعي لي أبا بكر أباك وأخاك حتى أكتب كتابًا، فإني أخاف أن يتمنى متمنٍّ ويقول قائل: أنا أولى. ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) الحديث رواه البخاري (٣٦٦٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

فلو كان هناك نص ما اجتمعوا لذلك ولبايعوا المعهود إليه مباشرة وهم أحرص الناس على اتباع رسول الله ﷺ.

٢ - كما يدل على ذلك أيضًا أخذ أبي بكر رضي الله تعالى عنه بيدي عمر وأبي عبيدة بن الجراح وقوله: (قد اخترت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم)(١). فلو كان هناك عهد له لم يجز له أن يختار، ولا يُعقل أن لا يعلم هو بذلك وهو المعهود له.

٣ - ومنها قول عمر رضي الله تعالى عنه حينما طُلب منه أن يختار خليفة للمسلمين بعده فقال: (إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني - يعني أبا بكر - وأن أترك فقد ترك من هو خير مني - يعني الرسول ﷺ -)(٢) وهذا نص في المسألة بأن النبي ﷺ لم يستخلف أحدًا بعده.

٤ - ومما يدل على ذلك أيضًا قول عائشة رضي الله تعالى عنها حينما سئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفًا لو استخلف؟ فقالت: أبو بكر. قيل ثم مَن؟ قالت: عمر. قيل ثم مَن؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح(٣). فقول السائل: (لو استخلف) دال على أنه لم يستخلف، والسؤال عما لو كان مستخلفًا فمن سيستخلف؟

٥ - ومنها ما رواه الإمام أحمد بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: (مات رسول الله ﷺ ولم يوصِ)(٤). فهذا دليل صريح في المسألة على أن

(١) رواه البخاري (٦٨٣٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) رواه البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.
(٣) رواه مسلم (٢٣٨٥).
(٤) رواه أحمد (١/ ٣٤٣) (٣١٨٩). قال ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٤٢٦)، والشوكاني في «نيل الأوطار» (٦/ ١٤٤): إسناده قوي. وصحح إسناده أحمد شاكر في تحقيق «المسند» (٥/ ٦٩).

النبي ﷺ لم يوص بالخلافة لا لأبي بكر ولا لعلي رضي الله عنهما ولا لغيرهما.

٦ - ومنها ما رواه الإمام أحمد بسنده إلى علي رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله من تؤمر بعدك؟ قال: «**إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أمينًا زاهدًا في الدنيا راغبًا في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه قويًّا أمينًا لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا عليًّا ولا أراكم فاعلين تجدوه هاديًا مهديًّا يأخذ بكم الطريق المستقيم**»(١).

فقول النبي ﷺ: «**إن تؤمروا**» دليل على أنه لم يؤمر أحدًا، وإنما وكل ذلك إلى المسلمين، ثم استعرض ﷺ بعض أفاضل الصحابة مبتدئًا بأبي بكر، وبَيَّن ما في كل واحد منهم من الخصال الحميدة المميزة له(٢).

رابعًا: انعقاد الإجماع على خلافته رضي الله عنه:

لقد أجمع أهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا على أن أحق الناس بالخلافة بعد النبي ﷺ أبو بكر الصديق رضي الله عنه لفضله وسابقته، ولتقديم النبي ﷺ إياه في الصلوات على جميع الصحابة، وقد فهم أصحاب النبي ﷺ مراد المصطفى عليه الصلاة والسلام من تقديمه في الصلاة، فأجمعوا على تقديمه في الخلافة ومتابعته ولم يتخلف منهم أحد، ولم يكن - الرب جلا وعلا - ليجمعهم على ضلالة، فبايعوه طائعين وكانوا لأوامره ممتثلين ولم يعارض منهم أحد في تقديمه.

وما يزعمه الشيعة من أن عليًّا تخلف عن بيعته هو والزبير قد قدمنا قريبًا

---

(١) رواه أحمد (١/ ١٠٨) (٨٥٩)، والحاكم (٣/ ٧٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٦٤). قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٧٩): رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط»، ورجال البزار ثقات.

(٢) الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة لعبد الله بن عمر الدميجي (ص١٣٣).

ما يدل على بطلان هذا الزعم من ثبوت بيعتهما في البيعة العامة التي كانت في مسجد رسول الله ﷺ في اليوم الثاني من بيعة السقيفة.

ومن زعم أن عليًّا والزبير رضي الله عنهما بايعا ظاهرًا وخالفا باطنًا، فقد قال فيهما أقبح القول!! فهما رضي الله عنهما أجلّ قدرًا وأكبر محلًّا من هذا.

وقد نَقَل إجماع الصحابة ومن جاء بعدهم من أهل السنة والجماعة على أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أولى بخلافة من كل أحد - جماعة من أهل العلم المعتبرين.

فقد روى الخطيب البغدادي بإسناده إلى أبي محمد عبد الله بن محمد بن عثمان الحافظ أنه قال: (أجمع المهاجرون والأنصار على خلافة أبي بكر قالوا له: يا خليفة رسول الله ولم يُسَمَّ أحد بعده خليفة، وقيل: إنه قُبض النبي ﷺ عن ثلاثين ألف مسلم، كلٌّ قال لأبي بكر: يا خليفة رسول الله. ورضوا به من بعده رضي الله عنهم)(١).

وقال أبو الحسن الأشعري: (أثنى الله ﷻ على المهاجرين والأنصار والسابقين إلى الإسلام، ونطق القرآن بمدح المهاجرين والأنصار في مواضع كثيرة، وأثنى على أهل بيعة الرضوان فقال ﷻ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الآية [الفتح: ١٨] قد أجمع هؤلاء الذين أثنى الله عليهم ومدحهم على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وسموه خليفة رسول الله ﷺ وبايعوه وانقادوا له وأقروا له بالفضل وكان أفضل الجماعة في جميع الخصال التي يستحق بها الإمامة من العلم والزهد وقوة الرأي وسياسة الأمة وغير ذلك)(٢).

وقال أيضًا بعد أن ذكر آيات القرآن الكريم: (استدل بها على خلافة أبي بكر:

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٣٠).

(٢) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٦٦).

«ومما يدل على إمامة الصديق رضي الله عنه أن المسلمين جميعًا تابعوه وانقادوا لإمامته... ثم رأينا عليًّا والعباس قد بايعاه وأجمعا على إمامته، فوجب أن يكون إمامًا بعد النبي ﷺ بإجماع المسلمين، ولا يجوز لقائل أن يقول: كان باطن علي والعباس خلاف ظاهرهما. ولو جاز هذا لمدعيه لم يصح إجماع وجاز لقائل أن يقول ذلك في كل إجماع المسلمين، وهذا يُسقط حجية الإجماع لأن الله ﷻ لم يتعبدنا في الإجماع بباطن الناس وإنما تعبدنا بظاهرها، وإذا كان ذلك كذلك فقد حصل الإجماع والاتفاق على إمامة أبي بكر الصديق)[1].

وقال أبو بكر الباقلاني في معرض ذكره للإجماع على خلافة الصديق رضي الله عنه: (وكان رضي الله عنه مفروض الطاعة لإجماع المسلمين على طاعته وإمامته وانقيادهم له، حتى قال أمير المؤمنين علي عليه السلام مجيبًا لقوله رضي الله عنه لما قال: أقيلوني فلست بخيركم. فقال: لا نقيلك ولا نستقيلك، قَدَّمك رسول الله ﷺ لديننا ألا نرضاك لدنيانا؟! يعني بذلك حين قدمه للإمامة في الصلاة مع حضوره واستنابته في إمارة الحج فأمَّرك علينا، وكان رضي الله عنه أفضل الأمة وأرجحهم إيمانًا وأكملهم فهمًا وأوفرهم علمًا)[2].

وقال أبو عثمان الصابوني: (ويُثبت أهل الحديث خلافة أبي بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ باختيار الصحابة واتفاقهم عليه، وقولهم قاطبة: رضيه رسول الله ﷺ لديننا فرضيناه لدنيانا. وقولهم: قَدَّمك رسول الله ﷺ فمن يؤخرك؟! وأرادوا أنه ﷺ قدمك في الصلاة بنا أيام مرضه فصلينا وراءك بأمره، فمن ذا الذي يؤخرك بعد تقديمه إياك؟! وكان رسول الله ﷺ يتكلم

---

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٦٦).

(٢) «الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به» (ص٦٥).

في شأن أبي بكر في حال حياته بما يبين للصحابة أنه أحق الناس بالخلافة بعده؛ فلذلك اتفقوا عليه واجتمعوا فانتفعوا بمكانه والله وارتفعوا به وارتقوا)[١].

وقال أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي بعد ذكره روايات عدة في مبايعة الصحابة جميعًا بالخلافة لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وقد صح بما ذكرنا اجتماعهم على مبايعته مع علي بن أبي طالب، فلا يجوز لقائل أن يقول: كان باطن علي أو غيره بخلاف ظاهره، فكان علي أكبر محلًّا وأجلّ قدرًا من أن يُقْدم على هذا الأمر العظيم بغير حق أو يُظهر للناس خلاف ما في ضميره، ولو جاز هذا في اجتماعهم على خلافة أبي بكر لم يصح إجماع قط والإجماع أحد حجج الشريعة ولا يجوز تعطيله بالتوهم.

والذي رُوي أن عليًّا لم يبايع أبا بكر ستة أشهر ليس من قول عائشة، إنما هو من قول الزهري فأدرجه بعض الرواة في الحديث عن عائشة في قصة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وحفظه معمر بن راشد فرواه مفصلًا وجعله من قول الزهري منقطعًا من الحديث، وقد روينا في الحديث الموصول عن أبي سعيد الخدري ومن تابعه من المغازي أن عليًّا بايعه في بيعة العامة بعد البيعة التي جرت في السقيفة، ويحتمل أن عليًّا بايعه بيعة العامة كما روينا في حديث أبي سعيد الخدري وغيره، ثم شجر بين فاطمة وأبي بكر كلام بسبب الميراث إذ لم تسمع من رسول الله ﷺ في باب الميراث ما سمعه أبو بكر وغيره، فكانت معذورة فيما طلبته وكان أبو بكر معذورًا فيما منع، فتخلف علي عن حضور أبي بكر حتى توفيت، ثم كان منه تجديد البيعة والقيام بواجباتها كما قال الزهري، ولا يجوز أن يكون قعود علي في بيته على وجه

---

(١) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث ضمن مجموعة الرسائل المنيرية» (١/ ١٢٨).

الكراهية لإمارته، ففي رواية الزهري أنه بايعه بعد وعَظَّم حقه.

ولو كان الأمر على غير ما قلنا لكانت بيعته آخرًا خطأ.

ومن زعم أن عليًّا بايعه ظاهرًا وخالفه باطنًا فقد أساء الثناء على علي، وقال فيه أقبح القول، وقد قال علي في إمارته وهو على المنبر: ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ؟ قالوا: بلى. قال: أبو بكر ثم عمر. ونحن نزعم أن عليًّا كان لا يفعل إلا ما هو حق ولا يقول إلا ما هو صدق وقد فعل في مبايعة أبي بكر ومؤازرة عمر ما يليق بفضله وعلمه وسابقته وحسن عقيدته وجميل نيته في أداء النصح للراعي والرعية... فلا معنى لقول من قال بخلاف ما قال وفعل.

وقد دخل أبو بكر الصديق على فاطمة في مرض موتها وترضاها حتى رضيت عنه، فلا طائل لسخط غيرهما ممن يدعي موالاة أهل البيت ثم يطعن على أصحاب رسول الله ﷺ ويهجن من يواليه ويرميه بالعجز والضعف واختلاف السر والعلانية في القول والفعل. وبالله العصمة والتوفيق)[(١)].

وقال عبد الملك الجويني: (أما إمامة أبي بكر رضي الله عنه فقد ثبتت بإجماع الصحابة، فإنهم أطبقوا على بذل الطاعة والانقياد لحكمه... وما تخرص به الروافض من إبداء علي شراسًا وشماسًا في عقد البيعة له - كذب صريح، نعم، لم يكن رضي الله عنه في السقيفة وكان مستخليًا بنفسه قد استفزه الحزن على رسول الله ﷺ، ثم دخل فيما دخل الناس فيه وبايع أبا بكر على ملأ من الأشهاد)[(٢)].

وقال ابن قدامة رحمه الله: (وهو - أي: أبو بكر - أحق خلق الله تعالى

(١) «الاعتقاد» (ص١٧٩، ١٨٠).

(٢) «كتاب الإرشاد» (ص٣٦١).

بالخلافة بعد النبي ﷺ لفضله وسابقته وتقديم النبي ﷺ له في الصلاة على جميع الصحابة رضوان الله عليهم، وإجماع الصحابة رضي الله عنهم على تقديمه ومتابعته، ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة)(١).

وقال أبو عبد الله القرطبي: (وأجمعت الصحابة على تقديم الصديق بعد اختلاف وقع بين المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة في التعيين، حتى قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير!! فدفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك وقالوا لهم: إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش. ورووا لهم الخبر في ذلك فرجعوا وأطاعوا لقريش)(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في سياق رده على الرافضي: (فلما اتفقوا على بيعته ولم يقل قط أحد: إني أحق بهذا الأمر منه، لا قرشي ولا أنصاري، فإن من نازع أولًا من الأنصار لم تكن منازعته للصِّديق بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قريش أمير، وهذه منازعة عامة لقريش، فلما تبين لهم أن هذا الأمر في قريش قطعوا المنازعة وقال لهم الصديق: (رضيت لكم أحد هذين الرجلين: عمر بن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح. قال عمر: فكنت والله أن أُقَدَّم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثم أحب إليَّ أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر)(٣)، وقال له بمحضر الباقين: (أنت خيرنا وأفضلنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ)(٤).

وقد ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة، ثم بايعوا أبا بكر من غير طلب

---

(١) «لمعة الاعتقاد» (ص٢٧).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٢٦٤).

(٣) رواه البخاري (٦٨٣٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٣٦٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

منه ولا رغبة بُذلت لهم ولا رهبة، فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة والذين بايعوه ليلة العقبة، والذين بايعوه لما كانوا يهاجرون إليه والذين بايعوه لما كانوا يسلمون من غير هجرة كالطلقاء وغيرهم، ولم يقل أحد قط: إني أحق بهذا من أبي بكر. ولا قاله أحد في أحد بعينه: إن فلانًا أحق بهذا الأمر من أبي بكر. وإنما قال مَن فيه أثر جاهلية عربية أو فارسية: إن بيت الرسول أحق بالولاية لأن العرب - في جاهليتها - كانت تقدم أهل الرؤساء وكذلك الفرس يقدمون أهل بيت الملك. فنقل عمن نقل عنه كلام يشير به إلى هذا، وصاحب هذا الرأي لم يكن له غرض في علي بل كان العباس عنده بحكم رأيه أولى من علي. فأما الذين لا يحكمون إلا بحكم الإسلام المحض وهو التقديم بالإيمان والتقوى فلم يختلف منهم اثنان في أبي بكر ولا خالف أحد من هؤلاء ولا هؤلاء وفي أنه ليس في القوم أعظم إيمانًا وتقوى من أبي بكر، فقدموه مختارين له مطيعين، فدل على كمال إيمانهم وتقواهم واتباعهم لما بعث الله به نبيهم من تقديم الأتقى فالأتقى، وكان ما اختاره الله لنبيه ﷺ ولهم أفضل لهم. والحمد لله على أن هدى هذه الأمة وعلى أن جعلنا من أتباعهم)[1].

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (قد اتفق الصحابة رضي الله عنهم على بيعة الصديق حتى علي بن أبي طالب والزبير بن العوام رضي الله عنهما)[2].

وقال يحيى بن أبي بكر العامري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وقد كانت بيعته إجماعًا حجة قطعية من غيرهم فما ظنك بهم؟!)[3].

(١) «منهاج السنة» (٣/ ٢٦٩، ٢٧٠).

(٢) «البداية والنهاية» (٦/ ٣٤٠).

(٣) «الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة» (ص١٤٢، ١٤٣).

فهذه النقول للإجماع عمن تقدم ذكره من الأئمة كلها وضحت أن أهل السنة والجماعة أجمعوا على أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الأحق بالخلافة بعد النبي ﷺ؛ لإجماع الصحابة على إمامته وانقيادهم له جميعًا وإطباقهم على مخاطبتهم له بالخلافة فقالوا بأجمعهم: يا خليفة رسول الله. وما حصل عليه الإجماع لا يكون إلا حقًّا، فهذا سبيل المؤمنين أهل السنة والجماعة في خلافة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتبع سبيلًا غيره[١].

الفرع الثاني خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أولًا: طريقة تولي عمر الخلافة:

إن طريقة تولية الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الخلافة بعد الصديق الأعظم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كانت باستخلاف أبي بكر إياه، وذلك أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرض قبل وفاته خمسة عشر يومًا، ولما أحس بدنو أجله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَهِد في أثناء هذا المرض بالأمر من بعده إلى عمر بن الخطاب، وكان الذي كتب العهد عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقرئ على المسلمين فأقروا به وسمعوا له وأطاعوا، ولم يعهد الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالخلافة لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا بعد أن استشار نفرًا من فضلاء الصحابة فيه، مع أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو المعروف بصلابته في الدين، وأمانته وشدته على المنافقين... إلى غير ذلك من الصفات الحميدة التي اتصف بها في ذات الله، ولكن الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فعل هذا مبالغة في النصح للأمة المحمدية.

وقد ذكر أهل السير والتواريخ صيغة عهد الصديق بالخلافة للفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

---

(١) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» ناصر بن علي عائض (٢/ ٥٥٠).

فقد روى ابن سعد وغيره: (أن أبا بكر الصديق لما استعز به دعا عبد الرحمن بن عوف فقال: أخبرني عن عمر بن الخطاب. فقال عبدالرحمن: ما تسألني عن أمر إلا وأنت أعلم به مني. فقال أبو بكر: وإن. فقال عبد الرحمن: هو والله أفضل من رأيك فيه. ثم دعا عثمان بن عفان فقال: أخبرني عن عمر. فقال: أنت أخبرنا به. فقال: على ذلك يا أبا عبد الله فقال عثمان: اللهم علمي به أن سريرته خير من علانيته وأنه ليس فينا مثله. فقال أبو بكر: يرحمك الله والله لو تركته ما عدوتك. وشاور معهما سعيد بن زيد أبا الأعور وأسيد بن الحضير وغيرهما من المهاجرين والأنصار، فقال أسيد: اللهم أعلمه الخيرة بعدك يرضى للرضا ويسخط للسخط الذي يُسِر خير من الذي يعلن، ولم يل هذا الأمر أحد أقوى عليه منه.

وسمع بعض أصحاب النبي ﷺ بدخول عبد الرحمن وعثمان على أبي بكر وخلوتهما به، فدخلوا على أبي بكر فقال له قائل منهم: ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك عمر علينا وقد ترى غلظته؟ فقال أبو بكر: أجلِسوني. فقال: أبالله تخوفوني؟ خاب من تزود من أمركم بظلم، أقول: اللهم استخلفت عليهم خير أهلك. أَبْلِغْ عني ما قلت لك مَن وراءك.

ثم اضطجع ودعا عثمان بن عفان فقال: اكتب:

بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا خارجًا منها وعند أول عهده بالآخرة داخلًا فيها، حيث يؤمن الكافر ويوقن الفاجر ويُصَدِّق الكاذب، إني استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا، وإني لم آل الله ورسوله ودينه ونفسي وإياكم خيرًا، فإن عدل فذلك ظني به وعلمي فيه، وإن بَدَّل فلكل امرئ ما اكتسب

من الإثم، والخير أردت ولا أعلم الغيب وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون، والسلام عليكم ورحمة الله. ثم أمر بالكتاب فختمه، ثم قال بعضهم لما أملى أبو بكر صدر هذا الكتاب: بقي ذكر عمر. فذهب به قبل أن يسمي أحدًا فكتب عثمان: إني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب.

ثم أفاق أبو بكر فقال: اقرأ عليَّ ما كتبت. فقرأ عليه ذكر عمر فكبر أبو بكر وقال: أراك خفت إن أقبلت نفسي في غشيتي تلك يختلف الناس فجزاك الله عن الإسلام وأهله خيرًا، والله إن كنت لها لأهلًا.

ثم أمره فخرج بالكتاب مختومًا ومعه عمر بن الخطاب وأسيد بن سعيد القرظي فقال عثمان للناس: أتبايعون لمن في هذا الكتاب؟ فقالوا: نعم. وقال بعضهم: قد علمنا به. قال ابن سعد: علي القائل وهو عمر، فأقروا بذلك جميعًا ورضوا به وبايعوا.

ثم دعا أبو بكر عمر خاليًا فأوصاه بما أوصاه به، ثم خرج من عنده فرفع أبو بكر يديه مدًّا فقال: اللهم إني لم أُرد بذلك إلا صلاحهم وخفت عليهم الفتنة فعملت فيهم بما أنت أعلم به، واجتهدت لهم رأيي فوليت عليهم خيرهم وأقواهم عليهم وأحرصهم على ما أرشدهم، وقد حضرني مِن أمرك ما حضر فاخلفني فيهم فهم عبادك ونواصيهم بيدك، أصلح لهم وإليهم واجعله من خلفائك الراشدين يتبع هدي نبي الرحمة وهدي الصالحين بعده وأصلح له رعيته)[(١)].

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ١٩٩، ٢٠٠)، والطبري في «تاريخ الأمم والملوك» (٣/ ٤٢٨، ٤٢٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤١١ - ٤١٣).

وذكر أبو الفرج بن الجوزي عن الحسن بن أبي الحسن قال: (لما ثقل أبو بكر واستبان له من نفسه، جمع الناس إليه فقال: إنه قد نزل بي ما قد ترون ولا أظنني إلا ميت لما بي، وقد أطلق الله أيمانكم من بيعتي وحل عنكم عقدتي ورد عليكم أمركم، فأمِّروا عليكم من أحببتم، فإنكم إن أمَّرتم في حياة مني كان أجدر أن لا تختلفوا بعدي. فقاموا في ذلك وخلوا عليه فلم تستقم لهم، فرجعوا إليه فقالوا: رأينا يا خليفة رسول الله ﷺ رأيك. قال: فلعلكم تختلفون. قالوا: لا. قال: فعليكم عهد الله على الرضا قالوا: نعم. قال: فأمهلوني حتى أنظر لله ولدينه ولعباده. أرسل أبو بكر إلى عثمان بن عفان فقال: اكتب. فكتب حتى انتهى إلى الاسم فغشي عليه ثم أفاق فقال: اكتب: عمر)[(١)].

ومن هذا السياق تبين واتضح أن تولية الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الخلافة كانت بعهد من الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولقد صَدَقَتْ فراسة أبي بكر في عمر حين اجتهد في العهد بالخلافة من بعده له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلقد قام بالخلافة أتم القيام حيث كان إمامًا ناصحًا لله ولرسوله ولدين الإسلام، حيث كثرت في خلافته الفتوح واتسعت رقعة الدولة الإسلامية ونعمت الأمة الإسلامية بعدله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ولحسن اختيار الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أن يكون الفاروق هو الخليفة من بعده، عُدّ من أشد الناس فراسة بسبب ذلك، فقد روى أبو عبد الله الحاكم بإسناده إلى عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (إن أفرس الناس ثلاثة: العزيز حين تفرس في يوسف فقال لامرأته: أكرمي مثواه. والمرأة التي رأت موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فقالت لأبيها: يا

(١) «تاريخ عمر» لابن الجوزي (ص٦٦، ٦٧).

أبت استأجره. وأبو بكر حين استخلف عمر رضي الله عنهما)[١] قال الحاكم: فرضي الله عن ابن مسعود، لقد أحسن في الجمع بينهم بهذا الإسناد صحيح[٢].

ثانيًا: حقية عمر بالخلافة:

إن حقية خلافة الفاروق رضي الله عنه مما لا يشك فيها مسلم؛ لما هو معلوم عند كل ذي عقل وفهم أنه يلزم من حقية خلافة أبي بكر حقية خلافة عمر، وقد قدمنا في الفصل الثاني من هذا الباب أن نصوص الكتاب والسنة والإجماع كلها دلت على حقية خلافة أبي بكر، وما دل على حقية خلافة الصديق رضي الله عنه دل على حقية خلافة الفاروق رضي الله عنه لأن الفرع يثبت له من حيث كونه فرعًا ما ثبت للأصل، فحينئذٍ لا مطمع لأحد من الشيعة الرافضة في النزاع في حقية خلافة عمر لما قدمناه من الأدلة الواضحة القطعية على حقية خلافة مستخلفه، ولما سنذكره هنا من بعض النصوص التي فيها الإشارة إلى حقية خلافة الفاروق رضي الله عنه، وإذا ثبت حقية خلافة الصديق رضي الله عنه قطعًا صار النزاع في حقية خلافة الفاروق عنادًا وجهلًا وغباوة وإنكارًا لما هو معلوم في الدين بالضرورة.

ومن اعتقد عدم حقية خلافة الفاروق رضي الله عنه كالشيعة الرافضة إنما يُعد من الجهلة الحمقى حقيق أن يُعْرَض عنه وعن أكاذيبه وأباطيله، ولا يُلتفت إليه ولا يعول في شيء من الأمور عليه، فخلافة الفاروق رضي الله عنه حق بعد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهذا معتقد الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة.

---

(١) رواه الحاكم (٣/ ٩٦). وقال: فرضي الله عن ابن مسعود، لقد أحسن في الجمع بينهم بهذا الإسناد صحيح.

(٢) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٦٢٩).

وقد وردت الإشارة إلى حقية خلافته في طائفة من النصوص القطعية الصحيحة، منها:

١ - في نص القرآن دليل على صحة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وعلى وجوب الطاعة لهم، وهو أن الله -تعالى- قال مخاطبًا نبيه ﷺ في الأعراب ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٖ مِّنۡهُمۡ فَٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِلۡخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخۡرُجُواْ مَعِيَ أَبَدٗا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ﴾ [التوبة: ٨٣] وكان نزول براءة التي فيها هذا الحكم بعد غزوة تبوك بلا شك التي تخلف فيها الثلاثة المعذرون الذين تاب الله عليهم في (سورة براءة) ولم يغز- عليه الصلاة والسلام - بعد غزوة تبوك إلى أن مات ﷺ.

وقال تعالى أيضًا: ﴿سَيَقُولُ ٱلۡمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقۡتُمۡ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأۡخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعۡكُمۡۖ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمۡ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبۡلُۖ﴾ [الفتح: ١٥] فبيَّن أن العرب لا يغزون مع رسول الله ﷺ بعد تبوك لهذا، ثم عطف سبحانه وتعالى عليهم أثر منعه إياهم من الغزو مع رسول الله ﷺ فقال تعالى: ﴿قُل لِّلۡمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ سَتُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ قَوۡمٍ أُوْلِي بَأۡسٖ شَدِيدٖ تُقَٰتِلُونَهُمۡ أَوۡ يُسۡلِمُونَۖ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤۡتِكُمُ ٱللَّهُ أَجۡرًا حَسَنٗاۖ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ كَمَا تَوَلَّيۡتُم مِّن قَبۡلُ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [الفتح: ١٦] فأخبر -تعالى- أنهم سيدعوهم غير النبي ﷺ إلى قوم يقاتلونهم أو يسلمون، ووعدهم على طاعة من دعاهم إلى ذلك بجزيل الأجر العظيم، وتوعدهم على عصيان الداعي لهم إلى ذلك العذاب الأليم(١).

قال أبو محمد بن حزم: (وما دعا أولئك الأعراب أحد بعد رسول الله ﷺ إلى قوم يقاتلونهم أو يسلمون إلا أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فإن أبا بكر رضي الله عنه دعاهم إلى قتال مرتدي العرب بني حنيفة وأصحاب الأسود وسجاح

(١) انظر: «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٤/ ١١٩- ١٢٢).

وطليحة والروم والفرس وغيرهم، ودعاهم عمر رضي الله عنه إلى قتال الروم والفرس، ودعاهم عثمان رضي الله عنه إلى قتال الروم والفرس والترك[(١)] فوجب طاعة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم بنص القرآن الذي لا يحتمل تأويلًا، وإذ قد وجبت طاعتهم فقد صحت إمامتهم وخلافتهم رضي الله عنهم)[(٢)].

٢ - ما رواه الشيخان في (صحيحيهما) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**أُريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قليب فجاء أبو بكر فنزع ذنوبًا أو ذنوبين نزعًا ضعيفًا والله يغفر له، ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غربًا فلم أر عبقريًّا يفري فريه حتى روى الناس وضربوا بعطن**»[(٣)].

هذا الحديث تضمن الإشارة إلى خلافة الشيخين رضي الله عنهما، كما تضمن الإشارة إلى حقية خلافة الفاروق رضي الله عنه، وإلى كثرة الفتوح وظهور الإسلام في زمنه، فهذا المنام النبوي مثال واضح لما حصل لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في خلافتهما وحسن سيرتهما وظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما، وكل ذلك مأخوذ عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وآثار صحبته، فقد كان عليه الصلاة والسلام هو صاحب الأمر فقام به أكمل قيام حيث قرر قواعد الدين ومَهَّد أموره وأوضح أصوله وفروعه ودخل الناس في دين الله أفواجًا، وأنزل الله تعالى عليه قوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

ولما التحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى خلفه أبو بكر رضي الله عنه على الأمة سنتين وأشهرًا، وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم: «**ذنوبًا أو ذنوبين**» - وهذا شك من الراوي،

(١) انظر: «الاعتقاد للبيهقي» (ص١٧٣).
(٢) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٠٩، ١١٠).
(٣) رواه البخاري (٣٦٨٢)، ومسلم (٢٣٩٣).

والمراد ذنوبان كما جاء التصريح بذلك في رواية أخرى[١] وقد حصل في خلافته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قتال المرتدين وقطع دابرهم واتساع رقعة الإسلام. ولما توفي الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خلفه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فانتشر الإسلام في زمنه أكثر وتقرر لهم من أحكامه ما لم يقع مثله لطول ولايته واتساع بلاد الإسلام وكثرة الأموال من الغنائم وغيرها. فالحديث اشتمل على حقية خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصحتها وبيان صفتها وانتفاع المسلمين بها.

٣ - روى الإمام أحمد وغيره بإسناده إلى حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنا عند النبي ﷺ جلوسًا فقال: «**إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي** - وأشار إلى أبي بكر وعمر - **وتمسكوا بعهد عمار، وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه**»[٢].

دل هذا الحديث دلالة صريحة على حقية خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقوله ﷺ: «**اقتدوا باللذين**» بفتح الذال - أي الخليفتين اللذين يقومان من بعدي: أبو بكر وعمر، فأَمْره ﷺ بطاعتهما يتضمن الثناء عليهما لكونهما أهلًا لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه، المُؤْذن بحسن سيرتهما وصدق سريرتهما، وإيماء لكونهما الخليفتين بعده. وسبب الحث على الاقتداء بالسابقين الأولين ما فُطروا عليه من الأخلاق المرضية والطبيعة القابلة للخير؛ ولذلك

---

(١) انظر: «صحيح مسلم» (٤/ ١٨٦١).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٣٨٥) (٢٣٣٢٤)، وورواه الترمذي (٣٧٩٩)، وابن ماجه (٩٧)، وابن حبان (١٥/ ٣٢٧) (٦٩٠٢). قال الترمذي، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١١٦٥)، وابن الملقن في «شرح صحيح البخاري» (٩/ ٥٧٨): حسن. وقال ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٤٣): مثله حسن. وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه».

كانوا أفضل الناس بعد الأنبياء، وصار أفضل الخلق بعدهم مَن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين[١].

٤- روى الشيخان في (صحيحيهما) بإسناديهما إلى النبي ﷺ أنه قال: «**بينا أنا نائم إذ رأيت قدحًا أتيت به فيه لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب**» قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: «**العلم**»[٢].

ففي هذا الحديث إشارة إلى حقية خلافة عمر رضي الله عنه (والمراد بالعلم هنا العلم بسياسة الناس بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، واختص عمر بذلك لطول مدته بالنسبة إلى أبي بكر، وباتفاق الناس على طاعته بالنسبة إلى عثمان، فإن مدة أبي بكر كانت قصيرة فلم يكثر فيها الفتوح التي هي أعظم الأسباب في الاختلاف، ومع ذلك فساس عمر فيها - مع طول مدته - الناس بحيث لم يخالفه أحد، ثم ازدادت اتساعًا في خلافة عثمان فانتشرت الأقوال واختلفت الآراء، ولم يتفق له ما اتفق لعمر من طواعية الخلق له فنشأت من ثم الفتن إلى أن أفضى الأمر إلى قتله، واستخلف علي فما ازداد الأمر إلا اختلافًا، والفتن إلا انتشارًا)[٣].

فالحديث فيه إشارة واضحة إلى حقية خلافة الفاروق رضي الله عنه.

٥ - وروى الشيخان في (صحيحيهما) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، كان يحدث أن رجلًا أتى رسول الله ﷺ فقال: إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل، فأرى الناس يتكففون منها، فالمستكثر والمستقل،

---

(١) انظر: «فيض القدير» للمناوي (٢/ ٥٦).

(٢) رواه البخاري (٨٢)، ومسلم (٢٣٩١) من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) «فتح الباري» (٧/ ٤٦).

وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء فأراك أخذت به فعلوت، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم وُصل.

فقال أبو بكر: يا رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فأعبرها. فقال النبي ﷺ: «**اعبرها**» قال: أما الظلة فالإسلام، وأما الذي ينطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف فالمستكثر من القرآن والمستقل، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه تأخذ به فيعليك الله، ثم يأخذ به رجل فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به، فأخبرني يا رسول الله - بأبي أنت - أصبت أم أخطأت؟ قال النبي ﷺ: «**أصبت بعضًا وأخطأت بعضًا**» قال: فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت. قال: «**لا تقسم**»[(١)].

تضمن هذا الحديث الإشارة إلى حقية خلافة عمر رضي الله عنه وأرضاه. ووجه ذلك أن قوله في الحديث: «**ثم أخذ به رجل آخر فعلا به**» هو أبو بكر رضي الله عنه وقوله ثانيًا: «**ثم أخذ به رجل آخر فانقطع**» إشارة إلى خلافة الفاروق رضي الله عنه.

٦ - وروى مسلم في (صحيحه) بإسناده إلى ابن أبي مليكة قال: وسمعت عائشة وسئلت: «مَن كان رسول الله ﷺ مستخلفًا لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر. فقيل لها: ثم مَن بعد أبي بكر؟ قالت: عمر. ثم قيل لها: مَن بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح. ثم انتهت إلى هذا»[(٢)] يعني وَقَفَتْ على أبي عبيدة.

وهذا الحديث من أدلة أهل السنة والجماعة على تقديم أبي بكر ثم عمر

(١) رواه البخاري (٧٠٤٦)، ومسلم (٢٢٦٩).

(٢) رواه مسلم (٢٣٨٥).

للخلافة مع إجماع الصحابة[١].

٧ - وروى الشيخان في (صحيحيهما) عن ابن أبي مليكة قال: سمعت ابن عباس يقول: «وُضع عمر بن الخطاب على سريره فتكنفه الناس يدعون ويثنون ويصلون عليه قبل أن يُرفع وأنا فيهم. قال: فلم يرعني إلا برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي فالتفت إليه فإذا هو علي فترحم على عمر وقال: ما خلفتُ أحدًا أحب إليّ أن ألقى الله بمثل عمله منك، وايم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك وذاك أني كنت أكثر أسمع رسول الله ﷺ يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، فإن كنت لأرجو أو لأظن أن يجعلك الله معهما»[٢].

ومما دل على حقية خلافته رضي الله عنه اجتماع الصحابة على أنهم لا يقدمون إلا أفضلهم وأخيرهم مع قول علي رضي الله عنه فيه: ما رواه البخاري عن محمد بن الحنفية وهو ابن علي بن أبي طالب قال: (قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر. وخشيت أن يقول: عثمان. قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين)[٣].

فهذه الأحاديث التي أوردناها في هذا المبحث كلها فيها الدلالة الواضحة على حقية خلافة عمر رضي الله عنه وأرضاه.

قال السفاريني[٤] رحمه الله: (اعلم أن خلافة سيدنا عمر بن الخطاب أمير المؤمنين رضي الله عنه مرتبة ولازمة لحقية خلافة الصديق الأعظم أبي بكر رضي الله عنه،

(١) انظر: «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ١٥٤).

(٢) رواه البخاري (٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٩).

(٣) رواه البخاري (٣٦٧١).

(٤) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٣٢٦).

وقد قام الإجماع وإشارات الكتاب والسنة على حقية خلافته، فما ثبت للأصل الذي هو الصِّديق من حقية الخلافة يثبت لفرعه الذي هو عمر بن الخطاب فيها، فلا مطمع لأحد من فرق الضلال في الطعن والنزاع في حقية الخلافة، وقد علم أهل العلم علمًا باتًّا ضروريًّا أن الصحابة الكرام أجمعوا على تولية الصديق الخلافة، ومن شذ لا يقدح في ذلك من غير مرية)[١].

ثالثًا: انعقاد الإجماع على خلافته رضي الله عنه:

قال أبو نعيم الأصبهاني رحمه الله مبينًا الإجماع على خلافة الفاروق رضي الله عنه: (لما علم الصديق رضي الله عنه من فضل عمر رضي الله عنه ونصيحته وقوته على ما يقلده وما كان يعينه عليه في أيامه من المعونة التامة، لم يكن يسعه في ذات الله ونصيحته لعباد الله -تعالى- أن يعدل هذا الأمر عنه إلى غيره، ولما كان يعلم من أمر شأن الصحابة رضي الله عنهم أنهم يعرفون منه ما عرفه ولا يشكل عليهم شيء من أمره؛ فوض إليه ذلك فرضي المسلمون له ذلك وسَلَّموه، ولو خالطهم في أمره ارتياب أو شبهة لأنكروه ولم يتابعوه كاتباعهم أبا بكر رضي الله عنه فيما فرض الله عليه الإجماع وأن إمامته وخلافته ثبتت على الوجه الذي ثبت للصديق، وإنما كان كالدليل لهم على الأفضل والأكمل، فتبعوه على ذلك مستسلمين له راضين به)[٢].

وقال أبو عثمان الصابوني رحمه الله بعد ذكره خلافة الصديق باختيار الصحابة وإجماعهم عليه: (ثم خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه

(١) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٦٣٣).

(٢) «الإمامة والرد على الرافضة» (ص٢٧٤).

باستخلاف أبي بكر رضي الله عنه إياه واتفاق الصحابة عليه بعده وإنجاز الله -سبحانه- بمكانه في إعلاء الإسلام وإعظام شأنه بعده)(١).

وقال النووي في معرض ذكره لإجماع الصحابة على تنفيذ عهد الصديق بالخلافة لعمر: (أجمعوا على اختيار أبي بكر وعلى تنفيذ عهده إلى عمر)(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأما عمر فإن أبا بكر عهد إليه وبايعه المسلمون بعد موت أبي بكر، فصار إمامًا لما حصلت له القدرة والسلطان بمبايعتهم)(٣).

وقال شارح الطحاوية: (ونثبت الخلافة بعد أبي بكر رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه، وذلك بتفويض أبي بكر الخلافة إليه، واتفاق الأمة بعده عليه)(٤).

وقال أبو حامد محمد المقدسي بعد ذكره لطائفة من الأدلة على ثبوت خلافة أبي بكر: (وإذ قد صحت إمامة أبي بكر رضي الله عنه فطاعته فرض في استخلاف عمر رضي الله عنه بما ذكرناه، وبإجماع المسلمين عليها)(٥).

وقال الملا على القاري ذاكرًا الإجماع على فضل عمر وحقية خلافته: (وقد أجمعوا على فضيلته وحقية خلافته)(٦).

ومن هذه النقول التي تقدم ذكرها تبين أن خلافة عمر رضي الله عنه تمت بإجماع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تلقوا عهد أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة لعمر بالقبول

---

(١) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث ضمن مجموعة الرسائل المنيرية» (١/ ١٢٩).
(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٢/ ٢٠٦).
(٣) «منهاج السنة» (١/ ١٤٢).
(٤) «شرح الطحاوية» (ص٥٣٩).
(٥) «الرد على الرافضة» (ص٢٨٣، ٢٨٤).
(٦) «شرح الفقه الأكبر» (ص٩٨).

والتسليم ولم يعارض في ذلك أحد، وكذا أجمعت الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة على ما أجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يخالفهم إلا مَن لا يُعتد بخلافه ممن ابتُلي ببغض أصحاب رسول الله ﷺ كالشيعة الرافضة ومن جرى في ركابهم ممن فُتن بهم.

فإن اعترض معترض على إجماع الصحابة المتقدم ذكره بما رواه ابن سعد وغيره: (من أن بعض الصحابة سمعوا بدخول عبد الرحمن بن عوف وعثمان على أبي بكر فقال له قائل منهم: ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلاف عمر علينا؟ وقد ترى غلظته؟ فقال أبو بكر: أجلسوني، أبالله تخوفني؟ خاب من تزود من أمركم بظلم، أقول: اللهم استخلفت عليهم خير أهلك، أَبْلِغْ عني ما قلت لك مَن وراءك)[(١)].

فالجواب عن هذا أن هذا الإنكار الصادر إن صح من هذا القائل ليس عن جهالة لتفضيل عمر بعد أبي بكر واستحقاقه للخلافة، وإنما كان خوفًا من خشونته وغلظته لا اتهامًا له في قوته وأمانته[(٢)].

فالذي يجب على المسلم أن يعتقد اعتقادًا جازمًا لا مرية فيه أن أحق خلق الله تعالى بالخلافة بعد أبي بكر رضي الله عنه هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه لفضله وعهد أبي بكر إليه وإجماع المسلمين كافة على صحة خلافته وحقيتها[(٣)].

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ١٩٩، ٢٠٠)، والطبري في «تاريخ الأمم والملوك» (٣/ ٤٢٨، ٤٢٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤١١ - ٤١٣).

(٢) انظر: «الإمامة والرد على الرافضة» لأبي نعيم (ص٢٧٦).

(٣) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٦٤٢).

الفرع الثالث: خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه:

أولًا: كيفية توليه الخلافة رضي الله عنه:

لما طُعن عمر رضي الله عنه لم يستخلف أحدًا بعينه ليكون الخليفة على المسلمين من بعده، بل أوصى أن يكون الأمر شورى بعده في ستة ممن تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، وهم: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف. وتحرج أن يجعلها لواحد من هؤلاء على التعيين وقال: (لا أتحمل أمرهم حيًّا وميتًا)[١]، وإن يرد الله بكم خيرًا يجمعكم على خير هؤلاء، كما جمعكم على خيركم بعد نبيكم ﷺ.

ومن تمام ورعه لم يذكر في الشورى سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل لأنه ابن عمه، خشي أن يراعى فيولى لكونه ابن عمه فلذلك تركه وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.

ولما مات الفاروق رضي الله عنه ودفنه أصحاب رسول الله ﷺ بجوار رسول الله ﷺ وصاحبه أبي بكر رضي الله عنه، اجتمع النفر الذين جعل عمر الأمر فيهم شورى للتشاور فيمن يلي الخلافة بعد عمر رضي الله عنه، ففوض ثلاثة منهم ما لهم في ذلك إلى ثلاثة، حيث فوض الزبير ما يستحقه من الإمارة إلى علي، وفوض سعد ما له في ذلك إلى عبد الرحمن بن عوف، وترك طلحة حقه إلى عثمان

---

(١) روى مسلم في صحيحه (١٨٢٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (أن الصحابة قالوا له: استخلف. فقال: أتحمل أمركم حيًّا وميتًا، لوددت أن حظي منها الكفاف لا عليَّ ولا لي، فإن أستخلف فقد استخلف مَن هو خير مني (يعني أبا بكر)، وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني رسول الله ﷺ) قال عبد الله: (فعرفت أنه حين ذكر رسول الله ﷺ غير مستخلف).

ابن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال عبد الرحمن لعلي وعثمان: أيكما يبرأ من هذا الأمر فنفوض الأمر إليه، والله عليه والإسلام ليولين أفضل الرجلين الباقيين؟ فسكت علي وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقال عبد الرحمن: إني أترك حقي من ذلك، والله عليّ والإسلام أن أجتهد فأُولي أولاكما بالحق. فقالا: نعم. ثم خاطب كل واحد منهما بما فيه من الفضل، وأخذ عليه العهد والميثاق لئن ولاه ليعدلن، ولئن وُلِّي عليه ليسمعن وليطيعن، فقال كل منهما: نعم. ثم تفرقوا[(١)].

وقد روى البخاري في (صحيحه) من حديث طويل عن عمرو بن ميمون فيه تفاصيل حادثة استشهاد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعدد الذين طُعنوا معه، ووصية عمر لابنه عبد الله أن يحسب ما عليه من الدَّيْن وكيف يقضيه، وطلبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الاستئذان من أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في أن يُدفن مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبه فأذنت في ذلك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بطيب نفس، كما اشتمل هذا الحديث على الكيفية التي بويع بها لعثمان والاتفاق عليه.

ومما جاء فيه بشأن خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنهم «قالوا: أوصِ يا أمير المؤمنين استخلف. قال: ما أجد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر أو الرهط الذين تُوفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو عنهم راضٍ. فسمى عليًّا وعثمان والزبير وطلحة وسعدًا وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء - كهيئة التعزية له - فإن أصابت الإمرة سعدًا فهو ذلك وإلا فليستعن به أيكم ما أُمِّر فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة...

إلى أن قال: لما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن:

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٧/ ١٥٨ - ١٥٩).

اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي. فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان. وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن بن عوف: أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه؟ فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إليّ والله عليّ أن لا آلو عن أفضلكم قالا: نعم. فأخذ بيد أحدهما فقال: لك قرابة من رسول الله ﷺ والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمَّرتك لتعدلن ولئن أمَّرت عثمان لتسمعن ولتطيعن. ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان. فبايعه فبايع له علي وولج أهل الدار فبايعوه(١).

وروى أيضًا بإسناده إلى الزهري أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، قال لهم عبد الرحمن: لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم. فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما أرى أحدًا من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه.

ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان.

قال المسور: طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال: أراك نائمًا، فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكبير نوم، انطلِقْ فادع الزبير وسعدًا. فدعوتهما له فشاورهما ثم دعاني فقال: ادع لي عليًّا

---

(١) رواه البخاري (٣٧٠٠).

فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل، ثم قام علي من عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئًا، ثم قال: ادع لي عثمان. فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر فأرسل إلى من كان حاضرًا من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال: أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلًا. فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده. فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون[١].

ففي هذين الحديثين بيان أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يعهد بالخلافة من بعده إلى واحد بعينه، وإنما جعلها شورى في الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ.

وقد التمس بعض أهل العلم وجه الحكمة من جعل عمر الأمر شورى بين الستة دون أن يعين واحدًا.

فقد قال ابن بطال: (إن عمر سلك في هذا الأمر مسلكًا متوسطًا خشية الفتنة، فرأى أن الاستخلاف أضبط لأمر المسلمين، فجعل الأمر معقودًا على الستة لئلا يترك الاقتداء بالنبي ﷺ وأبي بكر، فأخذ من فعل النبي ﷺ طرفًا وهو ترك التعيين، ومن فعل أبي بكر طرفًا وهو العقد لأحد الستة وإن لم ينص عليه)[٢].

(١) رواه البخاري (٧٢٠٧).

(٢) «شرح صحيح البخاري» (٨/ ٢٨٣)، وانظر: «فتح الباري» (١٣/ ٢٠٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأما عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فرأى الأمر في الستة متقاربًا، فإنهم وإن كان لبعضهم من الفضيلة ما ليس لبعض فلذلك المفضول مزية أخرى ليست للآخر، ورأى أنه إن عَيَّن واحدًا فقد يحصل بولايته نوع من الخلل فيكون منسوبًا إليه، فترك التعيين خوفًا من الله -تعالى- وعلم أنه ليس واحد أحق بهذا الأمر منهم لما تخوفه من التقصير، والله تعالى قد أوجب على العبد أن يفعل المصلحة بحسب الإمكان، فكان ما فعله غاية ما يمكن من المصلحة، وإذا كان من الأمور أمور لا يمكن دفعها فتلك لا تدخل في التكليف، وكان كما رآه فعلم أنه إن ولى واحدًا من الستة فلابد أن يحصل نوع من التأخر عن سيرة أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وأن يحصل بسبب ذلك مشاجرة كما جبل الله ذلك طباع بني آدم وإن كانوا من أولياء الله المتقين، وذكر في كل واحد من الستة الأمر الذي منعه من تعيينه وتقديمه على غيره، ثم إن الصحابة اجتمعوا على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأن ولايته كانت أعظم مصلحة وأقل مفسدة من ولاية غيره، والواجب أن يقدم أكثر الأمرين مصلحة وأقلهما مفسدة، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خاف أن يتقلد أمرًا يكون فيه ما ذكر، ورأى أنهم إذا بايعوا واحدًا منهم باختيارهم حصلت المصلحة بحسب الإمكان، وكان الفرق بين حال المحيا وحال الممات أنه في الحياة يتولى أمر المسلمين فيجب عليه أن يولي عليهم أصلح من يمكنه، وأما بعد الموت فلا يجب عليه أن يستخلف معينًا إذا كانوا يجتمعون على أمثلهم، كما أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما علم أنهم يجتمعون على أبي بكر استغنى بذلك عن كتابة العهد الذي كان قد عزم على أن يكتبه لأبي بكر أيضًا.

فلا دليل على أنه يجب على الخليفة أن يستخلف بعده فلم يترك عمر واجبًا ولهذا روجع في استخلاف المعين وقيل له: أرأيت لو أنك استرعيت. فقال: إن الله تعالى لم يكن يضيع دينه ولا خلافته ولا الذي بعث به نبيه

ﷺ، فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة الذين تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ)[(١)].

ومما تقدم تبين لنا الكيفية التي تولى بها ذو النورين عثمان رضي الله عنه الخلافة وأنها تمت باختيار أصحاب رسول الله ﷺ له قاطبة، فهو أحق الناس على الإطلاق بالخلافة بعد عمر رضي الله عنه[(٢)].

ثانيًا: حقية عثمان بالخلافة رضي الله عنه:

لا يشك مؤمن في حقية خلافة عثمان رضي الله عنه وصحتها وأنه لا مطعن فيها لأحد إلا ممن أصيب في قلبه بزيغ فنقم على أصحاب رسول الله ﷺ بسبب ما حل في قلبه من الغيظ منهم، وهذا لم يحصل إلا من الشيعة الرافضة الذين جعلوا رأس مالهم في هذه الحياة الدنيا هو سب الصحابة رضي الله عنهم وبغضهم، ولا قيمة لما يوجهونه من المطاعن على خلافة الثلاثة رضي الله عنهم لظهور بطلانها وأنها افتراءات لا تصح.

ومما دل على صحة خلافته وإمامته ما رواه البخاري بإسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم»[(٣)].

وفي هذا إشارة إلى أن الله -تعالى- ألهمهم وألقى في رُوعهم ما كان صانعه بعد نبيه ﷺ من أمر ترتيب الخلافة.

---

(١) «منهاج السنة» (٣/ ١٦٤).

(٢) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٦٥١).

(٣) رواه البخاري (٣٦٩٧).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (فهذا إخبار عما كان عليه الصحابة على عهد النبي ﷺ من تفضيل أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان. وقد رُوي أن ذلك كان يبلغ النبي ﷺ فلا ينكره، وحينئذٍ فيكون هذا التفضيل ثابتًا بالنص وإلا فيكون ثابتًا بما ظهر بين المهاجرين والأنصار على عهد النبي ﷺ من غير نكير، وبما ظهر لما تُوفي عمر فإنهم كلهم بايعوا عثمان بن عفان من غير رغبة ولا رهبة، ولم ينكر هذه الولاية منكر منهم)[1].

ثالثًا: انعقاد الإجماع على خلافته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

لقد أجمع أصحاب رسول الله ﷺ وكذا من جاء بعدهم ممن سلك سبيلهم من أهل السنة والجماعة - على أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحق الناس بخلافة النبوة بعد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يخالف أو يعارض في هذا أحد، بل الجميع سَلَّم له ذلك لكونه أفضل خلق الله على الإطلاق بعد الشيخين أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فعن عمرو بن ميمون، قال: رأيت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل أن يصاب بأيام بالمدينة، وقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف، قال: «كيف فعلتما، أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق؟ قالا: حملناها أمرًا هي له مطيقة، ما فيها كبير فضل. قال: انظرا أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق. قال: قالا: لا. فقال عمر: لئن سلمني الله، لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبدًا. قال: فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب. قال: إني لقائم ما بيني وبينه، إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب،

(١) «منهاج السنة» (٣/ ١٦٥). وانظر «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» لناصر بن علي عائض (٢/ ٦٥٦).

وكان إذا مر بين الصفين، قال: استووا. حتى إذا لم ير فيهن خللًا تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف أو النحل، أو نحو ذلك، في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس، فما هو إلا أن كبر فسمعته يقول: قتلني - أو: أكلني - الكلب، حين طعنه، فطار العلج بسكين ذات طرفين، لا يمر على أحد يمينًا ولا شمالًا إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلًا، مات منهم سبعة، فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسًا، فلما ظن العلج أنه مأخوذ نحر نفسه.

وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون، غير أنهم قد فقدوا صوت عمر، وهم يقولون: سبحان الله سبحان الله!!

فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة، فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس، انظر من قتلني. فجال ساعة ثم جاء فقال: غلام المغيرة. قال: الصنع؟ قال: نعم. قال: قاتله الله، لقد أمرت به معروفًا، الحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعي الإسلام، قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة، - وكان العباس أكثرهم رقيقًا - فقال: إن شئت فعلت. أي: إن شئت قتلنا؟ قال: كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم، وصلوا قبلتكم، وحجوا حجكم؟!

فاحتمل إلى بيته فانطلقنا معه، وكأن الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذٍ، فقائل يقول: لا بأس. وقائل يقول: أخاف عليه. فأُتي بنبيذ فشربه، فخرج من جوفه، ثم أُتي بلبن فشربه فخرج من جرحه، فعلموا أنه ميت، فدخلنا عليه، وجاء الناس، فجعلوا يثنون عليه، وجاء رجل شاب فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك، من صحبة رسول الله ﷺ، وقدم في الإسلام ما قد علمت، ثم وليت فعدلت، ثم شهادة. قال: وددت أن ذلك كفاف لا

علي ولا لي. فلما أدبر إذا إزاره يمس الأرض، قال: ردوا عليّ الغلام.

قال: يا ابن أخي ارفع ثوبك فإنه أبقى لثوبك وأتقى لربك.

يا عبد الله بن عمر، انظر ما عليّ من الدين، فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفًا أو نحوه، قال: إن وفى له مال آل عمر فأده من أموالهم، وإلا فسل في بني عدي بن كعب، فإن لم تفِ أموالهم فسل في قريش ولا تعدهم إلى غيرهم، فأد عني هذا المال.

انطلِقْ إلى عائشة أم المؤمنين، فقل: يقرأ عليك عمر السلام، ولا تقل أمير المؤمنين؛ فإني لست اليوم للمؤمنين أميرًا، وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يُدفن مع صاحبيه. فسَلَّم واستأذن، ثم دخل عليها، فوجدها قاعدة تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام، ويستأذن أن يُدفن مع صاحبيه. فقالت: كنت أريده لنفسي، ولأوثرن به اليوم على نفسي. فلما أقبل، قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء. قال: ارفعوني. فأسنده رجل إليه، فقال: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين أذنت. قال: الحمد لله، ما كان من شيء أهم إليّ من ذلك، فإذا أنا قضيت فاحملوني، ثم سَلِّم، فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فأدخلوني، وإن ردتني ردوني إلى مقابر المسلمين.

وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء تسير معها، فلما رأيناها قمنا، فولجَتْ عليه، فبكت عنده ساعة، واستأذن الرجال، فولجت داخلًا لهم، فسمعنا بكاءها من الداخل.

فقالوا: أوصِ يا أمير المؤمنين استخلف. قال: ما أجد أحدًا أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر، أو الرهط، الذين تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، فسمى عليًّا، وعثمان، والزبير، وطلحة، وسعدًا، وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء - كهيئة التعزية له

- فإن أصابت الإمرة سعدًا فهو ذاك، وإلا فليستعن به أيكم ما أُمِّر؛ فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة.

وقال: أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيرًا، ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، أن يقبل من محسنهم، وأن يعفى عن مسيئهم، وأوصيه بأهل الأمصار خيرًا؛ فإنهم ردء الإسلام، وجباة المال، وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم. وأوصيه بالأعراب خيرًا؛ فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، ويرد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله، وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم.

فلما قُبض خرجنا به، فانطلقنا نمشي، فسَلَّم عبد الله بن عمر، قال: يستأذن عمر بن الخطاب. قالت: أدخلوه. فأدخل، فوُضع هنالك مع صاحبيه.

فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي. فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان. وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر، فنجعله إليه والله عليه والإسلام، لينظرن أفضلهم في نفسه؟ فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إليّ والله عليّ أن لا آل عن أفضلكم؟ قالا: نعم. فأخذ بيد أحدهما فقال: لك قرابة من رسول الله ﷺ والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن، ولئن أمرت عثمان لتسمعن، ولتطيعن. ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك، فلما

أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان. فبايعه، فبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه[١].

وعن الزهري، أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره، أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، فقال لهم عبد الرحمن: «لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم»، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن، حتى ما أرى أحدًا من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه، ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان. قال المسور: طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: «أراك نائمًا، فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكبير نوم، انطلِقْ فادع الزبير وسعدًا»، فدعوتهما له، فشاورهما، ثم دعاني، فقال: «ادع لي عليًّا»، فدعوته، فناجاه حتى ابهار الليل، ثم قام علي من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئًا، ثم قال: «ادع لي عثمان»، فدعوته، فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى للناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضرًا من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: «أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن على نفسك سبيلًا»، فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله، والخليفتين من بعده. فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٣٧٠٠)، وغيره.

والمسلمون[١].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأخرج يعقوب بن شيبة في (مسنده) من طريق صحيح إلى حذيفة قال: (قال لي عمر: مَن ترى قومك يؤمرون بعدي؟ قال: قلت: قد نظر الناس إلى عثمان وأشهروه لها)[٢].

وقد نقل الإجماع على أحقية عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **بالخلافة بعد عمر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **طائفة من أهل العلم بالحديث وغيرهم ومن تلك النقول:**

قال الحسن بن محمد الزعفراني: سمعت الشافعي يقول: (أجمع الناس على خلافة أبي بكر، واستخلف أبو بكر عمر، ثم جعل عمر الشورى إلى ستة على أن يولوها واحدًا فولوها عثمان، رضي الله عنهم أجمعين)[٣].

وقد نقل أبو حامد محمد المقدسي كلامًا عزاه للإمام الشافعي أنه قال: (**واعلموا أن الإمام الحق بعد عمر** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عثمان رضي الله تعالى عنه بجعل أهل الشورى اختيار الإمامة إلى عبد الرحمن بن عوف واختياره لعثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وإجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم وصوبوا رأيه فيما فعله وأقام الناس على محجة الحق وبسط العدل إلى أن استشهد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ)[٤].

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أنه قال:** (لم يجتمعوا على بيعة أحد ما اجتمعوا على بيعة عثمان)[٥].

وقال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وثبتت إمامة عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بعد عمر بعقد

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٧٢٠٧).
(٢) «فتح الباري» (١٣/ ١٩٨).
(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١/ ٤٣٤، ٤٣٥).
(٤) «الرد على الرافضة» (ص٣١٩، ٣٢٠).
(٥) «منهاج السنة» (٣/ ١٦٦).

من عقد له الإمامة من أصحاب الشورى الذين نص عليهم عمر، فاختاروه ورضوا بإمامته وأجمعوا على فضله وعدله)[(١)].

وقال أبو نعيم الأصبهاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في صدد ذكره للإجماع على خلافة عثمان:** (فاجتمع أهل الشورى ونظروا فيما أمرهم الله به من التوفيق وأبدوا أحسن النظر والحياطة والنصيحة للمسلمين، وهم البقية من العشرة المشهود لهم بالجنة، واختاروا بعد التشاور والاجتهاد في نصيحة الأمة والحياطة لهم عثمان بن عفان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لما خصه الله به من كمال الخصال الحميدة والسوابق الكريمة وما عرفوا من علمه الغزير وحلمه، لم يختلف على ما اختاروه وتشاوروا فيه أحد، ولا طعن فيما اتفقوا عليه طاعن، فأسرعوا إلى بيعته، ولم يتخلف عن بيعته من تخلف عن أبي بكر ولا تسخطها متسخط، بل اجتمعوا عليه راضين به مجيبين له)[(٢)].

وقال أبو عثمان الصابوني مبينًا عقيدة السلف وأصحاب الحديث في ترتيب الخلافة بعد أن ذكر أنهم يقولون أولًا بخلافة الصديق ثم عمر: (ثم خلافة عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بإجماع أهل الشورى وإجماع الأصحاب كافة ورضاهم به حتى جعل الأمر إليه)[(٣)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وجميع المسلمين بايعوا عثمان بن عفان، لم يتخلف عن بيعته أحد... فلما بايعه ذوو الشوكة والقدرة صار إمامًا، وإلا لو قُدر أن عبد الرحمن بايعه ولم يبايعه علي ولا غيره من الصحابة أهل الشوكة لم يصر إمامًا، ولكن عمر لما جعله شورى في ستة:

(١) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٦٨).

(٢) «الإمامة والرد على الرافضة» (ص٢٩٩ - ٣٠٠).

(٣) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث ضمن مجموعة الرسائل المنيرية» (١/ ١٢٩).

عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف، ثم إنه خرج طلحة والزبير وسعد باختيارهم وبقي عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف واتفق الثلاثة باختيارهم على أن عبد الرحمن بن عوف لا يتولى ويولي أحد الرجلين، وأقام عبد الرحمن ثلاثًا حلف أنه لم يغتمض فيها بكبير نوم يشاور السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان يشاور أمراء الأجناد، وكانوا قد حجوا مع عمر ذلك العام، فأشار عليه المسلمون بولاية عثمان، وذكر أنهم كلهم قدموا عثمان، فبايعوه لا عن رغبة أعطاهم إياها ولا عن رهبة أخافهم بها؛ ولهذا قال غير واحد من السلف والأئمة كأيوب السختياني وأحمد بن حنبل والدارقطني وغيرهم: مَن قدم عليًّا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وهذا من الأدلة الدالة على أن عثمان أفضل لأنهم قدموه باختيارهم واشتوارهم)[1].

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ **حاكيًا لإجماع الصحابة على خلافة عثمان** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

(ويروى أن أهل الشورى جعلوا الأمر إلى عبد الرحمن ليجتهد للمسلمين في أفضلهم ليوليه، فيُذكر أنه سأل من يمكنه سؤاله من أهل الشورى وغيرهم فلا يشير إلا بعثمان، وقال لعثمان: أرأيت إن لم أولك بمن تشير به؟ قال: بعلي بن أبي طالب. والظاهر أن هذا كان قبل أن ينحصر الأمر في ثلاثة وينخلع عبد الرحمن منها لينظر الأفضل، والله عليه والإسلام ليجتهدن في أفضل الرجلين فيوليه.

ثم نهض عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يستشير الناس فيهما ويجمع رأي المسلمين برأي رؤوس الناس وأقيادهم جميعًا وأشتاتًا، مثنى وفرادى،

(١) «منهاج السنة» (١/ ١٤٣).

ومجتمعين سرًّا وجهرًا، حتى خلص إلى النساء المخدرات في حجابهن، وحتى سأل الولدان في المكاتب، وحتى سأل مَن يَرِد من الركبان والأعراب إلى المدينة في مدة ثلاثة أيام بلياليها، فلم يجد اثنين يختلفان في تقديم عثمان بن عفان.

فسعى في ذلك عبد الرحمن ثلاثة أيام بلياليها لا يغتمض بكثير نوم إلا صلاة ودعاء واستخارة وسؤالًا من ذوي الرأي عنهم، فلم يجد أحدًا يعدل بعثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فلما كانت الليلة يسفر صباحها عن اليوم الرابع من موت عمر بن الخطاب، جاء إلى منزل ابن أخته المسور بن مخرمة وأمره أن ينادي له عليًّا وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فناداهما فحضرا إلى عبد الرحمن فأخبرهما أنه سأل الناس فلم يجد أحدًا يعدل بهما أحدًا، ثم أخذ العهد على كل منهما أيضًا لئن ولاه ليعدلن، ولئن وُلِّي عليه ليسمعن وليطعن.

ثم خرج بهما إلى المسجد وقد لبس عبد الرحمن العمامة التي عممه بها رسول الله ﷺ، وتقلد سيفًا، وبعث إلى وجوه الناس من المهاجرين والأنصار، ونودي في الناس عامة: (الصلاة جامعة) فامتلأ المسجد بالناس حتى غص بالناس، وتراص الناس وتراصوا حتى لم يَبْقَ لعثمان موضع يجلس فيه إلا في أخريات الناس - وكان رجلًا حييًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثم صعد عبد الرحمن بن عوف منبر رسول الله ﷺ فوقف وقوفًا طويلًا ودعا دعاء طويلًا لم يسمعه الناس ثم تكلم فقال: أيها الناس، إني سألتكم سرًّا وجهرًا عن إمامكم فلم أجدكم تعدلون بأحد هذين الرجلين: إما علي وإما عثمان، فقم إليّ يا عليّ. فقام إليه فوقف تحت المنبر فأخذ عبد الرحمن بيده فقال: هل أنت مبايعي على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وفعل أبي

بكر وعمر؟ قال: اللهم لا، ولكن على جهدي من ذلك وطاقتي. قال: فأرسل يده، وقال: قم إليّ يا عثمان. فأخذ بيده وقال: هل أنت مبايعي على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وفعل أبي بكر وعمر؟ قال: اللهم نعم. قال: فرفع رأسه إلى سقف المسجد ويده في يد عثمان وقال: اللهم اسمع واشهد، اللهم اسمع واشهد، اللهم اسمع واشهد، اللهم إني قد جعلت ما في رقبتي من ذلك في رقبة عثمان. قال: وازدحم الناس يبايعون عثمان حتى غشوه تحت المنبر.

قال: فقعد عبد الرحمن مقعد النبي ﷺ وأجلس عثمان تحته على الدرجة الثانية، وجاء إليه الناس يبايعونه، وبايعه علي بن أبي طالب أولًا، ويقال ثانيًا)[١].

فهذه النقول المتقدم ذكرها للإجماع عن هؤلاء الأئمة كلها - تفيد إفادة قطعية أن البيعة بالخلافة تمت لعثمان رضي الله عنه بإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ولم يخالف أو يعارض في ذلك أحد.

وما يذكره كثير من المؤرخين كابن جرير وغيره عن رجال لا يعرفون (أن عليًّا تلكأ فقال عبد الرحمن: ﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠] **فرجع علي يشق الناس حتى بايع وهو يقول: خدعة وأيما خدعة)**[٢][٣].

(١) «البداية والنهاية» (٧/ ١٥٩ - ١٦١).

(٢) «تاريخ الأمم والملوك» (٢/ ٥٨٦).

(٣) قال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٧/ ١٤٧): «وما يذكره كثير من المؤرخين كابن جرير وغيره عن رجال لا يعرفون أن عليًّا قال لعبد الرحمن: خدعتني وإنك إنما وليته لأنه صهرك وليشاورك كل يوم في شأنه. وأنه تلكأ حتى قال له =

فهذا باطل من وجوه:

الوجه الأول: أن هذه القصة مخالفة لما ثبت في الحديث الصحيح، وذلك أنه ثبت في (صحيح البخاري) في قصة البيعة والاتفاق على عثمان (أن عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بايع عثمان بعد عبدالرحمن بن عوف مباشرة ثم بايع الناس بعده)[(١)]. وما جاء مخالفًا لهذا فهو مردود على قائليه وناقليه.

الوجه الثاني: أخرج ابن سعد بإسناده إلى مولى عمر بن الخطاب عن أبيه عن جده قال: (أنا رأيت عليًّا بايع عثمان أول الناس، ثم تتابع الناس فبايعوا)[(٢)].

الوجه الثالث: أن المظنون بالصحابة خلاف ما يتوهم كثير من الرافضة وأغبياء القصاص الذين لا تمييز عندهم بين صحيح الأخبار وضعيفها ومستقيمها وسقيمها ومبادها وقويمها[(٣)].

فكل ما يُذكر من أن عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تلكأ عن بيعة عثمان أو تأخر عنها، فهو مبني على خبر غير صحيح رجاله لا يُعرفون، قد يكون في الغالب من وضع الرافضة الذين أوبقوا أنفسهم ببغض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. فبيعة عثمان تمت بإجماع المسلمين كافة ولا مطعن فيها لأحد من أهل الزيغ[(٤)].

= عبد الرحمن: فمن نكث فإنما ينكث على نفسه... إلى غير ذلك من الأخبار المخالفة لما ثبت في الصحاح، فهي مردودة على قائليها وناقليها. والله أعلم.

(١) الحديث رواه البخاري (٣٧٠٠).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٦٢).

(٣) «البداية والنهاية» (٧/ ١٦١).

(٤) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» ناصر بن علي عائض (٢/ ٦٦٥).

الفرع الرابع خلافة على بن أبي طالب رضي الله عنه:

أولًا: طريقة توليه الخلافة رضي الله عنه:

لقد تمت بيعة علي رضي الله عنه بالخلافة بطريقة الاختيار، وذلك بعد أن استشهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه على أيدي الخارجين المارقين الشذاذ الذين جاءوا من الآفاق ومن أمصار مختلفة، وقبائل متباينة، لا سابقة لهم ولا أثر خير في الدين فبعد أن قتلوه رضي الله عنه ظلمًا وعدوانًا (يوم الجمعة لثماني عشرة ليلة مضت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، قام كل من بقي بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ بمبايعة علي رضي الله عنه بالخلافة، وذلك لأنه لم يكن أحد أفضل منه على الإطلاق بعد عثمان رضي الله عنه؛ ولذلك لم يَدَّعِ الإمامة لنفسه أحد بعد عثمان رضي الله عنه ولم يكن أبو السبطين رضي الله عنه حريصًا عليها؛ ولذلك لم يقبلها إلا بعد إلحاح شديد ممن بقي من الصحابة بالمدينة وخوفًا من ازدياد الفتن وانتشارها، ومع ذلك لم يَسْلَمْ من معرة تلك الفتن كموقعة الجمل وصِفين التي أوقد نارها وأنشبها الحاقدون على الإسلام كابن سبأ وأتباعه الذين استخفهم فأطاعوه لفسقهم ولزيغ قلوبهم عن الحق والهدى.

وقد روى الكيفية التي تم بها اختيار علي رضي الله عنه للخلافة بعض أهل العلم.

فقد روى أبو بكر الخلال بإسناده إلى محمد بن الحنفية قال: (كنت مع علي رحمه الله وعثمان محصور. قال: فأتاه رجل فقال: إن أمير المؤمنين مقتول الساعة!! قال: فقام علي رحمه الله. قال محمد: فأخذت بوسطه تخوفًا عليه فقال: خَلِّ لا أم لك. قال: فأتى علي الدار وقد قُتل الرجل رحمه الله فأتى داره فدخلها فأغلق بابه، فأتاه الناس فضربوا عليه فدخلوا عليه فقالوا: إن هذا قد قُتل، ولابد للناس من خليفة ولا نعلم أحدًا أحق بها منك! فقال لهم علي: لا تريدوني فإني لكم وزير خير مني لكم أمير. فقالوا: لا والله لا نعلم أحدًا

أحق بها منك. قال: فإن أبيتم علي فإن بيعتي لا تكون سرًّا، ولكن أخرج إلى المسجد. فبايعه الناس)[(١)].

ومما تقدم تبين أن خلافة علي رضي الله عنه تمت بطريق الاختيار من جميع من كان موجودًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعد استشهاد ذي النورين رضي الله عنه.

وهذه الطريقة التي تم بها اختيار علي رضي الله عنه كالطريق التي ثبت بها خلافة الصديق أبي بكر رضي الله عنه حيث إن عثمان رضي الله عنه لم يعين أحدًا يقوم بالخلافة بعده، فقد روى الإمام أحمد والبخاري والحاكم عن مروان بن الحكم: (أن عثمان رضي الله عنه أصابه رعاف شديد سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج وأوصى، وطُلب منه أن يستخلف فلم يستخلف رضي الله عنه وأرضاه)[(٢)].

كما تبين أيضًا مما تقدم (أن بيعة علي رضي الله عنه كانت كبيعة إخوانه من قبل جاءت على قدر وفي إبانها وأنها مستمدة من رضا الأمة في حينها لا من وصية سابقة مزعومة أو رموز خيالية موهومة)[(٣)].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: (وأما ما يغتر به كثير من جهلة الشيعة والقصاص الأغبياء من أنه أوصى إلى علي بالخلافة فكذب وبهت وافتراء عظيم يلزم منه خطأ كبير من تخوين الصحابة، وممالأتهم بعده على ترك إنفاذ وصيته وإيصالها إلى من أوصى إليه، وصرفهم إياها إلى غيره لا لمعنى ولا لسبب، وكل مؤمن بالله ورسوله يتحقق أن دين الإسلام هو الحق يعلم بطلان هذا الافتراء لأن الصحابة كانوا خير الخلق بعد الأنبياء، وهم خير قرون هذه الأمة التي هي أشرف الأمم بنص القرآن وإجماع السلف والخلف

---

(١) **إسناده حسن:** رواه الخلال في «السنة» (٢/ ٤١٥).

(٢) رواه البخاري (٣٧١٧)، وأحمد (١/ ٦٤) (٤٥٥)، والحاكم (٣/ ٤٠٩).

(٣) من كلام محب الدين الخطيب في تعليقه على «العواصم من القواصم» (ص١٤٣).

في الدنيا والآخرة، ولله الحمد)[١].

ثانيًا: حقية علي بالخلافة:

إن أحق الناس بالخلافة بعد الثلاثة المتقدمين - أعني أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم - هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهذا معتقد الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة، بل ومعتقد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قاطبة، وهذا هو ما يجب على المسلم اعتقاده والديانة لله به في شأن ترتيب الخلافة الراشدة.

وقد ورد الإيماء إلى حقية خلافة علي رضي الله عنه في كثير من النصوص الشرعية، منها:

١- قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ﴾ [النور: ٥٥] الآية.

ووجه الاستدلال بها على حقية خلافة علي رضي الله عنه أنه أحد المستخلفين في الأرض الذين مكن الله لهم دينهم[٢].

٢ - قوله عليه الصلاة والسلام: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ**»[٣].

ووجه الدلالة في هذا الحديث على حقية خلافة علي رضي الله عنه أنه أحد الخلفاء الراشدين المهديين، أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وحافظوا على حدود الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، وساروا بسيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في العدل وإقامة الحق.

---

(١) «البداية والنهاية» (٧/ ٢٤٥).

(٢) انظر: «منهاج القاصدين في فضل الخلفاء الراشدين» لابن قدامة (ص٧٤).

(٣) **صحيح**: رواه الترمذي (٢٦٧٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٠)، وقد سق الكلام عليه.

٣ - روى مسلم في (صحيحه) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق**»[(١)].

وفيه أيضًا أنه ﷺ قال: «**تكون في أمتي فرقتان فتخرج من بينهما مارقة، يلي قتلهم أولاهم بالحق**»[(٢)].

وفي لفظ قال ﷺ: «**تمرق مارقة في فرقة من الناس، فيلي قتلهم أولى الطائفتين بالحق**»[(٣)].

وجاء أيضًا بلفظ: «**يخرجون على فرقة مختلفة، يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق**»[(٤)].

فقوله ﷺ «على حين فرقة» - بضم الفاء - أي: في وقت افتراق الناس أي: افتراق يقع بين المسلمين، وهو الافتراق الذي كان بين علي ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[(٥)].

والمراد بالفرقة المارقة هم (أهل النهروان، كانوا في عسكر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حرب صِفين، فلما اتفق علي ومعاوية على تحكيم الحكمين خرجوا وقالوا: إن عليًّا ومعاوية استبقا إلى الكفر كفرسي رهان، فكَفَر معاوية بقتال علي ثم كفر علي بتحكيم الحكمين. وكَفَّروا طلحة والزبير، فقتلتهم الطائفة الذين كانوا مع علي، وقد شهد النبي ﷺ أن الطائفة التي تقتلهم أقرب إلى الحق،

(١) رواه مسلم (١٠٦٤).
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق.
(٤) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٧/ ١٦٦).
(٥) المصدر السابق.

وهذه شهادة من النبي ﷺ لعلي وأصحابه بالحق، وهذا من معجزات النبي ﷺ لكونه أخبر بما يكون فكان على ما قال. وفيه دلالة على صحة خلافة علي رضي الله عنه وخطأ من خالفه)[١].

٤- وروى البخاري بإسناده إلى خالد الحذاء عن عكرمة: قال لي ابن عباس ولابنه علي: انطلِقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه. فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبى، ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال: «كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين، فرآه النبي ﷺ فينفض التراب عنه ويقول: **«ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»** قال: يقول عمار: أعوذ بالله من الفتن»[٢].

٥ - وعند مسلم عن أبي سعيد أيضًا قال: أخبرني من هو خير مني أن رسول الله ﷺ قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وجعل يمسح رأسه ويقول: **«بؤس ابن سمية، تقتلك فئة باغية»**[٣].

هذان الحديثان دلا على حقية خلافة علي رضي الله عنه وأنه الإمام الحق بعد عثمان رضي الله عنه، وأن الذين قاتلوه مجتهدون مخطئون لا إثم عليهم ولا لوم فيما وقع بينهم من القتال.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد ذكره لقوله ﷺ: «تقتل عمارًا الفئة الباغية»[٤]: (وهذا أيضًا يدل على صحة إمامة علي ووجوب طاعته وأن

---

(١) «منهاج القاصدين في فضل الخلفاء الراشدين» لابن قدامة (ص٧٥ - ٧٦)، وانظر: «شرح النووي» (٧/ ١٦٦).

(٢) رواه البخاري (٤٤٧).

(٣) رواه مسلم (٢٩١٥).

(٤) رواه مسلم (٢٩١٦).

الداعي إلى طاعته داعٍ إلى الجنة والداعي إلى مقاتلته داعٍ إلى النار وإن كان متأولًا، وهو دليل على أنه لم يمكن يجوز قتال علي، وعلى هذا فمقاتله مخطئ وإن كان متأولًا، أو باغٍ بلا تأويل، وهو أصح القولين لأصحابنا، وهو الحكم بتخطئة من قاتل عليًّا، وهو مذهب الأئمة الفقهاء الذين فرعوا على ذلك قتال البغاة المتأولين، وكذلك أنكر يحيى بن معين على الشافعي استدلاله بسيرة علي في قتال البغاة المتأولين، قال: أيجعل طلحة والزبير معًا بغاة؟ رد عليه الإمام أحمد فقال: ويحك وأي شيء يسعه أن يضع في هذا المقام؟ يعني: إن لم يقتدِ بسيرة علي في ذلك لم يكن معه سنة من الخلفاء الراشدين في قتال البغاة... إلى أن قال: ولم يتردد أحمد ولا أحد من أئمة السنة في أنه ليس غير علي أولى بالحق منه)[١].

فلو قال قائل: إن قتل عمار كان بصِفين (وهو مع علي والذين قتلوه مع معاوية وكان معه جماعة من الصحابة، فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار؟!

فالجواب أنهم كانوا ظانين أنهم يدعون إلى الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم في اتباع ظنونهم، فالمراد بالدعاء إلى الجنة الدعاء إلى سببها وهو طاعة الإمام، وكذلك كان عمار يدعوهم إلى طاعة علي وهو الإمام الواجب الطاعة إذ ذاك، وكانوا هم يدعون إلى خلاف ذلك لكنهم معذورون للتأويل الذي ظهر لهم)[٢].

قال الإمام النووي بعد قوله ﷺ: «بؤس ابن سمية تقتلك فئة باغية»[٣]: (قال

(١) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٣٧، ٤٣٨).
(٢) «فتح الباري» (١/ ٥٤٢).
(٣) رواه مسلم (٢٩١٥).

العلماء: هذا الحديث حجة ظاهرة في أن عليًّا رضي الله عنه كان محقًّا مصيبًا والطائفة الأخرى بغاة لكنهم مجتهدون فلا إثم عليهم لذلك.. وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ من أوجه: منها: أن عمارًا يموت قتيلًا وأنه يقتله مسلمون وأنهم بغاة، وأن الصحابة يقاتلون وأنهم يكونون فرقتين باغية وغيرها، وكل هذا وقع مثل فلق الصبح، صلى الله وسلم على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)[1].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله بعد ذكره لقوله ﷺ: «تمرق مارقة عند فُرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق»[2]: (وفي هذا وفي قوله ﷺ: «**تقتل عمارًا الفئة الباغية**»[3] دلالة واضحة أن عليًّا ومن معه كانوا على الحق، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم)[4].

وروى أبو داود بإسناده إلى سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك - أو: مُلْكه - من يشاء**»[5].

وعند الترمذي بلفظ: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة، ثم مُلْك بعد ذلك**»[6].

---

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٨/ ٤٠ - ٤١).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٤).

(٣) رواه مسلم (٢٩١٦).

(٤) «فتح الباري» (٦/ ٦١٩).

(٥) رواه أبو داود (٤٦٤٦)، والحاكم (٣/ ١٥٦)، والطبراني (٧/ ٨٤) (٦٤٥٩).
والحديث سكت عنه أبو داود.
وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: حسن صحيح.

(٦) رواه الترمذي (٢٢٢٦)، وأحمد (٥/ ٢٢١) (٢١٩٧٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥/ ٤٧) (٨١٥٥). قال الترمذي، وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٤١): حسن. =

في هذا الحديث إشارة إلى حقية خلافة علي رضي الله عنه حيث إن خلافته كانت آخر الثلاثين من مدة النبوة التي حددها النبي ﷺ في هذا الحديث، وبموجب هذا قال أهل العلم.

قال أبو عمر: (قال أحمد بن حنبل: حديث سفينة في الخلافة صحيح، وإليه أذهب في الخلفاء)(١).

وقد وصف الإمام أحمد رحمه الله قول من يقول بأن عليًّا رضي الله عنه ليس من الخلفاء بأنه سيئ ورديء.

قال عبد الله بن أحمد رحمه الله: (قلت لأبي: إن قومًا يقولون: إنه ليس بخليفة. قال: هذا قول سوء رديء. فقال: أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون له: يا أمير المؤمنين أفنكذبهم وقد حج وقطع ورجم فيكون هذا إلا خليفة؟!)(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله **في رسالة له في حديث سفينة:** (وهو حديث مشهور من رواية حماد بن سلمة وعبد الوارث بن سعيد والعوام بن حوشب عن سعيد بن جهمان عن سفينة مولى رسول الله ﷺ، رواه أهل السنن كأبي داود وغيره، واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقرير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة، وثبته أحمد واستدل به على من توقف في خلافة علي من أجل افتراق الناس عليه، حتى قال أحمد: مَن لم يُرَبِّعْ بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله. ونهى عن مناكحته)(٣).

= وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(١) «جامع بيان العلم» (٢/ ٣٥٢)، وانظر: «السنة» لعبد الله بن أحمد (ص٢٣٥).

(٢) «السنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد (ص٢٣٥).

(٣) قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١/ ٢٠٠): (هذه الرسالة بالمكتبة الظاهرية بخطه في مسودته في (٨١/ ٢ - ٨٤/ ٢). اهـ.

وقال شارح الطحاوية: (ونثبت الخلافة بعد عثمان لعلي رضي الله عنهما، لما قُتل عثمان وبايع الناس عليًّا صار إمامًا حقًّا واجب الطاعة، وهو الخليفة في زمانه خلافة نبوة كما دل عليه حديث سفينة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله مُلْكه من يشاء**»[(١)].

فهذه النصوص المتقدم ذكرها كلها دالة على حقية خلافة علي رضي الله عنه وأنه رضي الله عنه أحق بالأمر وأولى بالحق من كل أحد بعد الثلاثة رضي الله عنهم جميعًا، فيجب على كل مسلم أن يعتقد اعتقادًا جازمًا أن عليًّا رضي الله عنه رابع الخلفاء الراشدين وأحد الأئمة المهديين[(٢)].

ثالثًا: انعقاد الإجماع على خلافته رضي الله عنه:

لقد انعقد إجماع الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة على أن عليًّا رضي الله عنه كان متعينًا للخلافة بعد عثمان رضي الله عنه؛ لفضله على من بقي من الصحابة، وأنه أقدمهم إسلامًا، وأوفرهم علمًا، وأقربهم بالنبي ﷺ نسبًا، وأشجعهم نفسًا، وأحبهم إلى الله ورسوله، وأكثرهم مناقب، وأفضلهم سوابق وأرفعهم درجة وأشرفهم منزلة، وأشبههم برسول الله ﷺ هديًا وسمتًا.

فكان رضي الله عنه متعينًا للخلافة دون غيره، وقد قام من بقي من أصحاب النبي ﷺ بالمدينة بعقد البيعة له بالخلافة بالإجماع، فكان حينئذٍ إمامًا حقًّا وجب على سائر الناس طاعته وحرم الخروج عليه ومخالفته.

---

(١) رواه أبو داود (٤٦٤٦)، والحاكم (٣/ ١٥٦)، والطبراني (٧/ ٨٤) (٦٤٥٩).
والحديث سكت عنه أبو داود.
وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: حسن صحيح.

(٢) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٦٨١).

وقد نقل الإجماع على خلافته كثير من أهل العلم: فقد نقل محمد بن سعد إجماع من له قدم صدق وسابقة في الدين ممن بقي من أصحاب النبي ﷺ بالمدينة – على بيعة علي رضي الله عنه حيث قال: (وبويع لعلي بن أبي طالب رحمه الله بالمدينة الغد من يوم قتل عثمان بالخلافة، بايعه طلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعمار بن ياسر، وأسامة بن زيد، وسهل بن حنيف، وأبو أيوب الأنصاري، ومحمد بن مسلمة، وزيد بن ثابت، وخزيمة بن ثابت، وجميع من كان بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم)[(١)].

كما نقل إجماع الصحابة ومن جاء بعدهم من أهل السنة والجماعة على بيعة علي رضي الله عنه الإمام أحمد بن حنبل، وأبو الحسن الأشعري، وأبو نعيم الأصبهاني، وغيرهم من أهل العلم.

قال أبو الحسن الأشعري رحمه الله: (ونثبت إمامة علي بعد عثمان رضي الله عنه بعقد مَن عقد له من الصحابة من أهل الحَل والعقد، ولأنه لم يَدَّعِ أحد من أهل الشورى غيره في وقته، وقد اجتمع على فضله وعدله، وأن امتناعه عن دعوى الأمر لنفسه في وقت الخلفاء قبله كان حقًّا لعلمه أن ذلك ليس بوقت قيامه، فلما كان لنفسه في غير وقت الخلفاء قبله كان حقًّا لعلمه أن ذلك وقت قيامه، ثم لما صار الأمر إليه أظهر وأعلن ولم يقصر حتى مضى على السداد والرشاد كما مضى مَن قبله من الخلفاء وأئمة العدل على السداد والرشاد، متبعين لكتاب ربهم وسنة نبيهم، هؤلاء الأربعة المجمع على عدلهم وفضلهم رضي الله عنهم)[(٢)].

---

(١) «الطبقات الكبرى» (٣/ ٣١).

(٢) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص٧٨)، وانظر: «مقالات الإسلاميين واختلاف =

وقال أبو نعيم الأصبهاني مبينًا كيف تدارك أصحاب النبي ﷺ الموقف بعد استشهاد الخليفة الراشد عثمان بن عفان، ومبينًا المزايا العالية التي تميز بها علي رضي الله عنه على باقي الصحابة وجعلته أهلًا لأن يختاروه خليفة للمسلمين: (فلما اختلفت الصحابة كان على الذين سبقوا إلى الهجرة والسابقة والنصرة والغيرة في الإسلام الذين اتفقت الأمة - على تقديمهم لفضلهم في أمر دينهم ودنياهم لا يتنازعون فيهم ولا يختلفون فيمن أولى بالأمر من الجماعة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالجنة في العشرة ممن توفي وهو عنهم راضٍ، فسَلَّم من بقي من العشرة الأمر لعلي رضي الله عنه ولم ينكر أنه من أكمل الأمة ذكرًا وأرفعهم قدرًا لقديم سابقته وتقدمه في الفضل والعلم، وشهوده المشاهد الكريمة، يحبه الله ورسوله، ويحب الله ورسوله، ويحبه المؤمنون ويبغضه المنافقون، لم يضع منه تقديم من تقدمه من أصحاب رسول الله ﷺ بل ازداد به ارتفاعًا لمعرفته بفضل مَن قدمه على نفسه؛ إذ كان ذلك موجودًا في الأنبياء والرسل عليهم السلام، قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] فلم يكن تفضيل بعضهم على بعض بالذي يضع ممن هو دونه، فكل الرسل صفوة الله ﷻ وخيرته من خلقه.

فتولى أمر المسلمين عادلًا زاهدًا آخذًا في سيرته بمنهاج الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه رضي الله عنهم، حتى قبضه الله ﷻ شهيدًا هاديًا مهديًّا، سلك بهم السبيل المستبين والصراط المستقيم)(١).

وقال أبو منصور البغدادي: (أجمع أهل الحق والعدل على صحة إمامة علي رضي الله عنه وقت انتصابه لها بعد قتل عثمان رضي الله عنه)(٢).

= المصلين» (١/ ٣٤٦).

(١) «الإمامة والرد على الرافضة» (ص٣٦٠، ٣٦١).

(٢) «أصول الدين» (ص٢٨٦، ٢٨٧).

وقال الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ذكره لما قام به أبو الحسن من الوفاء بالعهد لإخوانه الثلاثة الخلفاء السابقين قبله: (وكان قد وفى بعهد عثمان حتى قُتل، وكان أفضل من بقي من الصحابة فلم يكن أحد أحق بالخلافة منه، ثم لم يستبد بها مع كونه أحق الناس بها، حتى جرت له بيعة وبايعه مع سائر الناس من بقي من أصحاب الشورى)[١].

وقال عبد الملك الجويني في صدد ذكره للطريق التي تمت بها خلافة عمر وعثمان وعلي وأنه لا يعبأ بقول من يقول: إن إمامة علي لم يحصل عليها إجماع: (وأما عمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم فسبيل إثبات إمامتهم واستجماعهم لشرائط الإمامة كسبيل إثبات إمامة أبي بكر، ومرجع كل قاطع في الإمامة إلى الخبر المتواتر والإجماع... ولا اكتراث بقول من يقول: (لم يحصل إجماع على إمامة علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ) فإن الإمامة لم تجحد له وإنما هاجت الفتن لأمور أخرى)[٢].

وقال أبو عبد الله بن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ حاكيًا ثبوت الإجماع على خلافة أبي الحسن رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (كانت بيعة علي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بيعة اجتماع ورحمة لم يَدْعُ إلى نفسه ولم يجبرهم على بيعته بسيفه ولم يغلبهم بعشيرته، ولقد شَرَّف الخلافة بنفسه وزانها بشرفه وكساها حُلة البهاء بعدله ورفعها بعلو قدره، ولقد أباها فأجبروه وتقاعس عنها فأكرهوه)[٣].

فقد بَيَّن رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن بيعة علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كانت بالإجماع وأن حصول الإجماع

---

(١) «الاعتقاد» (ص١٩٣).

(٢) «الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد» (ص٣٦٢، ٣٦٣).

(٣) ذكره عنه العلامة ابن قدامة في كتابه «منهاج القاصدين في فضل الخلفاء الراشدين» (ص٧٧)، وانظر: «لوامع الأنوار البهية» للسفاريني (٢/ ٣٤٦).

عليها من قِبل أهل الحَل والعقد كان رحمة من الله بالأمة المحمدية.

وبَيَّن رَحِمَهُ اللَّهُ أن عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَيَّن الخلافة ولم تزينه، ورفعها ولم ترفعه وهكذا كان من تقدمه من الخلفاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زينوا الخلافة وجملوا الأمة المحمدية، وأتموا الدين وأظهروه، وأسسوا الإسلام وأشهروه رضي الله عنهم أجمعين.

وقال الغزالي: (وقد أجمعوا على تقديم أبي بكر، ثم نص أبو بكر على عمر، ثم أجمعوا بعده على عثمان، ثم على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وليس يُظن منهم الخيانة في دين الله - تعالى- لغرض من الأغراض، وكان إجماعهم على ذلك من أحسن ما يُستدل به على مراتبهم في الفضل، ومن هذا اعتقد أهل السنة هذا الترتيب في الفضل، ثم بحثوا عن الأخبار فوجدوا فيها ما عرف مستند الصحابة وأهل الإجماع في هذا الترتيب)(١).

وقال أبو بكر بن العربي في معرض سياقه لحادثة قتل عثمان ظلمًا وعدوانًا على أيدي الخارجين عليه الظلمة المعتدين: (فلما قضى الله من أمره ما قضى ومضى في قدره ما مضى، عُلم أن الحق لا يترك الناس سُدى، وأن الخلق بعده مفتقرون إلى خليفة مفروض عليهم النظر فيه، ولم يكن بعد الثلاثة كالرابع قدرًا وعلمًا وتقى ودينًا، فانعقدت له البيعة، ولولا الإسراع بعقد البيعة لعلي لجرى على من بها من الأوباش ما لا يُرقع خرقه، ولكن عزم عليه المهاجرون والأنصار ورأى ذلك فرضًا عليه فانقاد إليه)(٢).

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أن أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجمعوا على بيعة عثمان بعد عمر رضي الله عنهم جميعًا، كما بين كذلك أن أهل

---

(١) «الاقتصاد في الاعتقاد» (ص١٥٤).

(٢) «العواصم من القواصم» (ص١٤٢).

السنة والجماعة أجمعوا على تقديم الصديق، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم.

قال رحمه الله: (واتفق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة عثمان بعد عمر وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة**»(١). فكان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه آخر الخلفاء الراشدين المهديين، وقد اتفق عامة أهل السنة من العلماء والعُباد والأمراء والأجناد على أن يقولوا: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي)(٢).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان، في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر وكتب بيعته إلى الآفاق، فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام فكان بينهم بعدُ ما كان)(٣).

والذي نستفيده من هذه النقول المتقدمة للإجماع أن خلافة علي رضي الله عنه محل إجماع على حقيتها وصحتها في وقت زمنها، وذلك بعد قتل عثمان رضي الله عنه حيث لم يَبْقَ على الأرض أحق بها منه رضي الله عنه، فقد جاءته رضي الله عنه على قدر في وقتها ومحلها. . .

وخلافة علي رضي الله عنه ثابتة بالنص والإجماع ولا تأثير لأي اعتراض يورد على الإجماع، فيجب على كل مسلم أن يعتقد اعتقادًا جازمًا أن عليًّا رضي الله عنه رابع الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين الذين أُمرنا بالتمسك بسنتهم والاقتداء

---

(١) سبق بيانه.

(٢) «الوصية الكبرى» (ص٣٣).

(٣) «فتح الباري» (٧/ ٧٢).

بهم، وترتيبهم في الإمامة كترتيبهم في الفضل أولًا: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم أجمعين، وهذا معتقد الفرقة الناجية من أهل السنة والجماعة،

فقد روى البيهقي بإسناده إلى الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: (في الخلافة والتفضيل نبدأ بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ)[1] وروى أيضًا بإسناده إلى الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قيل له: (كأنك تذهب إلى حديث سفينة؟ قال: أذهب إلى حديث سفينة وإلى شيء آخر رأيت عليًّا في زمن أبي بكر وعمر وعثمان لم يَتَسَمَّ بأمير المؤمنين ولم يُقم الجُمَع والحدود، ثم رأيته بعد قتل عثمان قد فعل ذلك، فعلمت أنه قد وجب له في ذلك الوقت ما لم يكن له قبل ذلك)[2].

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (خير الناس بعد رسول الله ﷺ وأولاهم بالخلافة أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم علي بن أبي طالب، رحمة الله ورضوانه عليهم أجمعين)[3].

وقال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ونثبت الخلافة بعد رسول الله ﷺ أولًا لأبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ تفضيلًا له وتقديمًا على جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ثم لعثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ثم لعلي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون)[4].

وقال أبو بكر الباقلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **موضحًا الدليل على ترتيب الخلافة الراشدة:**

---

(١) «الاعتقاد» (ص١٦٨، ١٦٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) «الاعتقاد» (ص٣٧٥).

(٤) «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (ص٣١٠ - ٣٢٢).

(والدليل على إثبات الإمامة للخلفاء الأربعة ﵃ على الترتيب الذي بيناه: أن الصحابة ﵃ كانوا أعلام الدين ومصابيح أهل اليقين، شاهدوا التنزيل وعرفوا التأويل، وشهد لهم النبي ﷺ بأنهم خير القرون فقال: «**خير القرون قرني**»(١). فلما قدَّموا هؤلاء الأربعة على غيرهم ورتبوهم على الترتيب المذكور، علمنا أنهم ﵃ لم يقدموا أحدًا تشهيًا منهم، وإنما قدموا من قدموه لاعتقادهم كونه أفضل وأصلح للإمامة من غيره في وقت توليه.

قال الشريف الأجل الإمام جمال الإسلام: ووقع لي أنا دليل من نص الكتاب في ترتيبهم على هذه الرتبة أنه لا يجوز أن يكون غير ذلك، هو قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًاۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔاۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [النور: ٥٥]. ووَعْده حق وخبره صدق لا يقع بخلاف مخبره، فلابد من أن يتم ما وعدهم به، وأخبر أن يكون لهم، ولا يصح إلا على هذا الترتيب لأنه لو قدم علي ﵇ لم تصر الخلافة فيها إلى أحد من الثلاثة لأن عليًّا ﵇ مات بعد الثلاثة، وكذلك لو قدم عثمان ﵁ لم تصر الخلافة إلى أبي بكر وعمر لأن عثمان مات بعد موتهما، ولو قدم عمر لم تصر الخلافة إلى أبي بكر لأن عمر مات بعده، والله تعالى أخبر ووعد أنها تصير إليهم، فلم يصح أن تقع إلا على الوجه الذي وقعت، ولله الحمد على الهداية والتوفيق)(٢).

فهذه الأقوال عن هؤلاء الأئمة كلها فيها البيان الشافي لعقيدة الفرقة

---

(١) رواه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود ﵁.
(٢) «الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به» (ص٦٦، ٦٧).

الناجية في ترتيب الخلافة الراشدة، كما عُلم مما تقدم في هذا المبحث من نقول للإجماع أن عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رابع الخلفاء الراشدين باتفاق أهل الحَل والعقد، وأنه قد اتفق على بيعته عامة من حضر المدينة من البدريين والأنصار كاجتماع أهل السقيفة على بيعة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبناء على ما تقدم فإن الذي لا يسعه في عقيدة ترتيب الخلافة ما وسع الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة فإنه رافضي مقيت[١].

الفرع الخامس: خلافة الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لما استشهد الخليفة الرابع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقتل أحد الخوارج له، وهو عبد الرحمن بن عمرو المرادي، في شهر رمضان لسبع عشرة ليلة خلت منه، سنة أربعين للهجرة النبوية[٢] بويع بالخلافة بعده ابنه الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واستمر خليفة على الحجاز واليمن والعراق وخراسان وغير ذلك نحو سبعة أشهر، وقيل: ثمانية أشهر، وقيل ستة أشهر، وكانت خلافته هذه المدة خلافة راشدة حقه لأن تلك المدة كانت مكملة لمدة الخلافة الراشدة التي أخبر النبي ﷺ أن مدتها ثلاثون سنة ثم تصير ملكًا.

فقد روى الترمذي بإسناده إلى سفينة مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة، ثم مُلْك بعد ذلك**»[٣].

---

(١) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» لناصر بن علي عائض (٢/ ٦٨٨).

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/ ٣٧)، و«تاريخ الطبري» (٥/ ١٤٣)، و«الكامل» لابن الأثير (٣/ ٣٨٧)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٣٨٧).
وانظر: «تاريخ خليفة بن خياط» (ص١٩٩)، و«الطبقات» له (ص٥).

(٣) رواه الترمذي (٢٢٢٦). وقال الترمذي وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» =

وعند الإمام أحمد من حديث سفينة أيضًا بلفظ: «**الخلافة ثلاثون عامًا ثم يكون بعد ذلك الملك**»[(١)].

وعند أبي داود بلفظ: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء - أو: ملكه من يشاء -**»[(٢)].

ولم يكن في الثلاثين بعده ﷺ إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن.

وقد قرر جمع من أهل العلم عند شرحهم لقوله ﷺ: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة**» أن الأشهر التي تولى فيها الحسن بن علي بعد موت أبيه كانت داخلة في خلافة النبوة ومكملة لها.

فقد قال أبو بكر بن العربي رحمه الله: (فنفذ الوعد الصادق في قوله ﷺ: «**الخلافة في أمتي ثلاثون سنة، ثم تعود ملكًا**» فكانت لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وللحسن منها ثمانية أشهر لا تزيد ولا تنقص يومًا، فسبحان المحيط لا رب غيره)[(٣)].

وقال القاضي عياض: (لم يكن في ثلاثين سنة إلا الخلفاء الراشدون الأربعة والأشهر التي بويع فيها الحسن بن علي... والمراد من حديث «**الخلافة ثلاثون سنة**» خلافة النبوة، وقد جاء مفسرًا في بعض الروايات «**خلافة النبوة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكًا**»[(٤)].

= (١/ ١٤١): حسن. وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(١) رواه أحمد (٥/ ٢٢٠) (٢١٩٦٩). وقال شعيب الأرناؤوط محقق «المسند»: إسناده حسن رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جمهان.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٤٦)، وسكت عنه، وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: حسن صحيح.

(٣) «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٧٢٠).

(٤) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٢/ ٢٠١).

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (والدليل على أنه أحد الخلفاء الراشدين الحديث الذي أوردناه في (دلائل النبوة) من طريق سفينة مولى رسول الله ﷺ قال: «**الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون ملكًا**» وإنما كملت الثلاثون بخلافة الحسن بن علي)[١].

وقال شارح الطحاوية: (وكانت خلافة أبي بكر الصديق سنتين وثلاثة أشهر، وخلافة عمر عشر سنين ونصفًا، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي أربع سنين وتسعة أشهر، وخلافة الحسن ستة أشهر)[٢].

وقال المُناوي بعد ذكره لقوله ﷺ: «**ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[٣]: (فلما بويع له بعد أبيه وصار هو الإمام الحق مدة ستة أشهر تكملة للثلاثين سنة التي أخبر المصطفى ﷺ أنها مدة الخلافة وبعدها يكون ملكًا عضوضًا)[٤].

ولما كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو المبايع بالخلافة بعد أبيه وأنه الإمام الحق تلك المدة التي كانت مكملة لخلافة النبوة، رأى أنه لابد من أن يكون أمره نافذًا على بلاد الشام التي كان الأمر فيها حينئذٍ لمعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فتوجه نحو بلاد الشام بكتائب كأمثال الجبال وبايعه منهم أربعون ألفًا على الموت، فلما تراءى الجمعان علم أنه لا يغلب أحدهما حتى يقتل بعضها بعضًا، واشترط على معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شروطًا التزمها ووفى بها وعلى وَفقها جرى الصلح بينهما.

وقد روى قصة الصلح بينهما الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في (صحيحه) فقد

---

(١) «البداية والنهاية» (٨/ ١٧).

(٢) «شرح الطحاوية» (ص٥٤٥).

(٣) رواه البخاري (٢٧٠٤).

(٤) «فيض القدير» (٢/ ٤٠٩).

روى بإسناده إلى الحسن البصري حيث قال: (استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاص: إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها!! فقال له معاوية - وكان والله خير الرجلين -: أي عمرو، إنْ قَتَل هؤلاء هؤلاء من لي بأمور الناس؟ من لي بنسائهم؟ من لي بضيعتهم؟ فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس - عبد الرحمن ابن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز - فقال: اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه. فأَتَيَاه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا إليه فقال لهما الحسن بن علي: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها. قالا: فإنه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك ويسألك. قال: فمن لي بهذا؟ قالا: نحن لك به. فما سألهما شيئًا إلا قالا: نحن لك به. فصالحه فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: «**إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[١].

وبقَبوله الصلح مع معاوية حصل مصداق قوله ﷺ فيه، فكان كما قال، أصلح الله تعالى به بين أهل الشام وأهل العراق بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة)[٢].

وهذا الإصلاح الذي حصل بين فريقي الحسن بن علي ومعاوية رضي الله عنهما مما يحبه الرب - جل وعلا - ورسوله ﷺ، وهو من أكبر مناقب الحسن رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وهذا الحديث يبين أن الإصلاح بين

(١) رواه البخاري (٢٧٠٤).

(٢) «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٦/ ٣٧٦).

الطائفتين كان ممدوحًا يحبه الله ورسوله، وأن ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التي أثنى بها عليه النبي ﷺ، ولو كان القتال واجبًا أو مستحبًّا لم يُثنِ النبي ﷺ بترك واجب أو مستحب)[١].

وقد ذكر ابن العربي أسبابًا هيأت الحسن لقَبول الصلح مع معاوية رضي الله عنه حيث قال: (وعمل الحسن بمقتضى حاله، فإنه صالح حين استشرى الأمر عليه، وكان ذلك بأسباب سماوية ومقادير أزلية ومواعيد من الصادق صادقة.

منها: ما رأى من تشتت آراء مَن معه.

ومنها: أنه طُعن حين خرج إلى معاوية فسقط عن فرسه وداوى جرحه حتى برأ، فعلم من ينافق عليه ولا يأمنه على نفسه.

ومنها: أنه رأى الخوارج أحاطوا بأطرافه، وعلم أنه إن اشتغل بحرب معاوية استولى الخوارج على البلاد، وإن اشتغل بالخوارج استولى عليه معاوية.

ومنها: أنه تذكر وعد جده الصادق عند كل أحد ﷺ في قوله: «**إن ابني هذا سيد، ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[٢].

وإنه لما سار الحسن إلى معاوية بالكتائب في أربعين ألفًا وقَدِم قيس بن سعد بعشرة آلاف، قال عمرو بن العاص لمعاوية: إني أرى كتيبة لا تولي أولاها حتى تدبر أخراها!! فقال معاوية لعمرو: من لي بذراري المسلمين؟ فقال: أنا. فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة: تلقاه فتقول له: الصلح. فصالحه فنفذ الوعد الصادق في قوله: «**إن ابني هذا سيد، ولعل الله**

(١) «منهاج السنة» (٢/ ٢٠٢).

(٢) رواه البخاري (٢٧٠٤).

أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[١].

وكان ذلك الصلح المبارك الذي أشار إليه النبي ﷺ أنه سيكون على يد سبطه الحسن بن علي - عام واحد وأربعين هجرية (فإنه نزل عن الخلافة لمعاوية في ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين، وذلك كمال ثلاثين سنة من موت رسول الله ﷺ فإنه توفي في ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة، وهذا من دلائل - نبوته - صلوات الله وسلامه عليه وسلم تسليمًا، وقد مدحه رسول الله ﷺ على صنيعه هذا وهو تركه الدنيا الفانية ورغبته في الآخرة الباقية، وحقنه دماء هذه الأمة، فنزل عن الخلافة وجعل الملك بيد معاوية حتى تجتمع الكلمة على أمير واحد)[٢].

وتسليم الحسن الأمر لمعاوية يعتبر عقد بيعة منه له بالخلافة، وكان ذلك في موضع يقال له: (مسكن) ولما نزل الحسن عن الخلافة لمعاوية بايعه (الأمراء من الجيشين واستقل بأعباء الأمة فسُمي ذلك العام عام الجماعة لاجتماع الكلمة فيه على رجل واحد)[٣].

ولاجتماع المسلمين بعد الفرقة وتفرغهم للحروب الخارجية والفتوح، ونشر دعوة الإسلام بعد أن عطل قتلة عثمان سيوف المسلمين عن هذه المهمة نحو خمس سنوات.

(ولما تسلم معاوية البلاد ودخل الكوفة وخطب بها واجتمعت عليه الكلمة في سائر الأقاليم والآفاق وحصل على بيعته عامئذٍ الإجماع والاتفاق، رحل الحسن بن علي ومعه أخوه الحسين وبقية إخوتهم وابن

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٧١٩، ١٧٢٠).

(٢) «البداية والنهاية» (٨/ ١٨).

(٣) «البداية والنهاية» (٦/ ٢٥٠).

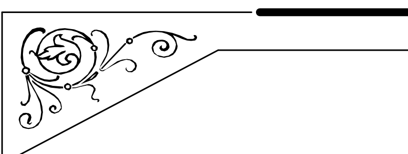
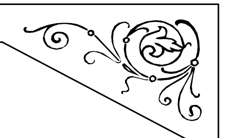
عمهم عبد الله بن جعفر - من أرض العراق إلى أرض المدينة النبوية على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، وجعل كلما مر بحي من شيعتهم يبكتونه على ما صنع من نزوله عن الأمر لمعاوية، وهو في ذلك هو البار الراشد الممدوح، وليس يجد في صدره حرجًا ولا تلومًا ولا ندمًا، بل هو راض بذلك مستبشر به وإن كان قد ساء هذا خَلْقًا من ذويه وأهله وشيعتهم ولاسيما بعد ذلك بمدد، وهلم جرًّا، والحق في ذلك اتباع السنة ومدحه فيما حقن به دماء الأمة، كما مدحه على ذلك رسول الله ﷺ كما تقدم في الحديث الصحيح، ولله الحمد والمنة)[(١)].

والحاصل مما تقدم أن أهل السنة والجماعة يعتقدون أن خلافة الحسن بن علي كانت خلافة حقة وأنها جزء مكمل لخلافة النبوة التي أخبر النبي ﷺ أن مدتها ستكون ثلاثين سنة، وكذلك كانت كما أخبر عليه الصلاة والسلام[(٢)].



(١) «البداية والنهاية» (٨/ ٢١).

(٢) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام ﭫ» ناصر بن علي عائض (٢/ ٧٤٣).

عقيدة أهل السنة في آل البيت

المطلب الأول: التعريف بآل البيت لغة واصطلاحًا

أولًا: التعريف اللغوي:

إن كلمة (آل) من الكلمات التي وقع فيها الاختلاف عند علماء اللغة من حيث الاشتقاق ومن حيث المعنى:

أما من حيث الاشتقاق، فقيل: إن أصلها أول، وقيل: إن أصلها أهل.

فذهب الخليل بن أحمد إلى أن كلمة (آل) مشتقة من الأَوْل، قال: (آل يؤول إليه، إذا رجع إليه)[١].

ووافقه ابن فارس[٢]، وابن الجوزي[٣]، واختار هذا القول ابن تيمية[٤].

وذهب فريق آخر إلى أن أصل كلمة (آل): أهل[٥].

---

(١) «كتاب العين» (٨/ ٣٩٥).

(٢) «نزهة الأعين» (ص١٢١).

(٣) «معجم مقاييس اللغة» (١/ ١٥٩).

(٤) «حاشية الروض المربع» (١/ ٤٠)، و«مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٤٦٣).

(٥) انظر: «مفردات ألفاظ القرآن» (ص٩٨)، و«لسان العرب» (١/ ١٨٦). و«القاموس المحيط» (ص١٢٤٥).

وضَعَّف ابن القيم القول الثاني لأمور:

أحدها: عدم الدليل عليه.

الثاني: أنه يلزم منه القلب الشاذ من غير موجب، مع مخالفة الأصل.

الثالث: أن (الأهل) تضاف إلى العاقل وغيره بخلاف (الآل).

الرابع: أن (الأهل) تضاف إلى العَلَم والنكرة، و(الآل) لا تضاف إلا إلى مُعَظَّم من شأنه أن يؤول غيره إليه.

الخامس: أن (الأهل) تضاف إلى الظاهر والمضمر، أما (الآل) فإضافتها إلى المضمر قليلة شاذة[١].

وأما من حيث المعنى فقد نص غير واحد على أن آل الرجل هم أهل بيته وقرابته، وأضافت طائفة أخرى الأتباع، واقتصر بعضهم على الأتباع[٢].

وقد وَفَّق ابن الجوزي بين القولين فقال: (الآل: اسم لكل من رجع إلى معتمد فيما رجع فيه إليه، فتارة يكون بالنسب، وتارة بالسبب).

فقوله: (بالنسب) إشارة إلى الأهل والقرابة. وقوله: (بالسبب) إشارة إلى الأتباع، ومن الثاني قوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦][٣].

و(أهل البيت) مركب تركيبًا إضافيًّا، فهي عند علماء اللغة بمعنى مَن يسكن فيه.

---

(١) «جلاء الأفهام» (ص٢٠٣، ٢٠٤).

(٢) انظر كتاب «العين» (٨/ ٣٩٥)، و«الصحاح» (٤/ ١٦٢٧)، و«معجم مقاييس اللغة» (١/ ١٦٠)، و«الصحاح» (٤/ ١٦٢٧)، و«المصباح المنير» (ص١٢)، و«القاموس المحيط» (ص١٢٤٥)، و«الكليات» (ص١٦٤).

(٣) «نزهة الأعين» (ص١٢١، ١٢٢).

قال الخليل: (أهل البيت: سكانه)[١].

وتبعه على ذلك من أتى بعده كابن فارس وابن منظور والفيروزآبادي بدون نكير منهم[٢].

إلا أن هذا التركيب صار عرفًا على آل النبي ﷺ.

قال الراغب[٣]: (وصار أهل البيت متعارفًا في آل النبي ﷺ)[٤].

ثانيًا: تعريف آل البيت شرعًا:

اختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال:

القول الأول: هم الذين حرمت عليهم الصدقة. وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، وهذا مذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه.

والثاني: أنهم بنو هاشم خاصة، وهذا مذهب أبي حنيفة والرواية عن أحمد واختيار ابن القاسم صاحب مالك.

والثالث: أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب، فيدخل فيهم بنو مطلب، وبنو أمية، وبنو نوفل، ومن فوقهم إلى بني غالب، وهذا اختيار أشهب من أصحاب مالك، حكاه صاحب (الجواهر) عنه، وحكاه اللخمي في (التبصرة) عن أصبغ، ولم يحكه عن أشهب.

وهذا القول في الآل - أعني أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة - هو منصوص الشافعي وأحمد والأكثرين، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد

---

(١) كتاب «العين» (٤/ ٨٩).

(٢) «لسان العرب» (١/ ١٨٦)، و«القاموس المحيط» (ص١٢٤٥).

(٣) «مفردات ألفاظ القرآن» (ص١٥١).

(٤) انظر: «آيات آل البيت في القرآن الكريم» لمنصور بن حمد العيدي (ص١٧).

والشافعي.

والقول الثاني: أن آل النبي ﷺ هم ذريته وأزواجه خاصة. حكاه ابن عبد البر في (التمهيد) قال في باب عبد الله بن أبي بكر، في شرح حديث أبي حميد الساعدي: استدل قوم بهذا الحديث على أن آل محمد هم أزواجه وذريته خاصة؛ لقوله في حديث مالك عن نعيم المجمر، وفي غير ما حديث: «**اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد**»[1] وفي هذا الحديث يعني حديث أبي حميد: «**اللهم صَلِّ على محمد وعلى وأزواجه وذريته**»[2]، قالوا: فهذا تفسير ذلك الحديث، ويبين أن آل محمد هم أزواجه وذريته. قالوا: فجائز أن يقول الرجل لكل من كان من أزواج محمد ﷺ ومن ذريته: (صلى الله عليك)، إذا واجهه، و(صلى الله عليه) إذا غاب عنه، ولا يجوز ذلك في غيرهم. قالوا: والآل والأهل سواء، وآل الرجل وأهله سواء، وهم الأزواج والذرية، بدليل هذا الحديث.

والقول الثالث: أن آله ﷺ أتباعه إلى يوم القيامة. حكاه ابن عبد البر عن بعض أهل العلم، وأقدم مَن رُوي عنه هذا القول جابر بن عبد الله، ذكره البيهقي عنه[3]، ورواه عن سفيان الثوري وغيره، واختاره بعض أصحاب الشافعي، حكاه عنه أبو الطيب الطبري في تعليقه، ورجحه الشيخ محيي الدين النواوي في (شرح مسلم) واختاره الأزهري.

والقول الرابع: أن آله ﷺ هم الأتقياء من أمته. حكاه القاضي حسين والراغب وجماعة.

---

(١) رواه البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦) من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٣٦٩).

(٣) **إسناده ضعيف:** أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢١٧). وفيه الحسن بن صالح، ضعيف.

فصل في ذكر حجج هذه الأقوال، وتبيين ما فيها من الصحيح والضعيف

فأما القول الأول وهو أن الآل من تحرم عليهم الصدقة على ما فيهم من الاختلاف، فحجته من وجوه:

أحدها: ما رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كان رسول الله ﷺ يؤتى بالنخل عند صرامه، فيجيء هذا بتمر وهذا بتمر حتى يصير عنده كوم من تمر، فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر، فأخذ أحدهما تمرة فجعلها في فيه، فنظر إليه رسول الله ﷺ فأخرجها من فيه، فقال: «**أَمَا علمتَ أن آل محمد لا يأكلون الصدقة؟!**»[١]، ورواه مسلم وقال: «**إنا لا تحل لنا الصدقة**»[٢].

الثاني: ما رواه مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم، قال: «قام رسول الله ﷺ يومًا خطيبًا فينا بماء يدعى خمًّا بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ، ثم قال: «**أما بعد، ألا أيها الناس، إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي** ﷻ، **وإني تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله** ﷻ **فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به**»، فحث على كتاب الله ورَغَّب فيه، وقال: «**وأهل بيتي، أُذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**». فقال له حصين بن سبرة: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: أَكُل هؤلاء حُرم

---

(١) رواه البخاري (١٤٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٩).

الصدقة؟ قال: نعم.

وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: «**إن الصدقة لا تحل لآل محمد**»[١].

الدليل الثالث: ما في «الصحيحين» من حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها «أن فاطمة رضي الله عنها أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي ﷺ مما أفاء الله على رسوله ﷺ، فقال أبو بكر رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال**» يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل[٢].

فآله ﷺ لهم خواص، منها حرمان الصدقة، ومنها أنهم لا يرثونه، ومنها استحقاقهم خُمس الخمس، ومنها اختصاصهم بالصلاة عليهم.

وقد ثبت أن تحريم الصدقة واستحقاق خمس الخمس وعدم توريثهم - مختص ببعض أقاربه ﷺ فكذلك الصلاة على آله.

الدليل الرابع: ما رواه مسلم من حديث ابن شهاب، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي، أن عبد المطلب بن ربيعة أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث، قال لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن العباس رضي الله عنهما: «ائتيا رسول الله ﷺ فقولا له: استعمِلنا يا رسول الله على الصدقات... فذكر الحديث وفيه: فقال لنا: «**إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد**»[٣].

الدليل الخامس: ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سواد... فذكر الحديث

---

(١) رواه مسلم (٢٤٠٨).

(٢) رواه البخاري (٣٧١١)، ومسلم (١٧٥٩).

(٣) رواه مسلم (١٠٧٢).

وقال فيه: فأخذ النبي ﷺ الكبش، فأضجعه، ثم ذبحه ثم قال: «**بسم الله، اللهم تقبل من محمد، ومن آل محمد، ومن أمة محمد**» ثم ضحى به[(١)].

هكذا رواه مسلم بتمامه، وحقيقة العطف المغايرة، وأمته ﷺ أعم من آله.

قال أصحاب هذا القول: (وتفسير الآل بكلام النبي ﷺ أَوْلى من تفسيره بكلام غيره).

فصل وأما القول الثاني: أنهم ذريته وأزواجه خاصة

فقد تقدم احتجاج ابن عبد البر له، بأن في حديث أبي حميد «**اللهم صَلِّ على محمد وأزواجه وذريته**»[(٢)] وفي غيره من الأحاديث «**اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد**»، وهذا غايته أن يكون الأول منهما قد فسره اللفظ الآخر.

واحتجوا أيضًا بما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال رسول الله ﷺ: «**اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا**»[(٣)] ومعلوم أن هذه الدعوة المستجابة لم تنل كل بني هاشم ولا بني المطلب؛ لأنه كان فيهم الأغنياء وأصحاب الجدة وإلى الآن. وأما أزواجه وذريته ﷺ فكان رزقهم قوتًا، وما كان يحصل لأزواجه بعد من الأموال كن يتصدقن به ويجعلن رزقهن قوتًا. (وقد جاء عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مال عظيم فقسمته كله في قعدة واحدة، فقالت لها الجارية: لو خبيت لنا منه درهمًا نشتري به لحمًا؟ فقالت لها: لو ذكرتني

(١) رواه مسلم (١٩٦٧).
(٢) رواه البخاري (٣٣٦٩).
(٣) رواه البخاري (٤٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥).

فعلت)[١].

واحتجوا أيضًا بما في الصحيحين عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، **قالت:** (ما شبع آل محمد ﷺ من خبز مأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله عَزَّ وَجَلَّ)[٢].

قالوا: ومعلوم أن العباس وأولاده وبني المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ولا مرادها.

قال هؤلاء: وإنما دخل الأزواج في الآل، وخصوصًا أزواج النبي ﷺ تشبيهًا لذلك بالسبب؛ لأن اتصالهن بالنبي ﷺ غير مرتفع، وهن محرمات على غيره في حياته وبعد مماته، وهن زوجاته في الدنيا والآخرة، فالسبب الذي لهن بالنبي ﷺ قائم مقام النسب.

وقد نص النبي ﷺ على الصلاة عليهن؛ ولهذا كان القول الصحيح، وهو منصوص الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: (أن الصدقة تحرم عليهن؛ لأنها أوساخ الناس، وقد صان الله سبحانه ذلك الجناب الرفيع وآله من كل أوساخ بني آدم).

ويا لله العجب كيف يدخل أزواجه في قوله ﷺ: «**اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا**»[٣].

---

(١) **سنده ضعيف؛ فيه محمد بن يونس بالكديمى،** ضعيف كما في «التقريب».

رواه الحاكم (٤/ ١٥). بلفظ: (أن معاوية بن أبي سفيان بعث إلى عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بمائة ألف، فقسمتها حتى لم تترك منها شيئًا، فقالت بريرة: أنت صائمة فهلا ابتعت لنا بدرهم لحمًا؟!

فقالت عائشة: لو أني ذكرت لفعلت).

(٢) رواه البخاري (٥٤٢٣)، ومسلم (٢٩٧٠).

(٣) رواه البخاري (٤٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقوله في الأضحية: «**اللهم هذا عن محمد وآل محمد**»(١)، وفي قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبز بُر»(٢) وفي قول المصلي: «**اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد**»(٣)، ولا يدخلن في قوله: «**إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد مع كونها من أوساخ الناس**»(٤)، فأزواج رسول الله ﷺ أَوْلى بالصيانة عنها والبعد منها.

فإن قيل: لو كانت الصدقة حرامًا عليهن لحرمت على مواليهن، كما أنها لما حرمت على بني هاشم على مواليهم، وقد ثبت في الصحيح أن بريرة تُصُدق عليها بلحم فأكلته، ولم يحرمه النبي ﷺ، وهي مولاة لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قيل: هذا هو شبهة من أباحها لأزواج النبي ﷺ.

وجواب هذه الشبهة: أن تحريم الصدقة على أزواج النبي ﷺ ليس بطريق الأصالة، وإنما هو تبع لتحريمها عليه ﷺ، وإلا فالصدقة حلال لهن قبل اتصالهن به، فهن فرع في هذا التحريم على المولى، والتحريم على المولى فرع التحريم على سيده، فلما كان التحريم على بني هاشم أصلًا استتبع ذلك مواليهم، ولما كان التحريم على أزواج النبي ﷺ تبعًا، لم يقو ذلك على استتباع مواليهن؛ لأنه فرع عن فرع.

---

(١) **سنده ضعيف:** أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٠٩٨) من طريق أبي حمزة ميمون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة... فذكره. وفيه ميمون أبو حمزة الأعور، ضعيف كما في «التقريب».

(٢) رواه البخاري (٦٦٨٧)، ومسلم (٢٩٧٠).

(٣) رواه البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦) من حديث كعب بن عجرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه مسلم (١٠٧٢)، ولفظه: «... إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، إنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد...».

قالوا: وقد قال الله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٠ - ٣٣].

فدخلن في أهل البيت لأن هذا الخطاب كله في سياق ذكرهن، فلا يجوز إخراجهن من شيء، والله أعلم.

فصل

وأما القول الثالث وهو أن آل النبي ﷺ أمته وأتباعه إلى يوم القيامة، فقد احتج له بأن آل المُعَظَّم المتبوع هم أتباعه على دينه وأمره، قريبهم وبعيدهم.

قالوا: واشتقاق هذه اللفظة يدل عليه، فإنه من آل يؤول: إذا رجع، ومرجع الأتباع إلى متبوعهم لأنه إمامهم وموئلهم.

قالوا: ولهذا كان قوله تعالى: ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ ۖ نَّجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤] المراد به أتباعه وشيعته المؤمنون به من أقاربه وغيرهم. وقوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، المراد به أتباعه.

واحتجوا أيضًا بأن واثلة بن الأسقع روى «أن النبي ﷺ دعا حسنًا وحسينًا، فأجلس كل واحد منهما على فخذه، وأدنى فاطمة ﵄ من حجره وزوجها، ثم لف عليهم ثوبه، ثم قال: «**اللهم هؤلاء أهلي**» قال واثلة: فقلت: يا رسول

الله، وأنا من أهلك؟ فقال: «**وأنت من أهلي**» رواه البيهقي بإسناد جيد[(١)].

قالوا: ومعلوم أن واثلة بن الأسقع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة، وإنما هو من أتباع النبي ﷺ.

فصل

وأما أصحاب القول الرابع: أن آله الأتقياء من أمته، فاحتجوا بما رواه الطبراني في (معجمه): عن جعفر بن إلياس بن صدقة، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا نوح بن أبي مريم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس ابن مالك، قال: «سئل رسول الله ﷺ: من آل محمد؟ فقال: «**كل تقي**»، وتلا النبي ﷺ: ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]» قال الطبراني: لم يروه عن يحيى إلا نوح، تفرد به نعيم. وقد رواه البيهقي من حديث عبد الله بن أحمد بن يونس، حدثنا نافع أبو هرمز، عن أنس... فذكره[(٢)].

---

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢١٧) من طريق الأوزاعي عن أبي عمار قال: حدثني واثلة بن الأسقع... فذكره. وقال: إسناده صحيح. وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٨٥): حسن غريب. وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الموارد» (١٨٩٠).

وأخرجه أحمد في «المسند» (١٦٩٨٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢١٠٣)، وغيرهم من طريق محمد بن مصعب، عن الأوزاعي عن شداد أبي عمار... فذكره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٩/ ١٦٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار، وزاد: «إليك لا إلى النار»، والطبراني، وفيه: محمد بن مصعب وهو ضعيف الحديث سيئ الحفظ، رجل صالح في نفسه.

وفي الباب عن أم سلمة، عند أحمد في «المسند» (٦/ ٢٩٢).

(٢) **سنده ضعيف:** أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٣٣٢)، والبيهقي في =

ونوح هذا ونافع أبو هرمز لا يَحتج بهما أحد من أهل العلم، وقد رُميا بالكذب.

واحتج لهذا القول أيضًا بأن الله ﷻ قال لنوح عن ابنه: ﴿إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ﴾ [هود: ٤٦]، فأخرجه بشركه أن يكون من أهله، فعُلم أن آل الرسول ﷺ هم أتباعه.

وأجاب عنه الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بجواب جيد، وهو أن المراد أنه ليس من أهلك الذين أمرناك بحملهم، ووعدناك بنجاتهم؛ لأن الله سبحانه قال له قبل ذلك: ﴿ٱحۡمِلۡ فِيهَا مِن كُلّٖ زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ﴾ [هود: ٤٠]، فليس ابنه من أهله الذين ضمن نجاتهم.

وتخصيصًا له بالذكر من بين النوع؛ لأنه من أحق أفراد النوع بالدخول فيه.

وهنا للناس طريقان:

أحدهما: أن ذكر الخاص قبل العام أو بعده قرينة تدل على أن المراد بالعام ما عداه.

والطريق الثاني: أن الخاص ذُكر مرتين: مرة بخصوصه ومرة بشمول الاسم العام له تنبيهًا على مزيد شرفه، وهو كقوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ﴾ [الأحزاب: ٧]، وقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوّٞ لِّلۡكَٰفِرِينَ ٩٨﴾ [البقرة: ٩٨].

= «السنن الكبرى» (٢/ ٨٣)، قال ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ١٦٥): إسناده واهٍ جدًّا، ورُوي نحوه ضعيف.

وأيضًا: فإن الصلاة على النبي ﷺ حق له ولآله دون سائر الأمة؛ ولهذا تجب عليه وعلى آله عند الشافعي رحمه الله وغيره. . . وإن كان عندهم في الآل اختلاف، ومن لم يوجبها فلا ريب أنه يستحبها عليه وعلى آله، ويكرهها أو لا يستحبها لسائر المؤمنين، أو لا يجوزها على غير النبي ﷺ وآله.

فمَن قال: إن آله في الصلاة هم كالأمة، فقد أبعد غاية الإبعاد.

وأيضًا: فإن النبي ﷺ شرع في التشهد السلام والصلاة، فشرع في السلام تسليم المصلي على الرسول ﷺ أولًا وعلى نفسه ثانيًا، وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثًا، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**فإذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والأرض**»[(١)]، وأما الصلاة فلم يشرعها إلا عليه وعلى آله فقط، فدل على أن آله هم أهله وأقاربه.

وأيضًا: فإن الله سبحانه أمرنا بالصلاة عليه بعد ذكر حقوقه وما خصه به دون أمته من حِل نكاحه لمن تهب نفسها له، ومن تحريم نكاح أزواجه على الأمة بعده، ومن سائر ما ذكر مع ذلك من حقوقه وتعظيمه وتوقيره وتبجيله. ثم قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ثم ذكر رفع الجناح عن أزواجه في تكليمهن آباءهن وأبناءهن ودخولهم عليهن، وخلوتهم بهن، ثم عَقَّب ذلك بما هو حق من حقوقه الأكيدة على أمته، وهو أمرهم بصلاتهم عليه وسلامه، مستفتحًا ذلك الأمر بإخباره بأنه هو وملائكته يصلون عليه، فسأل الصحابة رسول الله ﷺ: على أي صفة يؤذن هذا الحق؟ فقال: «**قولوا: اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد**»[(٢)]، فالصلاة على

(١) أخرجه البخاري (٦٣٢٨)، ومسلم (٤٠٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦) من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

آله هي من تمام الصلاة عليه وتوابعها؛ لأن ذلك مما تقر به عينه، ويزيده الله به شرفًا وعلوًّا. صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا.

وأما من قال إنهم الأتقياء من أمته فهؤلاء هم أولياؤه، فمن كان منهم من أقربائه فهو من أوليائه، ومن لم يكن منهم من أقربائه، فهم من أوليائه، لا من آله.

فقد يكون الرجل من آله وأوليائه، كأهل بيته والمؤمنين به من أقاربه، ولا يكون من آله ولا من أوليائه، وقد يكون من أوليائه وإن لم يكن من آله، كخلفائه في أمته الداعين إلى سنته، الذابين عنه، الناصرين لدينه، وإن لم يكن من أقاربه. وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**ألا إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إن أوليائي المتقون أين كانوا ومن كانوا**»[1].

وأما من زعم أن الآل هم الأتباع، فيقال: لا ريب أن الأتباع يطلق عليهم لفظ الآل في بعض المواضع بقرينة، ولا يلزم من ذلك أنه حيث وقع لفظ الآل يراد به الأتباع؛ لما ذكرنا من النصوص، والله أعلم[2].

ثالثًا: دخول الأزواج رضي الله عنهن في مصطلح الآل:

لما كان دخول الأزواج رضي الله عنهن في الآل والأهل، وتحريم الصدقة عليهم مما قد يخفى[3]، نذكر هنا نصوصًا إضافية تدل على ذلك.

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «**من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي؟ فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرًا، ولقد ذكروا رجلًا... ما كان**

---

(١) رواه البخاري (٥٩٩٠)، ومسلم (٢١٥) بلفظ: «ألا إن آل أبي (يعني فلانًا) ليسوا لي بأولياء إنما وليي الله وصالح المؤمنين» من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) «جلاء الأفهام» (ص٢١٠).

(٣) خفي على الهيتمي كما في «الصواعق المحرقة» (ص١٤٤).

يدخل على أهلي إلا معي»[١].

فهنا سمى النبي ﷺ زوجته رضي الله عنها في هذا الحديث (حديث الإفك) سماها أهله بل أهل بيته.

٢ - عن أنس أن نساء النبي ﷺ قلن للنبي ﷺ بعد بنائه بزينب: (كيف وجدت أهلك؟)[٢].

٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتالين حتى قُبض رسول الله ﷺ)[٣].

٤ - سئلت عائشة رضي الله عنها: ما كان يصنع النبي ﷺ في البيت؟ فقالت: (كان يكون في مهنة أهله)[٤].

وواضح أن السؤال عن بيته ﷺ الذي فيه زوجته.

٥ - في حديث الإفك قال أسامة بن زيد رضي الله عنه للنبي ﷺ: (هم أهلك وما نعلم إلا خيرًا)[٥].

وهذان الحديثان يدلان على شيوع إطلاق أهل النبي ﷺ على زوجاته رضي الله عنهن.

٦ - عن عبد الله بن هشام رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يضحي بالشاة الواحدة عن جميع أهله)[٦].

---

(١) رواه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).

(٢) رواه البخاري (٤٧٩٣)، ومسلم (١٤٢٨).

(٣) رواه البخاري (٦٤٥٤)، ومسلم (٢٩٧٠)، واللفظ له.

(٤) رواه البخاري (٦٧٦).

(٥) رواه البخاري (٤٧٥٠).

(٦) رواه البخاري (٧٢١٠).

ومعلوم أن النبي ﷺ إنما كان يضحي عن الزوجات فحسب.

قال ابن القيم: (ولهذا كان القول الصحيح وهو منصوص الإمام أحمد أن الصدقة تحرم عليهم؛ لأنها أوساخ الناس، وقد صان الله ذلك الجناب الرفيع وآله من كل أوساخ بني آدم، ويالله العجب كيف يدخل أزواجه في قوله: «**اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا**»[١]، وقوله في الأضحية: «**اللهم تقبل من محمد وآل محمد**»[٢]، وفي قول عائشة: «ما شبع آل رسول الله من خبز بر»[٣]، مع كونها من أوساخ الناس؟! فأزواج رسول الله ﷺ أولى بالصيانة عنها والبعد منها)[٤]

فهذه نصوص صريحة الدلالة في إطلاق آل وأهل النبي ﷺ على زوجاته الطاهرات رضي الله عنهن[٥].

❊ ❊ ❊

(١) رواه البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥)، واللفظ له. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) رواه مسلم (١٩٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٣) رواه البخاري (٥٤٢٣)، ومسلم (٢٩٧٠).
(٤) «جلاء الأفهام» (ص٢١٧، ٢١٨).
(٥) «آيات آل البيت في القرآن الكريم» لمنصور بن حمد العيدي (ص٣٠).

المطلب الثاني: فضائل آل البيت

أولًا: فضائل أهل البيت في الكتاب:

أما الآيات التي تشير إلى فضائل ومناقب أهل البيت والتي تدل على رفعة منزلتهم وعلو درجتهم لما لهم من صلة بالنسب الشريف صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فهي:

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

في هذه الآية منقبة عظيمة شَرَّف الله بها آل البيت حيث طهرهم من الرجس تطهيرًا، وهي شاملة لجميع أهل بيته ﷺ من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ومن سلك مسلكهم وسار على نهجهم، فالله أراد لهم التطهير.

قال ابن حجر الهيتمي: هذه الآية منبع فضائل أهل البيت النبوي لاشتمالها على غرر من مآثرهم والاعتناء بشأنهم، حيث ابتدأت بـ (إنما) المفيدة لحصر إرادته تعالى في أمرهم على إذهاب الرجس الذي هو الإثم أو الشك فيما يجب الإيمان به عنهم، وتطهيرهم من سائر الأخلاق والأحوال المذمومة[(١)].

وقد اختلف المفسرون في معنى الرجس على أربعة أقوال:

فقيل: الإثم: وقيل: الشرك، وقيل: الشيطان، وقيل: الأفعال الخبيثة والأخلاق الذميمة، فالأفعال الخبيثة كالفواحش ما ظهر منها وما بطن، والأخلاق الذميمة كالشح والبخل والحسد وقطع الرحم[(٢)].

---

(١) «الصواعق المحرقة» (ص٢٢٣).

(٢) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي (٣/ ٥٧١)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٦/ ٣٨١).

٢ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ۝٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وفي ذلك منقبة عظيمة ودرجة عالية شريفة حيث أمر بالصلاة عليهم تبعًا له ﷺ.

يوضح ذلك ما رواه البخاري في صحيحه عن كعب بن عجرة قال: «لما نزلت هذه الآية قلنا: يا رسول الله: قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ فقال: «**قولوا اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد...**»[(١)].

٣ - قوله تعالى: ﴿فَمَنۡ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمۡ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمۡ ثُمَّ نَبۡتَهِلۡ فَنَجۡعَل لَّعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١].

في هذه الآية فضيلة عالية ومنقبة جليلة لأصحاب الكساء وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم. فقد روى مسلم في صحيحه من حديث سعد بن أبي وقاص قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ﴾ دعا رسول الله ﷺ عليًّا وفاطمة وحسنًا وحسينًا فقال: «**اللهم هؤلاء أهلي**»[(٢)].

قال ابن حجر الهيتمي: فعُلم أنهم المراد من الآية وأن أولاد فاطمة وذريتهم يسمون أبناءه وينسبون إليه نسبة صحيحة نافعة في الدنيا والآخرة[(٣)].

وكما هو معلوم أنه قد ورد الثناء في الكتاب والسنة على الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في غير ما آية وحديث على سبيل العموم، مثل قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا

---

(١) رواه البخاري (٦٣٥٧).

(٢) رواه مسلم (٢٤٠٤).

(٣) «الصواعق المحرقة» (ص٢٤٠).

﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الآية [الفتح: ١٨]. وغير ذلك من الآيات، ويدخل في هذا الثناء صحابته من أهل بيته رضي الله عنهم دخولًا أوليًّا، فهم أولى وألصق بالنبي ﷺ من غيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين(١).

ثانيًا: فضائل أهل البيت في السنة:

لقد جاءت أحاديث كثيرة تبين فضائل ومناقب أهل البيت، نذكر منها:

١ - عن أبي عمار شداد أنه سمع واثلة بن الأسقع يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشًا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**»(٢).

فهذا الحديث نص في التفضيل (والذي عليه أهل السنة والجماعة اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم وسريانيهم ورومهم وفرسيهم وغيرهم، وأن قريشًا أفضل العرب، وأن بني هاشم أفضل قريش، وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم، فهو أفضل الخلق وأفضلهم نسبًا)(٣).

٢ - وعن يزيد بن حيان، قال: انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيتَ يا زيد

---

(١) «العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» لسليمان بن سالم بن رجاء (ص٦٠).
(٢) رواه مسلم (٢٢٧٦).
(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٧٠).

خيرًا كثيرًا، رأيتَ رسول الله ﷺ، وسمعتَ حديثه، وغزوتَ معه، وصليتَ خلفه، لقد لقيتَ يا زيد خيرًا كثيرًا، حَدَّثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ.

قال: يا ابن أخي والله لقد كبرَتْ سني، وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ، فما حدثتكم فاقبلوا، وما لا فلا تكلفونيه.

ثم قال: قام رسول الله ﷺ يومًا فينا خطيبًا، بماء يدعى خمًّا بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذَكَّر، ثم قال: «**أما بعد، ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به**» فحث على كتاب الله ورغَّب فيه، ثم قال: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**».

فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم(١).

٣ - وعن صفية بنت شيبة قالت: قالت عائشة: خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: «﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٣].

---

(١) رواه مسلم (٢٤٠٨).

ثالثًا: فضائل بعض أزواج النبي محمد ﷺ:

أولًا: فضل خديجة رضي الله عنها:

مما يدل على فضلها وجلالة قدرها أن الله سبحانه وتعالى أرسل إليها السلام مع جبريل، وأمر نبيه أن يبشرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب.

فقد روى الشيخان بإسنادهما إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبَشِّرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب ولا نصب»[١].

ورويا أيضًا بإسنادهما إلى إسماعيل بن أبي خالد قال: (قلت لعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما: بَشَّر النبي ﷺ خديجة؟ قال: نعم، ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب)[٢].

ومن مناقبها التي انفردت بها دون سائر أمهات المؤمنين رضي الله عنهن أن النبي ﷺ لم يتزوج عليها حتى فارقت الحياة الدنيا.

فقد روى مسلم بإسناده إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «لم يتزوج النبي ﷺ على خديجة حتى ماتت»[٣].

وفي ذلك منقبتان عظيمتان لأم المؤمنين خديجة رضي الله عنها:

الأولى: إرسال الرب جل وعلا سلامه عليها مع جبريل وإبلاغ النبي ﷺ

---

(١) رواه البخاري (٣٨٢٠)، ومسلم (٢٤٣٢).

(٢) رواه البخاري (٣٨١٩)، ومسلم (٢٤٣٣).

(٣) رواه مسلم (٢٤٣٦).

لذلك، وهذه خاصة لا تُعْرَف لامرأة سواها[١].

الثانية: البشرى لها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب.

قال السهيلي: (لذكر البيت معنى لطيف لأنها كانت ربة بيت قبل المبعث ثم صارت ربة بيت في الإسلام منفردة به، فلم يكن على وجه الأرض في أول يوم بعث النبي ﷺ بيت إسلام إلا بيتها، وهي فضيلة ما شاركها فيها أيضًا غيرها. قال: وجزاء الفعل يُذكر غالبًا بلفظه وإن كان أشرف منه؛ فلهذا جاء في الحديث بلفظ البيت دون لفظ القصر).

وقوله ﷺ: «من قصب» قال ابن التين: المراد به لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف.

قال السهيلي: (النكتة في قوله: «من قصب» ولم يقل: «من لؤلؤ» أن في لفظ القصب مناسبة لكونها أحرزت قَصَب السبق بمبادرتها إلى الإيمان دون غيرها؛ ولذا وقعت هذه المناسبة في جميع ألفاظ الحديث).

وقال الحافظ ابن حجر: (وفي القصب مناسبة أخرى من جهة استواء أكثر أنابيبه، وكذا كان لخديجة من الاستواء ما ليس لغيرها إذ كانت حرية على رضاه بكل ممكن، ولم يصدر منها ما يغضبه قط كما وقع لغيرها).

ومعنى قوله: «لا صخب فيه ولا نصب» الصخب: الصياح والمنازعة برفع الصوت، والنصب: التعب. فنفى عنه ما في بيوت الدنيا من آفة جلبة الأصوات وتعب تهيئتها وإصلاحها.

وقد أبدى السهيلي لنفي هاتين الصفتين حكمة لطيفة فقال: (لأنه ﷺ لما دعا إلى الإيمان أجابت خديجة رضي الله عنها طوعًا، فلم تحوجه إلى رفع صوت ولا

---

(١) «زاد المعاد» لابن القيم (١/ ١٠٥).

منازعة ولا تعب، بل أزالت عنه كل تعب وآنسته من كل وحشة وهونت عليه كل عسير، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها)[١].

ثانيًا: فضل سودة بنت زمعة رضي الله عنها:

تُوفي النبي ﷺ وهي مع سائر من تُوفي عنهن من أزواجه رضي الله عنهن وأرضاهن وكانت وفاتها رضي الله عنها في آخر زمن عمر بن الخطاب، وقيل: سنة أربع وخمسين في خلافة معاوية رضي الله عنهم أجمعين[٢].

وقد وردت لأم المؤمنين سودة رضي الله عنها فضائل ومناقب تدل على جلالة قدرها وعظيم شأنها رضي الله عنها ومن تلك المناقب:

١ - حرصها على البقاء في عصمة النبي ﷺ وإيثارها يومها في القسم لعائشة رضي الله عنهن إيثارًا منها لرضاه عليه الصلاة والسلام وحبًّا في البقاء معه لتكون من أزواجه في الدنيا والآخرة.

روى البخاري بإسناده إلى عائشة: (أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي ﷺ يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة)[٣].

وعن عائشة رضي الله عنها أيضًا قالت: «كان رسول الله إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ»[٤].

---

(١) «الروض الأنف» (١/ ٢٧٩)، وانظر: «فتح الباري» (٧/ ١٣٨).
(٢) انظر: «الاستيعاب» (٤/ ٣٢٣)، و«الطبقات الكبرى» (٧/ ٥٧).
(٣) رواه البخاري (٥٢١٢).
(٤) رواه البخاري (٢٥٩٣)، وروى مسلم أوله (٢٤٤٥).

قلت: في طلب سودة رضي الله عنها من النبي صلى الله عليه وسلم إمساكها مع إيثار لضرتها بقسمها - ما يدل على رجاحة عقلها ونبل مقصدها.

وقد تضمنت موافقة رسول صلى الله عليه وسلم على إمساكها فضيلة ظاهرة لسودة رضي الله عنها، حيث بقيت في عصمته عليه الصلاة والسلام، وتوفي وهي في عداد زوجاته الطاهرات.

قال ابن القيم رحمه الله: (فلما توفاها الله -يقصد خديجة- تزوج بعدها سودة بنت زمعة.. وكبرت عنده وأراد طلاقها، فوهبت يومها لعائشة رضي الله عنها فأمسكها، وهذا من خواصها أنها آثرت بيومها حب النبي صلى الله عليه وسلم تقربًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبًّا له، وإيثارًا لمقامها معه، فكان يقسم لنسائه ولا يقسم لها، وهي راضية بذلك مؤثرة لرضا رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها)[(١)].

٢ - ومن مناقبها رضي الله عنها أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تمنت أن تكون في مثل هديها وطريقتها:

فقد روى مسلم بإسناده عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما رأيت امرأة أحب إليّ أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة. قالت فلما كبرَتْ جعلَتْ يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة، قالت: يا رسول الله قد جلعت يومي منك لعائشة. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين ويومًا سودة»[(٢)].

قال ابن الأثير: (كأنها تمنت أن تكون في مثل هديها وطريقتها)[(٣)].

وقال النووي: (وقولها: «من امرأة»، قال القاضي: «مِن» هنا للبيان

(١) «جلاء الأفهام» (ص١٢٣).

(٢) رواه مسلم (١٤٦٣).

(٣) «النهاية» لابن الأثير (٢/ ٣٨٩).

واستفتاح الكلام، ولم ترد عائشة عيب سودة بذلك، بل وصفتها بقوة النفس وجودة القريحة وهي الحدة، بكسر الحاء)[١] فرضي الله عنها وأرضاها.

ثالثًا: فضل عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها:

إن فضائلها لا تُعد فهي كثيرة، لكن نذكر بعضها:

١- فضلها رضي الله عنها في القرآن الكريم:

أنزل الله ثماني عشرة آية من القرآن في شأنها، وهي آيات الإفك، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١].

وهذه الآيات كل واحدة منها ناطقة بتعظيم شأن رسول الله ﷺ، وهي تنزيه وتبريء لأم المؤمنين وذم ولعن للقاذفين، وهذا ترفيع من الله ولا شك[٢].

قال ابن كثير: «ومن خصائصها أن الله سبحانه برأها مما رماها به أهل الإفك، وأنزل في عذرها وبراءتها وحيًا يتلى في محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة»[٣].

ومن فضائل عائشة رضي الله عنها أنها بُشرت بالجنة في قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦].

فقد ذهب أكثر المفسرين إلى أن الرزق الكريم في الآية هو الجنة.

قال الطبري: وقد قيل: عُني بقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ عائشة

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٠/ ٣٠٢).

(٢) انظر: «المحرر الوجيز» (١٠/ ٤٥٣)، و«مفاتيح الغيب» (٢٣/ ١٥١).

(٣) «تفسير القرآن العظيم» (٦/ ٤٠٥).

وصفوان بن المعطل الذي رُميت به، فعلى هذا القول قيل: «أولئك» فجمع، والمراد ذانك، كما قيل: ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ﴾ [النساء: ١٧٦] والمراد أخَوان.

وقوله: ﴿لَهُم مَّغۡفِرَةٞ﴾ يقول: لهؤلاء الطيبين من الناس مغفرة من الله لذنوبهم، والخبيث من القول إن كان منهم ﴿وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ يقول: ولهم أيضا مع المغفرة عطية من الله كريمة، وذلك الجنة، وما أعدّ لهم فيها من الكرامة[١].

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾: «أي عند الله في جنات النعيم، وفيه وعد بأن تكون زوجة النبي ﷺ في الجنة»[٢].

٢ - فضل عائشة في السنة:

مناقبها ﵂ في السنة كثيرة مشهورة، فقد وردت أحاديث صحيحة بخصائص انفردت بها عن سواها من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وأرضاهن، ومنها:

١ - مجيء الملك بصورتها إلى النبي ﷺ في سرقة من حرير قبل زواجها به ﷺ.

فقد روى الشيخان من حديث عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أريتك في المنام ثلاث ليالٍ جاءني بك الملَك في سرقة من حرير فيقول: هذه امرأتك. فأكشف عن وجهك فإذا أنت هي فأقول: إن يك هذا من عند الله يمضه**»[٣].

(١) «تفسير الطبري» (١٩/ ١٤٥)

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (٦/ ٣٥).

(٣) رواه البخاري (٣٨٩٥)، ومسلم (٢٤٣٨)، واللفظ له.

٢ - ومن مناقبها رضي الله عنها أنها كانت أحب أزواج النبي ﷺ، وقد صرح بمحبتها لما سئل عن أحب الناس إليه. فقد روى البخاري بإسناده إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل. قال: فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: «**عائشة**». قلت: فمن الرجال؟ قال: «**أبوها...**» الحديث[١].

قال الحافظ الذهبي رحمه الله: (وهذا خبر ثابت على رغم أنوف الروافض، وما كان عليه الصلاة والسلام ليحب إلا طيبًا، وقد قال: «**لو كنت متخذًا خليلًا من هذه الأمة لاتخذت أبا بكر خليلًا، ولكن أخوة الإسلام أفضل**»[٢]، فأَحَبَّ أفضل رجل من أمته، وأفضل امرأة من أمته، فمَن أبغضَ حبيبي رسول الله ﷺ فهو حريّ أن يكون بغيضًا إلى الله ورسوله. وحبه عليه السلام لعائشة كان أمرًا مستفيضًا)[٣].

٣ - ومن مناقبها رضي الله عنها نزول الوحي على النبي ﷺ وهو في لحافها دون غيرها من نسائه عليه الصلاة والسلام.

فقد روى البخاري بإسناده إلى هشام بن عروة عن أبيه قال: «كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة. قالت عائشة: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة فقلن: يا أم سلمة والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث كان أو حيث ما دار. قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ، قالت: فأعرض عني، فلما عاد إليّ ذكرت له ذلك فأعرض عني، فلما كان في

---

(١) رواه البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤).

(٢) رواه البخاري (٣٦٥٧).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٤٢).

الثالثة ذكرت له فقال: «**يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة؛ فإنه والله ما نزل عليّ الوحي في لحاف امرأة منكن غيرها**»(١).

قال الذهبي: (وهذا الجواب منه دال على أن فضل عائشة على سائر أمهات المؤمنين بأمر إلهي وراء حبه لها، وأن ذلك الأمر من أسباب حبه لها)(٢).

٤ - ومن مناقبها رضي الله عنها أن جبريل عليه السلام أرسل إليها سلامه مع النبي صلى الله عليه وسلم.

فقد روى البخاري بإسناده إلى عائشة رضي الله عنها قالت: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومًا: «**يا عائش، هذا جبريل يقرئك السلام**» فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى. تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم»(٣).

قال النووي: (وفيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها)(٤).

٥ - ومن مناقبها رضي الله عنها ما رواه البخاري بإسناده إلى القاسم بن محمد: «أن عائشة اشتكت، فجاء ابن عباس فقال: يا أم المؤمنين، تقدمين على فرط صدق، على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر»(٥).

وفي هذا فضيلة عظيمة لعائشة رضي الله عنها حيث قطع لها بدخول الجنة إذ لا يقول ذلك إلا بتوقيف(٦).

٦ - ومن مناقبها رضي الله عنها ما رواه الشيخان بإسنادهما إلى عبد الله بن عبد الرحمن أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) رواه البخاري (٣٧٧٥).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٤٣).

(٣) رواه البخاري (٣٧٦٨).

(٤) «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ٢٢١).

(٥) رواه البخاري (٣٧٧١).

(٦) «فتح الباري» (٧/ ١٠٨).

يقول: «**فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام**»[(١)].

في هذا الحديث يبين النبي ﷺ أن فضل عائشة زائد على النساء كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة.

قال النووي: (قال العلماء: معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق، فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد، وثريد ما لا لحم فيه أفضل من مرقه، والمراد بالفضيلة: نفعه والتشبع منه وسهولة مساغه والالتذاذ به وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة وغير ذلك، فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة، وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة.

وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسية؛ لاحتمال أن المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة)[(٢)].

ورغم هذه الفضائل المتعددة كتابًا وسنة كانت تقول في مرض موتها بعد ثناء ابن عباس عليها: (دعني منك يا بن عباس، فوالذي نفسي بيده لوددت أني كنت نسيًا منسيًّا)[(٣)]. فرضي الله عنه وأرضاها[(٤)].

رابعًا: فضل حفصة رضي الله عنها:

قد وردت في مناقبها أحاديث، منها:

١ - روى البخاري بإسناده إلى سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث «أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن

---

(١) رواه البخاري (٣٧٧٠)، ومسلم (٢٤٤٦).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ٢٠٨، ٢٠٩).

(٣) الحديث رواه البخاري (٤٧٥٣).

(٤) «آيات آل البيت في القرآن الكريم» لمنصور بن حمد العيدي (ص٢٠٦).

حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة، فقال عمر ابن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري. فلبث ليالي، ثم لقيني فقال: بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا. قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر. فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئًا، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت عليّ حين عرضْتَ عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئًا؟ قال عمر: قلت: نعم. قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ إلا أني كنتُ علمتُ أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها»[1].

٣ - روى الطبراني بإسناده إلى قيس بن يزيد «أن رسول الله ﷺ طلق حفصة تطليقة... فجاء النبي ﷺ فدخل فتجلببت فقال النبي ﷺ: «**أتاني جبريل** عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال: راجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وأنها زوجتك في الجنة»[2].

في هذا الحديث فضيلة ظاهرة ومنقبة عالية لأم المؤمنين حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حيث الثناء عليها بكثرة الصيام والقيام، والإخبار بأنها زوجة المصطفى ﷺ في الجنة.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ[3]: (ومن خواصها ما ذكره الحافظ المقدسي في

---

(١) رواه البخاري (٥١٢٢).

(٢) رواه الطبراني (١٨/ ٣٦٥) (٩٣٤). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٤٨): رجاله رجال الصحيح.

(٣) «جلاء الأفهام» (ص١٢٧).

(مختصر السيرة): «أن النبي ﷺ طلقها فأتاه جبريل فقال: «**إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوامة قوامة وأنها زوجتك في الجنة**»[(١)].

خامسًا: فضل أم سلمة رضي الله عنها:

وردت أحاديث في مناقبها، منها:

١ - ما رواه مسلم بإسناده إلى أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من عبد مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرًا منها!! إلا أخلف الله له خيرًا منها**» قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أيّ المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ! ثم إني قلتها فأخلف الله لي رسول الله ﷺ. قالت: أرسل إليّ رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له فقلت: إن لي بنتًا وأنا غيور. فقال: «**أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها، وأدعو الله أن يُذهب الغيرة**»[(٢)].

٢ - ومن مناقبها ما شرفت به رضي الله عنها من رؤية جبريل عليه السلام في صورة دحية بن خليفة الكلبي:

فقد روى الشيخان بإسنادهما عن معتمر بن سليمان التيمي قال: سمعت أبي عن أبي عثمان قال: «أنبئت أن جبريل أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة فجعل يتحدث، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: «**من هذا؟**» أو كما قال. قالت: هذا دحية. فلما قام قالت: والله ما حسبته إلا إياه حتى سمعت خطبة النبي

---

(١) «العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» لسليمان بن سالم السحيمي (ص٩٨).

(٢) رواه مسلم (٩١٨).

ﷺ يخبر خبر جبريل. أو كما قال. قال أبي: قلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا؟ قال: من أسامة بن زيد»[(١)].

قال النووي: (قوله: «إن أم سلمة رأت جبريل في صورة دحية» هو بفتح الدال وكسرها، وفيه منقبة لأم سلمة رضي الله عنها. وفيه جواز رؤية البشرِ الملائكةَ ووقوع ذلك ويرونهم على صورة الآدميين لأنهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم، وكان النبي ﷺ يرى جبريل على صورة دحية غالبًا، ورآه مرتين على صورته الأصلية)[(٢)].

وقال ابن القيم: (ومن خصائصها أن جبريل دخل على النبي ﷺ وهي عنده، فرأته في صورة دحية الكلبي)[(٣)].

سادسًا: فضل زينب بنت جحش رضي الله عنها:

زينب بنت جحش بن رباب بن يعمر الأسدي حليف بني عبد شمس، وأمها أميمة بنت عبد المطلب بن هاشم عمة النبي ﷺ، وهي التي نزل فيها قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَـٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ ۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وفي هذه الآيات المشتملات على هذه القصة فوائد، منها: الثناء على زيد بن حارثة، وذلك من وجهين:

أحدهما: أن الله سماه في القرآن، ولم يُسَمِّ من الصحابة باسمه غيره.

---

(١) رواه البخاري (٤٩٨٠)، ومسلم (٢٤٥١).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٦/ ٢٤٠، ٢٤١).

(٣) «جلاء الأفهام» (ص١٣٦).

والثاني: أن الله أخبر أنه أنعم عليه، أي: بنعمة الإسلام والإيمان. وهذه شهادة من الله له أنه مسلم مؤمن، ظاهرًا وباطنًا، وإلا فلا وجه لتخصيصه بالنعمة لولا أن المراد بها النعمة الخاصة.

ومنها: أن المُعْتَق في نعمة الْمُعْتِق.

ومنها: جواز تزوج زوجة الدَّعِيِّ، كما صرح به.

ومنها: أن التعليم الفعلي أبلغ من القولي، خصوصًا إذا اقترن بالقول، فإن ذلك، نور على نور.

ومنها: أن المحبة التي في قلب العبد لغير زوجته ومملوكته ومحارمه، إذا لم يقترن بها محذور - لا يأثم عليها العبد، ولو اقترن بذلك أمنيته أن لو طلقها زوجها لتزوجها، من غير أن يسعى في فُرقة بينهما أو يتسبب بأي سبب كان؛ لأن الله أخبر أن الرسول ﷺ أخفى ذلك في نفسه.

ومنها: أن الرسول ﷺ قد بَلَّغ البلاغ المبين، فلم يَدَعْ شيئًا مما أوحي إليه إلا وبلغه، حتى هذا الأمر الذي فيه عتابه.

وهذا يدل على أنه رسول الله، ولا يقول إلا ما أوحي إليه، ولا يريد تعظيم نفسه.

ومنها: أن المستشار مؤتمن، يجب عليه -إذا استشير في أمر من الأمور- أن يشير بما يعلمه أصلح للمستشير ولو كان له حظ نفس، فتقدم مصلحة المستشير على هوى نفسه وغرضه.

ومنها: أن من الرأي الحسن لمن استشار في فراق زوجته أن يؤمر بإمساكها مهما أمكن صلاح الحال، فهو أحسن من الفُرقة.

ومنها: [أنه يتعين] أن يقدم العبد خشية الله على خشية الناس، وأنها أحق منها وأَوْلى.

ومنها: فضيلة زينب رضي الله عنها أم المؤمنين، حيث تولى الله تزويجها من رسوله

ﷺ، من دون خِطبة ولا شهود؛ ولهذا كانت تفتخر بذلك على أزواج رسول الله ﷺ، وتقول: زَوَّجكن أهاليكن، وزوجني الله من فوق سبع سماوات.

ومنها: أن المرأة إذا كانت ذات زوج، لا يجوز نكاحها، ولا السعي فيه وفي أسبابه، حتى يقضي زوجها وطره منها، ولا يقضي وطره حتى تنقضي عدتها؛ لأنها قبل انقضاء عدتها هي في عصمته أو في حقه الذي له وطر إليها ولو من بعض الوجوه[١].

وقال ابن القيم: (ومن خصائص زينب أن الله سبحانه كان هو وليها الذي زوجها لرسوله ﷺ من فوق سماواته[٢].

قال الشوكاني: (دخل النبي ﷺ على زينب بغير إذن ولا عقد ولا تقدير صداق ولا شيء مما هو معتبر في حق النكاح في حق أمته)[٣].

وقد تأيد هذا المعنى بروايات في السنة المطهرة، فعن أنس رضي الله عنه: (أن زيدًا لما خطب زينب للنبي ﷺ قالت: ما أنا بصانعة شيئًا حتى أوامر ربي. فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن، وجاء رسول الله ودخل عليها بغير إذن)[٤].

ولهذه الفضيلة كانت رضي الله عنها تفتخر على نساء النبي ﷺ وتقول: (زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات)[٥].

---

(١) قاله السعدي في «تفسيره» (ص٦٦٦).

(٢) «زاد المعاد» (١/ ١٠٨).

(٣) «فتح القدير» (٤/ ٩٥).

(٤) رواه مسلم (١٤٢٨).

(٥) رواه البخاري (٧٤٢٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

وفي رواية[١]: (إن الله أنكحني في السماء)[٢].

وقد أثنى النبي ﷺ عليها بين أزواجه بذكر إحدى مآثرها بصيغة يتحقق تأويلها مستقبلًا، وهي الصدقة والإنفاق في سبيل الله.

فقد روى مسلم بإسناده إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أسرعكن لحاقًا بي أطولكن يدًا**» قالت: فكن يتطاولن أيتهن أطول يدًا. قالت: فكانت أطولنا يدًا زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق»[٣].

فكانت أول نساء النبي ﷺ لحوقًا به حيث كانت وفاتها سنة عشرين، فرضي الله عنها وأرضاها.

وقد أثنت عليها عائشة رضي الله عنها في حديث طويل، وفيه: «فأرسلت أزواج النبي ﷺ زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ، ولم أر امرأة قط خيرًا في الدين من زينب، وأتقى لله، وأصدق حديثًا، وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشد ابتذالًا لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرب به إلى الله تعالى»[٤].

سابعًا: فضل جويرية بنت الحارث رضي الله عنها:

من مناقبها رضي الله عنها أنها كانت من المكثرات للعبادة الذاكرات الله ذكرًا كثيرًا رضي الله عنها.

فقد روى مسلم بإسناده إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن جويرية «أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد

---

(١) رواها البخاري (٧٤٢١) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٢) «آيات آل البيت في القرآن الكريم» لمنصور بن حمد العيدي (ص٢٦٢).
(٣) رواه مسلم (٢٤٥٢).
(٤) رواه مسلم (٢٤٤٢).

أن أضحى وهي جالسة فقال: «**ما زلتِ على الحال التي فارقتك عليها؟**» قالت: نعم. قال النبي ﷺ: «**لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وُزنت بما قلتِ منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته**»(١).

ومن مناقبها رضي الله عنها تسمية النبي ﷺ لها بهذا الاسم.

فقد روى مسلم بإسناده إلى عبد الله بن عباس قال: «كانت جويرية اسمها برة، فحَوَّل رسول الله ﷺ اسمها إلى جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة»(٢).

ثامنًا: فضل أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها:

أسلمت قديمًا وهاجرت هي وزوجها عبيد الله بن جحش إلى الحبشة، فتنصر هناك زوجها وثبتت على دينها رضي الله عنها(٣).

قال الذهبي عنها: وهي من بنات عم الرسول الله ﷺ، وليس في أزواجه من هي أكرم نسبًا إليه منها، ولا في نسائه من هي أكثر صداقًا منها، ولا من تزوج بها وهي نائية الدار أبعد منها، عَقَد له ﷺ عليها بالحبشة وأصدقها عنه صاحبُ الحبشة أربعمائة دينار وجهزها بأشياء(٤).

تاسعًا: فضل صفية بنت حيي رضي الله عنها:

كانت من سيدات النساء عبادة وورعًا وزهادة وبرًّا وصدقة، كما كانت شريفة عاقلة، ذات حسب وجمال ودين رضي الله عنها وأرضاها.

---

(١) رواه مسلم (٢٧٢٦).

(٢) رواه مسلم (٢١٤٠).

(٣) «البداية والنهاية» (٨/ ٣٠).

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢١٩).

وقد ورد في مناقبها رضي الله عنها أحاديث، منها:

١ - ما روى الشيخان من حديث طويل عن أنس رضي الله عنه في غزوة خيبر، وفيه: «فَقَتَلَ النبي ﷺ المقاتلة وسبى الذرية، وكان في السبي صفية فصارت إلى دحية الكلبي، ثم صارت إلى النبي ﷺ فجعل عتقها صداقها»[(١)].

وفي رواية: فقال ثابت لأنس: «ما أصدقها؟ قال: أصدقها نفسها فأعتقها»[(٢)].

قال ابن القيم: (ومن خصائصها أن رسول الله ﷺ أعتقها وجعل عتقها صداقها... وصار ذلك سُنة للأمة إلى يوم القيامة، يجوز للرجل أن يجعل عتق جاريته صداقها وتصير زوجته)[(٣)].

٢ - ومنها ما رواه البخاري في صحيحه بإسناده إلى أنس رضي الله عنه قال: «قدمنا خيبر، فلما فتح الله عليه الحصن ذُكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسًا، فاصطفاها النبي ﷺ لنفسه، فخرج حتى بلغنا سد الصهباء حلت، فبنى بها رسول الله ﷺ ثم صنع حيسًا في نطع صغير ثم قال لي: **«آذِنْ مَن حولك»**، فكانت تلك وليمته على صفية، ثم خرجنا إلى المدينة، فرأيت النبي ﷺ يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته وتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب»[(٤)].

قال الحافظ ابن حجر: (ووقع في مغازي أبي الأسود عن عروة: فوضع رسول الله ﷺ لها فخذه لتركب، فأَجَلَّتْ رسول الله ﷺ أن تضع رجلها على

(١) رواه البخاري (٤٢٠٠).

(٢) رواه البخاري (٤٢٠١).

(٣) «جلاء الأفهام» (ص١٣٧)، و«زاد المعاد» (١/ ١١٢).

(٤) رواه البخاري (٤٢١١).

فخذه فوضعت ركبتها على فخذه وركبت)[١].

عاشرًا: فضل ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها:

وكانت آخر امرأة تزوجها النبي ﷺ وذلك سنة سبع من عمرة القضية[٢].

وقد وردت لها مناقب رضي الله عنها في أحاديث، منها:

١ - ما رواه الحاكم بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأخوات مؤمنات: ميمونة زوج النبي ﷺ وأختها أم الفضل بنت الحارث، وأختها سلمة بنت الحارث امرأة حمزة، وأسماء بنت عميس أختهن لأمهن**»[٣].

ففي هذا الحديث منقبة عظيمة وفضيلة ظاهرة لأم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها، حيث شهد لها المصطفى ﷺ بحقيقة الإيمان واستقراره في قلبها هي وأخواتها اللاتي ذُكرن معها رضي الله عنهن وأرضاهن.

حادي عشر: فضل زينب بنت خزيمة رضي الله عنها:

تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت خزيمة الهلالية، وكانت تحت عبد الله بن جحش، تزوجها سنة ثلاث من الهجرة، وكانت تسمى أم المساكين لكثرة إطعامها المساكين ولم تلبث عند رسول الله ﷺ إلا يسيرًا، شهرين أو ثلاثة وتوفيت رضي الله عنها[٤][٥].

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ٤٨٠).

(٢) «الاستيعاب» (ص٦٢٠)، و«الإصابة» (٨/ ١٢٦).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥). وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) «جلاء الأفهام» لابن القيم (ص٣٧٥).

(٥) «العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» سليمان بن سالم السحيمي (ص١١٧).

المطلب الثالث: هل القول بتفضيل بني هاشم عند أهل السنة والجماعة يُعَد تفضيلًا مطلقًا لهم على جميع الأشخاص وفي كل الأحوال؟

لا يعني القول بتفضيل آل البيت - عند أهل السنة والجماعة - تفضيلهم مطلقًا في كل الأحوال وعلى جميع الأشخاص، بل قد يوجد في آحاد الناس من هو أفضل من آحاد بني هاشم؛ لزيادة التقوى والإيمان والعمل عنده، وهو الذي على أساسه يثاب الإنسان أو يعاقب، أما نفس القرابة ولو كانت من النبي ﷺ فإن الله تبارك وتعالى لم يعلق بها ثوابًا ولا عقابًا، ولا مدح أحدًا بمجرد كونه من ذوي القربى وأهل البيت، ولا ذكر سبحانه استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك[(١)]!

فإن القرابة والنسب لا يؤثران في ترتيب الثواب والعقاب، ولا في مدح الله ﷻ للشخص المعين، ولا في كرامته عند الله، وإنما الذي يؤثر فيه الإيمان والعمل الصالح، وهو التقوى كما سبق[(٢)]. قال سبحانه: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾ [الحجرات: ١٣].

وعلى ضوء هذه الآية الكريمة، وحديث: «**الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا**»[(٣)]، **ولزيادة التوضيح أقول**[(٤)]:

الأرض إذا كان فيها معدن ذهب ومعدن فضة، كان معدن الذهب خيرًا؛

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٦٠٢)، و (٨/ ٢٢٠).
(٢) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٦٠٠).
(٣) رواه البخاري (٣٣٨٣)، ومسلم (٢٦٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٤) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٦٠٦ - ٦٠٨).

لأنه مظنة وجود أفضل الأمرين فيه، فإن قُدِّر أنه تعطل ولم يخرج ذهبًا، كان ما يخرج الفضة أفضل منه.

فالعرب في الأجناس، وقريش فيها، ثم هاشم في قريش - مظنة أن يكون فيهم من الخير أعظم مما يوجد في غيرهم. ولهذا كان في بني هاشم النبي ﷺ الذي لا يماثله أحد في قريش، فضلًا عن وجوده في سائر العرب وغير العرب، وكان في قريش الخلفاء الراشدون وسائر العشرة وغيرهم ممن لا يوجد له نظير في العرب وغير العرب، وكان في العرب من السابقين الأولين من لا يوجد له نظير في سائر الأجناس.

فلابد أن يوجد في الصنف الأفضل ما لا يوجد مثله في المفضول، وقد يوجد في المفضول ما يكون أفضل من كثير مما يوجد في الفاضل. كما أن الأنبياء الذين ليسوا من العرب أفضل من العرب الذين ليسوا بأنبياء، والمؤمنون المتقون من غير قريش أفضل من القرشيين الذين ليسوا مثلهم في الإيمان والتقوى، وكذلك المؤمنون المتقون من قريش وغيرهم أفضل ممن ليس مثلهم في الإيمان والتقوى من بني هاشم.

فهذا هو الأصل المعتبر في هذا الباب دون من ألغى فضيلة الأنساب مطلقًا، ودون من ظن أن الله تعالى يفضل الإنسان بنسبه على من هو مثله في الإيمان والتقوى، فضلًا عمن هو أعظم إيمانًا وتقوى؛ فكلا القولين خطأ، وهما متقابلان.

بل الفضيلة بالنسب فضيلة جملة، وفضيلة لأجل المظنة والسبب، والفضيلة بالإيمان والتقوى فضيلة تعيين وتحقيق وغاية؛ فالأول يُفَضَّل به لأنه سبب وعلامة، ولأن الجملة أفضل من جملة تساويها في العدد. والثاني يُفَضَّل به لأنه الحقيقة والغاية، ولأن كل من كان أتقى لله كان أكرم عند الله، والثواب من الله يقع على هذا؛ لأن الحقيقة قد وُجدت، فلم

يعلق الحكم بالمظنة، ولأن الله تعالى يعلم الأشياء على ما هي عليه، فلا يُستدل بالأسباب والعلامات.

ولهذا كان رضا الله عن السابقين الأولين أفضل من الصلاة على آل محمد؛ لأن ذلك إخبار برضا الله عنه أنه يصلي عليه هو وملائكته بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فلم تكن فضيلته بمجرد كون الأمة يصلون عليه، بل بأنه تعالى وملائكته يصلون عليه بخصوصه، وإن كان الله وملائكته يصلون على المؤمنين عمومًا، كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ﴾ [الأحزاب: ٤٣].

فبنو هاشم لهم حق وعليهم حق، والله تعالى إذا أمر الإنسان بما لم يأمر به غيره، لم يكن أفضل من غيره بمجرد ذلك، بل إن امتثل ما أمر الله به كان أفضل من غيره بالطاعة، كولاة الأمور وغيرهم ممن أُمر بما لم يؤمر به غيره، من أطاع منهم كان أفضل؛ لأن طاعته أكمل، ومن لم يطع منهم كان من هو أفضل منه في التقوى أفضل منه[١].

فالصلاة على آل محمد حق لهم عند المسلمين، وذلك سبب لرحمة الله تعالى لهم بهذا النسب؛ لأن ذلك يوجب أن يكون كل واحد من بني هاشم لأجل الأمر بالصلاة عليه تبعًا للنبي ﷺ أفضل ممن لم يصل عليه.

ألا ترى أن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْۗ﴾ [التوبة: ١٠٣]. وفي (الصحيحين) عن ابن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان إذا أتاه قوم بصدقتهم صلى عليهم، وإن أبي أتاه بصدقته فقال: «**اللهم صَلِّ على آل أبي أوفى**»[٢] فهذا فيه إثبات فضيلة لمن

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٤/ ٦٠٢ - ٦٠٥).

(٢) رواه البخاري (١٤٩٧)، ومسلم (١٠٧٨).

صلى عليه النبي ﷺ ممن كان يأتيه بالصدقة، ولا يلزم من هذا أن يكون كل من لم يأته بصدقة لفقره دون من أتاه بصدقة وصلى عليه، بل قد يكون من فقراء المهاجرين الذين ليس لهم صدقة يأتونه بها من هو أفضل من كثير ممن أتاه بالصدقة وصلى عليه، وقد يكون بعض من يأخذ الصدقة أفضل من بعض من يعطيها، وقد يكون فيمن يعطيها أفضل من بعض من يأخذها، وإن كانت اليد العليا خيرًا من اليد السفلى.

فالفضيلة بنوع لا يستلزم أن يكون صاحبها أفضل مطلقًا؛ ولهذا في الأغنياء من هو أفضل من جمهور الفقراء، وفي الفقراء من هو أفضل من جمهور الأغنياء؛ فإبراهيم وداود وسليمان ويوسف وأمثالهم أفضل من أكثر الفقراء، ويحيى وعيسى ونحوهما أفضل من أكثر الأغنياء.

فالاعتبار العام هو التقوى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، فكل من كان أتقى أفضل مطلقًا. وبهذا تزول شُبَه كثيرة تعرض في مثل هذه الأمور.

وقد أورد شيخ الإسلام في معرض رده على الرافضي جماعة من قرابة النبي ﷺ كالعباس، وحمزة، وجعفر، وعقيل، وعبد الله، وعبيد الله، والفضل، وغيرهم من بني العباس، وربيعة، وأبي سفيان بن الحارث؛ وبَيَّن أن هؤلاء ليس أفضل من أهل بدر، ولا من أهل بيعة الرضوان، ولا من السابقين الأولين، إلا مَن تقدم بسابقته، كحمزة وجعفر؛ فإنهما رضي الله عنهما من السابقين الأولين. وكذلك عبيدة بن الحارث الذي استشهد يوم بدر(١).

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله أيضًا أن كثيرًا من بني هاشم في زمنه لا يحفظ

(١) انظر: «منهاج السنة النبوية» (٨/ ٢٤٤، ٢٤٥).

القرآن، ولا يعرف من حديث النبي ﷺ إلا ما شاء، ولا يعرف معاني القرآن، فضلًا عن علوم القرآن والفقه والحديث[١].

والخلاصة: أنه لا يقال بتفضيل بني هاشم مطلقًا، وإنما مع وجود الإيمان والتقوى والعمل الصالح، فصاحب الإيمان والتقوى من غير بني هاشم أقرب إلى الله وإلى رسول الله وأحب إليهما من الهاشمي الذي لا يتصف بذلك الوصف[٢].

المطلب الرابع: مجمل اعتقاد أهل السنة والجماعة في آل البيت

عقيدةُ أهل السُّنَّة والجماعة وسَطٌ بين الإفراطِ والتَّفريط، والغُلُوِّ والجَفاء في جميعِ مسائل الاعتقاد، ومِن ذلك عقيدتهم في آل بيت الرَّسول ﷺ، فإنَّهم يَتوَلَّونَ كلَّ مسلمٍ ومسلمةٍ من نَسْل عبدالمطلِّب، وكذلك زوجات النَّبِيِّ ﷺ جميعًا، فيُحبُّون الجميعَ، ويُثنون عليهم، ويُنْزلونَهم منازلَهم التي يَستحقُّونَها بالعدلِ والإنصافِ، لا بالهوى والتعسُّف، ويَعرِفون الفضلَ لِمَن جَمع اللهُ له بين شرِف الإيمانِ وشرَف النَّسَب.

فمَن كان من أهل البيت من أصحاب رسول الله ﷺ، فإنَّهم يُحبُّونَه لإيمانِه وتقواه، ولصُحبَتِه إيَّاه، ولقرابَتِه منه ﷺ.

ومَن لَم يكن منهم صحابيًّا، فإنَّهم يُحبُّونَه لإيمانِه وتقواه، ولقربه من رسول الله ﷺ ويَرَون أنَّ شرَفَ النَّسَب تابعٌ لشرَف الإيمان، ومَن جمع اللهُ له بينهما فقد جمع له بين الحُسْنَيَيْن، ومَن لَم يُوَفَّق للإيمان فإنَّ شرَفَ النَّسَب

---

(١) انظر: «آل رسول الله ﷺ وأولياؤه» (ص٢٠٠).

(٢) «دراسات في أهل البيت النبوي» خالد بن أحمد الصمي (ص٦٦).

لا يُفيدُه شيئًا، وقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقال ﷺ في آخر حديث طويلٍ رواه مسلم في (صحيحه) عن أبي هريرة رضي الله عنه: «**ومَن بطَّأ به عملُه لَم يُسرع به نسبُه**»(١).

وقد قال الحافظ ابن رجب: «معناه أنَّ العملَ هو الذي يَبلُغُ بالعبدِ درجات الآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾ [الأنعام:١٣٢]، فمَن أبطأ به عملُه أن يبلُغَ به المنازلَ العاليةَ عند الله تعالى لَم يُسرِع به نسبُه، فيبلغه تلك الدَّرجات؛ فإنَّ اللهَ رتَّب الجزاءَ على الأعمال لا على الأنساب، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [المؤمنون: ١٠١].

وقد أمر الله تعالى بالمسارعةِ إلى مغفرتِه ورحمتِه بالأعمال، كما قال: ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾ [آل عمران: ١٣٣ - ١٣٤] الآيتين، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧ - ٦١](٢).

ثمَّ ذَكَرَ نصوصًا في الحثِّ على الأعمالِ الصالِحَة، وأنَّ ولايةَ الرَّسول ﷺ إنَّما تُنالُ بالتقوى والعمل الصَّالِح، ثمَّ ختَمها بحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه في (صحيح البخاري) و(صحيح مسلم)، فقال: (ويشهد لهذا كلِّه ما في (الصحيحين) عن عمرو بن العاص أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «**إنَّ آل أبي فلان**

---

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (ص٣٠٨).

ليسوا لي بأولياء، وإنَّما وليِّيَ اللهُ وصالِحُ المؤمنين»[١]، يشير إلى أنَّ ولايتَه لا تُنال بالنَّسَب وإن قَرُب، وإنَّما تُنال بالإيمان والعمل الصالح، فمن كان أكملَ إيمانًا وعملًا فهو أعظم ولايةً له، سواء كان له منه نسبٌ قريبٌ أو لم يكن، وفي هذا المعنى يقول بعضُهم:

لعمرُك ما الإنسان إلاَّ بدينه فلا تترك التقوى اتكالًا على النسب
لقد رفع الإسلامُ سلمانَ فارسٍ وقد وضع الشركُ النَّسِيبَ أبا لهب[٢]

وقال صديق حسن خان: «أما أهل السنة فهم مقرون بفضائلهم (يعني أهل البيت) كلهم أجمعين أكتعين أبصعين، لا ينكرون على أهل البيت من الأزواج والأولاد، ولا يقصرون في معرفة حق الصحابة الأمجاد. قائمون بالعدل والإنصاف، حائدون عن الجور والاعتساف، فهم الأمة الوسط بين هذه الفرق الباطلة الكاذبة الخاطئة»[٣].

وقال الشيخ السعدي: «**فمحبة أهل بيت النبي ﷺ واجبة من وجوه:**

منها: أولًا: لإسلامهم وفضلهم وسوابقهم.

ومنها: لِما تميزوا به من قرب النبي ﷺ واتصالهم بنسبه.

ومنها: لما حث عليه ورَغَّب فيه»[٤].

وقال الشيخ ابن عثيمين: «ومن أصول أهل السنة والجماعة أنهم يحبون آل

---

(١) رواه البخاري (٥٩٩٠)، ومسلم (٢١٥).

(٢) «فضل أهل البيت وعلو مكانتهم عند أهل السنة والجماعة» لعبد المحسن بن حمد العباد البدر (ص١٣).

(٣) «الدين الخالص» (٣/ ٢٧٠).

(٤) «التنبيهات اللطيفة على ما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة» (ص٩٤).

بيت رسول الله ﷺ؛ يحبونهم للإيمان وللقرابة من رسول الله ﷺ، ولا يكرهونهم أبدًا)[(١)].



المطلب الخامس: حقوق أهل البيت

أولًا: الدفاع عنهم:

من عقيدة أهل السنة والجماعة في آل البيت تحريم إيذائهم أو الإساءة إليهم بقول أو فعل، فقد روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليّ: أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق»[(٢)].

ومنها: حق تبرئة ساحتهم مما يُنسب إليهم كذبًا وزورًا، وهذا من المطالب العالية.

فإن الدفاع عنهم لا يعني مجرد الرد على من يسبهم وتعزيره وتأديبه، بل يشمل ذلك، ويشمل الرد على من غلا فيهم، وأنزلهم فوق منزلتهم؛ فإن ذلك يؤذيهم، وقد أَلَّف شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتابه الكبير (منهاج السنة) في الرد على من غلا فيهم.

ومما يؤكد أن الغلو فيهم يؤذيهم: ما جاء في رجال الكشي عن الإمام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام حيث قال: (إن اليهود أحبوا عزيرًا حتى قالوا فيه ما قالوا، فلا عزير منهم ولا هم من عزير. وإن النصارى أحبوا

---

(١) «شرح العقيدة الواسطية» (٢/ ٢٨٣). وانظر: «دراسات في أهل البيت النبوي» لخالد بن أحمد الصمي (ص٥٢).

(٢) رواه مسلم (٧٨).

عيسى حتى قالوا فيه ما قالوا، فلا عيسى منهم ولا هم من عيسى. وإنا على سنة من ذلك، إن قومًا من شيعتنا سيحبونا حتى يقولوا فينا ما قالت اليهود في عزير وما قالت النصارى في عيسى ابن مريم، فلا هم منا ولا نحن منهم)[(١)].

وقد أنكر جمع من علماء الشيعة على الغلاة منهم، وذكروا أشياء كثيرة من الغلو، لكن مع مضي القرون أصبح هذا الغلو من ضروريات مذهب الشيعة وعقائدهم، حتى قال أحد كبار علمائهم - عبد الله المامقاني أكبر شيوخهم في علم الرجال في هذا العصر-: (إن القدماء -يعني من الشيعة- كانوا يعدون ما نعده اليوم من ضروريات مذهب الشيعة غلوًّا وارتفاعًا، وكانوا يرمون بذلك أوثق الرجال كما لا يخفى على من أحاط خبرًا بكلماتهم»[(٢)].

ثانيًا: الصلاة عليهم:

ومنها: مشروعية الصلاة عليهم، وذلك عقب الأذان، وفي التشهد آخر الصلاة، وعند الصلاة على النبي ﷺ. . . فقد جاء فيها عدة نصوص؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦] وكما جاء في الحديث لما سئل النبي ﷺ عن كيفية الصلاة عليه في الصلاة؛ قال: «**قولوا: اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم**»[(٣)].

---

(١) «رجال الكشي» (ص١١١).

(٢) «تنقيح المقال» (٣/ ٢٣).

(٣) رواه مسلم (٤٠٥) من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه.

فالصلاة على آله من تمام الصلاة عليه وتوابعها؛ لأن ذلك مما تقر به عينه، ويزيده الله به شرفًا وعلوًّا.

وقد ألف ابن القيم رحمه الله كتابًا مستقلًّا في فضل الصلاة على النبي ﷺ سماه: (جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام)، بَيَّن فيه أن الصلاة على آل البيت حق لهم دون سائر الأمة، بغير خلاف بين الأئمة[1].

لكن قد يورد البعض مسألتين:

الأولى: أن أهل السنة كثيرًا ما يصلون على النبي ﷺ بدون ذكر (الآل) فيقولون: ﷺ.

والثانية: أن أهل السنة إذا صلوا على النبي ﷺ في بداية الكلام يضيفون مع الآل الأصحاب، فيقولون: صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

والجواب عن المسألة الأولى أن يقال: الأمر في ذلك واسع؛ فقد أمر الله في القرآن بالصلاة على النبي ﷺ ولم يذكر الآل؛ كما قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] فإن ذكروا الآل فأمر حسن، وإن لم يذكروا فالأمر فيه سعة.

وأما الجواب عن المسألة الثانية: فإن الله أمر نبيه بالصلاة على أصحابه في قوله: ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ﴾ [التوبة: ١٠٣] ونحن مأمورون بالاقتداء به ﷺ، فذِكرهم في الصلاة مع النبي ﷺ فيه سعة، وهو من الاقتداء بالنبي ﷺ.

---

(١) «جلاء الأفهام» (١/ ٢٢٤).

ثالثًا: حقهم في الخمس:

ومن حقوق آل البيت عليهم السلام عند أهل السنة حقهم من الخمس؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١] وقوله تعالى: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧].

ففي الخمس سهم خاص بذي القربى، وهو ثابت لهم بعد وفاة رسول الله ﷺ، وهو قول جمهور العلماء، وهو الصحيح[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فآل بيت النبي ﷺ لهم من الحقوق ما يجب رعايتها؛ فإن الله جعل لهم حقًّا في الخمس والفيء، وأمر بالصلاة عليهم مع الصلاة على رسول الله ﷺ)[٢].

فالأنفال التي غُنمت عن طريق الحروب بين المسلمين والكفار - تُقسَّم خمسة أقسام: أربعة أخماس الغنيمة للمحاربين، والخمس الخامس يُقسَّم خمسة أخماس: لله ولرسوله ﷺ، ولذي القربى -أي: قربى رسول الله ﷺ لكونهم محرومين من الزكوات، فليس لآل البيت زكاة- واليتامى والمساكين وابن السبيل[٣].

لكن أهل السنة -بخلاف الشيعة- يقولون: إنهم يُعْطَون من خمس الغنائم، وليس من خمس الأموال، فليس في الإرث خمس، وكذا في المسكن والسيارة وغيرها؛ لأن الله يقول: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ

---

(١) انظر: «المغني» (٩/ ٢٨٨).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٤٠٧).

(٣) انظر: «سلسلة التفسير» لمصطفى العدوي (٥٧/ ١٠).

خُمُسَهُۥ﴾ [الأنفال: ١] فقال: «أَنَّمَا غَنِمْتُم» ولم يقل: من أموالكم.

وقد اضطربت الشيعة بعد غيبة الإمام الثاني عشر اضطرابًا كبيرًا بسبب الخمس، حيث ظهرت مشكلة وهي: إلى من يُسَلَّم الخمس، وماذا يُصنع به؟

يبين هذا الاضطراب الشيخ المفيد حيث يقول: (قد اختلفت قوم من أصحابنا في ذلك - أي: الخمس - عند الغيبة، وذهب كل فريق إلى مقال:

فمنهم من يُسقط إخراجه لغيبة الإمام، وما تقدم من الرخص فيه من الأخبار.

وبعضهم يوجب كنزه - أي: دفنه - ويتأول خبرًا ورد: إن الأرض تُظهر كنوزها عند ظهور الإمام، وأنه عليه السلام إذا قام دله الله على الكنوز فيأخذها من كل مكان.

وبعضهم يرى صلة الذرية وفقراء الشيعة على طريق الاستصحاب.

وبعضهم يرى عزله لصاحب الأمر، فإن خشي إدراك الموت قبل ظهوره وصى به إلى من يثق به في عقله وديانته حتى يسلم إلى الإمام إن أدرك قيامه، وإلا وصى به إلى من يقوم مقامه في الثقة والديانة.

ثم قال بعد ذلك: وإنما اختلف أصحابنا في هذا الباب لعدم ما يُلجأ إليه من صريح الألفاظ...)(١).

فالقول الوحيد المستند إلى الأخبار الواردة عن الأئمة من بين كل الأقوال التي استعرضها الشيخ المفيد هو القول الأول الذي يُسقط إخراج الخمس.

ومنها: اليقين الجازم بأن نسب رسول الله ﷺ وذريته هو أشرف أنساب

---

(١) «المقنعة» للشيخ المفيد (ص٤٦).

العرب قاطبة؛ فإن النبي ﷺ يقول: «**إن الله اصطفى بني إسماعيل، واصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشًا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**»[(١)].

رابعًا: تحريم الزكاة والصدقة عليهم:

ومن هذه الحقوق: تحريم الزكاة والصدقة عليهم؛ وذلك لكرامتهم وتنزيههم عن الأوساخ؛ فقد قال رسول الله ﷺ: «**إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد**»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأما تحريم الصدقة فحرمها عليه وعلى أهل بيته تكميلًا لتطهيرهم، ودفعًا للتهمة عنه؛ كما لم يورث، فلا يأخذ ورثته درهمًا ولا دينارًا)[(٣)].

هذه هي أهم الحقوق التي أوجبها الله ورسوله ﷺ لآل بيت النبي عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، اقتصرنا فيها على ما اشتهر نصه وذاع أمره؛ خشية الإطالة وحرصًا على الاختصار؛ فالواجب على كل مسلم مراعاتها ومعرفتها، واتباع ما أمر به النبي ﷺ تجاهها، فضلًا عن محبتهم وتوقيرهم[(٤)].

خامسًا: شروط استحقاق آل البيت حقوقهم:

يظهر من خلال معتقد أهل السنة والجماعة أنهم يشترطون لموالاة قرابة النبي ﷺ شروط، لابد من تحققها لتكون الموالاة لهم، وإلا فإنهم لا

---

(١) رواه مسلم (٢٢٧٦) من حديث واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم (١٠٧٢) من حديث عبد المطلب بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ٣٠).

(٤) «المقنعة» للشيخ المفيد (ص٤٦).

يجدون ذلك الاحترام وتلك المكانة؛ فإن فيهم المؤمن والكافر، والبر والفاجر، والسني والرافضي، وغير ذلك.

الشرط الأول: أن يكونوا مؤمنين مستقيمين على الملة.

فإن كانوا كفارًا فلا حق لهم في الحب والتعظيم والإكرام والولاية، ولو كانوا من أقرب الناس إلى النبي ﷺ كعمه أبي لهب.

يقول الشيخ العلامة العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تقرير هذا الشرط: (فنحن نحبهم لقرابتهم من رسول الله عليه الصلاة والسلام، ولإيمانهم بالله، فإن كفروا فإننا لا نحبهم ولو كانوا أقارب الرسول عليه الصلاة والسلام؛ فأبو لهب عم الرسول عليه الصلاة والسلام لا يجوز أن نحبه بأي حال من الأحوال، بل يجب أن نكرهه لكفره ولإيذائه النبي ﷺ. وكذلك أبو طالب؛ فيجب علينا أن نكرهه لكفره ولكن نحب أفعاله التي أسداها إلى الرسول عليه الصلاة والسلام من الحماية والذب عنه)[١].

الشرط الثاني: أن يكونوا متبعين للسنة النبوية الصحيحة.

فإن فارقوا السنة، وتركوا الجادة، وخالفوا هدي النبي ﷺ، وتلبسوا بالبدع والمحدثات؛ فإنه ليس لهم حق في الحب والتعظيم والإكرام والولاية، حتى يرجعوا إلى السنة، ويتمسكوا بها. والواجب في هذه الحالة دعوتهم إلى العودة إلى الكتاب والسنة، ونبذ ما سواهما من الأهواء والبدع، وأن يكونوا على ما كان عليه سلفهم، كعلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وسائر بنيه، والعباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأولاده.

يقول الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله تعالى – في تقرير شرطي تولي أهل

---

(١) «شرح العقيدة الواسطية» (٢/ ٢٧٤، ٢٧٥).

السنة لقرابة النبي ﷺ:

«وذلك إذا كانوا متبعين للسنة، مستقيمين على الملة كما كان عليه سلفهم، كالعباس وبنيه، وعلي وبنيه، أما من خالف السنة ولم يستقم على الدين فإنه لا تجوز محبته ولو كان من أهل البيت»(١).

فالواجب واللائق فيمن ينتسب إلى أهل البيت المطهر أن يكونوا أولى الناس حظًا في تقوى الله وخشيته واتباع طريقة مشرفهم وسنته ﷺ قولًا وعملًا باطنًا وظاهرًا، ناظرين إلى أن التفضيل الحقيقي هو بتقوى الله ﷻ واتباع نبيه ﷺ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عند تفسير سورة تبت: (وليس في القرآن ذمُّ مَن كفر به ﷺ باسمه إلا هذا وامرأته -يعني أبا لهب- ففيه أن الأنساب لا عبرة لها، بل صاحب الشرف يكون ذمه على تخلفه عن الواجب أعظم، وكما قال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ﴾ [الأحزاب: ٣٠](٢).

الشرط الثالث: ثبوت النسب:

أشرفُ الأنساب نسَبُ نبيِّنا محمد ﷺ، وأشرف انتسابٍ ما كان إليه ﷺ وإلى أهل بيتِه إذا كان الانتسابُ صحيحًا، وقد كثُرَ في العرب والعجم الانتماءُ إلى هذا النَّسب، فمَن كان من أهل هذا البيت وهو مؤمنٌ، فقد جمَع الله له بين شرف الإيمان وشرف النَّسب، ومَن ادَّعى هذا النَّسبَ الشريف وهو ليس من أهله فقد ارتكب أمرًا محرَّمًا، وهو متشبِّعٌ بِما لَم يُعْطَ، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ: «**المتشبِّعُ بِما لَم يُعْطَ كلابس ثوبَي زور**»، رواه مسلمٌ في

(١) «شرح العقيدة الواسطية» (ص١٩٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٦/ ٦٠٢).

(صحيحه)[(١)] من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقد جاء في الأحاديث الصحيحة تحريمُ انتساب المرء إلى غير نسبِه، ومِمَّا ورد في ذلك حديثُ أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سَمع النَّبِيَّ ﷺ يقول: «**ليس مِن رجلٍ ادَّعى لغير أبيه وهو يَعلَمه إلاَّ كفر بالله، ومَن ادَّعى قومًا ليس له فيهم نسبٌ فليتبوَّأ مقعَدَه من النار**»، رواه البخاريُّ، ومسلم، واللفظ للبخاري[(٢)].

وفي (صحيح البخاري) من حديث واثلة بن الأَسْقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ مِن أعظَمِ الفري أن يَدَّعيَ الرَّجلُ إلى غير أبيه، أو يُري عينَه ما لَم تَرَ، أو يقولَ على رسول الله ﷺ ما لَم يقل**»[(٣)]، ومعنى الفري: الكذب، وقوله: «**أو يُري عينَه ما لَم تَرَ**»، أي: في المنام.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: أنَّ الوقفَ على أهل البيت أو الأشراف لا يستحقُّ الأخذَ منه إلاَّ مَن ثبت نسبُه إلى أهل البيت، فقد سُئل عن الوقف الذي أُوقِف على الأشراف، ويقول: (إنَّهم أقارب)، هل الأقاربُ شرفاء أم غير شرفاء؟ وهل يجوز أن يتناولوا شيئًا من الوقف أم لا؟

فأجاب: (الحمد لله، إن كان الوقفُ على أهل بيتِ النَّبِيِّ ﷺ أو على بعض أهل البيت، كالعلويِّين والفاطميِّين أو الطالبيِّين، الذين يدخل فيهم بنو جعفر وبنو عَقيل، أو على العبَّاسيِّين ونحوِ ذلك، فإنَّه لا يستحقُّ مِن ذلك إلاَّ مَن كان نسبُه صحيحًا ثابتًا، فأمَّا مَن ادَّعى أنَّه منهم أو عُلِم أنَّه ليس منهم، فلا يستحقُّ مِن هذا الوقفِ وإن ادَّعى أنَّه منهم، كبَنِي عبدالله بن ميمون القدَّاح؛ فإنَّ أهلَ العلمِ بالأنسَاب وغيرَهم يعلمون أنَّه ليس لهم نسبٌ

---

(١) رواه مسلم (٢١٢٩).

(٢) رواه البخاري (٣٥٠٨)، ومسلم (٦١).

(٣) البخاري (٣٥٠٩).

صحيحٌ، وقد شهد بذلك طوائفُ أهل العلم من أهل الفقه والحديث والكلام والأنساب، وثبت في ذلك محاضرُ شرعيَّة، وهذا مذكورٌ في كتب عظيمة مِن كتب المسلمين، بل ذلك مِمَّا تواتر عند أهل العلم.

وكذلك مَن وقف على الأشراف، فإنَّ هذا اللفظ في العُرف لا يدخل فيه إلاَّ مَن كان صحيح النَّسَب من أهل بيت النَّبِيِّ ﷺ.

وأمَّا إن وقف واقفٌ على بني فلانٍ أو أقارب فلانٍ ونحو ذلك، ولم يكن في الوقف ما يقتضي أنَّه لأهل البيت النبويِّ، وكان الموقوف مِلكًا للواقف يصح وقفُه على ذريّة المعيَّن، لم يدخل بنو هاشم في هذا الوقف»[(١)].

فمتى ثبت الانتساب إلى آل البيت مع الإسلام استحق ما لهم من حقوق.

ويتعين على هذا ترك الانتساب إليه ﷺ إلا بحق، وقد جاء الوعيد الشديد فيمن انتسب إلى غير أبيه أو ادعى قومًا ليس له فيهم نسب[(٢)].

فقد جاء في الحديث الصحيح عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن من أعظم الفرى أن يدعى الرجل إلى غير أبيه، أو يُري عينه ما لم تر، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل**»[(٣)].

وجاء عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر بالله، ومن ادعى قومًا ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار**»[(٤)].

---

(١) «مجموع فتاوى» (٣١/ ٩٣).

(٢) «فضل أهل البيت وعلو مكانتهم عند أهل السنة والجماعة» لعبد المحسن بن حمد العباد البدر (ص٨٢).

(٣) رواه البخاري (٣٥٠٩).

(٤) رواه البخاري (٣٥٠٨)، ومسلم (٦١).

وعن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام**»(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر**»(٢).

ففي هذه الأحاديث الوعيد الشديد لمن انتسب إلى غير أبيه أو قومًا غير قومه، وتحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء إلى غيره، وقيد لك بالعلم ولابد منه في الحالتين إثباتًا أو نفيًا لأن الإثم يترتب على العالم بالشيء المتعمد له(٣).

ومما يدل على عظم جرم صاحب ذلك الفعل أنه عطفه على الكذب على النبي ﷺ، والكذب على النبي ﷺ كذب على الله وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٢١].

وقد ذكر القاضي عياض أنه رُوي عن مالك فيمن انتسب إلى بيت النبي ﷺ أنه يُضرب ضربًا وجيعًا، ويشهر، ويُحبس طويلًا حتى تظهر توبته لأنه استخفاف بحق رسول الله ﷺ(٤).

ومع هذا فقد كثر في العصور المتأخرة الانتساب إلى آل البيت، إما لمطامع دنيوية وطلب رفعة ومنزلة مكذوبة، أو من أجل الكيد للإسلام وأهله.

---

(١) رواه البخاري (٤٣٢٦)، ومسلم (٦٣).

(٢) رواه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٢/ ٤٠٩، ٤١٠)، و«فتح الباري» لابن حجر (٩/ ٥٤١).

(٤) «الشفا» (٢/ ١١١٣).

فالناظر في كتب التصوف يجد أن كثيرًا من أرباب الطرق ينتسبون إلى آل البيت ليخدعوا الناس بتلك الدعوى، كما أن كتب الرافضة مليئة بذلك حيث اتخذوا آل البيت ستارًا لبث أفكارهم ومعتقداتهم.

وكما تقدم من أن الانتساب إلى آل البيت لا يكفي وحده ولو ثبت ذلك فإن الصوفية القائلة بوحدة الوجود أو أن الشريعة لها ظاهر وباطن أو جواز الطواف على القبور والعكوف عندها، والرافضة القائلة بأن القرآن محرف ومزيد فيه ومنقوص منه[(١)]، وأن الصحابة جلهم قد ارتد عن الإسلام[(٢)] وأن الأئمة معصومون[(٣)]، وغير ذلك من المعتقدات التي تنافي الإسلام؛ كالقول بالرجعة ونسبة البداء لله ﷻ. فهؤلاء وأمثالهم لا حظ لهم في الحقوق ولو صح انتسابهم إلى آل البيت لعدم توافر الشرط اللازم لذلك، والله أعلم[(٤)].

---

(١) انظر: «الكافي» للكليني (٢/ ٣٦١)، و«تفسير العياشي» (١/ ٩)، و«الاحتجاج» للطبرسي (ص٢٤٩).

(٢) انظر ذلك في «روضة الكافي» للكليني (٨/ ٢٤٥، ٢٤٦)، و«الاختصاص» للمفيد (ص٦)، و«الغدير» للأميني (٣/ ٢٦١، ٢٦٢)، و«بصائر الدرجات» (ص٢٨٩)، و«بحار الأنوار» للمجلسي (٢٧/ ٢٩)، وما بعدها.

(٣) انظر: «أصول الكافي» للكليني (١/ ٢٦١)، و«بصائر الدرجات» للصفار (ص١٤٩)، و«عقائد الإمامية» للزنجاني (٢/ ١٥٧)، و«الحكومة الإسلامية» للخميني (ص٩١).

(٤) انظر: «العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» لسليمان بن سالم بن رجاء السحيمي (ص١٩٧).



الإمامة

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الإمامة.

المطلب الثاني: وجوب الإمامة.

المطلب الثالث: شروط الإمامة.

المطلب الرابع: واجبات الإمام.

المطلب الخامس: حقوق الإمام.

المطلب السادس: الخروج على الإمام.

المطلب السابع: تعدد الأئمة.





المطلب الأول: تعريف الإمامة

الإمامة هل هي من مواضيع العقيدة أم من مواضيع الفقه؟

الحق أن لها جوانب عقدية، ولها جوانب فقهية، كما أن لها جوانب تاريخية:

ولذلك فعلماء السلف رحمهم الله عند ذكرهم لعقائدهم يذكرون ذلك، فلا نكاد نجد أحدًا ذكر عقيدته إلا وينص على التربيع بالخلفاء الأربعة وأن ترتيبهم في الخلافة على ترتيبهم في الفضل، كما ينصون على أن الإمامة في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبَّه الله في النار، وينصون على الصلاة خلف كل إمام بر أو فاجر والجهاد والحج معه، وعلى تحريم الخروج على الأئمة، وعلى السمع والطاعة لهم في غير معصية. وهذه كلها من مباحث الإمامة. ولذلك نجد المتكلمين ينصون على باب الإمامة في أواخر كتبهم في العقيدة.

كما أنهم يوردون ذلك في مسائل العقيدة للرد على الانحرافات والبدع التي نشأت حول هذا الموضوع، كبدعة الروافض، واعتقاداتهم الفاسدة في الإمامة، وأنها من أركان الدين، واعتقاد العصمة، والرجعة، وعلم الغيب ونحو ذلك في أئمتهم، فيذكرها علماء السلف للرد عليهم، ولتبيين مخالفتهم في ذلك. ومع بدعة الروافض بدعة الخوارج في وجوب الخروج على الأئمة الفسقة ونحو ذلك.

وكذلك مما يجعلها من المسائل المتعلقة بالعقيدة في العصر الحاضر هو إنكار بعض المنتسبين للدين أنها من الدين، وهذه من أخطر المسائل الفكرية المعاصرة[١].

(١) «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي (ص١٩).

أولًا: تعريف الإمامة لغةً:

الإمامة في اللغة مصدر من الفعل (أَمَّ) تقول: (أَمَّهم وأَمَّ بهم: تقدمهم، وهي الإمامة. والإمام: كل من ائتم به من رئيس أو غيره)[١].

وقال مرتضى الزبيدي: (والإمام: الطريق الواسع، وبه فُسِّر قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة الحجر: ٧٩] أي: بطريق يُؤم، أي: يُقصد فيتميز) قال: (والخليفة إمام الرعية، قال أبو بكر: يقال: فلان إمام القوم، معناه: هو المتقدم عليهم. ويكون الإمام رئيسًا كقولك: إمام المسلمين)، قال: (والدليل: إمام السفر. والحادي: إمام الإبل وإن كان وراءها لأنه الهادي لها)[٢].

ثانيًا: تعريف الإمامة اصطلاحًا:

قد عرفها العلماء بعدة تعريفات، وهي وإن اختلفت في الألفاظ فهي متقاربة في المعاني، ومن هذه التعريفات ذكره الماوردي:

قال الماوردي: «الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا به»[٣].

ثالثًا: الترادف بين ألفاظ الإمام والخليفة وأمير المؤمنين:

الذي يبدو من استعراض الأحاديث الواردة في باب الخلافة والإمامة أن الرسول ﷺ والصحابة والتابعين الذين رووها - لم يفرقوا بين لفظ خليفة وإمام، ومن بعد تولية عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أضافوا إليها

---

(١) «القاموس المحيط» للفيروز آبادي (٤/ ٧٨).

(٢) «تاج العروس» (٣١/ ٢٤٤، ٢٤٥) مادة (أمم).

(٣) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٥). وانظر: «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي (ص٣٢).

لفظ أمير المؤمنين.

وإلى ذلك ذهب العلماء فجعلوها من الكلمات المترادفة المؤدية إلى معنى واحد.

يقول النووي: (يجوز أن يقال للإمام: الخليفة، والإمام، وأمير المؤمنين)[١].

ويقول ابن خلدون: (وإذ قد بيَّنَّا حقيقة هذا المنصب وأنه نيابة عن صاحب الشريعة في حفظ الدين وسياسة الدنيا به تسمى خلافة وإمامة، والقائم به خليفة وإمام)[٢].

ويُعَرِّف ابن منظور الخلافة بأنها الإمارة[٣].

وإلى ذلك ذهب الأستاذ محمد نجيب المطيعي في تكملته (للمجموع) للنووي حيث قال: (الإمامة والخلافة وإمرة المؤمنين مترادفة)[٤].

وكذلك الأستاذ محمد رشيد رضا[٥].

ويفسر الشيخ أبو زهرة الترادف بين لفظي الخلافة والإمامة بقوله: (المذاهب السياسية كلها تدور حول الخلافة وهي الإمامة الكبرى، وسميت خلافة لأن الذي يتولاها ويكون الحاكم الأعظم للمسلمين يخلف النبي[٦]

(١) «روضة الطالبين» (١٠/ ٤٩).

(٢) «مقدمة ابن خلدون» (ص١٩٠)

(٣) «لسان العرب» (٩/ ٨٣).

(٤) «المجموع» (١٩/ ١٩١).

(٥) «الخلافة أو الإمامة العظمى» لمحمد رشيد رضا (ص١٠١).

(٦) أجاز الفقهاء تسمية الإمام خليفة بإطلاق، وخليفة رسول الله ﷺ. واختلفوا في تسميته خليفة الله:

فأجازه بعضهم اقتباسًا من الخلافة العامة التي للآدميين في قوله تعالى: =

ﷺ في إدارة شؤونهم، وتسمى إمامة لأن الخليفة كان يسمى إمامًا، ولأن طاعته واجبة، ولأن الناس كانوا يسيرون وراءه كما يصلون وراء من يؤمهم الصلاة)[١] أي: يأتمون به، وقد كان الخلفاء هم الذين يتولون إمامة الصلاة خاصة الجمع والأعياد، لكن لما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية وضعفت الناحية العلمية عند الخلفاء، أخذوا ينيبون عنهم من يقومون مقامهم في إمامة الصلاة وخُطب الجُمع والأعياد.

كما يفسر الأستاذ محمد المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ سبب اختيار هذه الألفاظ (الإمام، والخليفة، وأمير المؤمنين) بأنه: ابتعاد بالمفهوم الإسلامي للدولة ورياستها عن النظام الملكي بمفهومه القديم عند الأمم الأخرى من الفرس والرومان المختلف اختلافًا أساسيًّا عن المفهوم الإسلامي الجديد)[٢].

= ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قال الطبري في «تفسيره» (١/ ٤٥٢): (أي: مني. يخلفني في الحكم بين خلقي. وذلك الخليفة هو آدم، ومن قام مقامه في طاعة الله، والحكم بالعدل بين خلقه، ونسب هذا القول إلى ابن مسعود وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا).

ومنع الجمهور ذلك لأن معنى الآية ليس عليه. قال ابن كثير: (أي: قوم يخلف بعضهم بعضًا، قرنًا بعد قرن، وجيلًا بعد جيل). «تفسير ابن كثير» (١/ ٢١٦). قال ابن تيمية في «منهاج السنة النبوية» (١/ ١٣٨): (فالمقصود أن الله تعالى لا يخلفه غيره، فإن الخلافة إنما تكون عن غائب، وهو سبحانه شهيد مدبر لخلقه لا يحتاج في تدبيرهم إلى غيره). وذهب الراغب الأصفهاني في «المفردات» (ص١٥٦) إلى أن: (الخلافة: النيابة عن الغير، إما لغيبة المنوب عنه، وإما لموته، وإما لعجزه، وإما لتشريف المستخلَف). وقال: (وعلى هذا الوجه الأخير استخلف الله أولياءه في الأرض...). ثم ذكر الآيات الدالة على ذلك.

(١) «تاريخ المذاهب الإسلامية» لأبي زهرة (١/ ٢١).

(٢) «نظام الإسلام الحكم والدولة» (ص٦١). وانظر: «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي (ص٣٢).

المطلب الثاني: وجوب الإمامة

قال الإمام ابن حزم: «اتفق جميع أهل السنة، وجميع المرجئة، وجميع الشيعة، وجميع الخوارج - على وجوب الإمامة، وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل، يقيم فيهم أحكام الله، ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله ﷺ حاشا النجدات من الخوارج فإنهم قالوا: لا يلزم الناس فرض الإمامة، وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم»[١].

وقال القرطبي: (ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة، إلا ما رُوي عن الأصم، حيث كان عن الشريعة أصم. وكذلك كل من قال بقوله واتبعه على رأيه ومذهبه)[٢].

والموجبون لها منهم من يرى وجوبها عن طريق الشرع، وهم أهل السنة والجماعة وأكثر المعتزلة[٣]. ومنهم من يوجبها عقلًا، والموجبون لها عقلًا منهم من يوجبها على الله تعالى - تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا - وهم الشيعة. ومنهم من يوجبها على الناس، وهم المعتزلة البغداديون[٤]، والجاحظ من معتزلة البصرة[٥][٦].

---

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ٧٢).

(٢) «تفسير القرطبي» (١/ ٢٦٤).

(٣) «المغني في أبواب التوحيد والعدل» (٢٠/ ١٤١)، وانظر: «العثمانية» للجاحظ (ص٢٦١).

(٤) «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد (٢/ ٣٠٨).

(٥) «العثمانية» للجاحظ (ص٢٦١).

(٦) «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي (ص٤٦).

الأدلة على وجوب الإمامة:

أولًا: الأدلة من القرآن الكريم:

١ - قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]. من هم أولو الأمر؟ لأهل العلم فيهم قولان: أولهما: أنهم ولاة الأمور. وثانيهما: أن المراد بأولي الأمر: أهل العلم.

ولفظ أولي الأمر يأتي أحيانًا محمولًا على الولاة، وأحيانًا على أهل العلم، حمله على أهل العلم كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾ [النساء:٨٣] فأولو الأمر هنا هم أهل العلم، فالآية نزلت في شأن عمر لما بلغه أن النبي ﷺ طلق أزواجه، فذهب إلى مسجد رسول الله ﷺ فإذا بالناس جلوس يبكون، فطرق واستأذن على رسول الله ﷺ فأذن له بعد ثلاث، فقال: (هل طلقت نساءك يا رسول الله؟ قال: «لا» فكبّر عمر) فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء:٨٣]، فكان عمر من أُولي الأمر مع أنه لم يكن أميرًا على عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام. وأحيانًا يأتي اصطلاح أولي الأمر ويقصد به الولاة الذين قال الله في شأنهم: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ٤١﴾ [الحج:٤١]. وأحيانًا -كما ذكرنا- يراد بأولي الأمر: أهل العلم. والآيات هنا محتملة للاثنين معًا.

﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ أولو الأمر هنا محمولة على الاثنين معًا، محمولة على الولاة ومحمولة على العلماء[١].

---

(١) «سلسلة التفسير» لمصطفى العدوي (١٢/ ٧). وانظر: «تفسير الطبري» =

٢ - ومن الأدلة القرآنية أيضًا جميع آيات الحدود والقصاص ونحوها من الأحكام التي يلزم القيام بها وجود الإمام وآيات وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوها من الآيات.

فالواقع أن جميع الآيات القرآنية التي نزلت بتشريع حكم من الأحكام التي تتعلق بموضوع الإمامة وشؤونها - جاءت على أساس أن قيام الإمامة الشرعية والقيادة العامة في المجتمع الشرعي شيء مفروغ من إثباته ولا نقاش في لزومه، ذلك لأن الأحكام المشار إليها من الأمور التي يتوقف امتثالها وتنفيذها على وجود الإمام لأنها من مسؤولياته ووظائفه، فتشريع مثل هذه الأحكام يلزمه مسبقًا المفروغية من تشريع حكم لزوم الإمامة وقيام الدولة الإسلامية في المجتمع المسلم.

وهذا ينهينا إلى أن لزوم الإمامة وإقامة الدولة في المجتمع الإسلامي من بدهيات وضروريات الشريعة الإسلامية.

ثانيًا: الأدلة من السنة:

أ- الأدلة من السنة القولية:

رُوي عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة فيها دلالة على وجوب نصب الإمام، ومن هذه الأدلة ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**»[1] أي: بيعة الإمام.

= (٨/ ٥٠٢) و«تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٤٥).

(١) رواه مسلم (١٨٥١).

قال الشيخ مصطفى العدوي: هذا في الإمام الذي اتفق عليه المسلمون وأشاروا عليه بالإصبع، وقوله: «مات ميتة جاهلية»، ليس معناها أنه مات على الكفر، إنما معناها: مات كما يموت أهل الجاهلية الذين كانوا يستنكفون من تأمير شخص =

وهذا واضح الدلالة على وجوب نصب الإمام لأنه إذا كانت البيعة واجبة في عنق المسلم، والبيعة لا تكون إلا لإمام، فنصب الإمام واجب.

ب - من السنة الفعلية:

إن الرسول ﷺ أقام أول حكومة إسلامية في المدينة، وصار رسول الله ﷺ أول إمام لتلك الحكومة، فبعد أن هيأ الله لهذا الدين من ينصره ورسوله بدأ ﷺ في تشييد أركانها، فأصلح ما بين الأوس والخزرج من مشاكل وحروب طاحنة قديمة، ثم آخى بين الأنصار والمهاجرين، ونَظَّم الجيوش المجاهدة لنشر هذا الدين والذود عن حماه، وقد أرسل الرسل والدعوات إلى ملوك الدول المجاورة يدعوهم إلى الإسلام، وعَقَد الاتفاقات والمعاهدات مع اليهود وغيرهم، وأبان أحكام الأسرى وما يتعلق بهم، وأحكام الحرب وأهل الذمة، وقام بتدبير بيت مال المسلمين وتوزيعه كما أمر الله ﷻ، وعيَّن الأمراء والقضاة لتدبير شؤون المسلمين، وأقام الحدود الشرعية والعقوبات.. إلى غير ذلك من مظاهر الدولة ووظائف الإمامة.

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: (ثبت أن النبي ﷺ لم يَمُتْ حتى أتى ببيان جميع ما يُحتاج إليه من أمر الدين والدنيا، وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة)(١).

ومن المعلوم أن قيام هذه الدولة وزعامته ﷺ لها لم يكن هدفًا له في حد

= عليهم، فأهل الجاهلية كانوا لا يحبون أن يكون عليهم أمير أو كبير، وكل واحد يحب أن يفعل الذي في رأسه، فالالتزام لم يكن عندهم، فمعنى: «مات ميتة جاهلية»، أي: كما يموت أهل الجاهلية الذين يأنفون من اتخاذ الأمراء، ولكن ليس معناه أنه يكفر. «سلسلة التفسير» (٦٥/ ٣٦).

(١) «الاعتصام» (١/ ٤٩).

ذاته، وإنما هو من مستلزمات هذا الدين الذي لا يتم إلا به، كيف وقد عرضت عليه قريش من أول وهلة الملك عليها من دون تعب ولا جهاد، وإنما بترك سبِّ آلهتهم، فرفض ذلك رفضًا باتًا[١].

وإنما كان هدفه الوحيد ﷺ القيام بتبليغ هذه الرسالة وحملها إلى الناس، واتخاذ كافة الوسائل المؤدية إلى ذلك، ومن هذه الوسائل قيام الدولة الإسلامية، فهي واجبة لهذا الغرض، ولأنها من مستلزمات هذا الدين... فالمقصود أن فعل النبي ﷺ في تولية زعامة الدولة الإسلامية الأولى دليل على وجوب الإمامة، حيث إن النبي ﷺ كان مبينًا للأحكام الشرعية بقوله وفعله وإقراره، وفعله ﷺ يقتضي الوجوب[٢] إذا لم يكن مختصًا به ﷺ ولا جبلِّيا ولا مترددًا بين الجبلي وغيره، ولا بيانًا لمجمل كقطع يد السارق ونحوه لقوله تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، ولقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧] ولقوله عز من قائل كريمًا ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَـٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْاْ مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٦٣] قال ابن النجار: (فلولا الوجوب لما رفع تزويجه الحرج عن المؤمنين في أزواج أدعيائهم)[٣].

ثالثًا: الإجماع:

ومن أهم الأدلة الدالة على وجوب الإمامة: الإجماع على ذلك من قِبل

---

(١) «سيرة ابن هشام» (١/ ٢٩٣).

(٢) على خلاف بين علماء الأصول، لكن هذا هو الراجح لقوة الدليل. انظر: «تفصيل المسألة في شرح الكوكب المنير» لابن النجار الحنبلي (٢/ ١٨٩).

(٣) «شرح الكوكب المنير» (٢/ ١٩٠).

الأمة، وأول ذلك إجماع الصحابة رضوان الله عليهم على تعيين خليفة للنبي ﷺ بعد وفاته، بل حتى قبل دفنه وتجهيزه(١).

وقد ورد في ذلك عدة روايات، منها ما رواه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله تعالى عنها (أن رسول الله ﷺ مات، وأبو بكر بالسنح(٢) - قال إسماعيل: يعني بالعالية - فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ. قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك، وليبعثنَّه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ﷺ فقبَّله فقال: بأبي أنت وأمي طبت حيًّا وميّتًا، والذي نفسي بيده، لا يذيقنك الله الموتتين أبدًا. ثم خرج فقال: أيُّها الحالف على رسلك. فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمدًا ﷺ فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حيّ لا يموت. وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾ [الزمر: ٣٠]، وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ۝١٤٤﴾ [آل عمران: ١٤٤] قال: فشنج الناس يبكون.

قال: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أمير ومنكم أمير. فذهب إليهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن

(١) كانت وفاته عليه الصلاة والسلام يوم الإثنين بعد أن زاغت الشمس لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول، وكان دفنه - كما يقول ابن هشام - من وسط الليل ليلة الأربعاء. انظر: «سيرة ابن هشام» (٤/ ٦٦٤)، وانظر: «سبل السلام» (٢/ ١١١).

(٢) السنح: قيل بتسكين النون وقيل بضمها: منازل بني الحارث من الخزرج بالعوالي، بينه وبين المسجد النبوي ميل. «فتح الباري» (٧/ ٢٩).

الجراح، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيأت كلامًا قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر، فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء. فقال حُباب بن المنذر: والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: لا، ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب دارًا وأعربهم أنسابًا، فبايِعوا عمر وأبا عبيدة، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحب إلى رسول الله ﷺ. فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس)[١].

وبهذا يتبين أنه قد ثبت أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين بمجرد أن بلغهم نبأ وفاة النبي ﷺ بادروا إلى عقد اجتماع السقيفة الذي ضم كبار المهاجرين والأنصار، وتركوا أهم الأمور لديهم ذلك الوقت وهو تجهيز الرسول ﷺ وتشييعه.

ويقول الهيتمي: (اعلم أيضًا أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعوا على أن نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة واجب، بل جعلوه أهم الواجبات حيث اشتغلوا به عن دفن رسول الله ﷺ)[٢].

وقد نقل هذا الإجماع طائفة من العلماء، منهم الماوردي حيث قال: (وعَقْدها - أي الإمامة - لمن يقوم بها واجب بالإجماع، وإن شّذ عنهم الأصم)[٣].

ويقول النووي: (وأجمعوا على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة)[٤].

ويقول ابن خلدون: (نَصْب الإمام واجب، وقد عُرِف وجوبه في الشرع

---

(١) رواه البخاري (٣٦٦٧، ٣٦٦٨).

(٢) «الصواعق المحرقة» (ص٧).

(٣) «الأحكام السلطانية» (ص٥).

(٤) «شرح صحيح مسلم» (١٢/ ٢٠٥).

بإجماع الصحابة والتابعين؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر رضي الله عنه، وتسليم النظر إليه في أمورهم، وكذا في كل عصر من الأعصار، واستقر ذلك إجماعًا دالًّا على وجوب نصب الإمام)(١).

رابعًا: القاعدة الشرعية (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب).

ومن الأدلة على وجوب الإمامة: القاعدة الشرعية القائلة بأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وقد عُلم أن الله ﷻ أمر بأمور ليس في مقدور آحاد الناس القيام بها، ومن هذه الأمور إقامة الحدود وتجهيز الجيوش المجاهدة لنشر الإسلام، وإعلاء كلمة الله، وجباية الزكاة وصرفها في مصارفها المحددة، وسد الثغور وحفظ حوزة المسلمين، ونشر العدل ودفع الظلم، وقطع المنازعات الواقعة بين العباد.. إلى غير ذلك من الواجبات التي لا يستطيع أفراد الناس القيام بها، وإنما لا بد من إيجاد السلطة وقوة لها حق الطاعة على الأفراد، تقوم بتنفيذ هذه الواجبات، وهذه السلطة هي الإمامة.

فبناء على ذلك يجب تعيين إمام يُخضع له ويطاع، ويكون له حق التصرف في تدبير الأمور حتى يتأتى له القيام بهذه الواجبات.

وفي هذا يقول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه: (لا بد للناس من إمارة بَرَّة كانت أو فاجرة) قالوا: يا أمير المؤمنين هذه البرة قد عرفناها، فما بال الفاجرة؟ قال: (يقام بها الحدود، وتأمن بها السبل ويجاهد بها العدو، ويقسم بها الفيء)(٢).

---

(١) «مقدمة ابن خلدون» (ص١٩١).

(٢) «منهاج السنة» (١/ ١٤٦)، و«السياسة الشرعية».

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (يجب أن يُعْرَف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض)[١] ويقول معللًا ذلك: (لأن الله أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة، وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجُمَع والأعياد ونصر المظلوم، وإقامة الحدود - لا تتم إلا بالقوة والإمارة)[٢].

ويقول ابن حزم: (وقد علمنا بضرورة العقل وبديهته أن قيام الناس بما أوجبه الله من الأحكام عليهم في الأموال، والجنايات، والدماء، والنكاح، والطلاق، وسائر الأحكام كلها، ومنع الظالم، وإنصاف المظلوم، وأخذ القصاص - على تباعد أقطارهم وشواغلهم، واختلاف آرائهم، وامتناع من تحرى في كل ذلك ممتنع غير ممكن..) إلى أن قال: (...وهذا الذي لا بد منه ضرورة، وهذا مُشاهد في البلاد التي لا رئيس لها، فإنه لا يقام هناك حكم حق، ولا حدّ، حتى قد ذهب الدين في أكثرها، فلا تصح إقامة الدين إلا بالإسناد إلى واحد أو أكثر...)[٣].

خامسًا: دفع أضرار الفوضى:

كما أن من الأدلة على وجوب الإمامة دفع أضرار الفوضى؛ لأن في عدم اتخاذ إمام معين من الأضرار والفوضى ما لا يعلمه إلا الله، ودفع الضرر وحماية الضروريات الخمس - الدين، والنفس، والعِرض، والمال، والعقل - واجب شرعًا، ومن مقاصد الشريعة حفظها. وهذا لا يتم إلا

---

(١) «السياسة الشرعية» لابن تيمية (ص١٦١).

(٢) «السياسة الشرعية» (ص١٦٢).

(٣) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ٧٢).

بإقامة إمام للمسلمين، فدل على وجوبه، قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رواية محمد بن عوف بن سفيان الحمصي: (الفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس)(١).

وخير دليل على ذلك: الواقع المرير الذي تعيشه الأمة الإسلامية اليوم، ففيه دلالة قاطعة على أنه لن تقوم للإسلام قائمة إلا بالرجوع إلى الله، ثم السعي إلى إقامة الخلافة الإسلامية التي ما فتئ أعداء الإسلام ينخرون في جنباتها حتى قوضوها، وصار لهم ما أرادوا، فبعد أن أُبعدت الخلافة الإسلامية ونُحي الإسلام عن قيادة الأمة، عُطلت الحدود، وانتهكت الأعراض والحرمات، وعُطلت راية الجهاد، وقُسمت بلاد المسلمين إلى دويلات متناحرة يضرب بعضها رقاب بعض. وسُلبت خيرات المسلمين من أراضيهم، وتكالبت عليهم الأمم الكافرة من كل حدب وصوب (وما الذل الذي يخيم على المسلمين فيجعلهم يعيشون على هامش العالم وفي ذيل الأمم ومؤخرة التاريخ، إلا قعود المسلمين عن العمل لإقامة الخلافة وعدم مبادرتهم إلى نصب خليفة لهم التزامًا بالحكم الشرعي الذي أصبح معلومًا من الدين بالضرورة كالصلاة والصوم والحج، فالقعود عن العمل لاستئناف الحياة الإسلامية معصية من أكبر المعاصي؛ لذلك كان نصب خليفة لهذه الأمة فرضًا لازمًا لتطبيق الأحكام على المسلمين، وحمل الدعوة الإسلامية إلى جميع أنحاء العالم)(٢).

لذلك فلا خلاص لهذه الأمة مما هي فيه اليوم من الذل والهوان إلا

---

(١) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص١٩)، و«السنة» (١/ ٨١)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٣١١) بلفظ (بأمر المسلمين).

(٢) «قواعد نظام الحكم في الإسلام» د. محمود عبد المجيد الخالدي (ص٢٤٨).

بالإنابة إلى الله، ثم إقامة حكم الله على هذه الأرض وَفْق ما ارتضى لها ربها ﷻ.

سادسًا: الإمامة من الأمور التي تقتضيها الفطرة وعادات الناس:

ومن الأدلة أيضًا أن النزوع إلى تنصيب رئيس للجماعة أمر فطري، جَبَل الله الخلق عليه، حيث إن الإنسان مدني بالطبع - كما يقال - فهو لا يستطيع أن يعيش بمفرده وحيدًا مستقلًّا عن أخيه الإنسان الآخر، بل لا بد أن يعيش مع الناس حتى تستقيم أمور حياته وتتحقق مصالحه، ونتيجة لمخالطة الناس الآخرين قد تتعارض مصالحهم مع مصالحه، ويحدث الاحتكاك بينه وبينهم ويحصل التنازع، فلا بد من أمير يختصم إليه الناس، ويرتضونه ليحكم في منازعتهم وخصوماتهم، ومن هنا كان تنصيب الإمام أمرًا ضروريًّا للمحافظة على حقوق الناس، وضمان استقرار الحياة.

وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (كل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بالاجتماع والتناصر، فالتعاون والتناصر على جلب منافعهم، والتناصر لدفع مضارهم؛ ولهذا يقال: الإنسان مدني بالطبع، فإذا جُمعوا فلا بد لهم من أمور يفعلونها يجتلبون بها المصلحة، وأمور يجتنبونها لما فيها من المفسدة، ويكونون مطيعين للآمر بتلك المقاصد، وللناهي عن تلك المفاسد، فجميع بني آدم لا بد لهم من طاعة آمر وناهٍ، فمن لم يكن من أهل الكتب الإلهية ولا من أهل دين، فإنهم يطيعون ملوكهم فيما يرون أنه يعود بمصالح دنياهم. مصيبين تارة ومخطئين أخرى)[١].

---

(١) «الحسبة» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص٨).

والسلطة المُسَيِّرة للمجتمع هذه هي إحدى الأركان المكونة لأي مجتمع كان[١]، فلا يمكن أن يقوم أي مجتمع ما لم تكتمل أركانه.

وقديمًا قال الشاعر صلاءة بن عمر بن مالك الأفوه الأودي[٢]:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ... ولا سراة إذا جهالهم سادوا

وقال قبل هذا البيت:

والبيت لا يبتنى إلا له عمد ... ولا عماد إذا لم تُرْسَ أوتاد

فإن تجمع أوتاد وأعمدة ... يومًا، فقد بلغوا الأمر الذي كادوا

والنزوع إلى اتباع قائد معين ليس مما فطر الله عليه بني الإنسان فحسب، بل يشاركهم في ذلك بعض الحيوانات وحتى الحشرات:

فأنت ترى الإبل تكون عادة تابعة لقائدها (الجمل الفحل) تتبعه حيث سار؛ ولذلك لا يهتم راعي الإبل إلا بتوجيه هذا القائد، ومن ثَم تتبعه البقية. أما الحشرات فلا أدل من بروز تلك الفطرة منها عند النحل الذي يتخذ له (ملكًا)[٣] من سلالة معينة يقوم بحمايته وتوفير ما يحتاجه، ويتبعه حيث كان. فما بالك بالإنسان الذي منحه الله العقل، وجعله يدرك الخطأ من الصواب، ويعرف ما ينفعه مما يضره؟![٤].

---

(١) فالمجتمع مكون من أفراد وصلات اجتماعية يحددها العرف وقوانين مرسومة وأنظمة متبعة وسلطة تُسَير أمور المجتمع، وفوق هذا كله وأهم من هذا كله شعور بالانتماء إلى هيئة واحدة وجماعة واحدة وعقيدة يشترك جميع الأفراد في احترامها والحفاظ عليها. «المجتمع الإسلامي» لمحمد أمين المصري (ص٧).

(٢) انظر: «ديوان الأفوه الأودي ضمن مجموعة: الطرائف الأدبية» (ص١٠).

(٣) انظر: «شفاء العليل» لابن القيم (ص١٤٥).

(٤) «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي. بتصرف (ص ٤٥).

المطلب الثالث: شروط الإمامة

الشرط الأول: الإسلام

هذا شرط واجب في كل ولاية إسلامية صغيرة كانت أو كبيرة، ومن باب أَوْلى اشتراطها في الولاية العظمى.

والأدلة على هذا الشرط كثيرة، منها:

أ- قول الله ﷻ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] أي: بأن يسلطوا عليهم في الدنيا[١]، ومعلوم أن الولاية العظمى هي أعظم سبيل وأقوى تسليط على المحكوم.

ب- ومنها الآيات الدالة على النهي عن تولي الكفار، كقول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]. وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾ [النساء: ١٤٤] ومنها قوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨] إلى غير ذلك من الآيات الناهية عن تولي الكفار[٢] وتوليتهم نوع من التولي المنهي عنه؛ لذا لا يجوز توليتهم على شيء من أمور المسلمين، . . .

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٨٨).

(٢) جمع هذه الآيات العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «أحكام أهل الذمة» (١/ ٢٣٨) فليراجعها من شاء.

ج- ومن أدلة اشتراط الإسلام في الإمام قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] فقوله تعالى: «مِنكُمْ» نصٌّ على اشتراط أن يكون ولي الأمر من المسلمين... ومعلوم أن الكافر لا تجب طاعته في شيء أبدًا، بل تجب محاربته ومقاتلته بنص القرآن(١) حتى يسلم أو يعطي الجزية عن يد وهو صاغر إن كان من أهلها.

د- ومن الأدلة على ذلك أيضًا ما رُوي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِبَلَ بَدْرٍ، فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ قَدْ كَانَ يُذْكَرُ مِنْهُ جُرْأَةٌ وَنَجْدَةٌ، فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ، فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ، وَأُصِيبَ مَعَكَ. قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ؟»** قَالَ: لَا. قَالَ: **«فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ»**، قَالَتْ: ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرَةِ أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، قَالَ: **«فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ»**، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ: **«تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ؟»** قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«فَانْطَلِقْ»**(٢) للذي تبعه يوم بدر أن يغزو معه وهو على شركه.

فإذا ورد النهي عن الاستعانة بالكافر في بعض الأمور فكيف يستعان به على تدبير أمور المسلمين ويولى أمرهم؟!

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩﴾ [التوبة: ٢٩]. وقوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ﴾ [التوبة: ٣٦].

(٢) رواه مسلم (١٨١٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

هـ- الإجماع على ذلك:

أجمع المسلمون على عدم جواز تولية الكفار تدبير أمور المسلمين، وأنه لا ولاية لكافر على مسلم.

وقد حكى هذا الإجماع كثير من أهل العلم، منهم: ابن المنذر حيث قال: (أجمع كل من يُحفظ عنه من أهل العلم أن الكافر لا ولاية له على مسلم بحال)[(١)]، وقال القاضي عياض: (أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل. قال: وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها)[(٢)].

وبناء على هذا فلا يجوز أن تُعقد الإمامة لكافر أصلي أو مرتد؛ لأن معنى إقامة دولة إسلامية هو أن تلتزم بالمنهج الإسلامي تطبقه وتعيش حياتها على وَفق تعاليمه، وهذا المنهج الإسلامي لا يُتصور تطبيقه إلا من أناس يدينون بالولاء والخضوع التام لمشِّرع هذا المنهج[(٣)].

الشرط الثاني: البلوغ

هذا من الشروط البديهية واللازمة في كل ولاية إسلامية صغيرة كانت أو كبيرة، فلا تنعقد إمامة الصبي لأنه مولى عليه في أموره وموكل به غيره، فكيف يجوز أن يكون ناظرًا في أمور الأمة؟! قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ۝٥﴾

---

(١) انظر: «أحكام أهل الذمة» (٢/ ٤١٤).

(٢) «إكمال المعلم» (٦/ ١٢٨).

(٣) «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي. بتصرف (ص٢٣٤).

[النساء:٥] والمراد بالسفهاء هنا: (الصغار والنساء)[١] فإذا نُهينا عن إعطائهم أموالهم لأنهم لا يحسنون التصرف، فمن باب أَوْلى أن لا يُقلَّدوا تدبير أمور المسلمين، ولأن الصغير غير مكلف.

(١) ما كان عارضًا مرجوًّا زواله كالإغماء، فهذا قال عنه أبو يعلى: (لا يمنع عقدها ولا استدامتها لأنه مرض قليل اللبث، ولأن النبي ﷺ أُغمي عليه في مرضه)[٢].

(٢) ما كان لازمًا لا يرجى زواله كالجنون والخبل.

وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ- ما كان مطبقًا لا يتخلله إفاقة، فهذا يمنع الابتداء والاستدامة، وإذا طرأ عليه أبطلها لأنه يمنع مقصود الولاية.

ب- ما كان أكثر زمانه الخبل فهذا كما كان مطبقًا.

جـ - ما كان أكثر زمانه الإفاقة، فهذا يمنع من عقد الإمامة[٣] واختلف في منعه من استدامتها.

هذا ولا يكتفى في رئيس الدولة أن يكون عاقلًا فقط، بل لا بد أن يكون على درجة عالية من الذكاء والفطنة تمكّنه من التفكير في قضايا الأمة وإيجاد الحلول المناسبة لها.

---

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي (١/ ٣١٨).
هذا على سبيل الغالب وإلا فهناك رجال سفهاء، كما أن هناك نساء عاقلات.

(٢) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢١).

(٣) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٨)، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى: (ص٢١).

الشرط الثالث: الحرية

هذا الشرط أيضًا من الشروط الضرورية في الإمامة لأن المملوك لا يحق له التصرف في شيء إلا بإذن سيده، فلا ولاية له على نفسه، فكيف تكون له الولاية على غيره؟!

ويعلل الغزالي هذا الشرط بقوله: (فلا تنعقد الإمامة لرقيق، فإن منصب الإمامة يستدعي استغراق الأوقات في مهمات الخلق فكيف ينتدب لها من هو كالمفقود في حق نفسه الموجود لمالك يتصرف تحت تدبيره وتسخيره؟! كيف وفي اشتراط نسب قريش ما يتضمن هذا الشرط، إذ ليس يُتصور الرق في نسب قريش بحال من الأحوال)[١].

هذا وقد نقل ابن بطال عن المهلب الإجماع على ذلك فقال: (وأجمعت الأمة على أنها - أي الإمامة - لا تكون في العبيد)[٢].

وقال الشنقيطي: (لا خلاف في هذا بين العلماء)[٣].

ولم يشذ عن هذا الإجماع إلا الخوارج، فإنهم جوزوا أن يكون الإمام عبدًا[٤].

وشذوذ الخوارج لا يعده العلماء قادحًا في صحة الإجماع.

فإن قيل: ورد في الصحيح ما يدل على إمامة العبد، فقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال

---

(١) «فضائح الباطنية» (ص١٨٠).

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ١٢٢).

(٣) «أضواء البيان» (١/ ٥٥).

(٤) «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١١٦).

رسول الله ﷺ: «**اسمعوا وأطيعوا وإن استُعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة**»[١]. وما في معناها.

فالجواب عن ذلك: أن المراد باستعمال العبد الحبشي أن يكون مأمورًا من وجهه الإمام الأعظم على بعض البلاد، قال الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وهو أظهرها)[٢] فليس هو الإمام الأعظم.

ومما يدل على اشتراط الحرية وأن تصرف العبد باطل وإن كان حاكمًا: حُكْم العز بن عبد السلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ببيع أمراء الدولة الأيوبية في مصر - المماليك - لأنه لا يصح شرعًا تصرفهم إلا إذا عُتقوا، فحَكَم ببيعهم وإدخال أثمانهم إلى بيت مال المسلمين، فلما حكم بذلك غضبوا وغضب نجم الدين أيوب - حاكم مصر في ذلك الوقت - وقال: هذا ليس من اختصاصه.

فقرر العز الرحيل عن مصر فجهز أمتعته وسار، ثم لحقه جميع الناس وقالوا: إن خرج خرجنا.

فلحق به نجم الدين في الطريق وترضاه وطلب منه أن يعود وينفذ ما حكم به، فعاد ونفذ ما أراد[٣].



(١) رواه البخاري (٧١٤٢).

(٢) «أضواء البيان» (١/ ٥٦).

(٣) «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٨/ ٢١٦، ٢١٧).

وانظر: «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي (ص٢٣٧).

الشرط الرابع: أن يكون ذكرًا

من شروط الإمام أن يكون ذكرًا (ولا خلاف في ذلك بين العلماء)[(١)].

ويدل عليه ما ثبت في (صحيح البخاري) وغيره من حديث أبي بكرة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ لما بلغه أن فارسًا ملَّكوا ابنة كسرى قال: «**لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**»[(٢)].

هذا وقد حكى الإجماع على عدم جواز تولية المرأة الإمامة ابن حزم الظاهري حيث قال: (وجميع فرق أهل القبلة ليس منهم أحد يجيز إمامة المرأة)[(٣)] وكذلك القرطبي[(٤)].

وخالف في ذلك الخوارج، فهناك فرقة منهم تقول بجواز ذلك وهي الشبيبية (أتباع شبيب بن يزيد الشيباني) قال البغداي عنهم: (إنه من أتباعه أجازوا إمامة المرأة منهم إذا قامت بأمورهم وخرجت على مخالفيهم وزعموا أن غزالة أم شبيب كانت الإمام بعد قتل شبيب إلى أن قُتلت)[(٥)].

---

(١) «أضواء البيان» (١/ ٥٥)، وعدّه ابن حزم من المسائل المجمع عليها. انظر: «مراتب الإجماع» له (ص١٢٥).

(٢) رواه البخاري (٤٤٢٥).

(٣) «الفصل» (٤/ ١١٠).

(٤) «أحكام القرآن» (١/ ٢٧١).

(٥) «الفرق بين الفرق» (ص١١٠). وعند الذهبي: (أنها امرأته استخلفها بعده، فدخلت الكوفة، وقامت خطيبة وصلَّت الصبح بهم في الجامع فقرأت في الركعة الأولى بالبقرة وفي الثانية بآل عمران...). راجع: «تاريخ الإسلام» (٣/ ١٦٠)، و«الخطط» (٢/ ٣٥٥)، و«المعارف» لابن قتيبة (ص١٨٠).

الشرط الخامس: العلم

قال الجمهور: يشترط أن يكون بلغ مرتبة الاجتهاد.

فقد قال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إن العلماء نقلوا الاتفاق على أن الإمامة الكبرى لا تنعقد إلا لمن نال رتبة الاجتهاد والفتوى في علوم الشرع)، وقال إمام الحرمين الجويني: (فالشرط أن يكون الإمام مجتهدًا بالغًا مبلغ المجتهدين مستجمعًا صفات المفتين، ولم يُؤْثَر في اشتراط ذلك خلاف)، وقال الرملي في سياق عده لشروط الإمام: (. . . مجتهدًا كالقاضي وأَوْلى، بل حُكِي فيه الإجماع. . .) قال: (وكون أكثر من ولي أمر الأمة بعد الخلفاء الراشدين غير مجتهد إنما هو لتغلبهم فلا يَرِدْ).

وإلى هذا القول ذهب الإمام الشافعي، والماوردي، والقاضي أبو يعلى، وعبد القاهر البغدادي والقرطبي وابن خلدون والقلقشندي. . . وغيرهم[١].

ومن الأدلة:

١ - أن الصحابة رضوان الله عليهم قدَّموا للإمامة من قدمه الرسول ﷺ للصلاة. . . - وقد قال ﷺ: «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة...**» الحديث[٢].

وقد استدل ابن خلدون على اشتراط الاجتهاد بقوله: (لأن التقليد نقص،

---

(١) انظر: «الاعتصام» (٢/ ١٢٦)، و«غياث الأمم» (ص٦٦)، و«نهاية المحتاج» (٧/ ٤٠٩)، و«الأم» (١/ ١٦١)، و«الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٦)، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٠)، و«اصول الدين» (ص٢٧٧)، و«أحكام القرآن» (١/ ٢٧١)، و«مقدمة ابن خلدون» (ص١٣٩)، و«مآثر الإنافة» (١/ ٣٧).

(٢) رواه مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

والإمامة تستدعي الكمال في الأوصاف والأحوال). وقال: (لأنه إنما يكون منفذًا لأحكام الله تعالى إذا كان عالمًا بها، وما لم يعلمها لا يصح تقديمه لها)[1].

وهذه المسألة من المسائل الاجتهادية لأنه لم يرد نص صريح فيها، وإنما مرجع ذلك إلى الضرورة والحاجة والمصلحة، فإذا وُجِد مجتهد تتوافر فيه بقية الشروط الضرورية والمنصوص عليها فهو المطلوب، وإن تعذر وجوده فلا تُترك مصالح المسلمين تتعطل ويدب فيهم الفساد بسبب عدم وجود المجتهد الذي تتوافر فيه شروط الإمام، والله أعلم.

الشرط السادس: العدالة

العدالة صفة كامنة في النفس توجب على الإنسان اجتناب الكبائر والصغائر والتعفف عن بعض المباحات الخارمة للمروءة.

وهي مجموعة صفات أخلاقية من التقوى والورع والصدق والأمانة والعدل ورعاية الآداب الاجتماعية، ومراعاة كل ما أوجبت الشريعة الالتزام به.

وبناء على هذا الشرط فلا يجوز تولية الفاسق ولا مَن فيه نقص يمنع الشهادة. قال القاضي عياض: (ولا تنعقد لفاسق ابتداء)[2]، وذَكَر مثله الحافظ في الفتح[3]، وقال القرطبي: (ولا خلاف بين الأمة في أنه لا يجوز أن تُعقد الخلافة لفاسق)[4].

(١) «نهاية المحتاج» (٧/ ٤٠٩).

(٢) «إكمال المعلم» (٦/ ١٢٨).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ٨).

(٤) «تفسير القرطبي» (١/ ٢٧٠)، وانظر: «السياسة الشرعية» لابن تيمية (ص٢١).

ومن الأدلة على اشتراط هذا الشرط ما يلي:

١ - ما ورد في قصة إبراهيم عليه السلام حينما قال له ربه: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] عن مجاهد: (أنه أراد أن الظالم لا يكون إمامًا...)[١].

وقال الفخر الرازي: (احتج الجمهور على أن الفاسق لا يصلح أن تُعقد له الإمامة بهذه الآية ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ ووجه الاستدلال بها على وجهين:

الأول: ما بيَّنَّا أن قوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ جواب لقوله: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ طلب للإمامة التي ذكرها الله تعالى، فوجب أن يكون المراد بهذا العهد هو الإمامة ليكون الجواب مطابقًا للسؤال، فتصير الآية كأنه تعالى قال: لا ينال الإمامة الظالمون، وكل عاصٍ فإنه ظالم لنفسه، فكانت الآية دالة على ما قلناه)[٢].

وبنحوه قال الشوكاني: (وقد استدل بهذه الآية جماعة من أهل العلم على أن الإمام لا بد أن يكون من أهل العدل والعمل بالشرع كما ورد لأنه إذا زاغ عن ذلك كان ظالمًا، ويمكن أن ينظر إلى ما يصدق عليه اسم العهد وما تفيده الإضافة من العموم فيشمل جميع ذلك اعتبارًا بعموم اللفظ من غير نظر إلى السبب ولا السياق...) إلى أن قال: (فالأَوْلى أن يقال: إن هذا الخبر في معنى الأمر لأن أخباره تعالى لا يجوز أن تتخلف، وقد علمنا أنه قد عهده من الإمامة وغيرها كثير من الظالمين)[٣].

قال الفقيه الحنفي أبو بكر الجصاص: (فثبت بدلالة هذه الآية بطلان إمامة

---

(١) «أحكام القرآن» للجصاص (١/ ٦٩).
(٢) «التفسير الكبير» للفخر الرازي (٤/ ٤٦).
(٣) «فتح القدير» للشوكاني (١/ ١٣٨).

الفاسق وأنه لا يكون خليفة)[١].

وقال الزمخشري عند تفسير هذه الآية: (وقالوا: في هذا دليل على أن الفاسق لا يصلح للإمامة، وكيف يصلح لها من لا يجوز حكمه وشهادته ولا تجب طاعته ولا يُقبل خبره ولا يقدم للصلاة؟!). قال: (وعن ابن عيينة: لا يكون الظالم إمامًا قط، وكيف يجوز نصب الظالم للإمامة والإمام إنما هو لكفِّ الظلمة، فإذا نُصب من كان ظالمًا في نفسه فقد جاء المثل السائر: مَن استرعى الذئب ظلم)[٢].

وقال ابن خلدون: (وأما العدالة فلأنه منصب ديني ينظر في سائر المناصب التي هي شرط فيها، فكان أَوْلى باشتراطها فيه)[٣].

وقال البغدادي: (وأقل ما يجب له من هذه الخصلة أن يكون ممن يجوز قَبول شهادته تحملًا وأداءً)[٤].

والحقيقة أنه إذا كان الله تعالى قد جعل العدالة شرطًا في أصغر ما يُتصور من الولايات والأحكام مثل حضانة الصغير والحكم في جزاء الصيد، وأن الفاسق لا يصلح أن يكون واليًا على صغير أو يتيم، ولا حكمًا في مسألة قياسية، فكيف يصلح واليًا على الأمة جمعاء، وحكمًا في قضايا في غاية الخطورة.

كما يدل على ذلك أن الفسق مدعاة للتساهل في تطبيق أحكام الشريعة وإقامة الدين، فلو كان فسقه بشرب خمر مثلًا فالمتصور عقلًا أنه لا بد أن

---

(١) «أحكام القرآن» للجصاص (١/ ٧٠).

(٢) «الكشاف» (١/ ٣٠٩).

(٣) «مقدمة ابن خلدون» (ص١٩٣).

(٤) «أصول الدين» (ص٢٧٧).

يقع منه التساهل في شأن الخمر وشاربها، وهكذا في سائر الأحكام كما أن الأخيار العدول في الأمة كثير، والحمد لله فما الداعي لتولية الفاسق؟!

هذا وقد قسم الماوردي الفسق الذي تزول به العدالة إلى قسمين:

الأول: ما تعلق فيه بشهوة.

الثاني: ما تعلق فيه بشبهة.

فأما الأول منها فمتعلق بأفعال الجوارح، وهو ارتكابه للمحظورات وإقدامه على المنكرات تحكيمًا للشهوة وانقيادًا للهوى. فهذا - كما يرى الماوردي - يمنع من انعقاد الإمامة ومن استدامتها...

وأما الثاني: فمتعلق بالاعتقاد والتأول بشبهة تعترض فيتأول لها خلاف الحق، فقد اختلف العلماء فيها: فذهب فريق من العلماء إلى أنها تمنع من انعقاد الإمامة ومن استدامتها... وقال كثير من علماء البصرة: (إنه لا يمنع من انعقاد الإمامة ولا يخرج به منها كما لا يمنع من ولاية القضاء وجواز الشهادة)[(١)].

٢ - ومنها ما رواه البخاري وغيره عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «**إنكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها**»، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «**أدوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم**»[(٢)].

إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة في هذا الموضوع؛ ولذلك كان

---

(١) «الأحكام السلطانية» (ص١٧).

(٢) رواه البخاري (٧٠٥٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

الأثرة: - بفتح الهمزة والثاء - الاسم من آثر يؤثر إيثارًا، إذا أعطى، أراد أن يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء. والاستئثار: الانفراد بالشيء. انظر: «لسان العرب» (٤/ ٨) مادة (أثر).

مذهب السلف رضوان الله عليهم الصلاة والجهاد مع كل إمام برًّا كان أو فاجرًا؛ لأن هذا من طاعة الله، فهم يطاعون في طاعة الله ويُعصون في معصيته. وهذا ما أدى بأبي يعلى أن يقول: (وقد رُوي عن الإمام أحمد ألفاظ تقتضي إسقاط اعتبار العدالة والعلم والفضل، فقال في رواية عبدوس ابن مالك: (ومَن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسُمي أمير المؤمنين لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إمامًا عليه برًّا كان أو فاجرًا فهو أمير المؤمنين) وقال أيضًا في رواية المروزي: (فإن كان أميرًا يُعرف بشرب المسكر والغلول، يغزو معه، إنما ذلك له في نفسه)[1].

المسلمين وثقاتهم أو أخذ هو ذلك على نفسه ثم رضيه المسلمون جاز له ذلك)[2] فهذا يدلّ على أن الإمام أحمد يشترط كغيره العدالة والعلم في حالة الاختيار، أما في حالة التغلب فلا يشترط...

وهذا ما حدا بالأحناف إلى ألا يَعُدوا العدالة من الشروط الواجبة، وأجازوا أن يلي الفاسق أمر الأمة، لكنهم يكرهون ذلك[3] لأنه قد ثبت أن الصحابة صلَّوا خلف أئمة الجور من بني أمية ورضُوا بتقلدهم رئاسة الدولة.

والرد عليهم أن ذلك في حال التغلب لا في حال الاختيار كما مر. وهناك من يجعل الفسق موجبًا للعزل، وبناء عليه فلا تلزم إمامة المتغلب الفاسق بل العدل فقط...

---

(١) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٠).

(٢) «طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٠٥).

(٣) انظر: «المسامرة في شرح المسايرة» (ص١٦٦، ١٦٧)، وانظر: «حاشية رد المحتار على الدر المختار» (١/ ٥٤٨).

وبهذا يتبين أن هذا الشرط واجب توافره في الإمام عند الاختيار دون التغلب لتضافر الأدلة على ذلك.

كما أنه مما ينبغي التنبيه له أنه ليس المقصود بالعدالة أن يكون المرشح للإمامة معصومًا في أقواله وأفعاله وتصرفاته، خاليًا من كل نقص، مبرأً من كل عيب - كما تدَّعي الرافضة -، فهذه الصفات لا يدركها إلا الرسل عليهم الصلاة والسلام الذين أكرمهم الله بالعصمة من الكبائر والذنوب وعدم إقرارهم على الصغائر إن وقعت منهم. أما المسلم العادي فقد يقع في بعض الذنوب والآثام ولكنه سرعان ما يسترجع ويستغفر الله مما بدر منه ويعزم على أن لا يعود، فهذه لا تخرم مروءته ولا تبطل عدالته.

كما أن العدالة معتبرة في كل زمان بأهله وإن اختلفوا في وجه الاتصاف بها، فنحن نقطع بأن عدالة الصحابة لا تساويها عدالة التابعين، وعدالة التابعين لا تساويها عدالة مَن بعدهم، وكذلك كل زمان مع ما بعده إلى زماننا هذا، فلو قيس عدول زماننا بعدول الصحابة والتابعين لم يعدوا عدولًا لتباين ما بينهما من الاتصاف بالتقوى والمروءة، ولكن لا بد من اعتبار كل عدول زمان بحَسَبه، وإلا لم يمكن إقامة ولاية يُشترط فيها العدالة التامة...

الشرط السابع: الكفاءة النفسية

مما ينبغي توافره في الخليفة أيضًا أن يكون شجاعًا جريئًا على إقامة الحدود واقتحام الحروب بصيرًا بها كفيلًا بحمل الناس عليها، عارفًا بالدهاء قويًّا على معاناة السياسة وحسن التدبير؛ ليصبح له بذلك ما جُعل له من حماية الدين وجهاد العدو وإقامة الأحكام وتدبير المصالح.



الشرط الثامن: الكفاءة الجسمية

والمقصود بها سلامة الحواس والأعضاء التي يؤثر فقدانها في الرأي والعمل، كذهاب البصر والنطق والسمع، فهذه تؤثر في الرأي، وفقدان اليدين والرجلين يؤثر في النهوض وسرعة الحركة وتُشوه المنظر وتُضعف من هيبة الإمام في نفوس الرعية.

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا الشرط في قصة طالوت وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

من أجل هذا قسَّم الفقهاء أوجه النقص الجسدية إلى أربعة أقسام:

الأول: ما لا يمنع من عقد الإمامة وهو: النقص الذي لا يؤثر فقده في رأي ولا عمل ولا يشين في المنظر. فهذا نقص لا يَحُول دون قيام الخليفة بوظائفه لأنه لا يؤثر في كفاءته وقدرته على سياسة الأمور في الدولة الإسلامية.

الثاني: النقص الذي يمنع من اختيار الشخص لمنصب الخلافة، كفقد اليدين أو عجز الرجلين الذي يمنعه من النهوض ويؤثر في حركته. فهذا وذاك نقص يؤثر في الكفاءة اللازم توفرها في المرشح للخلافة، ويعوقه عن مباشرة سلطاته واختصاصاته فيما لو ولي أمر الأمة، وهو ما يضر بحقوقها ومصالحها العامة؛ لذلك فإن هذا النقص يَحُول دون صلاحية الشخص لرئاسة الدولة، كما أنه يؤدي في حالة طروء هذا النقص عليه بعد توليته الخلافة إلى منع استدامتها.

الثالث: وهو النقص المؤدي إلى العجز الجزئي ويؤثر في أداء بعض

الأعمال، كقطع إحدى اليدين أو الرجلين. وهذا من شأنه أن يَحُول دون اختياره للخلافة لعجزه عن كمال التصرف، ولم يختلف الفقهاء في ذلك وإنما اختلفوا في استدامتها...

الرابع: وهو النقص الذي يمنع الخليفة من مباشرة الأعباء المقررة على المنصب ولا يَحُول دون قيامه بسائر اختصاصاته وسلطاته، كالنقص المؤثر في المظهر كجدع الأنف وسمل إحدى العينين، فهذا لا يخرجه من الإمامة بعد عقدها اتفاقًا؛ لعدم تأثيره في شيء من حقوقها، أما في الاختيار فالعلماء فيه على رأيين: منهم من أجاز، ومنهم من منع ليَسْلَم الولاة من شين يعاب ونقص يزدرى فتقلّ هيبتهم وفي قلَّتها نفور عن الطاعة، وما أدى إلى هذا فهو نقص في حقوق الأمة. أما عن شرط سلامة الحواس فالسمع والنطق يشترطه كثير من الفقهاء؛ لأن الوقوف على مصالح المسلمين والرأي والتدبير يتوقف عليهما ومنهم من لم يشترطهما لإمكان الفهم عن طريق الكتاب(١) لكن الراجح اشتراط توافرهما في الخليفة للحاجة إليهما. وكذلك البصر فهو من الشروط التي يجب توافره ضرورة، لأن الأعمى لا يستطيع أن يدبر أمر نفسه وهو ما لا يسمح له أن يدبر أمر المسلمين، ونحن لا نقول بأنه نص عليه قرآن ولا سنة ولا إجماع، وإنما مقصود الإمامة لا يتم إلا بمن كانت فيه هذه الشروط، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والله أعلم.

---

(١) انظر: «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٩)، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢١، ٢٢)، و«مآثر الإنافة» (١/ ٣٤)، و«مقدمة ابن خلدون» (ص١٩٣) و«طرق اختيار الخليفة» د. فؤاد محمد النادي (ص٦٤)، و«رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي» (ص١٦٨).

الشرط التاسع: عدم الحرص عليها بغير مصلحة شرعية

قد نص النبي ﷺ على هذا الشرط، وجعل الحرص عليها بغير مصلحة شرعية تهمة يعاقب عليها بمنعه منها.

والأدلة على هذا الشرط كثيرة، منها:

١ - عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة، فإن أعطيتها عن مسألة وُكلت إليها، وإن أُعطيتها عن غير مسألة أُعنت عليها**»[١].

٢ - وعن أبي موسى رضي الله تعالى عنه قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من قومي فقال أحد الرجلين: أَمِّرنا يا رسول الله. وقال الآخر مثله، فقال: «**إنا لا نُوَلِّي هذا من سأله ولا مَن حَرَص عليه**»[٢].

ولذلك قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: (إذا رأيت الرجل يحرص على أن يؤَمَّر فأخِّرْه)[٣].

أما إذا كان في تقديم الإنسان نفسه مصلحة شرعية كأن يكون أهلًا لهذا المنصب فيموت الوالي ولا يوجد غيره، وخُشي من التأخر الفتنة والضياع، فله أن يقدم نفسه بنية المصلحة الشرعية لا بنية الحرص عليها.

قال الحافظ ابن حجر: (وهذا لا يخالف ما فُرض في الحديث الذي قبله من الحصول بالطلب أو بغير طلب، بل في التعبير. بـ(حرص) إشارة إلى أن من قام بالأمر عند خشية الضياع يكون كمن أُعْطي بغير سؤال؛ لفقد الحرص

---

(١) رواه البخاري (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢).

(٢) رواه البخاري (٣١٩٤).

(٣) رواه ابن الجعد في «مسنده» (ص٢٦٩).

غالبًا عمن هذا شأنه، وقد يُغتفر الحرص في حق من تعين عليه لكونه يصير واجبًا عليه)[(١)].

هذا وقد سأل الولاية بعض الأنبياء المصطفين عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام حينما رأوا أنهم أكفأ من يقوم بها، ولخطورة ما يترتب عليها لو وضعت في يد غير أمينة، فهذا يوسف عليه السلام يقول للملك: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥] وهذا سليمان عليه السلام يسأل الله ﷻ الولاية فيقول: ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾.

الشرط العاشر: القرشية

هذا الشرط من الشروط التي وردت النصوص عليه صريحة وانعقد إجماع الصحابة والتابعين عليه، وأطبق عليه جماهير علماء المسلمين، ولم يخالف في ذلك إلا النزر اليسير من أهل البدع كالخوارج وبعض المعتزلة وبعض الأشاعرة.

من هم قريش؟

قبيلة قريش هم أولاد قريش، واختلف النَّسَّابون في قريش هذا من هو؟ على عدة أقوال:

الأول: قيل: هو النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر. قال ابن هشام: (النضر قريش، فمن كان من ولده فهو: قرشي. ومَن لم يكن من ولده فليس بقرشي)[(٢)]. وإلى هذا القول ذهب بعض الشافعية[(٣)].

---

(١) «فتح الباري» (١٣/ ١٢٦).

(٢) «سيرة ابن هشام» (١/ ٩٣).

(٣) انظر: «حاشية الجمل» (٧/ ٧٨٤).

قال البغدادي: وهذا اختيار أبي عبيدة معمر بن المثنى، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وبه قال الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصحابه[(١)] وهو قول ابن حزم[(٢)] وابن منظور[(٣)] وقول الحافظ ابن حجر[(٤)] وابن قيم الجوزية، رحمهم الله تعالى[(٥)].

الثاني: أن قريشًا هو فهر بن مالك.

قال الزبيري: (قالوا: اسم فهر بن مالك: قريش، ومن لم يلد فهر فليس من قريش)[(٦)].

وقال الزبيدي: (والصحيح عند أئمة النسب أن قريشًا هو فهر بن مالك بن النضر، وهو: جماع قريش، وهو: الجد الحادي عشر لرسول الله ﷺ[(٧)]، فكل من لم يلده فليس بقرشي[(٨)] قيل: اسمه فهر. ولقبه قريش.

وقيل: العكس، وقد رُوي عن نسابي العرب أنهم قالوا: من جاوز فهرًا

---

(١) «أصول الدين» (ص٢٧٦)، و«الحاوي» للماوردي (٨/ ٤٦٦)، و«روضة الطالبين» للنووي (٥/ ٣٢١).

(٢) «جمهرة أنساب العرب» (ص١٢).

(٣) انظر: مادة (قرش) في «لسان العرب» لابن منظور (٦/ ٣٣٤).

(٤) «فتح الباري» (٦/ ٥٣٤).

(٥) «زاد المعاد» (٣/ ٤٠).

(٦) «نسب قريش» لابن المصعب الزبيري (ص١٢).

(٧) لأن نسبه ﷺ كالتالي: هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قُصي بن كلاب بن مُرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر. . . انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ١).

(٨) «إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٠).

فليس من قريش[١]، قال الزهري: (وهو الذي أدركت عليه من أدركت من نسابي العرب أن من جاوز فهرًا فليس من قريش)[٢].

أدلة أهل السنة والجماعة على اشتراط القرشية:

قلنا: إن جماهير علماء المسلمين قاطبة ذهبوا إلى اشتراط هذا الشرط وحُكي الإجماع عليه من قِبل الصحابة والتابعين، وبه قال الأئمة الأربعة، فقال الإمام أحمد في رواية الإصطخري: (الخلافة في قريش ما بقي من الناس اثنان، ليس لأحد من الناس أن ينازعهم فيها ولا يخرج عليهم، ولا نُقر لغيرهم بها إلى قيام الساعة)[٣] (وقد نص الشافعي رضي الله عنه على هذا في بعض كتبه[٤]، وكذلك رواه زرقان عن أبي حنيفة)[٥] وقال الإمام مالك: (ولا يكون - أي الإمام - إلا قرشيًّا. وغيره لا حكم له إلا أن يدعو إلى الإمام القرشي)[٦] ولم يخالف في ذلك إلا النزر اليسير من الخوارج وبعض المعتزلة وبعض الأشاعرة.

واستدل المثبتون بعدة أدلة صريحة صحيحة من السنة والإجماع:

فمن السنة ما يلي:

١ - ما رواه البخاري في صحيحه عن معاوية رضي الله تعالى عنه حيث قال البخاري: (باب الأمراء من قريش: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن

---

(١) «شرح المواهب اللدنية» للزرقاني (١/ ٧٥).
(٢) «زاد المعاد» لابن القيم (٣/ ٤٠).
(٣) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلي (١/ ٢٦).
(٤) «الأم» (١/ ١٤٣).
(٥) «أصول الدين» (ص٢٧٥).
(٦) «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٧٢١).

الزهري قال: كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية - وهم عنده في وفد من قريش - أن عبد الله بن عمرو يحدث «أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب فقام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإنه بلغني أن رجالًا منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ وأولئك جهالكم، فإياكم والأماني التي تُضل أهلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين**»(١).

٢ - ومنها الحديث المتفق على صحته عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان**»(٢).

قال الحافظ ابن حجر: (وليس المراد حقيقة العدد، وإنما المراد به انتفاء أن يكون الأمر في غير قريش)(٣).

٣ - ومنها ما رواه البخاري ومسلم في (صحيحيهما) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم**»(٤).

أما الإجماع فقد حكاه غير واحد من العلماء:

منهم النووي حيث قال في شرحه لحديث: «**الناس تبع لقريش...**» الحديث: (هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم، وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن

---

(١) رواه البخاري (٣٥٠٠).

(٢) رواه البخاري (٣٥٠١).

(٣) فتح الباري (١٣/ ١١٧).

(٤) رواه البخاري (٣٤٩٥)، ومسلم (١٨١٨).

الصحابة والتابعين فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة)[١].

ومنهم القاضي عياض، فقد نقل عنه النووي قوله: (اشتراط كونه - أي الإمام - قرشيًّا هو مذهب العلماء كافة. قال: وقد احتج به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة فلم ينكره أحد. قال القاضي: وقد عدها العلماء في مسائل الإجماع، ولم يُنقل عن أحد من السلف فيها قول ولا فعل يخالف ما ذكرنا، وكذلك من بعدهم في جميع الأعصار. قال: ولا اعتداد بقول النظام ومَن وافقه من الخوارج وأهل البدع أنه يجوز كونه من غير قريش، ولا سخافة ضرار بن عمرو في قوله: إن غير القرشي من النبط وغيرهم يقدم على القرشي لهوان خلعه إن عرض منه أمر. وهذا الذي قاله من باطل القول وزخرفه مع ما هو عليه من مخالفة إجماع المسلمين. والله أعلم)[٢].

وممن حكى هذا الإجماع أيضًا الماوردي[٣]، والإيجي في (المواقف)[٤]، وابن خلدون في (المقدمة)[٥]، والغزالي في (فضائح الباطنية)[٦] وغيرهم.

ومن المحدثين الشيخ محمد رشيد رضا حيث قال: (أما الإجماع على اشتراط القرشية فقد ثبت بالنقل والفعل، رواه ثقات المحدثين، واستدل به المتكلمون وفقهاء مذاهب السنة كلهم، وجرى عليه العمل بتسليم الأنصار وإذعانهم لبني قريش، ثم إذعان السواد الأعظم من الأمة عدة قرون..)[٧].

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٠٠).
(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٠٠).
(٣) «الأحكام السلطانية» (ص٦).
(٤) «المواقف» (ص٣٩٨).
(٥) «مقدمة ابن خلدون» (ص١٩٤).
(٦) «فضائح الباطنية» (ص١٨٠).
(٧) «الخلافة أو الإمامة العظمى» لمحمد رشيد رضا (ص١٩).

المطلب الرابع: واجبات الإمام

حِمْلُ الإمامة ثقيل، وواجباتها كبيرة لا يستطيع القيام بها على وجهها الأكمل إلا أولو العزم من الرجال؛ لذلك كانت من أعظم القربات عند الله لمن احتسب القيام بها، وقَصَد التقرُّب إليه تعالى؛ ولذلك قال ﷺ: «**سبعة يظلهم الله تحت ظله يوم لا ظل إلا ظله...**» وذكر منهم: «**وإمام عادل...**»[١].

ومما يدل على ثقل هذا الحمل ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال له في الإمارة: «**إنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها**»[٢].

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الأعظم الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راعٍ على مال سيّده وهو مسؤول عنه، ألا كلّكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته**»[٣].

❊ ❊ ❊

---

(١) رواه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم (١٨٢٥).

(٣) رواه البخاري (٥٢٠٠)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

المبحث الأول: الواجبات الأساسية

المقصد الأول: إقامة الدين.

وتتمثل في: أولًا: حفظه، وذلك بما يلي:

١ - نشره والدعوة إليه بالقلم واللسان والسنان.

٢ - دفع الشُّبه والأباطيل ومحاربتها.

٣ - حماية البيضة وتحصين الثغور حتى يكون المسلمون في أمن على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم.

ثانيًا: تنفيذه وذلك بما يلي:

١ - إقامة شرائعه وحدوده وتنفيذ أحكامه: وذلك يشمل جباية الزكاة، وتقسيم الفيء، وتنظيم الجيوش المجاهدة لأجل رفع راية الإسلام، وإقامة قضاة الشرع للحكم بين الناس بما أنزل الله، وتنفيذ هذه الأحكام والحدود التي شرعها الله لعباده... إلخ.

٢ - حَمْل الناس عليه بالترغيب والترهيب.

المقصد الثاني: سياسة الدنيا بهذا الدين.

وهو: الحكم بما أنزل الله في جميع شؤون هذه الحياة.

وينتج عن هذا المقصد بعض المقاصد الفرعية منها:

١ - العدل ورفع الظلم.

٢ - جمع الكلمة وعدم الفُرقة.

٣ - القيام بعمارة الأرض واستغلال خيراتها فيما هو صالح للإسلام والمسلمين.

المبحث الثاني: واجبات فرعية

أولًا: استيفاء الحقوق المالية لبيت المال وصرفها في مصارفها الشرعية:

من واجبات الإمام ومسؤولياته الجسام استيفاء الحقوق المالية أو الموارد أو كما يقول أبو يعلى: (جباية الفيء، والصدقات، على ما أوجبه الشرع نصًّا واجتهادًا من غير عسف) وكذلك المصروفات والنفقات والعطاءات، وعلى حدِّ قول القاضي أبي يعلى: (تقدير العطاء وما يستحق من بيت المال من غير سرف ولا تقصير، ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير)(١).

موارد بيت المال:

١- الزكاة:

والأدلة على ذلك كثيرة، منها:

١ - قول الله تعالى: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ [التوبة: ٦٠].

فالشاهد من الآية قوله: ﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ قال الفخر الرازي في تفسيره: (دلت هذه الآية على أن هذه الزكاة يتولى أخذها وتفرقتها الإمام ومن يلي من قِبَله، والدليل عليه أن الله جعل للعاملين سهمًا فيها، وهذا يدل على أنه لا بد في أداء هذه الزكوات من عامل، والعامل هو الذي نصبه الإمام لأخذ الزكوات، فدلّ هذا النص على أن الإمام هو الذي يأخذ الزكوات)(٢).

كما يدل ذلك أيضًا على أن بعض المصارف المذكورة لا يمكن أن

---

(١) «الأحكام السلطانية» (ص٢٨).

(٢) «التفسير الكبير» للرازي (١٦/ ١١٤).

يصرفها إلا الإمام، مثل مصرف المؤلَّفة قلوبهم، فهذا لا يقوم به إلا الإمام، فدل على استحقاق دفعها إليه. ومثل إعداد العدَّة والعُدَدِ للجهاد في سبيل الله فلا يمكن تنظيم ذلك إلا بتصرف الإمام.

الحكمة في دفعها للإمام:

ولقيام الإمام بجمعها ثم توزيعها دون قيام المالك بتوزيعها بنفسه على مستحقيها حِكم كثيرة، منها:

١ - أن كثيرًا من الأفراد قد تموت ضمائرهم أو يصيبها السقم والهزال، فلا ضمان للفقير إذا ترك حقه لمثل هؤلاء.

٢ - في أخذ الفقير حقه من الحكومة لا من الغني نفسه حفظ لكرامته وصيانة لماء وجهه أن يراق بالسؤال، ورعاية لمشاعره أن يجرحها المنُّ والأذى.

٣ - أن ترك الأمر للأفراد يجعل التوزيع فوضى، فقد ينتبه أكثر من غني لإعطاء فقير واحد، على حين يغفل عن آخر لا يفطن له أحد، وربما كان أشدُّ فقرًا[(١)].

كل ما سبق يدل على أن على الإمام أن يطلب الزكاة ويجبيها من أصحابها، ثم يقوم بتوزيعها على مستحقيها الذين ذكرتهم الآية السابقة. وعلى الأمة أن تدفعها إليه أو إلى عماله الذين يرسلهم لجبايتها.

٢- الجزية:

المورد الثاني من موارد بيت مال المسلمين هو الجزية، وهي: المال المقدر المأخوذ من الذمي، يلتزم إذا ما دخل في ذمة المسلمين بأدائها إلى

---

(١) انظر: «فقه الزكاة» للقرضاوي (٢/ ٧٥٦).

الدولة الإسلامية إذا أحبَّ البقاء على دينه، قال تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩﴾ [التوبة: ٢٩].

وتسقط الجزية بعد وجوبها إذا أسلم الذمي، أو عجزت الدولة عن حمايتهم؛ ولهذا ردّ أبو عبيدة بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الجزية إلى الذميين في بعض مدن الشام عند عجز الجيش الإسلامي عن حمايتهم.

ولا تجب الجزية في السنة إلا مرة واحدة(١).

٣- الخراج:

وهو ما ضُرب على أراضي الكفار المغنومة عَنوة التي تُركت بيد أصحابها.

وأول من فعل ذلك الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إذ فرض على أرض العراق الخراج وتركها بيد أصحابها بعد مشاورة منه للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وموافقتهم له على رأيه.

وأما قدر الخراج المضروب فيعتبر بما تحتمله الأرض، نصَّ عليه أحمد في رواية محمد بن داود(٢).

٤- العشور:

وهي ضريبة تؤخذ من الذميين والمستأمنين على أموالهم المعدَّة للتجارة إذا دخلوا بلاد المسلمين، ومقدارها نصف العشر على الذمي، والعشر على الحربي؛ لأنهم يأخذون على تجّار المسلمين مثله إذا قدموا بلادهم، أما

---

(١) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص١٦٥).

(٢) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٤٥).

الذميون فلأنهم صولحوا على ذلك، قاله أبو عبيد ومالك بن أنس[١].

٥- الغنائم:

الغنيمة هي المال المأخوذ من الكفار بالقتال. وقد سمّاها الله تعالى أنفالًا لأنها زيادة في أموال المسلمين[٢].

وهي أربعة أصناف: أسرى، وسبي، وأرضون، وأموال منقولة. وهذه هي الغنائم المألوفة.

٦- الفيء:

وهو كل ما أخذه المسلمون من الكفار بغير قتال، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾﴾ [الحشر: ٦].

وسُمِّي فيئًا لأن الله تعالى أفاءه على المسلمين، أي ردّه عليهم من الكفار لـ(أن الله تعالى إنما خلق الأموال إعانة على عبادته؛ لأنه إنما خلق الخلق لعبادته، فالكافرون به أباح أنفسهم التي لم يعبدوه بها وأموالهم التي لم يستعينوا بها على عبادته - لعباده المؤمنين الذين يعبدونه)[٣].

٧- الموارد الأخرى:

ومن موارد بيت المال الأموال التي ليس لها مالك مُعَيَّن، مثل من مات من المسلمين وليس له وارث معيَّن، وكالغصوب والعواري والودائع التي تعذَّر معرفة أصحابها، والأراضي التي تستغلُّها الدولة أو تؤجرها، والمعادن التي تستخرجها الدولة من باطن الأرض، وخمس الركاز وهي: المعادن

---

(١) «الأموال» لأبي عبيد (ص٤٦٧، ٤٧٣).

(٢) «السياسة الشرعية» لابن تيمية (ص٣٢).

(٣) «السياسة الشرعية» لابن تيمية (ص٤٠).

المستخرجة من باطن الأرض، كالذهب والفضة والنحاس والملح ونحوها. . . أما إذا استخرجتها الدولة فهي لبيت مال المسلمين. ومنها ما يفرضه الإمام على الأغنياء عند الضرورة وعجز بيت المال لصرفه على شؤون الدولة والرعية الضرورية، مثل نفقات الجند والسلاح وسد حاجات المحتاجين ونحو ذلك.

ثانيًا: اختيار الأَكْفاء للمناصب القيادية:

نظرًا لثقل الأعباء المنوطة بالإمام فإنه لا يستطيع وحده القيام بتدبيرها جميعًا؛ ولذلك كان لابد له من ولاة ومعاونين ويدخل في الحكم الوزراء والبطانة جميع الولاة الذين يقوم بتوليتهم، كالقضاة، وولاة الحرب، والحسبة، والمال. وغيرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فيجب على ولي الأمر أن يولي على كل عمل من أعمال المسلمين أصلح من يجده لذلك العمل)[1].

ثالثًا: الإشراف بنفسه على تدبير الأمور وتفقُّد أحوال الرعية:

إن الإمام هو المسؤول الأول عن كل صغيرة وكبيرة في الدولة، ومع أنه يُشْرَع له اتخاذ الوزراء والأعوان على تدبير الأمور، إلا أنه يجب عليه أن يُشْرف بنفسه على هؤلاء الوزراء والأعوان، وأن لا يتَّكل عليهم، فعليه أيضًا أن يقوم بالإشراف على أحوال الرعية ويتفقد أحوالهم، وأن لا يحتجب عنهم حتى يعرف أوضاعهم، فيُعين محتاجهم وينصر مظلومهم، ويقمع ظالمهم.

قال أبو يعلى في تعداده لواجبات الإمام: (العاشر: أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور، وتصفح الأحوال، ليهتمَّ بسياسة الأمة وحراسة الملة، ولا يُعَول على التفويض تشاغلًا بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين ويغش الناصح، وقد

---

(١) «السياسة الشرعية» (ص٦).

قال تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦] فلم يقتصر سبحانه على التفويض دون المباشرة، وقد قال ﷺ: «**كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته**»(١).

رابعًا: الرفق بالرعية والنصح لهم وعدم تتبع عوراتهم:

كما أن من واجبه أيضًا الرفق بهذه الرعية التي استرعاه الله أمرها، والنصح لهم، وعدم تتبع سوءاتهم وعوراتهم.

وقد ورد في هذا الواجب أحاديث وآثار كثيرة، منها:

ما رواه مسلم في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «**اللهم مَن وَلِيَ من أمر أمتي شيئًا فشقّ عليهم فاشقق عليه، ومَن ولي من أمر أمتي شيئًا فرفق بهم فارفق به**»(٢).

قال النووي: (هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس، وأعظم الحث على الرفق بهم، وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى)(٣).

ومنها ما رواه البخاري بسنده إلى الحسن قال: إن عبيد الله بن زياد زار مَعْقِل بن يسار في مرضه الذي مات فيه، فقال له معقل: إني محدثك حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت النبي ﷺ يقول: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية من المسلمين فيموت وهو غاشّ لهم إلا حرَّم الله عليه الجنة**»(٤).

وعند مسلم قال ﷺ: «**ما من عبد يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح**

---

(١) رواه البخاري (٥٢٠٠)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
وانظر: «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٨).

(٢) رواه مسلم (١٨٢٨).

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢١٣).

(٤) رواه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢)، واللفظ له.



لهم، إلا لم يدخل الجنة معهم»[١].

خامسًا: أن يكون قدوة حسنة لرعيته:

من طبيعة النفس البشرية أنها دائمًا مولعة بتقليد الأقوى، سواء كان في الخير أو الشر، وحيث إن الإمام هو الذي في يده زمام السلطة والتدبير، فإن نفوس الرعية تكون مولعة فيما يذهب إليه؛ لذلك وجب عليه أن يكون قدوة حسنة لأتباعه حتى يسيروا على نهجه، ويقلِّدوه في سُنَّته الحسنة؛ لأنَّ عيونهم معقودة به وأبصارهم شاخصة إليه، فإن أي صغيرة تبدو منه تتجسم لدى العامة، ويتخذون منها ثغرة ينفذون منها إلى الانحراف، وقلَّ أن يردَّهم بعد ذلك نصح أو تخويف.

(ولذلك لما دخل قائد جيش المسلمين سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قصر كسرى وهو يتلو قوله تعالى: ﴿كَمْ تَرَكُوا۟ مِن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٢٦﴾ وَنَعْمَةٍ كَانُوا۟ فِيهَا فَٰكِهِينَ ﴿٢٧﴾ كَذَٰلِكَ ۖ وَأَوْرَثْنَٰهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٥ - ٢٨] أرسل سعد كل ما في قصر كسرى إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وأخذ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقلِّب هذه النفائس ويقول: إن قومًا أدَّوا هذا لَأمناءُ!! فقال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (لقد عففتَ فعفَّتْ رعيتك، ولو رتعتَ لرتعتْ) ثم قسم عمر ذلك في المسلمين)[٢].

وقد روى البخاري رَحِمَهُ اللهُ عن أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في حديثه للأحمسية لما سألته: ما بقاء هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: (ما

---

(١) رواه مسلم (١٤٢) بلفظ: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة».

(٢) «الكامل في التاريخ» (٢/ ٣٦٢)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٧٨).

استقامت بكم أئمتكم)[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وينبغي أن يُعْرف أن أُولي الأمر كالسُّوق، ما نفق فيه جُلب إليه، هكذا قال عمر بن عبد العزيز، فإن نفق فيه الصدق والبرّ والعدل والأمانة جُلب إليه ذلك، وإن نفق فيه الكذب والجور والخيانة جُلب إليه ذلك)[٢].

المطلب الخامس: حقوق الإمام

أولًا: حق الطاعة:

الطاعة من الأمور الضرورية لتمكين الإمام من القيام بواجبه الملقى على عاتقه، وضرورية أيضًا لتمكين الدولة من تنفيذ أهدافها وتحقيق أغراضها، ورضي الله عن عمر بن الخطاب حيث يقول: (لا إسلام بلا جماعة، ولا جماعة بلا أمير، ولا أمير بلا طاعة).

وإن من أهم ما يميز نظام الإسلام عن غيره من النظم الأرضية التي وضعها البشر هو ذلك الوازع الديني في ضمير المؤمن، فهو يستشعر - عند قيام الإمام بواجبه - أن الله ﷻ قد أوجب عليه الطاعة لهذا الإمام، فيؤنبه ضميره ويردعه وازعه الديني عن الإخلال بنظام الدولة أو التمرد والعصيان على أي أمر من أمور الدولة التي وضعتها لصالح الأمة وإن غابت عنه عين الرقيب والحارس لهذا النظام؛ لأنه يشعر بأن الرقيب حيّ قيوم لا تأخذه سِنة ولا نوم، وهو مطلع عليه عالم بأحواله في كل لحظة وأوان.

وهذا ما لا وجود له في النظم الأرضية، فكل منهم يراقب عين الرقيب

(١) رواه البخاري (٣٨٣٤).

(٢) «السياسة الشرعية» (ص٣٢).

وحارس النظام، وهو بشر مثلهم، ومن طبيعة البشر الضعف والغفلة والتقصير، فإن غاب عنه فلا رقيب ولا حارس ولا وازع ديني أو خلقي يردعه عن التمرد على هذا النظام المراد حفظه.

كذلك المؤمن إذا اتخذ هذه الطاعة قربة لله ﷻ وعبادة، فله عليها الأجر الجزيل؛ لأنه يطيعهم امتثالًا لأمر الله ورسوله بذلك لا لأشخاصهم. فيرجو من الله الثواب على ذلك.

أما النظم الأخرى فلا رجاء ولا أجر إلا ما يصيبه في هذه الحياة الدنيا من حطامها، ومن النتائج المترتبة على حفظ هذه النظم، ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فِى  ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا مَتَـٰعٌ﴾ [الرعد: ٢٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فطاعة الله ورسوله واجبة على كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم، فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله فأجره على الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية والمال فإن أعطوه أطاعهم وإن منعوه عصاهم فما له في الآخرة من خلاق)[(١)].

وقد روى البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلًا بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصَدَّقه وهو غير ذلك، ورجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها وفى وإن لم يعطه لم يفِ**»[(٢)].

لذلك فالسمع والطاعة لخلفاء المسلمين وأئمتهم من أَجَلّ الطاعات

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٦، ١٧).

(٢) رواه البخاري (٢٦٧٢)، ومسلم (١٠٨).

والقربات عند الله تعالى، ومن الواجبات الملقاة على عاتق كل مسلم.

قال ابن كثير: (وقال الصياح بن سوادة الكندي: سمعت عمر بن عبد العزيز يخطب وهو يقول: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الآية [الحج: ٤١]. ثم قال: (ألا إنها ليست على الوالي وحده ولكنها على الوالي والموالى عليه، ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذلك، وبما للوالي عليكم منه؟ إن لكم على الوالي من ذلكم أن يؤاخذكم بحقوق الله عليكم وأن يهديكم إلى التي هي أقوم ما استطاع، وإن عليكم من ذلك الطاعة غير المبزوزة ولا المستكرهة ولا المخالف سرها علانيتها)[١].

أدلة وجوبها:

السمع والطاعة للإمام من أهم حقوقه الواجبة له، ومن أعظم الواجبات على الرعية له، وقد دَل على ذلك الكتاب والسنة:

أولًا: من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩].

فلما أمر الله تعالى الرعاة والولاة بأداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل في الآية السابقة لها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ﴾ [النساء: ٥٨] أَمَر الرعية من الجيوش وغيرهم بطاعة أولي الأمر الفاعلين لذلك في قسمهم وحكمهم ومغازيهم وغير ذلك، إلا أن يأمروا بمعصية الله، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق[٢].

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٤٣٤).

(٢) «محاسن التأويل» للقاسمي (٥/ ٣٥٣).

وأولو الأمر في هذه الآية هم كما قال الشوكاني: (الأئمة والسلاطين والقضاة وكل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية، والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية)(١).

وتشمل أيضًا العلماء كما سبق بيانه.

فالصواب إذًا شمولها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأولو الأمر أصحابه وذووه، وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام؛ فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء، والأمراء. فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس)(٢).

ثانيًا: من السنة:

أما من السنة فالأحاديث كثيرة في وجوب السمع والطاعة للأئمة في غير معصية، نأخذ منها ما يلي:

١ - ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني**»(٣).

٢ - ومنها ما رواه البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**اسمعوا وأطيعوا وإن استُعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله**»(٤).

وفي رواية: إن رسول الله ﷺ قال لأبي ذر: «**اسمع وأطع ولو لحبشي كأن**

---

(١) «فتح القدير» للشوكاني (١/ ٤٨١).

(٢) «الحسبة» لابن تيمية (ص١١٨).

(٣) رواه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٣٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٧١٤٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

رأسه زبيبة»[(١)].

طاعة الإمام ليست مطلقة:

حينما أوجب الله ﷻ على الرعية أن تطيع ولاة الأمور المسلمين، لم يجعل هذه الطاعة مطلقة من كل قيد، وذلك لأن الحكام والمحكومين كلهم عبيد لله ﷻ، واجب عليهم طاعته وامتثال أوامره؛ لأنه هو الحاكم وحده، فإذا قَصَّرت الرعية في حق من حقوق الله تعالى فعلى الحاكم تقويمها بالترغيب والترهيب حتى تستقيم على الطريق، وكذلك الحاكم إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة له، وإنما على الأمة نصحه وإرشاده، والسعي بكل وسيلة إلى إرجاعه إلى الحق شريطة ألا يكون هناك مفسدة أعظم من مصلحة تقويمه، وإلا فعلى الرعية الصبر حتى يقضي الله فيه بأمره ويريحهم منه...

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (إنهم - أي: أهل السنة والجماعة - لا يجوزون طاعة الإمام في كل ما يأمر به، بل لا يوجبون طاعته إلا فيما تسوغ طاعته فيه في الشريعة، فلا يجوزون طاعته في معصية الله وإن كان إمامًا عادلًا، فإذا أمرهم بطاعة الله أطاعوه، مثل أن يأمرهم بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والصدق، والعدل، والحج، والجهاد في سبيل الله. فهم في الحقيقة إنما أطاعوا الله، والكافر والفاسق إذا أمر بما هو طاعة لله لم تحرم طاعة الله، ولا يسقط وجوبها لأمر ذلك الفاسق بها، كما أنه إذا تكلم بحق لم يجز تكذيبه ولا يسقط وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاسق)[(٢)].

وقال: (فأهل السنة لا يطيعون ولاة الأمور مطلقًا، إنهم يطيعونهم في

---

(١) رواه البخاري (٦٩٦).

(٢) «منهاج السنة» (٢/ ٧٦).

ضمن طاعة الرسول ﷺ كما قال تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ الآية [النساء: ٥٩])[١].

أما الأدلة على تقييد سلطة الإمام من السنة فكثيرة جدًّا، نأخذ منها ما يلي:

١ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**على المرء السمع والطاعة فيما أحب أو كره، إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»[٢].

قال ابن القيم رحمه الله **تعليقًا على هذا الحديث:** (وفي هذا الحديث دليل على أن من أطاع ولاة الأمر في معصية الله كان عاصيًا، وأن ذلك لا يمهد له عذرًا عند الله، بل إثم المعصية لاحق به، وإن كان لولا الأمر لم يرتكبها، وعلى هذا يدل هذا الحديث وهذا وجهه، وبالله التوفيق)[٣].

٢ - ومنها ما رواه البخاري - واللفظ له - ومسلم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «بعث النبي ﷺ سريّة، وأمَّر عليها رجلًا من الأنصار، وأَمَرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم وقال: أليس قد أمر النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: عزمت عليكم لما جمعتم حطبًا وأوقدتم نارًا ثم دخلتم فيها. فجمعوا حطبًا وأوقدوا نارًا، فلما هموا بالدخول فقام ينظر بعضهم إلى بعض، فقال بعضهم: إنما تبعنا النبي ﷺ فرارًا من النار أفندخلها؟! فبينما هم كذلك إذ خمدت النار، وسكن غضبه، فذُكِرَ للنبي ﷺ فقال: «**لو دخلوها ما خرجوا منها، إنما الطاعة في المعروف**»[٤].

من كل ما سبق يتبين أن طاعة الأئمة مقيدة بما ليس فيه معصية لله

---

(١) «منهاج السنة» (٢/ ٧٦).

(٢) رواه البخاري (٢٩٥٥)، ومسلم (١٨٣٩).

(٣) انظر: «تهذيب سنن أبي داود» (٧/ ٢٠٨).

(٤) رواه البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠).

ورسوله، أما ما كان كذلك فلا طاعة لهم فيه كما نصت الأدلة.

ويتبين لنا كذلك أن الطاعة للأئمة التي أمرنا الله بها وأوجبها على الرعية إنما هي طاعة مبصرة لا طاعة عمياء كما تنص عليها المصطلحات العسكرية في النظم الوضعية، وكما تنص عليها بعض الطرق الصوفية من إيجاب الطاعة العمياء على الشخص أمام مريده، أما الإسلام فلا «**إنما الطاعة في المعروف**»(١) كما مرّ معنا في قصة أصحاب السرية وأميرهم وتوجيه النبي ﷺ لهم.

ولو أجيزت الطاعة في المعصية لكان هناك تناقض في الإسلام، إذ لا يُعقل أن يُحرِّم الشارع شيئًا ثم يوجبه(٢).

ويعلق الأستاذ أحمد شاكر على حديث: «**السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره...**» بقوله: (... ثم قَيَّد هذا الواجب - واجب الطاعة - بقيد صحيح دقيق، يجعل للمكلف الحق في تقديره ما كُلف به، فإن أمره مَن له الأمر عليه بمعصية فلا سمع ولا طاعة، لا يجوز له أن يعصي الله بطاعة المخلوق، فإن فعل كان عليه من الإثم ما كان على مَن أمره، لا يعذر عند الله بأنه أتى هذه المعصية بأمر غيره، فإنه مكلَّف مسئول عن عمله، شأنه شأن آمره سواء.

ومن المفهوم بداهة أن المعصية التي يجب على المأمور ألا يطيع فيها الآمر هي المعصية الصريحة التي يدلّ الكتاب والسنة على تحريمها، لا المعصية التي يتأوّل فيها المأمور ويتحايل حتى يوهم نفسه أنه إنما امتنع لأنه أُمر بمعصية مغالطة لنفسه ولغيره)(٣).

---

(١) رواه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) «النظام السياسي في الإسلام» د. عبد القادر أبو فارس (ص٧٣).

(٣) انظر: حاشية «المسند» (٦/ ٣٠١) لأحمد شاكر.

طاعة الإمام الجائر:

هذه الطاعة ليست مشروطة بكون الإمام عادلًا، بل حتى ولو كان فيه شيء من الجور والفسق على نفسه، كأن يكون فيه تقصير في حق الله تعالى، أو بعض حقوق الآدميين؛ لأن العادل الخائف والمراقب لله ﷻ قَلَّ أن يأمر بمعصية وهو يعلم أنها معصية، أما الذي قد يأمر بمعصية لله تعالى فهو الجائر والفاسق، فهذا يطاع في طاعة الله ويعصى في معصية الله.

والذي يدل على ذلك ما يلي:

١ - ما رواه البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها**»، قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك ذلك منا؟ قال: «**تؤدُّون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم**»(١).

٢ - وعن سعيد بن حضير أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، استعملت فلانًا ولم تستعملني؟ قال: «**إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**»(٢).

٣ - وعن سلمة بن يزيد أنه قال: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم، ويمنعونا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه... إلى أن قال: «**اسمعوا وأطيعوا فإنَّ عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم**»(٣).

٤ - ما رواه مسلم عن حذيفة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله: إنا كنا بِشَرّ

---

(١) رواه البخاري (٣٦٠٣)، ومسلم (١٨٤٣).

(٢) رواه البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥).

(٣) رواه مسلم (١٨٤٦).

فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير من شر؟ قال: «**نعم**»، قلت: وهل وراء هذا الشر خير؟ قال: «**نعم**»، قلت: فهل وراء هذا الخير شر؟ قال: «**نعم**»، قلت: كيف؟ قال: «**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهديي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيكم رجال، قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**»، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «**تسمع وتطيع وإن ضُربَ ظهرك وأُخِذَ مالك فاسمع وأطع**»(١).

ثانيًا: النصرة:

اتضح لنا عند ذكر واجبات الإمام عظم المسئولية الملقاة على عاتقه، ومنها محاربته للفساد والمفسدين، وهذه تجعله في خطر منهم؛ لذلك فعلى الأمة أن تقوم بجانبه وتساعده على نوائب الحق، ولا تُسْلِمُه لأعدائه المفسدين، سواء كانوا داخل الدولة الإسلامية أو خارجها.

يدل على ذلك ما يلي:

١- قول الله ﷻ: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢] ولا شك أن معاضدة الإمام الحق ومناصرته من البر الذي يترتب عليه نصرة الإسلام والمسلمين.

٢ - يدل على ذلك أيضًا ما رواه عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**من بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر...**» الحديث(٢).

قال أبو يعلى: (وإذا قام الإمام بحقوق الأمة وجب له عليهم حقان: الطاعة

---

(١) رواه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧).

(٢) رواه مسلم (١٨٤٤).

والنصرة ما لم يوجد من جهته ما يخرج به عن الإمامة)[١].

ثالثًا: المناصحة:

إن الإمام بَشَرٌ، يعتريه ما يعتري البشر من الضعف والخطأ والنسيان؛ ولذلك شُرعت النصيحة له لتذكيره وتبيين ما قد يخفى عليه من الأمور، وهذه من حقوقه على الرعية، فعلى الرعية القيام بأدائها إليه سواء طلبها أم لا.

والأدلة على هذا كثيرة، منها:

١ - ما رواه مسلم في صحيحه عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة**». وفي رواية: قالها ثلاثًا. قلنا: لمن؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[٢].

والنصيحة لأئمة المسلمين: معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به وتذكيريهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتأليف قلوب الناس لطاعتهم[٣].

رابعًا: حق المال:

واجبات الإمام كثيرة كما سبق تستدعي التفرغ التام لتدبير شؤون الرعية، وهو كغيره من الناس في حاجة إلى المال لمأكله ومشربه وخدمه وعياله ونحو ذلك؛ لذلك فقد جعل الإسلام له حقًّا في مال المسلمين يأخذ منه ما يكفيه ومن يعول، وقد أخذ أبو بكر.

---

(١) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٨).

(٢) رواه مسلم (٥٥).

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ٣٨، ٣٩) مختصرًا.

روى البخاري وابن سعد بسنديهما عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: (لما استُخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مئونة أهلي، وشُغلت بأمر المسلمين، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال. واحترف للمسلمين فيه)[1].

خامسًا: مدة صلاحية الحاكم للإمامة:

ومن حقوق الإمام أن يبقى حاكمًا ما دام صالحًا للإمامة، وليس له وقت محدد ينتهي إليه، بل حتى ينتهي أجله، أو تنتهي قدرته وطاقته في القيام بها.

يقول الدكتور محمد الصادق عفيفي: (وللخليفة الحق في أن يحكم مدى الحياة، حتى يأمن الملق والنفاق، وحتى لا يستكين لأحد طمعًا في تجديد انتخابه مرة ثانية، والحاكم عندما ينظر يجب أن تكون نظرته شاملة، أي: ينظر إلى الشعب في مجموعه دون تفرقة بين طائفة وأخرى، وأن يعمل على أساس أنه باقٍ مدى الحياة طال الزمن أو قصر، حتى يكون عمله خالصًا من الشبهات)[2].

وهذا مما يخالف فيه الإسلام النظم الديمقراطية التي تحدد فترة معينة للرئيس، ثم بعدها يُنتخب انتخابًا ثانيًا، وفي هذه الحالة يكون هَمُّه جمع أكبر عدد من الأصوات المرشِّحة له، فيخصّ أعضاء حزبه ومرشحيه بالمصلحة دون غيرهم من الناس لكسب رضاهم... والله أعلم.

سادسًا: أداء العبادة معه وخلفه:

أولًا: أداء الصلاة.

الصلاة خلف البر والفاجر.

---

(١) رواه البخاري (٢٠٧٠)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ١٨٤).

(٢) «المجتمع الإسلامي وأصول الحكم» (ص١٩٥).

لما كان السلطان أو الخليفة قد يصلي بالناس الجُمَع والأعياد وغيرها من الصلوات، لزم بيان حكم أداء هذا الركن الإسلامي، ألا وهو الصلاة خلفه إذا كان مبتدعًا، سواء كان داعية أو مستترًا ببدعته لا يُظهرها.

وتفصيل الحكم في هذه المسألة يختلف باختلاف حال الحاكم المبتدع من كونه داعية أو غير داعية، ويختلف أيضًا باختلاف حال المأموم من الرعية، من كونه يجد من يصلي خلفه تلك الصلاة غير السلطان، أو غير واجد إلا الصلاة خلف الحاكم المتلبس ببدعة.

ولإيضاح ذلك أقول: إن كان الحاكم المبتدع داعيًا إلى بدعته، ولم يمكن إقامة الجُمَع والأعياد والجماعات إلا خلفه، وهذا يكون غالبًا إذا كان الخليفة هو المتولي لأمر الصلاة كما في العهد السابق، فإن الصلاة خلفه في هذه الحال صحيحة مجزئة عند عامة أهل السنة من السلف والخلف، بل قد عد عدد من أهل العلم تاركها في هذه الحال مبتدعًا؛ وذلك لأن هذه الصلاة من شعائر الإسلام الظاهرة، وتليها الأئمة دون غيرهم، فتركها خلفهم يفضي إلى تركها بالكلية.

ومما يدل على ذلك ما جاء عن صحابة رسول الله ﷺ، والتابعين لهم، ومن جاء بعدهم من سلف هذه الأمة، ومن ذلك:

ما جاء عن عبيد الله بن عدي رضي الله عنه أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة، ونتحرج. فقال: (الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسِن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم)[(١)].

(١) رواه البخاري (٦٩٥) من حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار رضي الله عنه.

وقد بوب الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا الأثر بقوله: (باب إمامة المفتون والمبتدع)[١].

فأَمَر عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالصلاة مع إمام الفتنة، والمقصود به هنا كنانة بن بشر وهو أحد رؤوس الخوارج الذين حاصروا عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كما رجح ذلك الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٢].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي هذا الأثر الحض على شهود الجماعة، ولاسيما في زمن الفتنة؛ لئلا يزداد تفرق الكلمة، وفيه أن الصلاة خلف من تُكره الصلاة خلفه أَوْلى من تعطيل الصلاة»[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وأما إذا لم يمكن الصلاة إلا خلف المبتدع أو الفاجر كالجمعة التي إمامها مبتدع أو فاجر وليس هناك جمعة أخرى، فهذه تُصلَّى خلف المبتدع والفاجر عند عامة أهل السنة والجماعة، وهذا مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أئمة أهل السنة، بلا خلاف عندهم)[٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يُصلُّون خلف الحَجاج بن يوسف، وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن أبي عبيد وكان متهمًا بالإلحاد وداعيًا إلى الضلال»[٥].

وقال أيضًا: (وأما الصلاة خلف المبتدع فهذه المسألة فيها نزاع وتفصيل،

(١) «صحيح البخاري» (٢/ ١٨٨، مع الفتح).
(٢) «فتح الباري» (٢/ ١٨٩).
(٣) «فتح الباري» (٢/ ١٩٠).
(٤) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٨٠).
(٥) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٨١).

فإذا لم تجد إمامًا غيره كالجمعة التي لا تقام إلا بمكان واحد، وكالعيدين وكصلوات الحج خلف إمام الموسم، فهذه كلها تُفعل خلف كل بر وفاجر باتفاق أهل السنة والجماعة)[1].

فظهر من ذلك أن الأئمة لا يختلفون في جواز الصلاة خلف أئمة البدع الدعاة إلى بدعهم، إن لم يمكن إقامتها خلف غيرهم من أهل السنة[2].

وقال أيضًا: فإذا كان داعية - أي إلى البدع - مُنع من ولايته وإمامته وشهادته وروايته لما في ذلك من النهي عن المنكر لا لأجل فساد الصلاة أو اتهامه في شهادته وروايته.

فإذا أمكن لإنسان ألا يُقدِّم مُظهرًا للمنكر في الإمامة وجب ذلك. لكن إذا ولاه غيره ولم يمكنه صرفه عن الإمامة أو كان هو لا يتمكن من صرفه إلا بشَرّ أعظم ضررًا من ضرر ما أظهره من المنكر، فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير ولا دفع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين؛ فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحَسَب الإمكان. ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعًا ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعًا. فإذا لم يمكن منع المُظهر للبدعة والفجور إلا بضرر زائد على ضرر إمامته لم يجز ذلك بل يصلى خلفه ما لا يمكنه فعلها إلا خلفه كالجُمَع والأعياد والجماعة. إذا لم يكن هناك إمام غيره؛ ولهذا كان الصحابة يصلون خلف الحَجاج والمختار بن أبي عبيد الثقفي وغيرهما الجمعة والجماعة؛ فإن تفويت الجمعة والجماعة أعظم

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٥٥).

(٢) «ضوابط معاملة الحاكم عند أهل السنة والجماعة وأثرها على الأمة» لخالد ضحوي الظفيري (٢/ ٤٤٣).

فسادًا من الاقتداء فيهما بإمام فاجر لا سيما إذا كان التخلف عنهما لا يدفع فجوره، فيبقى ترك المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة.

ولهذا كان التاركون للجمعة والجماعات خلف أئمة الجور مطلقًا معدودين عند السلف والأئمة من أهل البدع.

وأما إذا أمكن فعل الجمعة والجماعة خلف البر فهو أَوْلى من فعلها خلف الفاجر.

وحينئذٍ فإذا صلى خلف الفاجر من غير عذر فهو موضع اجتهاد للعلماء.

منهم من قال: أنه يعيد لأنه فعل ما لا يشرع بحيث ترك ما يجب عليه من الإنكار بصلاته خلف هذا، فكانت صلاته خلفه منهيًّا عنها فيعيدها. ومنهم من قال: لا يعيد. قال: لأن الصلاة في نفسها صحيحة وما ذُكر من ترك الإنكار هو أمر منفصل عن الصلاة وهو يشبه البيع بعد نداء الجمعة.

وأما إذا لم يمكنه الصلاة إلا خلفه كالجمعة فهنا لا تعاد الصلاة وإعادتها من فعل أهل البدع. وقد ظن طائفة من الفقهاء أنه إذا قيل: إن الصلاة خلف الفاسق لا تصح أعيدت الجمعة خلفه وإلا لم تُعَدْ. وليس كذلك بل النزاع في الإعادة حيث يُنهى الرجل عن الصلاة. فأما إذا أُمر بالصلاة خلفه فالصحيح هنا أنه لا إعادة عليه لما تقدم من أن العبد لم يؤمر بالصلاة مرتين.

وأما الصلاة خلف مَن يُكَفَّر ببدعته من أهل الأهواء فهناك قد تنازعوا في نفس صلاة الجمعة خلفه. ومن قال: (إنه يكفر) أمر بالإعادة لأنها صلاة خلف كافر[١].

ثانيًا: الجهاد معه:

أما عن حكم الجهاد معهم وتحت لوائهم ورايتهم، فقد نص أهل العلم

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٤٣).

على أن الجهاد يكون مع كل بر وفاجر، وسيأتي نقل أقوالهم في ذلك تحت الحديث عن حكم الجهاد مع الحاكم الفاسق، والبدع من أنواع الفسق والفجور التي لا تمنع الرعية من إقامة الجهاد خلف حكامهم إن كانوا متلبسين بذلك.

ومن آثار السلف في ذلك ما جاء عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كان يحث على الجهاد أيام المأمون والمعتصم في قتال بابك الخرمي.

ومن ذلك كتاب الإمام أحمد إلى علي بن المديني، ونصه: (إلى أبي الحسن علي بن عبد الله من أحمد بن محمد:

سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد:

أحسن الله إليك في الأمور كلها، وسَلَّمَك وإيانا من كل سوء برحمته، كتبت إليك وأنا ومن أعنى به في نعم من الله متظاهرة، أسأله العون على أداء شكر ذلك فإنه ولي كل نعمة.

كتبت إليك -رحمك الله- في أمر لعله أن يكون قد بلغك من أمر هذا الخرمي، الذي قد ركب الإسلام بما قد ركبه به، من قتل الذرية وغير ذلك وانتهاك المحارم وسبي النساء وكلمني في الكتاب إليك بعض إخوانك، رجاء منفعة ذلك عند من يحضرك ممن له نية في النهوض إلى أهل أردبيل، والذب عنهم وعن حريمهم ممن ترى أنه يقبل منك، فإن رأيت - رحمك الله - لمن حضرك ممن ترى أنه يقبل منك ذلك، فإنهم على شفا هلكة وضيعة وخوف من هذا العدو المظل.

كفاك الله وإيانا كل مهم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته»[١].

وعن حسين الصائغ قال: لما كان من أمر بابك جعل أبو عبد الله يحرض

(١) رواه الخلال في «السنة» (١١٥).

على الخروج إليه، وكتب معي كتابًا إلى أبي الوليد والي البصرة يحرضهم على الخروج إلى بابك[١].

فظهر أن ارتكاب الحاكم للبدعة لا يكون سببًا للتخاذل عنه وعدم نصرته والجهاد معه؛ لأن في ذلك خذلانًا للمسلمين، وقد يكون سببًا لنصر أعداء الله عليهم خاصة إن كانوا في مواجهة الكفار.

لكن ينبه هنا على أن الجهاد أو القتال الذي لا يُترك مع الخليفة المبتدع هو الجهاد الشرعي الذي نص أهل العلم على أنه جهاد في سبيل إعلاء كلمة الله، ويدخل في ذلك قتال الخوارج والبغاة مع الإمام. أما القتال في الفتنة فإن هذا مما يحرم متابعة الإمام فيه، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق[٢].

ثالثًا: الحج معه:

كان السلف الصالح - رحمهم الله- لا يتوقفون عن الحج مهما كان اعتقاد الخليفة ما دام مسلمًا، ولم يَرِد عن أحد من السلف أنه توقف عن الحج بسبب ابتداع الخليفة أو فسقه.

قال زهير بن عباد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (كان من أدركت من المشايخ، مالك، وسفيان، والفضيل بن عياض، وابن المبارك، ووكيع، وغيرهم - كانوا يحجون مع كل خليفة)[٣].

وقال الإمام ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وقد أجمعت العلماء من أهل الفقه والعلم

(١) رواه الخلال في «السنة» (١١٧).

(٢) «ضوابط معاملة الحاكم عند أهل السنة والجماعة وأثرها على الأمة» لخالد ضحوي الظفيري (٢/ ٤٥٢).

(٣) رواه ابن أبي زمنين في «أصول السنة» (ص٢٨٨).

والنساك والعُبَّاد والزهاد من أول هذه الأمة إلى وقتنا هذا: أن صلاة الجمعة والعيدين ومنى وعرفات والغزو والجهاد والهدي، مع كل أمير بر أو فاجر، وإعطاءهم الخراج والصدقات والأعشار جائز، والصلاة في المساجد التي بنوها والمشي على القناطر والجسور التي عقدوها والبيع والشراء، وسائر التجارة والزراعة والصنائع كلها، في كل عصر ومع كل أمير جائز على حكم الكتاب والسنة»(١).

المطلب السادس: الخروج على الإمام

المبحث الأول: مسببات العزل

من المتفق عليه بين العلماء أن الإمام ما دام قائمًا بواجباته الملقاة على عاتقه، مالكًا القدرة على الاستمرار في تدبير شؤون رعيته، عادلًا بينهم؛ فإنه لا يجوز عزله ولا الخروج عليه، بل ذلك مما حذر منه الإسلام وتوعد الغادر بعذاب أليم يوم القيامة، كما أن الأخطاء اليسيرة لا تُجوِّز عزل الإمام؛ لأن الكمال لله وحده، والمعصوم من عصمه الله، وكل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون.

لكن هناك أمور عظيمة لها تأثير على حياة المسلمين الدينية والدنيوية، منها ما يؤدي إلى ضرورة عزل الإمام المرتكب لها، وهذه الأمور منها ما هو متفق عليه بين العلماء. ومنها ما هو مختلف فيه.

---

(١) «الشرح والإبانة» (ص٢٧٦ - ٢٨٠).

الأول: الكفر والردة بعد الإسلام:

أول الأمور وأعظم الأسباب الموجبة لعزل الوالي وخلعه عن تدبير أوامر المسلمين - هو الردة والكفر بعد الإيمان، فإذا ما ارتكب الإمام جرمًا عظيمًا يؤدي إلى الكفر والارتداد عن الدين فإنه ينعزل بذلك عن تدبير أمر المسلمين، ولا يكون له ولاية على مسلم بحال، قال تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] وأي سبيل أعظم من سبيل الإمامة؟! وفي الحديث الذي رواه عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال: «بايعنا - أي: رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان»(١).

قال الخطابي: (معنى «بواحًا» يريد ظاهرًا باديًا، من قولهم: باح بالشيء يبوح بوحًا وبواحًا، إذا أذاعه وأظهره)(٢).

وقال ابن عثيمين: أي: واضحًا بيّنًا(٣).

«وعندكم من الله فيه برهان» قال الحافظ ابن حجر: (أي: نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل»(٤).

وقال النووي: (المراد بالكفر هنا المعصية، ومعنى الحديث: لا تُنازعوا ولاة الأمور في ولاياتهم، ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرًا محققًا

(١) رواه البخاري (٧٠٥٥)، ومسلم (١٨٤٠).
(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٨).
(٣) «التلخيص المعين على شرح الأربعين» (ص٦١).
(٤) «فتح الباري» (١٣/ ٥).

تعلمونه من قواعد الإسلام)[١].

وقال القاضي عياض: (أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه كفر وتغيير للشرع أو بدعة؛ خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته، ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك، فإن لم يقع ذلك إلا لطائفة وجب عليهم القيام بخلع الكافر)[٢].

وقال الحافظ ابن حجر: (أنه - أي: الإمام - ينعزل بالكفر إجماعًا، فيجب على كل مسلم القيام في ذلك، فمن قوي على ذلك فله الثواب، ومن داهن فعليه الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض)[٣].

الثاني: ترك الصلاة والدعوة إليها:

كما أن من الأسباب الموجبة لعزل الإمام ترك الصلاة والدعوة إليها:

١- ما رواه مسلم عن عوف بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم. وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم**»، قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال: «**لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئًا تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدًا من طاعة**»[٤].

٢ - وعن أم سلمة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنه يُستعمل**

---

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٢٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ١٢٣).

(٤) رواه مسلم (١٨٥٥).

عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع»، قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: «**لا، ما صَلَّوْا**»، أي: مَن كره بقلبه وأنكر بقلبه[١].

الثالث: ترك الحكم بما أنزل الله:

١ - عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله**»[٢].

٢ - وعن أم الحصين الأحمسية رضي الله تعالى عنها قالت: حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع... ثم سمعته يقول: «**إن أُمِّر عليكم عبد مجدع - حسبتها قالت: أسود - يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا**»[٣].

الرابع: الفسق والظلم والبدعة.

من المتفق عليه بين العلماء أن الإمامة لا تعقد لفاسق ابتداء.

قال القرطبي: (لا خلاف بين الأمة أنه لا يجوز أن تُعقد الإمامة لفاسق[٤].

لكن لو انعقدت الإمامة لعادل ثم طرأ عليه الفسق فما الحكم؟ هنا حصل الخلاف بين العلماء:

منهم من قال: يستحق العزل وتنتقض بيعته.

ومنهم من قال باستدامة العقد ما لم يصل به الفسق إلى ترك الصلاة أو الكفر.

---

(١) رواه مسلم (١٨٥٤).

(٢) رواه البخاري (٧١٤٢).

(٣) رواه مسلم (١٢٩٨).

(٤) «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٢٧٠).

وفَصَّل آخرون القول في ذلك على ما سيأتي:

١- القائلون بالعزل مطلقًا:

نسب الزبيدي هذا القول إلى الشافعي في القديم، وإليه ذهب بعض أصحابه) وهو المشهور عن أبي حنيفة. وهو مذهب المعتزلة والخوارج[١].

٢ - القائلون بعدم العزل بالفسق مطلقًا:

وهم جمهور أهل السنة، قال القاضي عياض: (وقال جمهور أهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين: لا ينعزل بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع ولا يجوز الخروج عليه بذلك، بل يجب وعظه وتخويفه)[٢].

وقال النووي: (إن الإمام لا ينعزل بالفسق على الصحيح)[٣].

وقال أبو يعلى في المعتمد: (ذكر شيخنا أبو عبد الله في كتابه عن أصحابنا أنه لا ينخلع بذلك، أي: بفسق الأفعال، كأخذ الأموال وضرب الأبشار، ولا يجب الخروج عليه، بل يجب وعظه وتخويفه، وترك طاعته في شيء مما يدعو إليه من معاصي الله تعالى)[٤].

وذهب في كتابه (الأحكام السلطانية) إلى أن الفسق (لا يمنع من استدامة الإمامة، سواء كان متعلقًا بأفعال الجوارح وهو ارتكاب المحظورات وإقدامه على المنكرات اتباعًا لشهوة، أو كان متعلقًا بالاعتقاد وهو: المتأول

---

(١) انظر: «إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٣٣)، و«مآثر الإنافة» (١/ ٧٢)، و«المغني في أبواب التوحيد والعدل» (٢٠/ ١٧٠).

(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٢٩).

(٣) «روضة الطالبين» (١٠/ ٤٨).

(٤) «المعتمد في أصول الدين» (ص٢٤٣).

لشبهة تعرض يذهب فيها إلى خلاف الحق)[١].

ثم استدل على ما ذهب إليه بكلام الإمام أحمد في المنع من الخروج على الأئمة لما في ذلك من إحياء الفتنة، وبالأحاديث الآمرة بالصبر على جور الأئمة...

لكن مما ينبغي التنبيه إليه في هذا المقام هو أن المراد هنا هل الفسق يجعله مستحقًا للعزل أم لا؟... علمًا بأن هناك طرقًا للعزل غير السيف... وليس كل من استحق العزل يعزل، وإنما ينظر إلى ما سيترتب على هذا العزل، فإن ترتب عليه فتنة أكبر لم يجز العزل والخروج عليه. كما لا يجوز إنكار المنكر بمنكر أعظم منه. أما إذا أُمنت الفتنة وقُدر على عزله بوسيلة لا تؤدي إلى فتنة، ففي هذه الحال يقوم أهل الحَل والعقد بعزله لأنهم الذين أبرموا معه عقد الإمامة، فهم الذين يملكون نقضه.

٣- القائلون بالتفصيل:

وهذا التفصيل من جهتين: من جهة ماهية الفسق، ومن جهة زمان العزل.

أ- فأما ما يتعلق بماهية الفسق فقد ذكر الماوردي الشافعي أن الفسق المانع لعقد الإمامة واستدامتها على ضربين:

أحدهما: ما تابع فيه الشهوة. وهو فسق الجوارح، وهو ارتكابه المحظورات، وإقدامه على المنكرات؛ تحكيمًا للشهوة وانقيادًا للهوى. قال: (فهذا فسق يمنع من انعقاد الإمامة ومن استدامتها، فإذا طرأ على مَن انعقدت إمامته خرج منها)[٢].

(١) «الأحكام السلطانية» (ص٢٠).

(٢) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٧).

الثاني منهما: متعلق بالاعتقاد والمتأول لشبهة تعترض فيتأول لها خلاف الحق، فقد اختلف العلماء فيها: (فذهب فريق منهم إلى أنها تمنع من انعقاد الإمامة ومن استدامتها ويخرج بحدوثه منها... وقال كثير من علماء البصرة: إنه لا يمنع من انعقاد الإمامة ولا يخرج به منها، كما لا يمنع ولاية القضاء وجواز الشهادة)[1].

ب- أما ما يتعلق بزمان العزل ففيه ثلاثة أوجه وهي كالتالي:

أحدها: ينخلع بنفس الفسق... كما لو مات.

والثاني: لا ينخلع حتى يُحكم بخلعه، كما إذا فُك عنه الحجر ثم صار مبذرًا، فإنه لا يصح أن يصير محجورًا عليه إلا بالحكم.

والثالث: إن أمكن استتابته وتقويم اعوجاجه لم يُخلع، وإن لم يمكن ذلك خُلع[2].

وهذا الوجه هو الذي رجحه الجويني[3] وذهب إليه ابن حزم الظاهري فقال: (والواجب إن وقع شيء من الجور وإن قل أن يُكلَّم الإمام في ذلك ويُمنع منه، فإن امتنع وراجع الحق وأذعن للقود من البشرة أو الأعضاء ولإقامة حد الزنا والقذف والخمر عليه؛ فلا سبيل إلى خلعه. وهو إمام كما كان لا يحل خلعه، فإن امتنع من إنفاذ شيء من هذه الواجبات عليه ولم يراجع؛ وجب خلعه وإقامة غيره ممن يقوم بالحق)[4].

---

(١) «الأحكام السلطانية» (ص١٧).

(٢) «تكملة المجموع» للمطيعي (١٧/ ٥٢٠).

(٣) «غياث الأمم» (ص٩٢)، وانظر: (ص٧٦)، و(ص٨٨).

(٤) «الفصل» (٤/ ١٧٦).

الخامس: نقص التصرف:

ومن مسببات العزل أيضًا نقص التصرف، وذلك بأن يطرأ على الإمام ما يقيد تصرفاته أو يبطلها.

وقد قسمه العلماء إلى حجر وقهر:

أ- فالحجر: (هو: أن يستولي عليه من أعوانه من يستبد بتنفيذ الأمور من غير تظاهر بمعصية ولا مجاهرة بمشاقة)[1].

فهذا لا يقتضي عزله وخروجه من أحكام الإمامة، وإنما يُنظر إلى أفعال من استولى على أموره وهي: لا تخرج عن صورتين.

١ - إما أن تكون جارية على أحكام الدين ومقتضى العدل، وفي هذه الحالة يجوز (إقراره عليها تنفيذًا لها وإمضاء لأحكامها؛ لئلا يقف من الأمور الدينية ما يعود بفساد على الأمة)[2].

٢ - وإما أن تكون أفعاله خارجة عن حكم الدين ومقتضى العدل، ففي هذه الحال (لم يجز إقراره عليها، ولزمه أن يستنصر من يقبض يده ويزيل تغلبه)[3].

ب- أما القهر فله صورتان:

الأولى: الأسر. وهو: أن يصير مأسورًا في يد عدو قاهر لا يقدر على

(١) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٩)، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٢).

(٢) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٢٠)، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٣).

(٣) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٣)، و«الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٢٠).

الخلاص منه، سواء كان هذا العدو مشركًا أو مسلمًا باغيًا. . .

١ - أن يكون مرجو الخلاص من هذا الأسر، فهو في هذه الحال باقٍ على إمامته، قال الماوردي: (وهو على إمامته ما كان مرجو الخلاص مأمول الفكاك إما بقتال أو بفداء)[١] وعلى كافة الأمة استنقاذه لما أوجبته الإمامة من نصرته.

٢ - أن يكون ميئوسًا من خلاصه، وفي هذه الحال يُنظر إلى الآسر:

أ- فإن كانوا المشركين: فعلى أهل الحَل والعقد استئناف بيعة غيره على الإمامة.

ب- وإن كانوا بغاة: فلن يخلو حالهم من أمرين:

١ - إما أن يكونوا قد نصبوا لأنفسهم إمامًا دخلوا في بيعته وانقادوا لطاعته، ففي هذه الحال يكون «الإمام المأسور في أيديهم خارجًا من الإمامة بالإياس من خلاصه؛ لأنهم قد انحازوا بدار تفرد حكمها عن الجماعة وخرجوا بها عن الطاعة، فلم يَبْقَ لأهل العدل بهم نصرة وللمأسور معهم قدرة، وعلى أهل الاختيار في دار العدل أن يعقدوا الإمامة لمن ارتضوا لها، فإن خلص المأسور لم يعد إلى الإمامة لخروجه منها»[٢].

٢ - وإما أن يكونوا لم ينصبوا لهم إمامًا، بل كانوا فوضى لا إمام لهم، ففي هذه الحالة يكون (الإمام المأسور في أيديهم على إمامته؛ لأن بيعتهم له لازمة وطاعته عليهم واجبة، فصار معهم كمصيره مع أهل العدل إذا صار تحت الحجر، وعلى أهل الاختيار أن يستنيبوا عنه ناظرًا يخلفه إن لم يقدر

(١) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٢٠).

(٢) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلي (ص٢٣)، و«الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٢٠).

على الاستنابة، فإن قدر عليها كان أحق باختيار من يستنيبه منهم»[(١)].

الصورة الثانية: أن يخرج عليه من يستولي على الإمامة بالقوة.

وهذا أحد طرق انعقاد الإمامة... وهو ما يسمى بالقهر والغلبة، وفي هذه الحال إذا تمكن هذا القاهر وغلب على الإمام الأول، واستولى على تدبير الأمور؛ فإن الإمام السابق في هذا الحال يكون معزولًا، وتنعقد الإمامة لهذا المستولي الجديد للضرورة، وحتى لا يقع الناس في الفوضى والفتنة ويعمّ الفساد.

وذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ إلى بطلان إمامة السابق كما في رواية أبي الحارث: (في الإمام يخرج عليه من يطلب الملك، فيفتتن الناس فيكون مع هذا قوم ومع هذا قوم، مع من تكون الجمعة؟ قال: (مع من غلب)[(٢)].

وقد سبق الحديث عن هذه الطريقة، وأقوال العلماء فيها وأنها ليست من الطرق المشروعة وإنما للضرورة، ولأن مصلحة المسلمين تقتضي ذلك، والله أعلم.

السادس: نقص الكفاءة:

وذلك بعجز عقلي أو جسدي له تأثير في الرأي أو العمل: وهذه منها ما يمنع عقد الإمامة ابتداء ويمنع استدامتها، ومنها ما يمنع عقدها ابتداء فقط... ومنها ما لا يمنع العقد لا ابتداء ولا يمنع من استدامتها.

ونحن في هذا المقام سنقتصر على ما يمنع من عقد الإمامة ابتداء ومن

---

(١) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص٢٠)، و«الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٣).

(٢) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢٣).

استدامتها؛ لأن ذلك هو الموجب للعزل فقط.

أ- زوال العقل: بجنون ونحوه، وهذا مما لا خلاف فيه[(١)] إذا كان دائمًا لا ينفك؛ لأن الجنون يمتد عادة (فلو لم ينصبوا إمامًا آخر لأدى ذلك إلى اختلال الأمور، ولأن المجنون يجب ثبوت الولاية عليه، فكيف يكون وليًّا لكافة الأمة)؟[(٢)].

وأيضًا لأن ذلك (يمنع المقصود الذي هو إقامة الحدود واستيفاء الحقوق وحماية المسلمين).

هذا إذا كان مطبقًا لا يتخلله إفاقة، أما إذا كان يتخلله إفاقة يعود فيها إلى حال السلامة ففي هذه الناحية يحتاج الأمر إلى تفصيل (فإن كان أكثر زمانه الخبل فهو كما لو كان مطبقًا - أي: يمنع ابتداء العقد واستدامته - وإن كان أكثر زمانه الإفاقة فقد قيل: يُمنع من عقدها، وهل يُمنع من استدامتها؟ فقيل: يُمنع من استدامتها كما يُمنع من ابتدائها؛ لأن في ذلك إخلالًا بالنظر المستحق فيه، وقد قيل: لا يمنع من استدامتها وإن منع من عقدها؛ لأنه يراعى في ابتداء عقدها سلامة كاملة وفي الخروج منها نقص كامل) أما إن كان عارضًا يرجى زواله كالإغماء ونحوه فهذا لا يمنع العقد ابتداء، ومن ثم لا يمنع استدامتها من باب أَوْلى[(٣)].

ب- فقد بعض الحواس المؤثرة في الرأي أو العمل، مثل:

١ - العمى: فهذا يمنع من عقدها ومن استدامتها؛ لأنه يُبْطِل القضاء

---

(١) حكى الجويني الإجماع على ذلك. انظر: «غياث الأمم» (ص٩٣).

(٢) «مآثر الإنافة» (١/ ٦٧).

(٣) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢١)، و«الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٨).

ويمنع من جواز الشهادة - على رأي الجمهور - فأَوْلى أن يمنع من صحة الإمامة[١].

أما عشى العين وضعف البصر فلا يمنع من الاستدامة.

٢ - الصمم والخرس: ففي انعزاله بطروئهما عليه ثلاثة مذاهب حكاها الماوردي وهي:

الأول: ينعزل بذلك كما ينعزل بالعمى لتأثيرهما في التدبير والعمل، ورجّح هذا القول[٢]، وعليه اقتصر الرافعي والنووي[٣].

الثاني: لا ينعزل لقيام الإشارة مقام السمع، والخروج من الإمامة لا يكون إلا بنقص كامل.

الثالث: إن كان يحسن الكتابة لم يعزل، وإن كان لا يحسنها انعزل؛ لأن الكتابة مفهومة والإشارة موهومة[٤].

أما ما لا يؤثر ذهابه في الرأي والعمل كالخَشَم في الأنف الذي يمنع إدراك الروائح، وفقد الذوق الذي يعرف به الطعوم، فإنهما لا يوجبان العزل بلا خلاف.

وكذلك لا ينعزل بتمتمة اللسان ونحوها لأن نبي الله موسى عليه السلام لم تمنعه عقدة لسانه من النبوة فأَوْلى ألا يمنع الإمامة[٥].

---

(١) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢١)، و«الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٨).

(٢) «الأحكام السلطانية» للماوردي (ص١٨).

(٣) «مآثر الإنافة» (١/ ٦٨).

(٤) «الأحكام السلطانية» (ص١٨).

(٥) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢١)، وانظر: «مآثر الإنافة» (١/ ٦٩).

هذا وقد سبقت الإشارة إلى أن من الفقهاء من لا يشترط هذه الأمور في الإمامة عند ابتداء العقد، ومن باب أَوْلى بعد العقد كابن حزم وغيره لكنه رأي مرجوح...

ج- فقد بعض الأعضاء المخل فقدها بالعمل أو النهوض:

وذلك كذهاب اليدين أو الرجلين. فإذا طرأ على الإمام شيء من ذلك انعزل لعجزه عن كمال القيام بحقوق الأمة.

أما ما يؤثر في بعض العمل دون بعض كذهاب إحدى اليدين أو إحدى الرجلين ففيه وجهان:

الأول: أنه لا يؤثر وإن كان ذلك يمنع عقد الإمامة ابتداء؛ لأن المعتبر في عقدها كمال السلامة، فيعتبر في الخروج منها كمال النقص، وهذا هو الراجح.

والثاني: يؤثر لنقص الحركة، فلو كان ذلك لا يؤثر فقده في عمل ولا نهوض كقطع الذكر أو الأنثيين، فهذا لا يمنع من الإمامة ولا من استدامتها؛ لأن ذلك مؤثر في التناسل فقط... وقد استدلوا على ذلك بوصف الله ليحيى بن زكريا عليهما السلام وثنائه عليه فقال تعالى: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ٣٩] فقالوا: (فلما لم يمنع ذلك من النبوة، فأَوْلى أن لا يمنع من الإمامة)(١).

ونحو ذلك سمل إحدى العينين وجدع الأنف والأذن لأن ذلك لا تأثير له على الحقوق، والله أعلم.

(١) «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص٢١).

المبحث الثاني: حكم الخروج على الأئمة

الأئمة أحوالهم متباينة من شخص لآخر، وواحدهم لا يخرج عن أحد ثلاثة: إما أن يكون عادلًا مقسطًا، وإما أن يكون كافرًا مجرمًا، وإما أن يكون حاله مترددًا بين هذين، وهو الفاسق أو الظالم، وهذا قد يكون فسقه وظلمه على نفسه وفي أعماله الخاصة، وقد يتعدى ذلك إلى الرعية إما في أموالهم وأنفسهم أو في دينهم وأعراضهم. ولكل واحد من هؤلاء حكم خاص.

١ - الإمام العادل المقسط:

فهذا يَحرم الخروج عليه مطلقًا وباتفاق العلماء، يدل على ذلك الآية والأحاديث الآمرة بالطاعة لأولي الأمر من المسلمين... ويدل على ذلك أيضًا الآيات والأحاديث الواردة في وجوب الوفاء بالبيعة، وما ورد من النهي والتحذير من نكثها في ذلك... حتى ولو وُجد بعد إبرام العقد والمبايعة لمن هو أفضل وأكمل شروطًا... بل تجب مناصرته ومقاتلة من ناوأه وبغى عليه إذا لم يفئ إلى أمر الله.

هذا وقد سبق أن بيَّنَّا أن العدالة المطلوبة التي باتصاف الإمام بها يحرم الخروج عليه كائنًا من كان هذا الخارج - لا تقتضي أن يكون معصومًا في أقواله وأفعاله، بل كل بشر عرضة للوقوع في الخطأ وفي بعض الذنوب، لكن إذا كان حريصًا على التحرز من ذلك ويرجع عن خطئه إذا تبين له ذلك ويستغفر ويتوب إلى الله عما بدر منه، ويرجع حقوق الآدميين إلى أصحابها إذا ظهر له الخطأ في تصرفه فيها إذا أمكن ذلك؛ فهو بهذه الصفات من أئمة العدل الواجب طاعتهم والمحرم الخروج عليهم بكل صور الخروج المختلفة. ولهؤلاء الأئمة نرجو من الله المغفرة لهم فيما يقعون فيه من

خطأ، ولهم ثواب الاجتهاد الذي بذلوه في سبيل الوصول إلى الحق سواء أصابوه أم خالفوه، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

٢ - الخروج على الحاكم الكافر المرتد:

وهذا - أيضًا - متفق على وجوب الخروج عليه ومنابذته بالسيف إذا قُدر على ذلك، أما إذا لم يكن لهم قدرة عليه فعليهم السعي إلى سلوك أقرب طريق للإطاحة به، وتخليص المسلمين من تسلطه عليهم مهما كلَّف ذلك من جهد، يدل على ذلك حديث عُبادة الآنف الذكر «... **وألا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**»(١).

قال الحافظ ابن حجر: (وإذا وقع من السلطان الكفر الصريح فلا تجوز طاعته في ذلك، بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها كما في الحديث... يعني حديث عبادة الآنف الذكر)(٢).

وقال في موضع آخر: (إنه - أي: الحاكم - ينعزل بالكفر إجماعًا، فيجب على كل مسلم القيام في ذلك، فمن قوي على ذلك فله الثواب، ومن داهن فعليه الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض)(٣).

٣ - الخروج على الأئمة الظلمة.

ذهب غالب أهل السنة والجماعة إلى أنه لا يجوز الخروج على أئمة الظلم والجور بالسيف ما لم يصل بهم ظلمهم وجورهم إلى الكفر البواح، أو ترك الصلاة والدعوة إليها أو قيادة الأمة بغير كتاب الله تعالى كما نصت عليها الأحاديث السابقة في أسباب العزل.

---

(١) رواه البخاري (٧٠٥٥)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٧)، (١٣/ ١٢٣).

(٣) «فتح الباري» (١٣/ ١٢٣).

وهذا المذهب منسوب إلى الصحابة الذين اعتزلوا الفتنة التي وقعت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما. وهم: سعد بن أبي وقاص، وأسامة بن زيد، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة[١] وأبو بكرة رضي الله تعالى عنهم أجمعين. وهو: مذهب الحسن البصري[٢] والمشهور عن الإمام أحمد بن حنبل وعامة أهل الحديث.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... ولهذا كان مذهب أهل الحديث ترك الخروج بالقتال على الملوك البغاة والصبر على ظلمهم إلى أن يستريح بر، أو يستراح من فاجر...)[٣].

هذا وقد ادعى الإجماع على ذلك بعض العلماء كالنووي في شرحه لصحيح مسلم[٤] وكابن مجاهد البصري الطائي فيما حكاه عنه ابن حزم[٥] ولكن دعوى الإجماع فيها نظر؛ لأن هناك من أهل السنة من خالف في ذلك[٦].

استدلوا على مذهبهم وهو ترك الخروج على أئمة الظلم بالسيف بالأدلة التالية:

الأحاديث الواردة في الأمر بالطاعة وعدم نكث البيعة والأمر بالصبر على جورهم وإن رأى الإنسان ما يكره. وهي أحاديث كثيرة بلغت حد التواتر المعنوي كما ذكر ذلك الشوكاني[٧] رحمه الله، أهمها:

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» لابن حزم (٤/ ١٧١).
(٢) «البداية والنهاية» لابن كثير (٩/ ١٣٥).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٤٤).
(٤) «شرح صحيح مسلم» (١٢/ ٢٢٩).
(٥) «مراتب الإجماع» لابن حزم (ص١٩٩).
(٦) «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٦/ ١٢٨).
(٧) «نيل الأوطار» (٧/ ١٩٩).

١ - حديث عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه قال: (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان). وفي رواية: (وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول الحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم)(١).

قال ابن تيمية بعد ذكره لهذا الحديث: (فهذا أمر بالطاعة مع استئثار ولي الأمر وذلك ظلم منه، ونهي عن منازعة الأمر أهله وذلك نهي عن الخروج عليه)(٢).

٢ - حديث أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت: «إن رسول الله ﷺ قال: «**إنه يُستعمل عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع**». قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «**لا ما صلوا**»(٣).

٣ - حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ قال: «**من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر؛ فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات مات ميتة جاهلية**»(٤).

٤ - حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم. وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم**». قال: قلنا: يا رسول الله أفلا ننابذهم؟ قال: «**لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا مَن ولي عليه**

(١) رواه البخاري (٧١٩٩)، ومسلم (١٨٤٠).
(٢) «منهاج السنة» (٢/ ٨٨).
(٣) رواه مسلم (١٨٥٤).
(٤) رواه البخاري (٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩).

والٍ فرآه يأتي شيئًا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يدًا من طاعة»[(١)].

٥ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**»[(٢)].

قال ابن عثيمين: ثم إذا جاز الخروج عليهم بهذه الشروط فهل يعني ذلك أن يخرج عليهم؟ لأن هناك فرقًا بين جواز الخروج، وبين وجوب الخروج.

والجواب: لا نخرج حتى ولو رأينا كفرًا بواحًا عندنا فيه من الله برهان، إلا حيث يكون الخروج مصلحة، وليس من المصلحة أن تقوم فئة قليلة سلاحها قليل في وجه دولة بقوتها وسلاحها؛ لأن هذا يترتب عليه إراقة الدماء واستحلال الحرام دون ارتفاع المحذور الذي انتقدوا به الأمراء، كما هو مشاهد من عهد خروج الخوارج في زمن الخلفاء الراشدين ﷺ إلى يومنا هذا، حيث يحصل من الشر والمفاسد ما لا يعلمه إلا رب العباد.

لكن بعض الناس تتوقد نار الغيرة في قلوبهم ثم يحدثون ما لا يحمد عقباه، وهذا غلط عظيم[(٣)].



---

(١) رواه مسلم (١٨٥٥).

(٢) رواه مسلم (١٨٥١).

(٣) «التلخيص المعين على شرح الأربعين» (ص٦١).

المطلب السابع: تعدد الأئمة

حكم تعدد الأئمة:

مذهب جماهير المسلمين من أهل السنة والجماعة وغيرهم قديمًا وحديثًا هو أنه: لا يجوز تعدد الأئمة في زمن واحد وفي مكان واحد.

قال الماوردي: «إذا عُقدت الإمامة لإمامين في بلدين لم تنعقد إمامتهما؛ لأنه لا يجوز أن يكون للأمة إمامان في وقت واحد، وإن شذ قوم فجوزوه»(١).

وقال النووي: (اتفق العلماء على أنه لا يجوز أن يُعقد لخليفتين في عصر واحد...)(٢).

وهؤلاء القائلون بالمنع على مذهبين:

أ- قوم قالوا بالمنع مطلقًا سواء اتسعت رقعة الدولة الإسلامية أم لا، وإلى هذا القول ذهب أكثر أهل السنة والجماعة، وبعض المعتزلة، حتى زعم النووي اتفاق العلماء عليه(٣).

ب- وهناك من قال بالمنع إلا أن يكون هناك سبب مانع من الاتحاد على إمام واحد، ويقتضي هذا السبب التعدد، ففي هذه الحالة يجوز التعدد.

وذكر إمام الحرمين الجويني أهم هذه الأسباب في قوله: (منها اتساع الخطة، وانسحاب الإسلام على أقطار متباينة، وجزائر في الحج متقاذفة، وقد يقع

(١) «الأحكام السلطانية» (ص٩).
(٢) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٣٣).
(٣) المصدر السابق.

قوم من الناس نبذة من الدنيا لا ينتهي إليهم نظر الإمام، وقد يتولج خط من ديار الكفر بين خطة الإسلام، وينقطع بسبب ذلك نظر الإمام عن الذين وراءه من المسلمين...).

قال: (فإذا اتفق ما ذكرناه فقد صار صائرون عند ذلك إلى تجويز نصب إمام في القطر الذي لا يبلغه أثر نظر الإمام)[١].

وعزا الجويني هذا القول إلى شيخه أبي الحسن الأشعري، والأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي[٢]، ورجحه أبو منصور البغدادي[٣].

وإلى ذلك ذهب القرطبي في تفسيره فقال: (لكن إذا تباعدت الأقطار وتباينت كالأندلس وخراسان، جاز ذلك)[٤].

استدلوا على ما ذهبوا إليه وهو أنه لا يجوز تعدد الأئمة في زمن واحد وفي مكان واحد - بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول:

١- من الكتاب:

فقد ورد في القرآن الكريم العديد من الآيات التي تدعو المسلمين وتأمرهم بالإجماع والتآلف، وتنهى عن التفرق والاختلاف المؤديين إلى التنازع والفشل:

فمن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾

---

(١) «غياث الأمم» (ص٢٨).

(٢) «مآثر الإنافة» (١/ ٤٦).

(٣) «أصول الدين» (ص٢٧٤).

(٤) «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٢٧٣).

[آل عمران: ١٠٣].

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [آل عمران: ١٠٥].

ومنها قوله عز من قائل: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الأنفال: ٤٦]. إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة في هذا المعنى.

ووجه الدلالة من هذه الآيات أنها جميعًا جاءت متفقة على الأمر بالوحدة والتضامن، والنهي عن التشتت والافتراق والاختلاف؛ لما ينجم عن ذلك عادة من التنازع والفشل الممقوت، وكلها تدل على وجوب وحدة الأمة الإسلامية وتضامنها، وذلك لا يتأتى إلا إذا كان إمامها واحدًا لا ينازعه أحد، إذ إن وجود إمامين فأكثر يؤدي إلى غيرة أحدهما من الآخر، ومنافسته له، ومحاولة التعالي عليه، ومن ثم إلى الشقاق والتناحر لا محالة، وهذا مما نهى الإسلام عنه، فدل على وجوب أن يكون إمام المسلمين واحدًا؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٢- من السنة:

أما من السنة فقد ورد عن النبي ﷺ أحاديث صحيحة صريحة في هذه تدل على وجوب منع تعدد الأئمة في الزمن الواحد، ومن هذه الأحاديث:

أ- ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما**»(١).

فالأمر بقتل الآخر يدل على تحريم نصب إمامين في آن واحد؛ لأن القتل

(١) رواه مسلم (١٨٥٣).

لا يكون إلا عن كبيرة يتفاقم خطرها. لذلك فلا يجوز عقد البيعة لخليفتين في زمن واحد.

وأَوَّلَ بعض العلماء القتل هنا بالخلع والاعتراض عليه لا بالقتل الحقيقي[١].

ولكن هذا التأويل لا محل له ومردود بالحديث التالي:

ب- ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**من بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر...**» الحديث[٢].

ج- ومنها ما رواه عرفجة بن شريح قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أتاكم وأَمْركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه**»[٣].

٣ - الإجماع:

نقل الإجماع على ذلك النووي[٤]، وإمام الحرمين الجويني[٥]، والقرطبي[٦]، والقاضي عبد الجبار[٧] (من المعتزلة) وابن حزم حيث قال: (واتفقوا أنه لا يجوز

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١٢/ ١٥٦).

(٢) رواه مسلم (١٨٤٤).

(٣) رواه مسلم (١٨٥٢).

(٤) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٣٢).

(٥) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٢٣٢) علمًا بأنه من القائلين بجواز التعدد عند وجود السبب المؤدي إلى ذلك.

(٦) «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٢٧٣).

(٧) «المغني في أبواب التوحيد والعدل» (٢٠/ ٢٤٣).

أن يكون على المسلمين في وقت واحد في جميع الدنيا إمامان، لا متفقان ولا مفترقان، ولا في مكانين ولا في مكان واحد)[١].

وخالفه في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: (النزاع في ذلك معروف بين المتكلمين في هذه المسألة كأهل الكلام والنظر، فمذهب الكرامية وغيرهم جواز ذلك، وأن عليًّا كان إمامًا ومعاوية كان إمامًا، وأما أئمة الفقهاء فمذهبهم أن كلًّا منهم ينفذ حكمه في أهل ولايته كما ينفذ حكم الإمام الواحد، وأما جواز العقد لهما فهذا لا يُفعل مع اتفاق الأمة...)[٢].

٤ - المعقول:

أما الدليل من المعقول فإن تعدد الأئمة للأمة الإسلامية الواحدة يؤدي إلى الاختلاف والشقاق والخصومات وحصول الفتن والاضطرابات والقلاقل واختلاف أمر الدين والدنيا، وهذا لا يجوز. وبناء على ذلك فلا تجوز الإمامة لأكثر من واحد في زمن واحد.

وكذلك لو جاز في العالم إمامان لجاز أن يكون ثلاثة وأربعة وأكثر، فإن منع من ذلك مانع كان متحكمًا بلا برهان، ومدعيًا بلا دليل، وهذا الباطل الذي لا يعجز عنه أحد، وإن جاز ذلك الأمر حتى يكون في كل عام إمام، أو في كل مدينة إمام، أو في كل قرية إمام، أو يكون كل واحد إمامًا وخليفة في منزله، وهذا الفساد المحض وهلاك الدين والدنيا[٣].

---

(١) «مراتب الإجماع» لابن حزم (ص١٤٤).

(٢) «نقد مراتب الإجماع» (ص٢١٦).

(٣) نقلتُ باب الإمامة من كتاب «الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة» لعبد الله بن عمر الدميجي بتصرف (ص٥٥١).

قال الشوكاني: إذا كانت الإمامة الإسلامية مختصة بواحد، والأمور راجعة إليه مربوطة به كما كان في أيام الصحابة والتابعين وتابعيهم، فحكم الشرع في الثاني الذي جاء بعد ثبوت ولاية الأول أن يُقتل إذا لم يتب عن المنازعة. وأما إذا بايع كل واحد منهما جماعة في وقت واحد فليس أحدهما أَوْلى من الآخر، بل يجب على أهل الحَل والعقد أن يأخذوا على أيديهما حتى يجعل الأمر في أحدهما، فإن استمرا على الخلاف كان على أهل الحَل والعقد أن يختاروا منهما من هو أصلح للمسلمين، ولا تخفى وجوه الترجيح على المتأهلين لذلك.

وأما بعد انتشار الإسلام واتساع رقعته وتباعد أطرافه، فمعلوم أنه قد صار في كل قطر أو أقطار الولاية إلى إمام أو سلطان وفي القطر الآخر أو الأقطار كذلك، ولا ينفذ لبعضهم أمر ولا نهي في قطر الآخر وأقطاره التي رجعت إلى ولايته، فلا بأس بتعدد الأئمة والسلاطين، ويجب الطاعة لكل واحد منهم بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيه أوامره ونواهيه، وكذلك صاحب القطر الآخر، فإذا قام من ينازعه في القطر الذي قد ثبتت فيه ولايته وبايعه أهله كان الحكم فيه أن يُقتل إذا لم يتب، ولا تجب على أهل القطر الآخر طاعته ولا الدخول تحت ولايته؛ لتباعد الأقطار، فإنه قد لا يبلغ إلى ما تباعد منها خبر إمامها أو سلطانها، ولا يدرى من قام منهم أو مات، فالتكليف بالطاعة والحال هذه تكليف بما لا يطاق، وهذا معلوم لكل من له اطلاع على أحوال العباد والبلاد، فإن أهل الصين والهند لا يدرون بمن له الولاية في أرض المغرب، فضلًا عن أن يتمكنوا من طاعته، وهكذا العكس، وكذلك أهل ما وراء النهر لا يدرون بمن له الولاية في اليمن، وهكذا العكس.

فاعرف هذا فإنه المناسب للقواعد الشرعية والمطابق لما تدل عليه الأدلة، ودع عنك ما يقال في مخالفته، فإن الفرق بين ما كانت عليه الولاية الإسلامية في أول الإسلام وما هي عليه الآن أوضح من شمس النهار، ومن أنكر هذا فهو مباهت لا يستحق أن يخاطب بالحجة لأنه لا يعقلها[١].



(١) «السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار» (٤/ ٥١٢).



الولاية

المبحث الأول: تعريف الولاية

أولًا: الولي لغة:

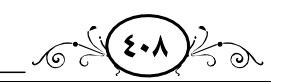
الولي (بفتح فسكون): القرب والدنو، وحصول ثانٍ بعد أول من غير فصل، يقال: تباعد بعد وَلْي، وكُلْ مما يليك، أي يقاربك. ويقال: سقط الوَلْي، وهو المطر يلي الوسمي ويحصل بعده. والمطر الوَلِيّ يقال أيضًا بوزن فعيل.

والولاء بالفتح: القرابة والنصرة، يقال: بينهما ولاء. وبالكسر الموالاة والمتابعة، تقول: أفعل هذه الأشياء على الوِلاء. وتوالى عليه شهران. والموالاة بين شخصين تكون أيضًا مضادة للمعاداة.

والوِلاية (بالكسر) السلطان، يقال: وليت الأمر إليه فأنا والٍ. ونحن ولاة. وبالفتح النصرة، يقال: هم على ولاية: إذا اجتمعوا على النصرة. وتكون الولاية بالكسر على هذا المعنى عند الجمهور، وجعلها سيبويه اسمًا لما توليته وقمت به.

والمولى ابن العم، والعاصب، والحليف والناصر، والجار.

والوليّ (وزان فعيل) ضد العدو، مِن وليه إذا قام به، يكون بمعنى فاعل وبمعنى مفعول، فمن الأول: الله ولي الذين آمنوا. ومن الثاني: المؤمن

ولي الله، للمطيع له. وكل من ولى أمر غيره فهو وليه. ويطلق على ابن العم والناصر والصديق والمحب. تقول: توليته، إذا جعلته وليًّا. ومنه:
 ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١](١).

ثانيًا: تعريف الولاية والولي اصطلاحًا:

قد عرفه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: «وقد قيل: إن الولي سُمي وليًّا من موالاته للطاعات، أي متابعته لها، ويقابل الولي العدو، على أساس من القرب والبعد»(٢).

وقال الإمام الشوكاني في تفسيره: «والمراد بأولياء الله: خلقه المؤمنين، كأنهم قربوا من الله سبحانه بطاعته واجتناب معصيته، وقد فسر سبحانه هؤلاء الأولياء بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس: ٦٣] أي: يؤمنون بما يجب الإيمان به ويتقون ما يجب عليهم اتقاؤه من معاصي الله سبحانه»(٣).

(وولاية الله موافقته بأن تحب ما يحب وتبغض ما يبغض، وتكره ما يكره وتسخط ما يسخط، وتوالي من يوالي وتعادي من يعادي)(٤).

(والمراد بولي الله العالِم بالله المواظب على طاعته المخلص في عبادته)(٥).

---

(١) «رسالة الشرك ومظاهره» لمبارك بن محمد الميلي (ص ١١٢). وانظر: «كل هذا من الصحاح والقاموس والأساس والمصباح.

(٢) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» (ص٦).

(٣) «فتح القدير» (٢/ ٤٥٧).

(٤) «الاستقامة» (٢/ ١٢٨) لابن تيمية.

(٥) «فتح الباري» (١٠/ ٣٥٠) لابن حجر.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فالولاية هي عبارة عن موافقة الولي الحميد في محابه ومساخطه)[١].

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: (فولي الله هو القريب منه المختص به)[٢].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (والولاية هي الإيمان والتقوى المتضمنة للتقرب بالفرائض والنوافل)[٣].

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ: (فولي الله مَن والاه بالموافقة له في محبوباته ومرضاته، وتقرب إليه بما أمر به من طاعته)[٤].

وقال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وهو العارف بالله حَسَب ما يمكن، المواظب على الطاعات المجتنب للمعاصي المُعْرِض عن الانهماك في اللذات والشهوات)[٥].

ثالثًا: اجتماع الولاية والعداوة:

وتجتمع في المؤمن ولاية من وجه وعداوة من وجه، كما قد يكون فيه كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان. وإن كان في هذا الأصل نزاع لفظي بين أهل السنة، ونزاع معنوي بينهم وبين أهل البدع، كما تقدم في الإيمان. ولكن موافقة الشارع في اللفظ والمعنى - أولى من

---

(١) «الجواب الكافي» (ص١٣٧)، وانظر: «شرح العقيدة الطحاوية» (ص٧٠٥)، و«بدائع الفوائد» (٣/ ١٠٦).

(٢) «مجمود الفوائد» (١٠/ ٤٤٠).

(٣) «مجمود الفوائد» (١١/ ٦٢).

(٤) «إتمام الدراية» (ص٧)، وانظر: «مجموع الفتاوى» (٢/ ٣٧٣)، (١١/ ١٦١)، و«تفسير الخازن» (٢/ ٤٥١).

(٥) «التعريفات الاعتقادية» لسعد بن محمد بن علي آل عبد اللطيف.

موافقته في المعنى وحده، قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]. وقال تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، الآية. وقد تقدم الكلام على هذه الآية، وأنهم ليسوا منافقين على أصح القولين. وقال ﷺ: «**أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حَدَّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر**» وفي رواية: «**وإذا ائتمن خان**»، بدل: «وإذا وعد أخلف». أخرجاه في الصحيحين(١). وحديث شعب الإيمان... وقوله ﷺ: «**يَخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان**»(٢).

فعُلم أن من كان معه من الإيمان أقل القليل لم يخلد في النار، وإن كان معه كثير من النفاق، فهو يعذب في النار على قدر ما معه من ذلك ثم يخرج من النار.

فالطاعات من شعب الإيمان، والمعاصي من شعب الكفر، وإن كان رأس شُعب الكفر الجحود، ورأس شعب الإيمان التصديق.

وأما ما يروى مرفوعًا إلى النبي ﷺ أنه قال: «**ما من جماعة اجتمعت إلا وفيهم ولي لله، لا هم يدرون به، ولا هو يدري بنفسه**»: فلا أصل له، وهو كلام باطل، فإن الجماعة قد يكونون كفارًا، وقد يكونون فساقًا يموتون على الفسق(٣).

---

(١) رواه البخاري (٣٤) (٢٤٥٩)، ومسلم (٥٨/ ١٠٦) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (٢/ ٥٠٧).

المبحث الثاني: شروط الولي

لا يكون وليًّا لله إلا مَن آمن بالرسول وبما جاء به واتبعه باطنًا وظاهرًا، ومن ادعى محبة الله وولايته وهو لم يتبعه فليس من أولياء الله، بل مَن خالفه كان من أعداء الله وأولياء الشيطان.

قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١].

وقد بَيَّن الله فيها أن من اتبع الرسول فإن الله يحبه، ومن ادعى محبة الله ولم يتبع الرسول ﷺ فليس من أولياء الله.

وإن كان كثير من الناس يظنون في أنفسهم أو في غيرهم أنهم من أولياء الله ولا يكونون من أولياء الله، فاليهود والنصارى يَدّعون أنهم أولياء الله وأحباؤه، قال تعالى: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾ الآية [المائدة: ١٨]. وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١١، ١١٢].

وكان مشركو العرب يَدّعون أنهم أهل الله لسكناهم مكة ومجاورتهم البيت، وكانوا يستكبرون به على غيرهم كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ ءَايَـٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ تَنكِصُونَ ﴿٦٦﴾ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَـٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٦، ٦٧] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال:٣٠ - ٣٤] فبَيَّن سبحانه أن المشركين ليسوا أولياءه ولا أولياء بيته، إنما أولياؤه المتقون.

وثبت في صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول جهارًا من غير سر: «**إن آل فلان ليسوا لي بأولياء – يعني**

طائفة من أقاربه - إنما وليي الله وصالح المؤمنين»[١].

وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية. وصالح المؤمنين هو من كان صالحًا من المؤمنين وهم المؤمنون المتقون أولياء الله. ودخل في ذلك أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر أهل بيعة الرضوان الذين بايعوا تحت الشجرة، وكانوا ألفًا وأربعمائة، وكلهم في الجنة[٢].

كما أن من الكفار من يدعي أنه ولي الله وليس وليًّا لله بل عدو له، فكذلك من المنافقين الذين يُظهرون الإسلام يُقرون في الظاهر بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وأنه مرسل إلى جميع الإنس، بل إلى الثقلين الإنس والجن، ويعتقدون في الباطن ما يناقض ذلك مثل ألا يُقروا في الباطن بأنه رسول الله وإنما كان مَلِكًا مطاعًا ساس الناس برأيه من جنس غيره من الملوك، أو يقولون: (إنه رسول الله إلى الأميين دون أهل الكتاب) كما يقوله كثير من اليهود والنصارى، أو أنه مرسل إلى عامة الخلق وأن لله أولياء خاصة لم يرسل إليهم ولا يحتاجون إليه؛ بل لهم طريق إلى الله من غير جهته، كما كان الخضر مع موسى أو أنهم يأخذون عن الله كل ما يحتاجون إليه وينتفعون به من غير واسطة، أو أنه مرسل بالشرائع الظاهرة وهم موافقون له فيها، وأما الحقائق الباطنة فلم يرسل بها أو لم يكن يعرفها أو هم أعرف بها منه أو يعرفونها مثل ما يعرفها من غير طريقته...

والمقصود هنا أن فيمن يقر برسالته العامة في الظاهر من يعتقد في الباطن ما يناقض ذلك فيكون منافقًا، وهو يدعي في نفسه وأمثاله أنهم أولياء الله مع

(١) رواه مسلم (٢١٥/ ٣٦٦) من حديث عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص٥٧) بتصرف يسير.

كفرهم في الباطن بما جاء به الرسول ﷺ إما عنادًا وإما جهلًا، كما أن كثيرًا من النصارى واليهود يعتقدون أنهم أولياء الله وأن محمدًا رسول الله؛ ولكن يقولون: إنما أُرسل إلى غير أهل الكتاب وإنه لا يجب علينا اتباعه لأنه أرسل إلينا رسلًا قبله. فهؤلاء كلهم كفار مع أنهم يعتقدون في طائفتهم أنهم أولياء الله، وإنما أولياء الله الذين وصفهم الله تعالى بولايته بقوله: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣].

ولا بد في الإيمان من أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويؤمن بكل رسول أرسله الله وكل كتاب أنزله الله.

فلا بد في الإيمان من أن تؤمن أن محمدًا ﷺ خاتم النبيين لا نبي بعده وأن الله أرسله إلى جميع الثقلين الجن والإنس، فكل من لم يؤمن بما جاء به فليس بمؤمن؛ فضلًا عن أن يكون من أولياء الله المتقين؛ ومَن آمن ببعض ما جاء به وكفر ببعض فهو كافر ليس بمؤمن، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٥٠ - ١٥٢].

ومن الإيمان به الإيمان بأنه الواسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ أمره ونهيه ووعده ووعيده وحلاله وحرامه؛ فالحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله ورسوله ﷺ.

فمن اعتقد أن لأحد من الأولياء طريقًا إلى الله من غير متابعة محمد ﷺ فهو كافر من أولياء الشيطان...

وفي أصناف المشركين من مشركي العرب ومشركي الهند والترك واليونان وغيرهم مَن له اجتهاد في العلم والزهد والعبادة، ولكن ليس بمتبع للرسل ولا يؤمن بما جاءوا به ولا يصدقهم بما أخبروا به ولا يطيعهم فيما أمروا، فهؤلاء ليسوا بمؤمنين ولا أولياء لله، وهؤلاء تقترن بهم الشياطين وتنزل عليهم فيكاشفون الناس ببعض الأمور، ولهم تصرفات خارقة من جنس السحر، وهم من جنس الكهان والسحرة الذين تنزل عليهم الشياطين، قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٣].

وهؤلاء جميعهم الذين ينتسبون إلى المكاشفات وخوارق العادات إذا لم يكونوا متبعين للرسل، فلا بد أن يكذبوا وتكذبهم شياطينهم. ولا بد أن يكون في أعمالهم ما هو إثم وفجور مثل نوع من الشرك أو الظلم أو الفواحش أو الغلو أو البدع في العبادة؛ ولهذا تنزلت عليهم الشياطين واقترنت بهم فصاروا من أولياء الشيطان لا من أولياء الرحمن، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾﴾ [الزخرف:٣٦] وذكر الرحمن هو الذكر الذي بعث به رسوله ﷺ مثل القرآن، فمن لم يؤمن بالقرآن ويُصدق خبره ويعتقد وجوب أمره، فقد أعرض عنه فيقيض له الشيطان فيقترن به...[(١)].

فلا يكون من أولياء الله إلا إذا كان من المؤمنين المتقين؛ فمن لم يتقرب إلى الله لا بفعل الحسنات ولا بترك السيئات، لم يكن من أولياء الله.

وليس لأولياء الله شيء يتميزون به عن الناس في الظاهر من الأمور المباحات، فلا يتميزون بلباس دون لباس إذا كان كلاهما مباحًا ولا بحلق

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص١٢١).

شعر أو تقصيره أو ظفره إذا كان مباحًا، كما قيل: (كم من صِديق في قباء وكم من زنديق في عباء) بل يوجدون في جميع أصناف أمة محمد ﷺ إذا لم يكونوا من أهل البدع الظاهرة والفجور، فيوجدون في أهل القرآن وأهل العلم ويوجدون في أهل الجهاد والسيف ويوجدون في التجار والصناع والزراع.

وقد ذكر الله أصناف أمة محمد ﷺ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ﴾ [المزمل:٢٠]. . .

وليس من شرط ولي الله أن يكون معصومًا لا يغلط ولا يخطئ، بل يجوز أن يخفى عليه بعض علم الشريعة ويجوز أن يشتبه عليه بعض أمور الدين حتى يحسب بعض الأمور مما أمر الله به ومما نهى الله عنه، ويجوز أن يظن في بعض الخوارق أنها من كرامات أولياء الله تعالى وتكون من الشيطان لَبَّسها عليه لنقص درجته ولا يعرف أنها من الشيطان وإن لم يخرج بذلك عن ولاية الله تعالى؛ فإن الله ﷻ تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. . .

ولهذا لما كان ولي الله يجوز أن يغلط لم يجب على الناس الإيمان بجميع ما يقوله مَن هو ولي لله لئلا يكون نبيًّا؛ بل ولا يجوز لولي الله أن يعتمد على ما يُلقى إليه في قلبه إلا أن يكون موافقًا للشرع وعلى ما يقع له مما يراه إلهامًا ومحادثة وخطابًا من الحق؛ بل يجب عليه أن يَعْرض ذلك جميعه على ما جاء به محمد ﷺ، فإن وافقه قبله وإن خالفه لم يقبله، وإن لم يعلم أموافق هو أم مخالف؟ توقف فيه.

وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن كل أحد يؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ.

وهذا من الفروق بين الأنبياء وغيرهم، فإن الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه يجب لهم الإيمان بجميع ما يخبرون به عن الله ﷻ وتجب طاعتهم فيما يأمرون به؛ بخلاف الأولياء فإنهم لا تجب طاعتهم في كل ما يأمرون به ولا الإيمان بجميع ما يخبرون به؛ بل يُعْرَض أمرهم وخبرهم على الكتاب والسنة، فما وافق الكتاب والسنة وجب قَبوله وما خالف الكتاب والسنة كان مردودًا وإن كان صاحبه من أولياء الله، وكان مجتهدًا معذورًا فيما قاله له أجر على اجتهاده. لكنه إذا خالف الكتاب والسنة كان مخطئًا وكان من الخطأ المغفور إذا كان صاحبه قد اتقى الله ما استطاع؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦]. . .

وهذا الذي ذكرته من أن أولياء الله يجب عليهم الاعتصام بالكتاب والسنة وأنه ليس فيهم معصوم يسوغ له أو لغيره اتباع ما يقع في قلبه من غير اعتبار بالكتاب والسنة – هو مما اتفق عليه أولياء الله ﷻ، مَن خالف في هذا فليس من أولياء الله سبحانه الذين أمر الله باتباعهم، بل إما أن يكون كافرًا وإما أن يكون مُفْرِطًا في الجهل.

وهذا كثير في كلام المشايخ، كقول الشيخ أبي سليمان الداراني: إنه ليقع في قلبي النكتة من نكت القوم فلا أقبلها إلا بشاهدين: الكتاب والسنة. وقال أبو القاسم الجنيد رحمة الله عليه: عِلْمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة، فمن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا يصلح له أن يتكلم في علمنا. أو قال: لا يُقتدى به. وقال أبو عثمان النيسابوري: مَن أَمَّر السنة على نفسه قولًا وفعلًا نطق بالحكمة، ومَن أَمَّر الهوى على نفسه قولًا وفعلًا نطق بالبدعة لأن الله تعالى يقول في كلامه القديم: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ﴾

[النور:٥٤] وقال أبو عمرو بن نجيد: كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل. وكثير من الناس يغلط في هذا الموضع، فيظن في شخص أنه ولي لله ويظن أن ولي الله يُقبل منه كل ما يقوله ويُسلِّم إليه كل ما يقوله ويُسلِّم إليه كل ما يفعله وإن خالف الكتاب والسنة، فيوافق ذلك الشخص له ويخالف ما بعث الله به رسوله الذي فرض الله على جميع الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر، وجعله الفارق بين أوليائه وأعدائه وبين أهل الجنة وأهل النار وبين السعداء والأشقياء، فمن اتبعه كان من أولياء الله المتقين وجنده المفلحين وعباده الصالحين، ومن لم يتبعه كان من أعداء الله الخاسرين المجرمين، فتجره مخالفة الرسول وموافقة ذلك الشخص أولًا إلى البدعة والضلال وآخرًا إلى الكفر والنفاق».

المبحث الثالث: أقسام الأولياء، والتفاضل بينهم

أولًا: أقسام الأولياء:

أولياء الله على طبقتين: سابقون مقربون. وأصحاب يمين مقتصدون. ذكرهم الله في عدة مواضع من كتابه العزيز في أول سورة الواقعة وآخرها وفي سورة الإنسان وفي سورة المطففين وفي سورة فاطر:

فإنه ﷻ ذكر في الواقعة القيامة الكبرى في أولها وذكر القيامة الصغرى في آخرها فقال في أولها ﴿إِذَا وَقَعَتِ ٱلْوَاقِعَةُ ﴿١﴾ لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ ﴿٢﴾ خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ ﴿٣﴾ إِذَا رُجَّتِ ٱلْأَرْضُ رَجًّا ﴿٤﴾ وَبُسَّتِ ٱلْجِبَالُ بَسًّا ﴿٥﴾ فَكَانَتْ هَبَآءً مُّنۢبَثًّا ﴿٦﴾ وَكُنتُمْ أَزْوَٰجًا ثَلَٰثَةً ﴿٧﴾ فَأَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ ﴿٩﴾ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ﴿١٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿١٢﴾ ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْءَاخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١ - ١٤] فهذا تقسيم الناس إذا قامت

القيامة الكبرى التي يجمع الله فيها الأولين والآخرين كما وصف الله سبحانه ذلك في كتابه في غير موضع.

ثم قال تعالى في آخر السورة: ﴿فَلَوْلَآ﴾ أي: فهلا ﴿إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٨٧﴾ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَٰمٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٨٣- ٩١].

وأولياء الله تعالى على نوعين: مقربون، وأصحاب يمين كما تقدم. وقد ذكر النبي ﷺ عمل القسمين في حديث الأولياء فقال: «**يقول الله تعالى: مَن عادى لي وليًّا، فقد بارزني بالمحاربة، وما تقرب إليّ عبدي بمثل أداء ما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه؛ فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها**»(١).

فالأبرار أصحاب اليمين هم المتقربون إليه بالفرائض، يفعلون ما أوجب الله عليهم ويتركون ما حرم الله عليهم، ولا يكلفون أنفسهم بالمندوبات ولا الكف عن فضول المباحات.

وأما السابقون المقربون فتقربوا إليه بالنوافل بعد الفرائض ففعلوا الواجبات والمستحبات وتركوا المحرمات والمكروهات، فلما تقربوا إليه بجميع ما يقدرون عليه من محبوباتهم أحبهم الرب حبًّا تامًّا كما قال تعالى: «**ولا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه**» يعني الحب المطلق، كقوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧] أي أنعم عليهم الإنعام

(١) رواه البخاري (٦٥٠٢).

المطلق التام المذكور في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

فهؤلاء المقربون صارت المباحات في حقهم طاعات يتقربون بها إلى الله ﷻ، فكانت أعمالهم كلها عبادات لله فشربوا صرفًا كما عملوا له صرفًا والمقتصدون كان في أعمالهم ما فعلوه لنفوسهم فلا يعاقبون عليه ولا يثابون عليه فلم يشربوا صرفًا؛ بل مُزج لهم من شراب المقربين بحَسَب ما مزجوه في الدنيا...

وقد ذكر الله تعالى أولياءه المقتصدين والسابقين في سورة فاطر في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَاۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًاۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٢- ٣٥].

لكن هذه الأصناف الثلاثة في هذه الآية هم أمة محمد ﷺ خاصة كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَاۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢]. وأمة محمد ﷺ هم الذين أورثوا الكتاب بعد الأمم المتقدمة، وليس ذلك مختصًّا بحفاظ القرآن، بل كل من آمن بالقرآن فهو من هؤلاء، وقَسَّمهم إلى ظالم لنفسه ومقتصد وسابق؛ بخلاف الآيات التي في الواقعة والمطففين والانفطار، فإنه دخل فيها جميع الأمم المتقدمة كافرهم ومؤمنهم(١).

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص٩٢).

ثانيًا: التفاضل في ولاية الله:

إذا كان أولياء الله هم المؤمنين المتقين، فبحسب إيمان العبد وتقواه تكون ولايته لله تعالى، فمن كان أكمل إيمانًا وتقوى كان أكمل ولاية لله.

فالناس متفاضلون في ولاية الله ﷻ بحَسَب تفاضلهم في الإيمان والتقوى، وكذلك يتفاضلون في عداوة الله بحَسَب تفاضلهم في الكفر والنفاق.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ﴾ [التوبة: ٣٧] وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾﴾ [محمد: ١٧] وقال تعالى في المنافقين: ﴿فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ﴾ [البقرة: ١٠]. فبَيَّن ﷻ أن الشخص الواحد قد يكون فيه قسط من ولاية الله بحَسَب إيمانه، وقد يكون فيه قسط من عداوة الله بحسب كفره ونفاقه. وقال تعالى: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا ۙ﴾ [المدثر: ٣١] وقال تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ﴾ [الفتح: ٤][(١)].

ومن الناس من يؤمن بالرسل إيمانًا مجملًا، وأما الإيمان المفصل فيكون قد بلغه كثير مما جاءت به الرسل ولم يبلغه بعض ذلك فيؤمن بما بلغه عن الرسل وما لم يبلغه لم يعرفه ولو بلغه لآمن به؛ ولكن آمن بما جاءت به الرسل إيمانًا مجملًا، فهذا إذا عمل بما علم أن الله أمره به مع إيمانه وتقواه فهو من أولياء الله تعالى، له من ولاية الله بحَسَب إيمانه وتقواه وما لم تقم

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص١١٣).

عليه الحجة، فإن الله تعالى لم يكلفه معرفته والإيمان المفصل به فلا يعذبه على تركه؛ لكن يفوته من كمال ولاية الله بحَسَب ما فاته من ذلك، فمَن عَلِم بما جاء به الرسل وآمن به إيمانًا مفصلًا وعمل به فهو أكمل إيمانًا وولاية لله ممن لم يعلم ذلك مفصلًا ولم يعمل به؛ وكلاهما ولي لله تعالى.

والجنة درجات متفاضلة تفاضلًا عظيمًا، وأولياء الله المؤمنون المتقون في تلك الدرجات بحَسَب إيمانهم وتقواهم[1].

مسألة: مَن أفضل الأولياء؟

أفضل أولياء الله الأنبياء، وأفضل الأنبياء المرسلون منهم، وأفضل المرسلين أولو العزم: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد ﷺ، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورى:١٣] وقال تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ وَأَخَذۡنَا مِنۡهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ۝٧ لِّيَسۡـَٔلَ ٱلصَّٰدِقِينَ عَن صِدۡقِهِمۡۚ وَأَعَدَّ لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [الأحزاب: ٧، ٨]. وأفضل أولي العزم محمد ﷺ، خاتم النبيين وإمام المتقين وسيد ولد آدم، وإمام الأنبياء إذا اجتمعوا، وخطيبهم إذا وفدوا، صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون، وصاحب لواء الحمد وصاحب الحوض المورود وشفيع الخلائق يوم القيامة، وصاحب الوسيلة والفضيلة، الذي بعثه بأفضل كتبه وشرع له أفضل شرائع دينه، وجعل أمته خير أمة أُخرجت للناس، وجمع له ولأمته من الفضائل والمحاسن ما فرقه فيمن

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص١١٦).

قبلهم وهم آخر الأمم خَلقًا وأول الأمم بعثًا... وفضائله ﷺ وفضائل أمته كثيرة، ومن حين بعثه الله جعله الله الفارق بين أوليائه وبين أعدائه»[(١)].

المبحث الرابع: الشهادة لمعين بالولاية

وأما الشهادة لشخص معين بالولاية ففيها ثلاثة أقوال كما بَيَّن ذلك ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ:

الأول: قيل: لا يُشهد بذلك لغير النبي. وهو قول أبي حنيفة والأوزاعي وعلي بن المديني وغيرهم.

الثاني: وقيل: يُشهد به لمن جاء به نص إن كان خبرًا صحيحًا، كمن شهد له النبي ﷺ بالجنة فقط. وهذا قول كثير من أصحابنا وغيرهم.

الثالث: وقيل: يُشهد به لمن استفاض عند الأمة أنه رجل صالح، كعمر بن عبد العزيز والحسن البصري وغيرهما. وكان أبو ثور يشهد لأحمد بن حنبل بالجنة[(٢)].



(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص٥٥).
(٢) «النبوات» (ص١٠، ١١).



الكرامة

المبحث الأول: تعريف الكرامة

أولًا: تعريف الكرامة لغة:

كَرُم الشيء (بضم الراء) كَرَمًا (بفتحتين) وكرامة إذا نفس وعز، فهو كريم. وله عليّ كرامة، أي عزازة. وكل شيء شرف في بابه فإنه يوصف بالكرم، ولا يقال في الإنسان كريم حتى تظهر منه أخلاق وأفعال محمودة.

وكَرَّمته تكريمًا، وأكرمته إكرامًا. عَظَّمته ونزهته، والمكرمة (بضم الراء): اسم من الكرم، والتكريم، تقول: فِعل الخير مكرمة، أي سبب للكرم أو التكريم. وتكون الكرامة اسمًا أيضًا من الإكرام والتكريم. تقول: نَعَمْ، وحبًّا وكرامة. وليس ذلك لهم ولا كرامة. والإكرام والتكريم أن يوصل إلى الإنسان إكرام، أي نفع لا يلحقه فيه غضاضة، أو أن يُجعل ما يوصل إليه شيئًا كريمًا، أي: شريفًا[(١)].

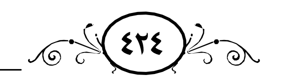
ثانيًا: تعريف الكرامة اصطلاحًا:

أما الكرامات فهي جمع كرامة، والكرامة: أمر خارق للعادة، يُجريه الله

---

(١) «رسالة الشرك ومظاهره» لمبارك بن محمد الميلى (ص١٢٧). وانظر: «الصحاح» و«القاموس» و«المصباح».

تعالى على يد ولي؛ تأييدًا له، أو إعانة، أو تثبيتًا، أو نصرًا للدين[(١)].



المبحث الثاني: الأدلة على وقوع الكرامة

أولًا: ما جاء في الكتاب والسنة:

لا شك أن كرامات الأولياء ثابتة بإجماع أهل السنة والجماعة.

وقد ذكرها الله ﷻ في كتابه في قصة الفتية أهل الكهف؛ حيث آتاهم الله تلك الكرامة المذكورة في سورة الكهف.

وقوله تعالى في قصة مريم عليها السلام: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧].

فكان ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ﴾ أي: من غير كسب ولا تعب، بل رُزق ساقه الله إليها، وكرامة أكرمها الله بها، فيقول لها زكريا: ﴿أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ﴾ فضلًا وإحسانًا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي: من غير حسبان من العبد ولا كسب، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ﴾ وفي هذه الآية دليل على إثبات كرامات الأولياء الخارقة للعادة كما قد تواترت الأخبار بذلك، خلافًا لمن نفى ذلك، فلما رأى زكريا عليه السلام ما مَنَّ الله به على مريم، وما أكرمها به من رزقه الهنيء الذي أتاها بغير سعي منها ولا كسب، طمعت نفسه بالولد[(٢)].

---

(١) «مجموع فتاوى ابن عثيمين» (٨/ ٦٢٦). وانظر: «أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة» (ص٢٠٢).

(٢) «تفسير السعدي» (ص١٢٩).

وقال تبارك وتعالى في قصة سارة زوجة إبراهيم الخليل ﷺ: ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٞ فَضَحِكَتۡ فَبَشَّرۡنَٰهَا بِإِسۡحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسۡحَٰقَ يَعۡقُوبَ ﴿٧١﴾ قَالَتۡ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٞ وَهَٰذَا بَعۡلِي شَيۡخًاۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيۡءٌ عَجِيبٞ ﴿٧٢﴾ قَالُوٓاْ أَتَعۡجَبِينَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۖ رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ﴾ [هود: ٧١ - ٧٣].

وقال تبارك وتعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِي عِندَهُۥ عِلۡمٞ مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبۡلَ أَن يَرۡتَدَّ إِلَيۡكَ طَرۡفُكَۚ فَلَمَّا رَءَاهُ مُسۡتَقِرًّا عِندَهُۥ قَالَ هَٰذَا مِن فَضۡلِ رَبِّي لِيَبۡلُوَنِيٓ ءَأَشۡكُرُ أَمۡ أَكۡفُرُۖ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشۡكُرُ لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيّٞ كَرِيمٞ ﴿٤٠﴾﴾ [النمل: ٤٠].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «**خرج ثلاثة نفر يمشون، فأصابهم المطر، فدخلوا في غار في جبل، فانحطت عليهم صخرة**»، قال: «**فقال بعضهم لبعض: ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه!!**

فقال أحدهم: اللهم إني كان لي أبوان شيخان كبيران، فكنت أخرج فأرعى، ثم أجيء فأحلب فأجيء بالحلاب، فآتي به أبوي فيشربان، ثم أسقي الصبية وأهلي وامرأتي، فاحتبست ليلة، فجئت فإذا هما نائمان»، قال: «**فكرهت أن أوقظهما، والصبية يتضاغون عند رجلي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما، حتى طلع الفجر، اللهم إن كنتَ تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنا فرجة نرى منها السماء!!**»، قال: «**ففرج عنهم.**

وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء، فقالت: لا تنال ذلك منها حتى تعطيها مائة دينار. فسعيت فيها حتى جمعتها، فلما قعدت بين رجليها قالت: اتقِ الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه. فقمت وتركتها، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنا فرجة»، قال: «**ففرج عنهم الثلثين.**

وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجيرًا بفرق من ذرة فأعطيته، وأبى ذاك أن يأخذ، فعمدت إلى ذلك الفرق فزرعته، حتى اشتريت منه بقرًا

وراعيها، ثم جاء فقال: يا عبد الله أعطني حقي. فقلت: انطلِقْ إلى تلك البقر وراعيها فإنها لك. فقال: أتستهزئ بي؟! قال: فقلت: ما أستهزئ بك ولكنها لك. اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنا. فكشف عنهم»(١).

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لم يكذب إبراهيم عليه السلام قط إلا ثلاث كذبات: اثنتين في ذات الله** ﷻ. **قوله:** ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ **وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرض جبار ومعه سارة وكانت من أحسن الناس فقال لها: إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك، فإن سألك فأخبريه أنك أختي وإنك أختي في الإسلام، فإني لا أعلم اليوم مسلمًا غيري وغيرك!! فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار فأتاه فقال: لقد دخل أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك. فأرسل إليها فأُتي بها وقام إبراهيم عليه السلام إلى الصلاة، فلما أن دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها وتقبضت يده قبضة شديدة فقال لها: سلي الله أن يطلق يدي ولا أضرك. ففعلت فانطلقت يده فعاد فقُبضت يده أشد من القبضة الأولى فقال لها: سلي الله أن يطلق يدي ولا أضرك. فعاد فقُبضت يده أشد من القبضتين الأوليين فقال: سلي الله أن يطلق يدي ولك الله عليّ أن لا أضرك. ففعلت فانطلقت يده، فدعا الذي جاء بها فقال له: إنك إنما أتيتني بشيطان ولم تأتني بإنسان!! فلما رآها إبراهيم قال لها: مهيم؟ قالت: خير، كَفَّ الله يد الفاجر وأخدمني هاجر»**.

قال أبو هريرة: فتلك أمكم يا بني ماء السماء(٢).

---

(١) رواه البخاري (٣٤٦٥)، ومسلم (٢٧٤٣).

(٢) رواه البخاري (٣٣٥٨)، ومسلم (٢٣٧١). وانظر: «كرامات الأولياء» للالكائي (ص٦٥).

ثانيًا: ما جاء في كرامات الصحابة والتابعين وسائر الصالحين:

كرامات الصحابة والتابعين بعدهم وسائر الصالحين كثيرة جدًّا:

كان (أُسيد بن حضير يقرأ سورة الكهف فنزل من السماء مثل الظلة فيها أمثال السرج، وهي الملائكة نزلت لقراءته)[١].

وكان سلمان وأبو الدرداء يأكلان في صحفة فسبحت الصحفة أو سبح ما فيها.

وعَبَّاد بن بشر وأُسيد بن حضير خرجا من عند رسول الله ﷺ في ليلة مظلمة فأضاء لهما نور مثل طرف السوط، فلما افترقا افترق الضوء معهما. رواه البخاري وغيره[٢].

وقصة الصِّديق في الصحيحين (لما ذهب بثلاثة أضياف معه إلى بيته وجعل لا يأكل لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها، فشبعوا وصارت أكثر مما هي قبل ذلك، فنظر إليها أبو بكر وامرأته فإذا هي أكثر مما كانت، فرفعها إلى رسول الله ﷺ وجاء إليه أقوام كثيرون فأكلوا منها وشبعوا)[٣].

وخبيب بن عدي كان أسيرًا عند المشركين بمكة شرفها الله تعالى، وكان يؤتى بعنب يأكله وليس بمكة عنبة[٤].

وعامر بن فهيرة قُتل شهيدًا فالتمسوا جسده فلم يقدروا عليه، وكان لما قُتل رُفع فرآه عامر بن الطفيل وقد رُفع وقال عروة: فيرون الملائكة رفعته[٥].

---

(١) رواه البخاري (٥٠١٨)، وذكر سورة البقرة بدلًا من الكهف، ومسلم (٧٩٦).

(٢) رواه البخاري (٤٦٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٣٠٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه البخاري (٤٠٩٣) من حديث عروة بن الزبير رضي الله عنه. وانظر: «مجموع =

المبحث الثالث: أنواع الخوارق

أولًا: أنواع الخوارق من ناحية القدرة والتأثير:

وأما القدرة والتأثير فإما أن يكون في العالم العلوي أو ما دونه، وما دونه إما بسيط أو مركب، والبسيط إما الجو وإما الأرض، والمركب إما حيوان وإما نبات وإما معدن. والحيوان إما ناطق وإما بهيم:

فالعلوي كانشقاق القمر ورَدّ الشمس ليوشع بن نون، وكذلك ردها لما فاتت عليًّا الصلاة والنبي ﷺ نائم في حجره - إن صح الحديث - فمن الناس من صححه كالطحاوي والقاضي عياض، ومنهم من جعله موقوفًا كأبي الفرج بن الجوزي، وهذا أصح. وكذلك معراجه إلى السماوات.

وأما الجو فاستسقاؤه واستصحاؤه غير مرة، كحديث الأعرابي الذي في الصحيحين وغيرهما، وكذلك كثرة الرمي بالنجوم عند ظهوره، وكذلك إسراؤه من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى.

وأما الأرض والماء فكاهتزاز الجبل تحته وتكثير الماء في عين تبوك وعين الحديبية، ونبع الماء من بين أصابعه غير مرة، ومزادة المرأة.

وأما المركبات فتكثيره للطعام غير مرة في قصة الخندق من حديث جابر وحديث أبي طلحة، وفي أسفاره، وجراب أبي هريرة، ونخل جابر بن عبد الله، وحديث جابر وابن الزبير في انقلاع النخل له وعَوْده إلى مكانه، وسقياه لغير واحد من الأرض وكعين أبي قتادة.

وهذا باب واسع لم يكن الغرض هنا ذكر أنواع معجزاته بخصوصه وإنما

= الفتاوى» لابن تيمية (١١/ ٢٧٦ - ٢٨٢).

الغرض التمثيل.

وكذلك من باب القدرة عصا موسى ﷺ وفلق البحر والقمل والضفادع والدم، وناقة صالح، وإبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى لعيسى، كما أن من باب العلم إخبارهم بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم.

وفي الجملة لم يكن المقصود هنا ذكر المعجزات النبوية بخصوصها، وإنما الغرض التمثيل بها.

وأما المعجزات التي لغير الأنبياء من باب الكشف والعلم، فمثل قول عمر في قصة سارية، وإخبار أبي بكر بأن ببطن زوجته أنثى، وإخبار عمر بمن يخرج من ولده فيكون عادلًا. وقصة صاحب موسى في عِلمه بحال الغلام.

والقدرة مثل قصة الذي عنده علم من الكتاب، وقصة أهل الكهف، وقصة مريم، وقصة خالد بن الوليد وسفينة مولى رسول الله ﷺ وأبي مسلم الخولاني، وأشياء يطول شرحها. فإن تعَداد هذا مثل المطر. وإنما الغرض التمثيل بالشيء الذي سمعه أكثر الناس.

وأما القدرة التي لم تتعلق بفعله فمثل نصر الله لمن ينصره وإهلاكه لمن يشتمه(١).

ثانيًا: أنواع الخوارق من ناحية كونها نعمة أو نقمة:

الخارق يكون نعمة من الله، ويكون سببًا للعذاب:

الخارق كشفًا كان أو تأثيرًا إن حصل به فائدة مطلوبة في الدين، كان من الأعمال الصالحة المأمور بها دينًا وشرعًا، إما واجب وإما مستحب. وإن

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل» لابن تيمية (٥/ ١٥٦).

حصل به أمر مباح كان من نعم الله الدنيوية التي تقتضي شكرًا، وإن كان على وجه يتضمن ما هو منهي عنه نهي تحريم أو نهي تنزيه كان سببًا للعذاب أو البغض، كقصة الذي أوتي الآيات فانسلخ منها: بلعام بن باعوراء، لكن قد يكون صاحبها معذورًا لاجتهاد أو تقليد أو نقص عقل أو علم أو غلبة حال أو عجز أو ضرورة، فيكون من جنس برح العابد.

والنهي قد يعود إلى سبب الخارق، وقد يعود إلى مقصوده:

فالأول: مثل أن يدعو الله دعاء منهيًّا عنه اعتداء عليه، وقد قال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝٥٥﴾ [الأعراف: ٥٥] ومثل الأعمال المنهي عنها إذا أورثت كشفًا أو تأثيرًا.

(والثاني): أن يدعو على غيره بما لا يستحقه، أو يدعو للظالم بالإعانة ويعينه بهمته، كخفراء العدو وأعوان الظلمة من ذوي الأحوال.

فإن كان صاحبه من عقلاء المجانين والمغلوبين غلبة بحيث يعذرون والناقصين نقصًا لا يلامون عليه، كانوا برحية. وقد بينت في غير هذا الموضع ما يُعذرون فيه وما لا يُعذرون فيه.

وإن كانوا عالمين قادرين كانوا بلعامية.

فإن من أتى بخارق على وجه منهي عنه أو المقصود منهي عنه فإما أن يكون معذورًا معفوًّا عنه كبرح أو يكون متعمدًا للكذب كبلعام.

ثالثًا: أنواع الخوارق من ناحية المدح أو الذم أو الإباحة:

فتخلص أن الخارق ثلاثة أقسام: محمود في الدين، ومذموم في الدين، ومباح لا محمود ولا مذموم في الدين. فإن كان المباح فيه منفعة كان نعمة وإن لم يكن فيه منفعة كان كسائر المباحات التي لا منفعة فيها كاللعب والعبث.

اطلب الاستقامة لا الكرامة. قال أبو علي الجوزجاني: كن طالبًا للاستقامة لا طالبًا للكرامة، فإن نفسك منجبلة على طلب الكرامة، وربك يطلب منك الاستقامة[(١)].

رابعًا: أنواع الخوارق من ناحية كونها كمالًا أو نقصًا:

ما يكون من الخوارق كمالًا وما يكون نقصًا:

وأما القسم الأول وهو المتعلق بالدين فقط فقد يكون منه ما لا يحتاج إلى الثاني ولا له فيه منفعة، كحال كثير من الصحابة والتابعين وصالحي المسلمين وعلمائهم وعُبَّادهم، مع أنه لابد أن يكون لهم شخصًا أو نوعًا بشيء من الخوارق، وقد يكون منهم من لا يستعمل أسباب الكونيات ولا عمل بها، فانتفاء الخارق الكوني في حقه إما لانتفاء سببه وإما لانتفاء فائدته، وانتفاؤه لانتفاء فائدته لا يكون نقصًا، وأما انتفاؤه لانتفاء سببه فقد يكون نقصًا وقد لا يكون نقصًا، فإن كان لإخلاله بفعل واجب وترك محرم كان عدم الخارق نقصًا وهو سبب الضرر، وإن كان لإخلاله بالمستحبات فهو نقص عن رتبة المقربين السابقين، وليس هو نقصًا عن رتبة أصحاب اليمين المقتصدين، وإن لم يكن كذلك بل لعدم اشتغاله بسبب بالكونيات التي لا يكون عدمها ناقصًا لثواب لم يكن ذلك نقصًا، مثل من يمرض ولده ويذهب ماله فلا يدعو ليعافى أو يجيء ماله أو يظلمه ظالم فلا يتوجه عليه لينتصر عليه.

وأما القسم الثاني وهو صاحب الكشف والتأثير الكوني، فقد تقدم أنه تارة يكون زيادة في دينه، وتارة يكون نقصًا، وتارة لا له ولا عليه، وهذا غالب حال أهل الاستعانة، كما أن الأول غالب حال أهل العبادة.

---

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل» لابن تيمية (٥/ ١٥٧).

وهذا الثاني بمنزلة المَلِك والسلطان الذي قد يكون صاحبه خليفة نبيًّا، فيكون خير أهل الأرض، وقد يكون ظالمًا من شر الناس، وقد يكون ملكًا عادلًا فيكون من أوساط الناس، فإن العلم بالكونيات والقدرة على التأثير فيها بالحال والقلب كالعلم بأحوالها والتأثير فيها بالملك وأسبابه، فسلطان الحال والقلب كسلطان الملك واليد، إلا أن أسباب هذا باطنة روحانية، وأسباب هذا ظاهرة جثمانية.

وبهذا تبين لك أن القسم الأول إذا صح فهو أفضل من هذا القسم وخير عند الله وعند رسوله وعباده الصالحين المؤمنين العقلاء، وذلك من وجوه:

الكشف والتأثير الروحاني قد يكونان مفاسد في الدين والدنيا:

(أحدها): أن علم الدين طلبًا وخبرًا لا يُنال إلا من جهة الرسول ﷺ، وأما العلم بالكونيات فأسبابه متعددة، وما اختص به الرسل وورثتهم أفضل مما شركهم فيه بقية الناس، فلا ينال علمه إلا هم وأتباعهم، ولا يعلمه إلا هم وأتباعهم.

(الثاني): أن الدين لا يعمل به إلا المؤمنون الصالحون الذين هم أهل الجنة وأحباب الله وصفوته وأحباؤه وأولياؤه، ولا يأمر به إلا هم.

وأما التأثير الكوني فقد يقع من كافر ومنافق وفاجر، تأثيره في نفسه وفي غيره كالأحوال الفاسدة والعين والسحر، وكالملوك والجبابرة المسلطين والسلاطين الجبابرة، وما كان من العلم مختصًّا بالصالحين أفضل مما يشترك فيه المصلحون والمفسدون.

(الثالث): أن العلم بالدين والعمل به ينفع صاحبه في الآخرة ولا يضره. وأما الكشف والتأثير فقد لا ينفع في الآخرة قد يضره كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٣].

(**الرابع**): أن الكشف والتأثير إما أن يكون فيه فائدة أو لا يكون: فإن لم يكن فيه فائدة كالاطلاع على سيئات العباد وركوب السباع لغير حاجة والاجتماع بالجن لغير فائدة والمشي على المائع مع إمكان العبور على الجسر، فهذا لا منفعة فيه لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهو بمنزلة العبث واللعب، وإنما يَسْتعظم هذا من لم ينله وهو تحت القدرة والسلطان في الكون، مثل من يستعظم الملك أو طاعة الملوك لشخص وقيام الحالة عند الناس بلا فائدة، فهو يستعظمه من جهة سببه لا من جهة منفعته كالمال والرياسة، ودفع مضرة كالعدو والمرض، فهذه المنفعة تُنال غالبًا بغير الخوارق أكثر مما تُنال بالخوارق، ولا يحصل بالخوارق منها إلا القليل، ولا تدوم إلا بأسباب أخرى. وأما الآخر أيضًا فلا يحصل بالخوارق إلا مع الدين، والدين وحده موجب للآخرة بلا خارق، بل الخوارق الدينية الكونية أبلغ من تحصيل الآخرة، كحال نبينا محمد ﷺ وكذلك المال والرياسة التي تحصل لأهل الدين بالخوارق، إنما هو مع الدين وإلا فالخوارق وحدها لا تؤثر في الدنيا إلا أثرًا ضعيفًا.

فإن قيل: مجرد الخوارق إن لم تحصل بنفسها منفعة لا في الدين ولا في الدنيا فهي علامة طاعة النفوس له، فهو موجب الرياسة والسلطان، ثم يتوسط ذلك فتجتلب المنافع الدينية والدنيوية، وتدفع المضار الدينية والدنيوية.

المنافع الدينية والدنيوية بأسبابهما أعم وأعظم منها بالخوارق:

قلت: نحن لم نتكلم إلا في منفعة الدين أو الخارج في نفسه من غير فعل الناس.

وأما إن تكلمنا فيما يحصل بسببها من فعل الناس فنقول أولًا: الدين الصحيح أوجب لطاعة النفوس وحصول الرياسة من الخارق المجرد كما هو الواقع،

فإنه لا نسبة لطاعة من أطيع لدينه إلى طاعة من أطيع لتأثيره؛ إذ طاعة الأول أعم وأكثر، والمطيع بها خيار بني آدم عقلًا ودينًا، وأما الثانية فلا تدوم ولا تكثر ولا يدخل فيها إلا جهال الناس، كأصحاب مسيلمة الكذاب وطليحة الأسدي ونحوهم وأهل البوادي والجبال ونحوهم ممن لا عقل له ولا دين.

ثم نقول ثانيًا: لو كان صاحب الخارق يناله من الرياسة والمال أكثر من صاحب الدين لكان غايته أن يكون ملكًا من الملوك، بل ملكه إن لم يقرنه بالدين فهو كفرعون وكمقدمي الإسماعيلية ونحوهم، وقد قدمنا أن رياسة الدنيا التي ينالها الملوك بسياستهم وشجاعتهم وإعطائهم أعظم من الرياسة بالخارق المجرد، فإن هذه أكثر ما يكون مدة قريبة.

أسباب الكشف والتأثير الخارق للعادة ومضارهما:

(الخامس): أن الدين ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة، ويدفع عنه مضرة الدنيا والآخرة من غير أن يحتاج معه إلى كشف أو تأثير.

وأما الكشف أو التأثير فإن لم يقترن به الدين وإلا هلك صاحبه في الدنيا والآخرة: أما في الآخرة فلعدم الدين الذي هو أداء الواجبات وترك المحرمات، وأما في الدنيا فإن الخوارج هي من الأمور الخطرة التي لا تنالها النفوس إلا بمخاطرات في القلب والجسم والأهل والمال، فإنه إن سلك طريق الجوع والرياضة المفرطة خاطر بقلبه ومزاجه ودينه، وربما زال عقله ومرض جسمه وذهب دينه، وإن سلك طريق الوله والاختلاط بترك الشهوات ليتصل بالأرواح الجنية وتغيب النفوس عن أجسامها، كما يفعله مولهو الأحمدية - فقد أزال عقله وأذهب ماله ومعيشته، وأشقى نفسه شقاء لا مزيد عليه، وعَرَّض نفسه لعذاب الله في الآخرة لما تركه من الواجبات وما فعله من المحرمات، وكذلك إن قصد تسخير الجن بالأسماء والكلمات من الأقسام والعزائم فقد عَرَّض نفسه لعقوبتهم ومحاربتهم، بل لو لم يكن

الخارق إلا دلالة صاحب المال المسروق والضال على ماله أو شفاء المريض أو دفع العدو من السلطان والمحاربين - فهذا القدر إذا فعله الإنسان مع الناس ولم يكن عمله دينًا يتقرب به إلى الله، كان كأنه قهرمان للناس يحفظ أموالهم، أو طبيب أو صيدلي يعالج أمراضهم، أو أعوان سلطان يقاتلون عنه؛ إذ عمله من جنس عمل أولئك سواء.

ومعلوم أن من سلك هذا المسلك على غير الوجه الديني فإنه يحابي بذلك أقوامًا ولا يعدل بينهم، وربما أعان الظلمة بذلك كفعل بلعام وطوائف من هذه الأمة وغيرهم. وهذا يوجب له عداوة الناس التي هي من أكثر أسباب مضرة الدنيا، ولا يجوز أن يحتمل المرء ذلك إلا إذا أمر الله به ورسوله؛ لأن ما أمر الله به ورسوله وإن كان فيه مضرة فمنفعته غالبة على مضرته والعاقبة للتقوى.

(السادس): أن الدين علمًا وعملًا إذا صح فلابد أن يوجب خرق العادة إذا احتاج إلى ذلك صاحبه.

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢، ٣] وقال تعالى: ﴿إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾ [الأنفال: ٢٩] وقال تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَشَدَّ تَثۡبِيتٗا ۝٦٦ وَإِذٗا لَّأٓتَيۡنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجۡرًا عَظِيمٗا ۝٦٧ وَلَهَدَيۡنَٰهُمۡ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾ [النساء: ٦٦ - ٦٨].

وقال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝٦٣ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِۚ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤].

وقال الله تعالى فيما روى عنه رسول الله ﷺ: «**من عادي لي وليًا فقد بارزني بالمحاربة، وما تقرب إليّ عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي**

يصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه، وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته ولابد له منه». فهذا فيه محاربة الله لمن حارب وليه، وفيه أن محبوب هبه يعلم سمعًا وبصرًا، وبه يعمل بطشًا وسعيًا، وفيه أن يجيبه إلى ما يطلبه منه من المنافع، ويصرف عنه ما يستعيذ به من المضار. وهذا باب واسع[1].

المبحث الرابع: الفرق بين الكرامة والأحوال الشيطانية

بين كرامات الأولياء وبين ما يشبهها من الأحوال الشيطانية فروق متعددة: منها أن كرامات الأولياء سببها الإيمان والتقوى، أما الأحوال الشيطانية فسببها ما نهى الله عنه ورسوله.

وقد قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف:٣٣] فالقول على الله بغير علم والشرك والظلم والفواحش قد حرمها الله تعالى ورسوله، فلا تكون سببًا لكرامة الله تعالى بالكرامات عليها. فإذا كانت لا تحصل بالصلاة والذكر وقراءة القرآن، بل تحصل بما يحبه الشيطان وبالأمور التي فيها شرك كالاستغاثة بالمخلوقات، أو كانت مما يستعان بها على ظلم الخلق وفعل الفواحش؛ فهي من الأحوال الشيطانية لا من الكرامات الرحمانية.

ومن هؤلاء مَن إذا حضر سماع المكاء والتصدية يتنزل عليه شيطانه حتى

---

(١) «مجموعة الرسائل والمسائل» لابن تيمية (٥/ ١٦٢).

يحمله في الهواء ويُخرجه من تلك الدار، فإذا حضر رجل من أولياء الله تعالى طرد شيطانه فيسقط، كما جرى هذا لغير واحد.

ومن هؤلاء من يستغيث بمخلوق إما حي أو ميت، سواء كان ذلك المخلوق مسلمًا أو نصرانيًّا أو مشركًا فيتصور الشيطان بصورة ذلك المستغاث به ويقضي بعض حاجة ذلك المستغيث، فيظن أنه ذلك الشخص أو هو مَلَك تصور على صورته، وإنما هو شيطان أضله لما أشرك بالله، كما كانت الشياطين تدخل في الأصنام وتكلم المشركين.

ومن هؤلاء من يتصور له الشيطان ويقول له: أنا الخضر. وربما أخبره ببعض الأمور وأعانه على بعض مطالبه، كما قد جرى ذلك لغير واحد من المسلمين واليهود والنصارى وكثير من الكفار بأرض المشرق والمغرب، يموت لهم الميت فيأتي الشيطان بعد موته على صورته وهم يعتقدون أنه ذلك الميت ويقضي الديون ويرد الودائع ويفعل أشياء تتعلق بالميت ويدخل إلى زوجته ويذهب، وربما يكونون قد أحرقوا ميتهم بالنار كما تصنع كفار الهند فيظنون أنه عاش بعد موته.

ومن هؤلاء شيخ كان بمصر أوصى خادمه فقال: (إذا أنا مت فلا تدع أحدًا يغسلني فأنا أجيء وأغسل نفسي) فلما مات رأى خادمه شخصًا في صورته فاعتقد أنه هو دخل وغسل نفسه، فلما قضى ذلك الداخل غسله - أي غسل الميت - غاب وكان ذلك شيطانًا وكان قد أضل الميت وقال: إنك بعد الموت تجيء فتغسل نفسك. فلما مات جاء أيضًا في صورته ليغوي الأحياء كما أغوى الميت قبل ذلك.

ومنهم من يرى عرشًا في الهواء وفوقه نور ويسمع من يخاطبه ويقول: (أنا ربك) فإن كان من أهل المعرفة علم أنه شيطان فزجره واستعاذ بالله منه فيزول.

ومنهم من يرى أشخاصًا في اليقظة يدعي أحدهم أنه نبي أو صِديق أو شيخ من الصالحين. وقد جرى هذا لغير واحد.

وهؤلاء منهم من يرى ذلك عند قبر الذي يزوره، فيرى القبر قد انشق وخرج إليه صورة فيعتقدها الميت وإنما هو جني تصور بتلك الصورة.

ومنهم من يرى فارسًا قد خرج من قبره أو دخل في قبره، ويكون ذلك شيطانًا، وكل من قال: إنه رأى نبيًّا بعين رأسه فما رأى إلا خيالًا.

ومنهم من يرى في منامه أن بعض الأكابر إما الصِّديق رضي الله عنه أوغيره قد قص شعره أوحلقه أو ألبسه طاقيته أو ثوبه، فيصبح وعلى رأسه طاقية وشعره محلوق أو مقصر، إنما الجن قد حلقوا شعره أو قصروه.

وهذه الأحوال الشيطانية تحصل لمن خرج عن الكتاب والسنة، وهم درجات، والجن الذين يقترنون بهم من جنسهم وعلى مذهبهم، والجن فيهم الكافر والفاسق والمخطىء.

فإن كان الإنسي كافرًا أو فاسقًا أو جاهلًا، دخلوا معه في الكفر والفسوق والضلال، وقد يعاونونه إذا وافقهم على ما يختارونه من الكفر، مثل الإقسام عليهم بأسماء من يعظمونه من الجن وغيرهم، ومثل أن يكتب أسماء الله أو بعض كلامه بالنجاسة، أو يقلب فاتحة الكتاب أو سورة الإخلاص أو آية الكرسي أو غيرهن ويكتبهن بنجاسة؛ فيغورون له الماء وينقلونه بسبب ما يرضيهم به من الكفر، وقد يأتونه بمن يهواه من امرأة أو صبي إما في الهواء وإما مدفوعًا ملجأ إليه... إلى أمثال هذه الأمور التي يطول وصفها والإيمان بها إيمان بالجبت والطاغوت، والجبت: السحر، والطاغوت: الشياطين والأصنام.

وإن كان الرجل مطيعًا لله ورسوله باطنًا وظاهرًا لم يمكنهم الدخول معه

في ذلك أو مسالمته.

ولهذا لما كانت عبادة المسلمين المشروعة في المساجد التي هي بيوت الله، كان عمار المساجد أبعد عن الأحوال الشيطانية، وكان أهل الشرك والبدع يعظمون القبور ومشاهد الموتى، فيَدْعون الميت أو يَدْعون به أو يعتقدون أن الدعاء عنده مستجاب - أقرب إلى الأحوال الشيطانية[١].

من ضوابط الحكم على خرق العادة النظر في سيرة واستقامة مَن خُرقت له:

وأما تمييز الولي الصادق الذي قد تجري على يديه الكرامات من الدعي الكاذب الذي يموه على الناس ويخدعهم، فإنما يكون ذلك بحَسَب صلاحه وتقواه، من قيامه بالفرائض والنوافل، واتقائه الكبائر والصغائر، واتصافه بالصفات الكريمة، واستدامته عليها، فإن اتصف شخص بكل هذه الصفات الطيبة، وعُرفت عنه، ثم حدث على يديه شيء من الخوارق فيما لا يخالف الشرع، فيجوز أن يطلق على ذلك الخارق اسم (كرامة). أما إن كان الرجل على خلاف ذلك، مشتهرًا بالفسق والفساد والضلال، وغير ذلك، فإن كل ما يجري على يديه لا يُعتد به بالغًا ما بلغ، والله أعلم»[٢].

قال الحافظ ابن حجر: «خرق العادة قد يقع للزنديق بطريق الإملاء والإغواء، كما يقع للصِّديق بطريق الكرامة والإكرام، وإنما تحصل التفرقة بينهما باتباع الكتاب والسنة»[٣].

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «ومِن العُباد من يرى ضوءًا أو نورًا في السماء، فإن

---

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» لابن تيمية (ص٣٢٧).

(٢) انظر: «موقف ابن تيمية من التصوف والصوفية» (ص٢٣٦، ٢٣٧)، و«شبهات التصوف» (ص١٣٨). وانظر: «الموسوعة العقدية» الدرر السنية (٨/ ٣٠٤).

(٣) «فتح الباري» (١٢/ ٣٨٥).

كان في رمضان قال: (رأيت ليلة القدر)، وإن كان في غيره قال: (فُتحت لي أبواب السماء)، وقد يتفق له الشيء الذي يطلبه، فيظن ذلك كرامة، وربما كان اختبارًا، وربما كان من خدع إبليس، والعاقل لا يساكن شيئًا من هذا ولو كان كرامة»[(١)].

أمثلة من الأحوال الشيطانية:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في شأن أصحاب الأحوال الشيطانية: (وهؤلاء تقترن بهم الشياطين، وتنزل عليهم، فيكاشفون الناس ببعض الأمور، ولهم تصرفات خارقة من جنس السحر، وهم من جنس الكهان والسحرة الذين تنزل عليهم الشياطين، قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٣]، وهؤلاء جميعًا ينتسبون على المكاشفات وخوارق العادات، إذا لم يكونوا متبعين للرسل، فلابد أن يكذبوا، وتكذبهم شياطينهم، ولابد أن يكون في أعمالهم ما هو إثم وفجور؛ مثل نوع من الشرك، أو الظلم، أو الفواحش، أو الغلو، أو البدع في العبادة.

ولهذا تنزلت عليهم الشياطين، واقترنت بهم، فصاروا من أولياء الشيطان، لا من أولياء الرحمن؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾﴾ [الزخرف: ٣٦]).

ومن ذلك ما ذكره بعض أصحاب ابن الشباس قال: «حضرنا يومًا عنده، فأخرج جديًا مشويًّا، فأَمَرنا بأكله، وأن نكسر عظمه ولا نهشمها، فلما فرغنا أَمَر بردها إلى التنور، وتَرَك على التنور طبقًا، ثم رفعه بعد ساعة، فوجدنا جديًا حيًّا يرعى حشيشًا، ولم نر للنار أثرًا، ولا للرماد ولا للعظام خبرًا.

---

(١) «تلبيس إبليس» (ص٥٢٩).

قال: فتلطفت حتى عرفت ذلك، وذلك أن التنور يفضي إلى سرداب، وبينهما طبق نحاس بلولب، فإذا أراد إزالة النار عنه فركه فينزل عليه فيسده وينفتح السرداب، وإذا أراد أن يظهر النار أعاد الطبق إلى فم السرداب فتراءى للناس».

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «وقد رأينا في زماننا من يشير إلى الملائكة ويقول: هؤلاء ضيف مكرمون. يوهم أن الملائكة قد حضرت، ويقول لهم: تقدموا إليّ. وأخذ رجل في زماننا إبريقًا جديدًا فترك فيه عسلًا، فتشرب في الخزف طعم العسل، واستصحب الإبريق في سفره، فكان إذا غرف به الماء من النهر وسقى أصحابه وجدوا طعم العسل، وما في هؤلاء من يعرف الله، ولا يخاف في الله لومة لائم، نعوذ بالله من الخِذلان»[1].

المبحث الخامس: الفرق بين المعجزة[2] والكرامة

الفرق بين الآية والكرامة: أن المعجزة تكون مقرونة بدعوى النبوة، بخلاف الكرامة فإن صاحبها لا يدعي النبوة، وإنما حصلت له الكرامة باتباع النبي والاستقامة على شرعه.

فالمعجزة للنبي والكرامة للولي، وجماعهما الأمر الخارق للعادة.

وذهب بعض الأئمة من العلماء: إلى أن كرامات الأولياء في الحقيقة تدخل في معجزات الأنبياء؛ لأن الكرامات إنما حصلت للولي باتباع

---

(١) «تلبيس إبليس» «ص٥٤١، ٥٤٢)، وانظر: «مجموع الفتاوى» (١١/ ٤٤٥- ٦١٠)، و«البداية والنهاية» (١٤/ ٣٦).

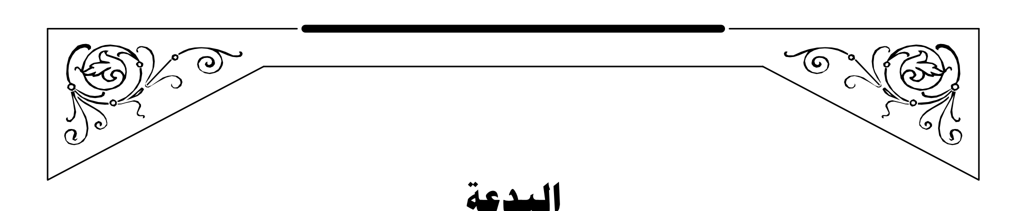
(٢) استعمال لفظ «آية» أفضل من لفظ «معجزة» لأن ما ورد في الشرع بلفظ «آية»، وليس «معجزة»، انظر: «شرح الواسطية» للشيخ يوسف الغفيص (٢٢/ ٨).

الرسول، فكل كرامة لولي هي من معجزات رسوله الذي يعبد الله بشرعه.

ومن هذا يتبين أن إطلاق المعجزة على خوارق الأنبياء والكرامة على خوارق الأولياء - معنيان اصطلاحيان ليسا موجودين في الكتاب والسنة - وإنما اصطلح عليهما العلماء فيما بعد وإن كانا في مدلولهما يرجعان إلى ما تقرر في النصوص من الحق[1].

❊ ❊ ❊

(١) «أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة» لنخبة من العلماء (ص٢٠٣)، وانظر: «شبهات التصوف» (ص١٣٦).



البدعة

المبحث الأول: تعريف البدعة

أولًا: البدعة لغة:

أصل مادة بَدَعَ للاختراع على غير مثال سابق، ومنه قول الله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] أي: مخترعهما من غير مثال سابق متقدم، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]، أي: ما كنت أول من جاءَ بالرسالة من الله إلى العباد، بل تقدمني كثير من الرسل. ويقال: ابتدع فلان بدعة. يعني ابتدأ طريقة لم يسبقه إليها سابق. وهذا أمر بديع، يقال في الشيء المستحسن الذي لا مثال له في الحُسْن، فكأنه لم يتقدمه ما هو مثله ولا ما يشبهه.

ومن هذا المعنى سميت البدعة بدعة، فاستخراجها للسلوك عليها هو الابتداع، وهيئتها هي البدعة، وقد يسمى العمل المعمول على ذلك الوجه بدعة، فمن هذا المعنى سُمِّيَ العمل الذي لا دليل عليه في الشرع بدعة، وهو إطلاق أخص منه في اللغة[١].

---

(١) «لسان العرب» (٨/ ٦)، و«تاج العروس» (٢٠/ ٣٠٧). مادة (بدع). وانظر: «مختصر كتاب الاعتصام للشاطبي» لعلوي السقاف (ص٧).

ثانيًا: البدعة اصطلاحًا:

البدعة إذن عبارة عن: «طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه».

وهذا على رأي من لا يُدخل العادات في معنى البدعة، وإنما يخصها بالعبادات، وأما على رأي من أدخل الأعمال العادية في معنى البدعة فيقول: «البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية».

ولا بد من بيان ألفاظ هذا الحد:

فالطريقة والطريق والسبيل والسنن هي بمعنى واحد وهو ما رُسم للسلوك عليه، وإنما قُيدت بالدين لأنها فيه تخترع وإليه يضيفها صاحبها، وأيضا فلو كانت طريقة مخترعة في الدنيا على الخصوص لم تُسَمَّ بدعة كإحداث الصنائع والبلدان التي لا عهد بها فيما تقدم.

ولما كانت الطرائق في الدين تنقسم، فمنها ما له أصل في الشريعة، ومنها ما ليس له أصل فيها، خص منها ما هو المقصود بالحد، وهو القسم المخترع، أي طريقة ابتدعت على غير مثال تقدمها من الشارع، إذ البدعة إنما خاصتها أنها خارجة عما رسمه الشارع، وبهذا القيد انفصلت عن كل ما ظهر لبادي الرأي أنه مخترع مما هو متعلق بالدين كعلم النحو والتصريف ومفردات اللغة وأصول الفقه وأصول الدين وسائر العلوم الخادمة للشريعة، فإنها وإن لم توجد في الزمان الأول فأصولها موجودة في الشرع.

(فإن قيل): فإن تصنيفها على ذلك الوجه مخترع.

(فالجواب): أن له أصلًا في الشرع، ففي الحديث ما يدل عليه، ولو سُلِّم أنه ليس في ذلك دليل على الخصوص، فالشرع بجملته يدل على اعتباره،

وهو مستمد من قاعدة المصالح المرسلة.

فعلى القول بإثباتها أصلًا شرعيًّا لا إشكال في أن كل علم خادم للشريعة داخل تحت أدلته التي ليست بمأخوذة من جزئي واحد؛ فليست ببدعة البتة.

وعلى القول بنفيها لا بد أن تكون تلك العلوم مبتدعات، وإذا دخلت في علم البدع كانت قبيحة؛ لأن كل بدعة ضلالة من غير إشكال، كما يأتي بيانه إن شاء الله.

ويلزم من ذلك أن يكون كَتْب المصحف وجَمْع القرآن قبيحًا، وهو باطل بالإجماع فليس إذًا ببدعة.

ويلزم أن يكون دليل شرعي، وليس إلا هذا النوع من الاستدلال، وهو المأخوذ من جملة الشريعة.

وإذا ثبت جزئي في المصالح المرسلة، ثبت مطلق المصالح المرسلة.

فعلى هذا لا ينبغي أن يسمى علم النحو أو غيره من علوم اللسان أو علم الأصول أو ما أشبه ذلك من العلوم الخادمة للشريعة، بدعة أصلًا.

وقوله في الحد: «تضاهي الشرعية» يعني: أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك، بل هي مضادة لها من أوجه متعددة:

منها: وضع الحدود، كالناذر للصيام قائمًا لا يقعد، ضاحيًا لا يستظل، والاختصاص في الانقطاع للعبادة، والاقتصار من المأكل والملبس على صنف دون صنف من غير علة.

ومنها: التزام الكيفيات والهيئات المعينة، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد، واتخاذ يوم ولادة النبي ﷺ عيدًا، وما أشبه ذلك.

ومنها: التزام العبادات المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة، كالتزام صيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلته.

وثَم أوجه تضاهي بها البدعة الأمور المشروعة، فلو كانت لا تضاهي الأمور المشروعة لم تكن بدعة؛ لأنها تصير من باب الأفعال العادية.

وقوله: «يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى» هو تمام معنى البدعة إذ هو المقصود بتشريعها.

وذلك أن أصل الدخول فيها يحث على الانقطاع إلى العبادة والترغيب في ذلك. لأن الله تعالى يقول ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]

فكأن المبتدع رأى أن المقصود هذا المعنى، ولم يتبين له أن ما وضعه الشارع فيه من القوانين والحدود كافٍ.

وقد تبين بهذا القيد أن البدع لا تدخل في العادات، فكل ما اختُرع من الطرق في الدين مما يضاهي المشروع ولم يُقصد به التعبد؛ فقد خرج عن هذه التسمية.

وأما الحد على الطريقة الأخرى فقد تبين معناه إلا قوله: يُقصد بها ما يُقصد بالطريقة الشرعية.

ومعناه أن الشريعة إنما جاءت لمصالح العباد في عاجلتهم وآجلتهم لتأتيهم في الدارين على أكمل وجوهها، فهو الذي يقصده المبتدع ببدعته؛ لأن البدعة إما أن تتعلق بالعادات أو العبادات، فإن تعلقت بالعبادات فإنما أراد بها أن يأتي تعبده على أبلغ ما يكون في زعمه ليفوز بأتم المراتب في الآخرة في ظنه. وإن تعلقت بالعادات فكذلك؛ لأنه إنما وضعها لتأتي أمور دنياه على تمام المصلحة فيها. وقد ظهر معنى البدعة وما هي في الشرع، والحمد لله(١).

---

(١) «مختصر كتاب الاعتصام» (١/ ١١).

المبحث الثاني: الأدلة من النظر والنقل على ذم البدع

أما النظر فمن وجوه:

أحدها: أنه قد عُلم بالتجارب والخبرة أن العقول غير مستقلة بمصالحها، استجلابًا لها، أو مفاسدها، استدفاعًا لها؛ لأنها إما دنيوية أو أخروية:

فأما الدنيوية فلا يستقل باستدراكها على التفصيل ألبتة لا في ابتداء وضعها أولًا، ولا في استدراك ما عسى أن يعرض في طريقها، إما في السوابق، وإما في اللواحق؛ لأن وضعها أولًا لم يكن إلا بتعليم الله تعالى.

فلولا أن مَنَّ الله على الخلق ببعثة الأنبياء لم تستقم لهم حياة، ولا جرت أحوالهم على كمال مصالحهم، وهذا معلوم بالنظر في أخبار الأولين والآخرين.

وأما المصالح الأخروية، فأبعد عن مصالح المعقول من جهة وضع أسبابها، وهي العبادات مثلًا، فإن العقل لا يشعر بها على الجملة، فضلًا عن العلم بها على التفصيل.

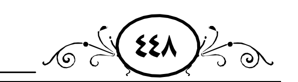
فعلى الجملة، العقول لا تستقل بإدراك مصالحها دون الوحي، فالابتداع مضاد لهذا الأصل؛ لأنه ليس [له] مستند شرعي بالفرض، فلا يبقى إلا ما ادعوه من العقل.

فالمبتدع ليس على ثقة من بدعته أن ينال بسبب العمل بها ما رام تحصيله من جهتها، فصارت كالعبث.

الثاني: أن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان؛ لأن الله تعالى قال فيها: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣].

فالمبتدع إنما محصول قوله بلسان حاله أو مقاله:

إن الشريعة لم تتم، وإنه بقي منها أشياءُ يجب أو يستحب استدراكها. لأنه لو كان معتقدًا لكمالها وتمامها من كل وجه، لم يبتدع ولا استدرك عليها. وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم.

قال ابن الماجشون: سمعت مالكًا يقول: مَن ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدًا ﷺ خان الرسالة؛ لأنَّ الله يقول:  ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فما لم يكن يومئذٍ دينًا فلا يكون اليوم دينًا.

الثالث: أن المبتدع معاندٌ للشرع ومشاقٌّ له؛ لأنَّ الشارع قد عَيَّن لمطالب العبد طرقًا خاصة على وجوه خاصة، وقَصَرَ الخَلْقَ عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد، وأخبر أنَّ الخير فيها وأنَّ الشر في تعدِّيها... إلى غير ذلك؛ لأنَّ الله يعلم ونحن لا نعلم، وأنَّه إنَّما أرسل الرسول ﷺ رحمة للعالمين.

فالمبتدع راد لهذا كله، فإنَّه يزعم أنَّ ثَمَّ طُرُقًا أُخر، ليس ما حصره الشارع بمحصور، ولا ما عيَّنَه بمتعيّن، كأنَّ الشارع يعلم، ونحن أيضًا نعلم. بل ربما يُفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنَّه علم ما لم يعلمه الشارع.

وهذا إن كان مقصودًا للمبتدع فهو كفرٌ بالشريعة والشارع، وإن كان غير مقصود فهو ضلال مبين.

الرابع: أنَّ المبتدع قد نَزَّل نفسه منزلة المضاهي للشارع؛ لأنَّ الشارع وضع الشرائع وألزم الخلق الجري على سننها، وصار هو المنفرد بذلك؛ لأنَّه حَكَم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون. وإلا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم تنزل الشرائع، ولم يَبْقَ الخلاف بين الناس، ولا احتيج إلى بعث الرسل عليهم السلام.

هذا الذي ابتدع في دين الله قد صَيَّر نفسه نظيرًا ومضاهيًا (لله) حيث شرع مع الشارع، وفتح للاختلاف بابًا؛ ورَدَّ قصد الشارع في الانفراد بالتشريع.

الخامس: أنه اتباع للهوى لأن العقل إذا لم يكن متبعًا للشرع لم يَبْقَ له إلا الهوى والشهوة؛ وأنت تعلم ما في اتباع الهوى وأنه ضلال مبين.

ألا ترى قول الله تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾ [ص: ٢٦].

فَحَصَرَ الحكمَ في أمرين لا ثالث لهما عنده، وهو الحق والهوى، وعزل العقل مجردًا إذ لا يمكن في العادة إلا ذلك. وقال: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ [الكهف: ٢٨] فجعل الأمر محصورًا بين أمرين: اتباع الذكر، واتباع الهوى وقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [القصص: ٥٠] وهي مثل ما قبلها. وتأملوا هذه الآية فإنها صريحة في أن من لم يتبع هدى الله في هوى نفسه، فلا أحد أضل منه.

وهذا شأن المبتدع، فإنه اتبع هواه بغير هدى من الله، وهُدى الله هو القرآن.

وما بينته الشريعة وبينته الآية أن اتباع الهوى على ضربين:

أحدهما: أن يكون تابعًا للأمر والنهي، فليس بمذموم ولا صاحبه بضال.

والآخرُ: أن يكون هواه هو المقدم بالقصد الأول، والمبتدع قَدَّم هوى نفسه على هدى الله فكان أضل الناس وهو يظن أنه على هدى.

وهنا معنى يتأكد التنبيه عليه، وهو أن الآية المذكورة عينت للاتباع في الأحكام الشرعية طريقين: أحدهما: الشريعة، ولا مِرْية في أنها علم وحق وهدى. والآخر: الهوى، وهو المذموم؛ لأنه لم يُذكر في القرآن إلا في

سياق الذم، ولم يجعل ثَمَّ طريقًا ثالثًا. ومن تتبع الآيات، ألفى ذلك كذلك[(١)].

وأمَّا النقل فمن وجوه:

أحدها: ما جاء في القرآن الكريم مما يدل على ذم من ابتدع في دين الله في الجملة، فمن ذلك:

١ - قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] فالصراط المستقيم هو سبيل الله الذي دعا إليه وهو السُّنَّة، والسبل هي سبل أهل الاختلاف الحائدين عن الصراط المستقيم وهم أهل البدع. وليس المراد سبل المعاصي؛ لأن المعاصي من حيث هي معاصٍ لم يضعها أحد طريقًا تُسْلك دائمًا على مضاهاة التشريع. وإنما هذا الوصف خاص بالبدع المحدثات.

٢ - قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ ۚ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾﴾ [النحل: ٩] فالسبيل القصد هو طريق الحق، وما سواه جائر عن الحق، أي عادلٌ عنه، وهي طرق البدع والضلالات، أعاذنا الله من سلوكها بفضله. وكفى بالجائر أن يحذَّر منه. فالمساق يدل على التحذير والنهي.

عن التستري: قصد السبيل طريق السُّنَّة، ومنها جائرٌ: يعني إلى النار، وذلك الميل والبدع.

وعن مجاهد: (قصد السبيل) أي: المقتصد منها بين الغلو والتقصير. وذلك يفيد أنَّ الجائر هو الغالي أو المقصِّر، وكلاهما من أوصاف البدع.

(١) «مختصر كتاب الاعتصام» للشاطبي، لعلوي السقاف (ص١٥).

٣ - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

قال ابن عطية: (هذه الآية تعم أهل الأهواء والبدع والشذوذ في الفروع وغير ذلك من أهل التعمق في الجدال والخوض في الكلام. هذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد)[١].

قال القاضي (إسماعيل): ظاهر القرآن يدل على أن كل من ابتدع في الدين بدعة من الخوارج وغيرهم، فهو داخل في هذه الآية؛ لأنهم إذا ابتدعوا تجادلوا وتخاصموا وتفرقوا وكانوا شيعًا.

١ - ما في الصحيح من حديث عائشة ﵂ عن النبي ﷺ قال: «**مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»[٢]. وفي رواية لمسلم: «**مَن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»[٣].

وهذا الحديث عدَّه العلماءُ ثلث الإسلام؛ لأنَّه جمع وجوه المخالفة لأمره ﵇. ويستوي في ذلك ما كان بدعة أو معصية.

٢ - وخرَّج مسلمٌ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان يقول في خطبته: «**أمَّا بعد، فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهدي هديُ محمد، وشرَّ الأُمور محدثاتها، وكلَّ بدعة ضلالة**»[٤].

وفي رواية قال: كان رسول الله ﷺ يخطب الناس، يحمد الله ويثني عليه

---

(١) «تفسير ابن عطية» (٢/ ٤٢٧).

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٥)، ومسلم (١٧١٨) (١٧) من حديث عائشة ﵂.

(٣) رواه البخاري معلقًا بصيغة الجزم قبل حديث (٧٣٥٠) كتاب: الاعتصام، باب: إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ. ومسلم (١٧١٨) (١٨) من حديث عائشة ﵂.

(٤) رواه مسلم (٨٦٧).

بما هو أهله ثم يقول: «**مَن يهدِه الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلِ الله فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأُمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة**»[1].

٣ - وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من دعا إلى الهدى كان له من الأجر مثل أُجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أُجورهم شيئًا. ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من يتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا**»[2].

٤ - وفي الصحيح عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير شر؟ قال: «**نعم، قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي**». قال: فقلت: هل بعد ذلك الشر من شر؟ قال: «**نعم، دعاة على نار جهنم من أجابهم قذفوه فيها**». قلت: يا رسول الله، صِفْهم لنا.

قال: «**نعم، هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا**». قلت: فما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**». قلت: فإن لم يكن إمام ولا جماعة؟ قال: «**فاعتزل تلك الفِرقَ كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**»[3].



(١) رواه مسلم (٨٦٧).

(٢) رواه مسلم (٢٦٧٤).

(٣) رواه البخاري (٣٦٠٦، ٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧)، ولفظه أقرب إليه، وقد أسقط المؤلف أول الحديث.

المبحث الثالث: خطورة البدعة وآثارها السيئة

البدعة لا يُقْبَل معها عمل:

كبدعة القدرية حيث قال فيها عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إذا لقيتَ أولئك فأخبِرهم أنِّي بريءٌ منهم، وأنَّهم بُرَءَاءُ مني، فوالذي يحلف به عبد الله بن عمر لو كان لأحدهم مثل أُحُدٍ ذهبًا فأنفقه؛ ما تَقَبَّله الله منه حتى يؤمن بالقدر)[1].

ومثله حديث الخوارج، وقوله فيه: «**يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**» بعد قوله: «**تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم...**» الحديث[2].

وإذا ثبت في بعضهم هذا لأجل بدعته فكل مبتدع يُخاف عليه مثل من ذُكِر، فإن كون المبتدع لا يُقبل منه عمل إما أن يراد أنه لا يُقبل له بإطلاق على أي وجه وقع، من وِفاق سنة أو خلافِها، وإما أن يراد أنَّه لا يُقبل منه ما ابتدع فيه خاصة دون ما لم يبتدع فيه.

فأما الأول: فيمكن على أحد أوجهٍ ثلاثة:

١ - أن يكون على ظاهره من أنَّ كلَّ مبتدع أي بدعة كانت؛ فأعماله لا تُقبل معها - داخلتها تلك البدعة أم لا-.

٢ - أن تكون بدعته أصلًا يتفرع عليه سائر الأعمال، كما إذا ذهب إلى إنكار العمل بخبر الواحد بإطلاق، فإن عامة التكليف مبني عليه؛ لأنَّ الأمر

---

(١) رواه مسلم (٨).

(٢) رواه البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إنَّما يَرِد على المُكلَّف من كتاب الله أو من سنة رسوله. وما تَفَرَّع منهما راجع إليهما.

٣ - أنَّ صاحب البدعة في بعض الأُمور التعبدية أو غيرها قد يجره اعتقاد بدعته الخاصة إلى التأويل الذي يُصيِّر اعتقاده في الشريعة ضعيفًا، وذلك يبطل عليه جميع عمله.

بيان ذلك أمثلة:

- منها أن يُشْرِكَ العقلَ مع الشرع في التشريع، وإنَّما يأتي الشرع كاشفًا لما اقتضاه العقل، فيا ليت شعري هل حَكَّم هؤلاء في التعبد لله شَرْعَه أم عقولَهم؟ بل صار الشرع في نِحْلَتِهم كالتابع المُعِين لا حاكمًا متبعًا، وهذا هو التشريع الذي لم يَبْقَ للشرع معه أصالة، فكلُ ما عمل هذا العامل مبنيًّا على ما اقتضاه عقله، وإن شَرَّك الشرع فعلى حكم الشركة لا على إفراد الشرع.

- ومنها أنَّ المستحسِن للبدع يلزمه عادة أن يكون الشرع عنده لم يكمل بعدُ، فلا يكون لقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] معنى يعتبر به عندهم.

وأمَّا الثاني: وهو أن يراد بعدم القبول لأعمالهم ما ابتدعوا فيه خاصة فيظهر أيضًا، وعليه يَدُلُّ الحديث المتقدِّم: «**كلُّ عملٍ ليس عليه أمرُنا فهو ردٌّ**»[(١)]. والجميع من قوله: «**كل بدعة ضلالة**»[(٢)]. أي أنَّ صاحبها ليس على الصراط المستقيم، وهو معنى عدم القَبول، وفاق قول الله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ

---

(١) رواه البخاري معلقًا بصيغة الجزم قبل حديث (٧٣٥٠) كتاب: الاعتصام، باب: إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ. ومسلم (١٧١٨) (١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه مسلم (٨٦٧) من حديث جابر رضي الله عنه.

بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وصاحبُ البدعة لا يقتصر في الغالب على الصلاة دون الصيام، ولا على الصيام دون الزكاة، ولا على الزكاة دون الحج، ولا على الحج دون الجهاد... إلى غير ذلك من الأعمال؛ لأنَّ الباعث له على ذلك حاضر معه في الجميع، وهو الهوى والجهل بشريعة الله[1].



(١) «مختصر كتاب الاعتصام» للشاطبي، لعلوي السقاف (ص٢٩).

المبحث الرابع: أنواع البدع

المطلب الأول: تقسيم البدعة إلى حقيقية وإضافية

قَسَّم الشاطبي البدعة إلى قسمين: حقيقية، وإضافية. وعَرَّف الحقيقية بأنها ما لم يدل عليها دليل شرعي لا من كتاب، ولا من سنة، ولا من إجماع، ولا استدلال معتبر عند أهل العلم، لا في الجملة ولا في التفصيل(١).

وإن ادعى مبتدعها ومن تابعه أنها داخلة فيما استنبط من الأدلة؛ لأن ما استند إليه شُبَه واهية لا قيمة لها. فكأنها هي البدعة حقيقة وما عداها على المجاز(٢).

ومن أمثلتها:

أولا: تحريم الحلال أو تحليل الحرام استنادًا إلى شُبَه واهية، وبدون عذر شرعي أو قصد صحيح:

روى الترمذي بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله، إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتني شهوتي، فحرمت عليَّ اللحم، فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ۚ﴾ [المائدة: ٨٧، ٨٨]».

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عبد الله رضي الله عنه قال: (كنا نغزو مع النبي

---

(١) «الاعتصام» (١/ ٢٨٦).

(٢) المصدر السابق.

ﷺ وليس معنا نساء، فقلنا: ألا نختصي؟ فنهانا عن ذلك، فرخص لنا بعد ذلك أن نتزوج المرأة بالثواب. ثم قرأ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ [المائدة: ٨٧](١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «بينما النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه: فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم فقال النبي ﷺ: «**مروه فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه**»(٢).

وقد تبين من هذا الحديث أن النبي ﷺ قد لفت نظره هذا المنظر أثناء خطبته والناس قعود، رجل قائم في الشمس، فتعجب النبي ﷺ من هذا المسلك المنافي لرفق ويسر الشريعة السمحة، فأمر بتقويمه وقال: «**مروه فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه**».

فالله غني عن مشقة هذا التي لا فائدة وراءها، وأقره على ما فيه فائدة ولا مشقة معه وهو الصوم.

يقول ابن حجر: في الحديث من الفوائد: (إن كل شيء يتأذى به الإنسان ولو مآلًا مما لم يرد بمشروعيته كتاب أو سنة، كالمشي حافيًا، والجلوس في الشمس - ليس هو من طاعة الله، فلا ينعقد به النذر، فإنه ﷺ أَمَر أبا إسرائيل بإتمام الصوم دون غيره، وهو محمول على أنه لا يشق عليه، وأَمَره أن يقعد ويتكلم ويستظل)(٣).

وروى البخاري بسنده: عن قيس بن أبي حازم قال: (دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرآها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم؟!

(١) رواه البخاري (٤٦١٥)، ومسلم (١٤٠٤).
(٢) رواه البخاري (٦٧٠٤).
(٣) «فتح الباري» (١١/ ٥٩٠).

قالوا: حجت مصمتة. فقال لها: تكلمي فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية. فتكلمت فقالت: من أنت؟ قال: امرؤ من المهاجرين)[١].

وفي ذلك ما يفيد أن تحريم الحلال مخالف للشرع، بل مِن عمل الجاهلية، فإحداثه على أنه مما يقرب إلى الله من البدع. وسواء في ذلك أكان التحريم مؤكدًا بيمين أم لا.

ومما تقدم من الأحاديث نستنتج الأمور الآتية:

١ - إن البدع قد بدأت بوادرها في عهد النبوة كما تبين من تحريم أناس بعض ما أحل الله، فحذر النبي ﷺ من ذلك.

٢ - إن هذه البدع قد فعلها أصحابها بدافع التقرب إلى الله، فلم يقرهم النبي ﷺ لأنها بدعة محدثة.

٣ - إن ذلك كان في مجال العبادة فعلوها للتزود من الخير، ولكن ليس كل مريد للخير يسلك الطريق الصحيح الموصل إليه.

٤ - إن الرسول ﷺ قاوم هذا الاتجاه وقَوَّم هذه المغالاة.

٥- إن ذلك الإحداث والغلو كان منحصرًا في أفراد لا جماعات، بخلاف ما وصل إليه حال المسلمين في هذا الزمان، فإن البدع أصبحت تشكل جماعات وأحزابًا مختلفة ﴿كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣].

أما تحليل الحرام فيتمثل في تلك الآراء الفاسدة التي تُحلل الربا بشُبه واهية، أو تفتي بعدم جواز قتل المرتد، مع ورود الأحاديث الصحيحة في ذلك، استنادًا إلى ما لا يجوز الاستناد إليه، كما فعل صاحب كتاب الحرية الدينية في الإسلام.

(١) رواه البخاري (٣٨٣٤).

ثانيًا: ومن البدع الحقيقية اختراع عبادة ما أنزل الله بها من سلطان، كصلاة سادسة مثلًا بركوعين في كل ركعة أو بغير طهارة.

ثالثًا: ومنها إنكار الاحتجاج بالسنة، أو تقديم العقل على النقل وجعله أصلًا والشرع تابع له.

رابعًا: ومنها القول بارتفاع التكاليف عند الوصول إلى مرحلة معينة مع بقاء العقل وشروط التكليف، فلا تجب عند ذلك طاعات ولا تحرم محرمات، بل يصير الأمر على حَسَب الهوى والرغبات.

خامسًا: ومن هذه البدع تخصيص مكان كبئر، أو شجرة، أو نحوها بخصوصية معينة من اعتقاد جلب خير، أو دفع ضر، بلا استناد إلى خبر صحيح.

أما البدعة الإضافية فقد عَرَّفها الشاطبي بأنها ما لها شائبتان:

إحداهما: لها من الأدلة متعلق، فلا تكون من تلك الجهة بدعة.

والأخرى: ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية.

أي أنها بالنسبة لأحدى الجهتين سنة لاستنادها إلى دليل، وبالنسبة للجهة الأخرى بدعة؛ لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل، أو لأنها غير مستندة إلى شيء.

وسميت إضافية لأنها لم تخلص لأحد الطرفين، لا بالمخالفة الصريحة ولا بالموافقة الصريحة.

والفرق بين البدعة الحقيقية والإضافية من جهة المعنى: أن الدليل على الإضافية من جهة الأصل قائم، ومن جهة الكيفيات أو الأحوال أو التفاصيل لم يقم عليها.

مع أنها محتاجة إليه لأن الغالب وقوعها في التعبديات لا في العاديات

المحضة[١].

ومن أمثلتها: ذكر الله تبارك وتعالى على هيئة الاجتماع بصوت واحد. فالذكر مشروع بل واجب، لكن أداؤه على هذه الكيفية غير مشروع، بل هو بدعة مخالفة للسنة.

ومن أمثلته أيضًا: تخصيص يوم النصف من شعبان بصيام، وليلته بقيام، وإفراد شهر رجب بالصوم أو عبادة أخرى.

فالعبادات مشروعة، ومنها الصوم، لكن يأتي الابتداع من تخصيص الزمان أو المكان إذا لم يأتِ تخصيص ذلك في كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ.

والبدعة الإضافية أشد خطورة من الحقيقية من حيث الشُّبه التي يستند إليها المبتدع في فعلها، فإنك إذا سألته عن دليل ذلك قال: إنه يذكر الله، ويصوم لله، فهل الذكر والصيام محرمان؟! ومن ثم يستمرئها، ويداوم عليها، وقد لا يتوب منها في الغالب، ذلك أن الشبهات أخطر الأمور على الدين، فهي أخطر من الشهوات وإن كان الجميع خطيرًا؛ لأن إبليس اللعين لما يئس من تضليل المسلمين بالمعاصي دخل عليهم من باب العبادة، فزين لهم البدع بحجة التقرب إلى الله. وهنا مكمن الخطر، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه المداخل الشيطانية قد جلَّاها ووضحها ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه تلبيس إبليس فليراجع[٢].

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٢٨٦، ٢٨٧).

(٢) «ما في البدع من الأخطار» لصالح السحيمي (ص ٩٣).

المطلب الثاني: انقسام البدعة إلى فعلية وتركية

البدعة من حيث قيل فيها: إنَّها طريقة في الدين مخترعة... إلى آخره - يدخل في عموم لفظها البدعة التَّرْكِيَّةُ، كما يدخل فيه البدعة غير التَّرْكِيَّةِ، فقد يقع الابتداع بنفس الترك تحريمًا للمتروك أو غير تحريم، فإنَّ الفعل - مثلًا - قد يكون حلالًا بالشرع فيحرمه الإنسان على نفسه أو يقصد تركه قصدًا.

فبهذا التَّرْك إما أن يكون لأمر يعتبر مثله شرعًا أو لا، فإن كان لأمر يعتبر فلا حرج فيه، إذ معناه أنَّه ترك ما يجوز تركه أو ما يُطْلَب تركُه، كالذي يُحَرِّم على نفسه الطعام الفلاني من جهة أنَّه يضره في جسمه أو عقله أو دينه وما أشبه ذلك، فلا مانع هنا من الترك، بل إن قلنا بطلب التداوي للمريض فإنَّ الترك هنا مطلوب، وإن قلنا بإباحة التداوي فالترك مباح.

وكذلك إذا ترك ما لا بأس به، حذرًا مما به البأس فذلك من أوصاف المتقين، وكتارك المتشابه حذرًا من الوقوع في الحرام واستبراءً للدِّين والعِرض.

وإن كان الترك لغير ذلك، فإما أن يكون تدينًا أو لا، فإن لم يكن تدينًا فالتارك عابث بتحريمه الفعل أو بعزيمته على الترك. ولا يسمى هذا الترك بدعة إذ لا يدخل تحت لفظ الحد إلا على الطريقة الثانية القائلة: إنَّ البدعة تدخل في العادات. وأمَّا على الطريقة الأُولى فلا يدخل. لكن هذا التارك يصير عاصيًا بتركه أو باعتقاده التحريم فيما أحلَّ الله.

وأمَّا إن كان الترك تدينًا فهو الابتداع في الدين على كلتا الطريقتين، إذ قد فرضنا الفعل جائزًا شرعًا فصار الترك المقصود معارضة للشارع.

لأنَّ بعض الصحابة همَّ أن يُحرِّم على نفسه النوم بالليل، وآخر الأكل بالنهار، وآخر إتيان النساء، وبعضهم هَمَّ بالاختصاء؛ مبالغةً في ترك شأْن النساء. وفي أمثال ذلك قال النبي ﷺ: «**من رغب عن سنتي فليس مني**»(١).

فإذًا كلُّ من منع نفسه من تناول ما أحل الله من غير عذر شرعي، فهو خارجٌ عن سُنَّةِ النبي ﷺ، والعامل بغير السُّنَّةِ تدينًا هو المبتدع بعينه.

(فإن قيل) فتارك المطلوبات الشرعية نَدْبًا أو وجوبًا، هل يسمى مبتدعًا أم لا؟

(فالجواب): أنَّ التارك للمطلوبات على ضربين:

(أحدهما): أن يتركها لغير التدين إما كسلًا أو تضييعًا أو ما أشبه ذلك من الدواعي النفسية، فهذا الضرب راجع إلى المخالفة للأمر، فإن كان في واجب فمعصية وإن كان في ندب فليس بمعصية، إذا كان الترك جزئيًّا، وإن كان كليًّا فمعصية حسبما تبين في الأُصول.

(الثاني): أن يتركها تدينًا، فهذا الضرب من قبيل البدع حيث تَدَيَّن بضد ما شرع الله. فإذًا قوله في الحد: «طريقة مخترعة تضاهي الشرعية» يشمل البدعة التركية، كما يشمل غيرها؛ لأنَّ الطريقة الشرعية أيضًا تنقسم إلى ترك وغيره. وسواءٌ علينا قلنا: إنَّ الترك فعل أم قلنا: إنَّه نفي الفعل.

وكما يشمل الحدُّ الترك يشمل أيضًا ضد ذلك.

وهو ثلاثة أقسام: قسم الاعتقاد، وقسم القول، وقسم الفعل، فالجميع أربعة أقسام.

وبالجملة، فكل ما يتعلق به الخطاب الشرعي يتعلق به الابتداع(٢).

---

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٤٢ - ٤٥). وانظر: «مختصر كتاب الاعتصام =

المطلب الثالث: انقسام البدعة إلى اعتقادية وعملية

فالاعتقادية كمقالات الجهمية، والمعتزلة، والرافضة، وسائر الفرق الضالة واعتقاداتهم. ومثلها مِن الفرق التي ظهرت في هذا العصر: القاديانية، والبهائية، وكذا جميع الفرق الباطنية المتقدمة كالإسماعيلية، والنصيرية، والدروز، وغلاة الرافضة، وغيرهم من فرق الكفر والبدع والضلال.

أما العملية فتحتها أنواع:

النوع الأول: بدعة في أصل العبادة بأن يُحْدث عبادة ليس لها أصل في الشرع، كأن يُحْدث صلاة غير مشروعة، أو صيامًا غير مشروع، أو أعيادًا غير مشروعة كأعياد الموالد وغيرها.

النوع الثاني: ما يكون في الزيادة على العبادة المشروعة، كما لو زاد ركعة خامسة في صلاة الظهر أو العصر مثلًا.

النوع الثالث: ما يكون في صفة أداء العبادة، بأن يؤديها على صفة غير مشروعة، وذلك كأداء الأذكار المشروعة بأصوات جماعية مطربة، وكالتشديد على النفس في العبادات إلى حد يخرج عن سنة الرسول ﷺ.

النوع الرابع: ما يكون بتخصيص وقت للعبادة المشروعة لم يخصصه الشرع، كتخصيص يوم النصف من شعبان وليلته بصيام وقيام، فإن أصل الصيام والقيام مشروع ولكن تخصيصه بوقت من الأوقات يحتاج إلى دليل[1].

= للشاطبي» لعلوي السقاف (ص١١).

(١) انظر: «مجلة الدعوة» العدد (١١٣٩ - ٩ رمضان ١٤٠٩هـ -) مقال الدكتور =



المطلب الرابع: تقسيم البدعة إلى كلية وجزئية

تتفاوت البدع فيما بينها من ناحية آثارها، ومن ناحية الخلل الواقع بسببها في الشريعة.

فإذا كانت البدعة لا يقتصر أثرها على المبتدع بل يتعداه إلى غيره كانت كلية لسريانها في كثير من الأمور، أو بين كثير من الأفراد، كبدعة التحسين والتقبيح بالعقل بدلًا من الشرع، وبدع إنكار حجية خبر الآحاد أو إنكار وجوب العمل بما يقتضيه ونحو ذلك.

أما إذا كانت قاصرة على المبتدع لا تتعداه إلى غيره فهي بدعة جزئية، كرجل التزم مخالفة للسنة على أنها من الأمور الحسنة في نظر الشرع، ولا يمتد أثر هذه المخالفة إلى غيره لكونه لا يؤبه له، وليس ممن يُقتدى بهم فيما يرون من آراء أو يؤدون من أعمال[1].



= صالح الفوزان في أنواع البدع. وانظر: «ما في البدع من الأخطار» لصالح السحيمي (ص ١٠٠).

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٥٩). و«البدعة» لعزت عطية (ص٣٥٩).
وانظر: «ما في البدع من الأخطار» لصالح السحيمي (ص١٠١).

المطلب الخامس: تقسيم البدعة إلى بسيطة ومركبة

تكون البدعة بسيطة إذا كانت مجرد مخالفة يسيرة، لا تستتبع مخالفات أُخر، كمن يُتبع النفل الفرض بلا فاصل من تسبيح ونحوه أو يفعل ما يماثل ذلك.

وتكون مركبة إذا اشتملت على عدة بدع تداخلت وصارت كأنها وحدة واحدة، كاعتقاد الشيعة عصمة الإمام وانتشار كثير من البدع بينهم على أساس هذا الاعتقاد، وما شابه ذلك من البدع[1].

المطلب السادس: تقسيم البدعة إلى صغيرة وكبيرة

تنقسم البدعة إلى صغيرة وكبيرة اعتبارًا بتفاوت ودرجاتها، وهذا مبني على القول بأن المعاصي تنقسم إلى صغيرة وكبيرة، وهو الصحيح إن شاء الله.

وقد اختلف العلماء في تمييز الصغيرة من الكبيرة بالنسبة للمعاصي، ولا يتسع المقام لذكر هذا الخلاف، وأقرب وجه يُلتمس لهذا ما تقرر عند أهل العلم من أن الكبائر منحصرة في الإخلال بالضروريات المعتبرة في كل ملة، وهي الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال، وكل ما نص عليه راجع إليها، وما لم ينص عليه جرت في الاعتبار والنظر مجراها، وهو الذي يجمع أشتات ما ذكره العلماء وما لم يذكروه مما هو في معناه؛ فلذلك نقول

(١) «البدعة» لعزت عطية (ص٣٥٩). وانظر: «ما في البدع من الأخطار» لصالح السحيمي (ص١٠١).

في كبائر البدع: ما أخل منها بأصل من هذه الضروريات فهو كبيرة، وما لا فهي صغيرة.

وإن كان قياس البدع على العبادات في انقسامها إلى صغيرة وكبيرة قد يرد عليه اعتراض خلاصته أنه قد يقال: إن جميع البدع راجعة إلى الإخلال بالدين إما أصلًا وإما فرعًا؛ لأنها إنما أُحدثت لتُلحق بالمشروع زيادة فيه، أو نقصانًا منه، أو تغييرًا لقول فيه، أو ما يرجع إلى ذلك، وليس ذلك مختصًّا بالعبادات دون العادات، إن قلنا بدخولها في العادات بل تمنع الجميع. وإذا كانت بكليتها إخلالًا بالدين فهي إذًا إخلال بأول الضروريات وهو الدين، وقد أثبت الحديث الصحيح أن كل بدعة ضلالة... وإن تفاوتت مراتبها في الإخلال بالدين فليس ذلك بمُخرج لها عن أن تكون كبائر، كما أن القواعد الخمس أركان الدين، وهي متفاوتة في الترتيب، فليس الإخلال بالشهادتين كالإخلال بالصلاة، ولا الإخلال بالصلاة كالإخلال بالزكاة، ولا الإخلال بالزكاة كالإخلال برمضان، وكذلك سائرها مع الإخلال، فكل منها كبيرة، فقد آل النظر إلى أن كل بدعة كبيرة.

ويجاب عن هذا الاعتراض بأنه يمكن إثبات البدعة الصغيرة من أوجه:

أحدها: أن نقول: الإخلال بضرورة النفس كبيرة بلا إشكال، ولكنها على مراتب أدناها لا يسمى كبيرة، فالقتل كبيرة، وقطع الأعضاء من غير إجهاز كبيرة دونها، وقطع عضو واحد كبيرة دونها، وهلم جرًّا إلى أن تنتهي إلى اللطمة. ثم إلى أقل خدش يُتصور، فلا يصح أن يقال في مثله كبيرة كما قال العلماء في السرقة إنها كبيرة لأنها إخلال بضرورة المال. فإن كانت السرقة في لقمة أو تطفيف بحبة فقد عدوه من الصغائر، وهذا في ضرورة الدين أيضًا.

واستطرد الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان هذا الوجه إلى أن قال:

(قال ابن رشد: جائز عند مالك أن يُروح الرجل قدميه في الصلاة، قاله في المدونة، وإنما كره أن يقرنهما حتى لا يعتمد على إحداهما دون الأخرى؛ لأن ذلك ليس من حدود الصلاة إذ لم يأتِ ذلك عن النبي ﷺ عن أحد من السلف، والصحابة المرضيين، وهو من محدثات الأمور... انتهى).

فمثل هذا إن كان يعده فاعله من محاسن الصلاة وإن لم يأتِ به أثر فيقال في مثله: إنه من كبار البدع. كما يقال ذلك في الركعة الخامسة في الظهر ونحوها، بل إنما يُعد مثله من صغائر البدع إن سَلَّمنا أن لفظ الكراهية فيه ما يراد به التنزيه، وإذا ثبت ذلك في بعض الأمثلة في قاعدة الدين، فمثله يُتصور في سائر البدع المختلفة المراتب، فالصغائر في البدع ثابتة كما أنها في المعاصي ثابتة.

والثاني: أن البدع تنقسم إلى ما هي كلية في الشريعة وإلى جزئية.

ومعنى ذلك أن يكون الخلل الواقع بسبب البدعة كليًّا في الشريعة، كبدعة التحسين والتقبيح العقليين، وما أشبه ذلك من البدع التي لا تختص فرعًا من فروع الشريعة دون فرع، بل نجدها تنتظم ما لا ينحصر من الفروع الجزئية. أو يكون الخلل الواقع جزئيًّا، وإنما يأتي في بعض الفروع دون بعض، كبدعة التثويب بالصلاة الذي قال فيه مالك: التثويب ضلال، وبدعة الأذان والإقامة في العيدين، وبدعة الاعتماد في الصلاة على إحدى الرجلين، وما أشبه ذلك. فهذا القسم لا تتعدى فيه البدعة محلها، ولا تنتظم تحتها غيرها حتى تكون أصلًا لها[١].

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٦٠).

فالقسم الأول: - أعني البدعة الكلية - لاشك أنها من الكبائر، ويكون ما عدا ذلك - أي: الجزئية - من قبيل اللمم، أي الصغائر التي يرجى فيها العفو، وهذا كله مع عدم الإصرار.

والثالث: أن المعاصي قد ثبت انقسامها إلى الصغائر والكبائر، ولا شك أن البدع من جملة المعاصي - على مقتضى الأدلة المتقدمة - ونوع من أنواعها، فاقتضى إطلاق التقسيم أن البدع تنقسم أيضًا، ولا نخصص وجوهًا بتعميم الدخول في الكبائر؛ لأن ذلك تخصيص من غير مخصص، ولو كان ذلك معتبرًا لاستثنى من تقدم من العلماء القائلين بالتقسيم قسم البدع، فكانوا ينصون على أن المعاصي ما عدا البدع تنقسم إلى الصغائر والكبائر، إلا أنهم لم يلتفتوا إلى الاستثناء وأطلقوا القول بالانقسام، فظهر أنه شامل لجميع أنواعها.

وإذا قلنا: إن من البدع ما يكون صغيرة فذلك بشروط:

أحدها: أن لا يداوم عليها، فإن الصغيرة من المعاصي لمن داوم عليها تكبر بالنسبة إليه؛ لأن ذلك ناشئ عن الإصرار عليها، والإصرار على الصغيرة يصيرها كبيرة؛ ولذلك قالوا: لا صغيرة مع إصرار، ولا كبيرة مع استغفار.

فكذلك البدعة من غير فرق، إلا أن المعاصي من شأنها في الواقع أنها قد يصر عليها وقد لا يصر عليها، وعلى ذلك ينبني طرح الشهادة وسخطة الشاهد بها أو عدمه، بخلاف البدعة فإن شأنها المداومة والحرص على أن لا تُزال من موضعها، وأن تقوم على تاركها القيامة، وتنطلق عليه ألسنة الملامة. ويُرمى بالتسفيه والتجهيل، ويُنبز بالتبديع والتضليل، ضد ما كان عليه سلف هذه الأمة والمقتدى بهم من الأئمة.

والدليل على ذلك الاعتبارُ والنقل، فإن أهل البدع كان من شأنهم القيام بالنكير على أهل السنة إن كان لهم عصبة، أو لصقوا بسلطان تجري أحكامه في الناس وتنفذ أوامره في الأقطار، ومَن طالع سير المتقدمين وجد من ذلك ما لا يخفى.

والشرط الثاني: أن لا يدعو إليها، فإن البدعة قد تكون صغيرة بالإضافة، ثم يدعو مبتدعها إلى القول والعمل على مقتضاها، فيكون إثم ذلك كله عليه، فإنه الذي أثارها، وسَبَّب كثرة وقوعها والعمل بها، وقد ثبت في الحديث الصحيح أن كل من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئًا.

والشرط الثالث: أن لا تُفعل في المواضع التي هي مجتمعات الناس، أو المواضع التي تقام فيها السنن وتظهر فيها أعلام الشريعة.

فأما إظهارها في المجتمعات ممن يُقتدى به، أو ممن يُحَسَّن به الظن، فذلك من أضر الأشياء على سنن الإسلام فإنها لا تعدو أمرين:

إما أن يُقتدى بصاحبها فيها، فإن العوام أتباع كل ناعق، لاسيما البدع التي وكل الشيطان بتحسينها للناس، والتي للنفوس في تحسينها هوى، وإذا اقتدى بصاحب البدعة الصغيرة كبرت بالنسبة إليه؛ لأن كل من دعا إلى ضلالة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها، فعلى حسب كثرة الأتباع يعظم الوزر.

وإما اتخاذها في المواضع التي تقام فيها السنن، فهو كالدعاء إليها بالتصريح؛ لأن إظهار البدع في أماكن إقامة الشعائر الإسلامية يوهم أن كل ما أُظهر فيها فهو من الشعائر، فكأن المُظهر لها يقول: هذه سنة فاتبِعوها.

والشرط الرابع: أن لا يستصغرها ولا يستحقرها وإن فرضناها صغيرة؛ فإن ذلك استهانة بها، والاستهانة بالذنب أعظم من الذنب، فكان ذلك سببًا لعظم ما هو صغير.

فإذا توافرت هذه الشروط فإن هذه البدع تكون صغيرتها صغيرة، فإن تخلف شرط منها أو أكثر صارت كبيرة، أو خيف أن تصير كبيرة كما أن المعاصي كذلك[1].



---

(١) انظر: «الاعتصام» (٢/ ٥٧ - ٧١). و«ما في البدع من الأخطار» لصالح السحيمي (ص١٠٢).

المطلب السابع: انقسام البدعة إلى عبادية وعادية

العبادة هي التي يُقصد بها فاعلها التقرب إلى الله ﷻ، وقد عَرَّفها السلف بأنها اسم جامع لما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة(١).

وهي مبنية على أصلين:

أحدهما: إخلاص العبادة لله وحده.

ثانيهما: تجريد المتابعة لرسول الله ﷺ.

وأما العادية: فهي ما لا يقصد منه التقرب إلى الله تعالى، أي إنها بحَسَب أصلها الموضوعة له لم يقصد بها ذلك وإن صح فيها التقرب باعتبار أمر غير لازم لها، وهي الأمور الجارية بين الخلق في الاكتساب وسائر المعاملات الدنيوية التي هي طرق لنيل الحظوظ العاجلة، مثل العقود على اختلافها والتصاريف المالية على تنوعها.

ولا خلاف بين العلماء في حدوث الابتداع في العبادات ووقوعه، سواء أكانت العبادات أعمالًا قلبية وأمورًا اعتقادية، أم كانت من أعمال الجوارح قولًا أو فعلًا، كمذهب القدرية والمرجئة والخوارج والمعتزلة وكذلك مذهب الإباحية(٢).

وإنما اختلف الناس في وقوع الابتداع في العاديات، والذي عليه التحقيق أن البدعة ترجع إلى اختراع عبادة لم تكن معروفة عن النبي ﷺ. ولم يرد بها نقل صحيح، ولا تدل عليها أدلة شرعية معتبرة، فهي أولًا خاصة بما يُتعبد به. وإذن فلا ابتداع في العادات، ولا في الصناعات، ولا في وسائل الحياة

---

(١) «العبودية» لابن تيمية (ص٣٨).

(٢) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٧٣) بتصرف.

العامة.

والقائلون بإمكان وقوع البدع في العاديات بنوا قولهم على أن الشريعة جاءت وافية ببيان القوانين التي بها صلاح الناس في أمور المعاش والمعاد، فالعادات كالعبادات كلاهما مشروع، فكما أنا مأمورون في العبادات بأن لا نحدث فيها فكذلك العادات. فإذا جاز إمكان الابتداع فيما هو عبادة جاز فيما هو عادي من الأمور التي يقصد بها صلاح الدنيا.

وهذا القول مردود، فإنه لو جاز ذلك لجاز أن تعد كل العادات التي حدثت بعد الصدر الأول من المآكل والمشارب والملابس والمسائل النازلة بدعًا والتالي باطل.

أما الملازمة فلأن مناط الابتداع حينئذٍ على إحداث الطرائق الدينية عبادة كانت أو عادة، وهذه المذكورات كذلك. وأما بطلان التالي فلوجهين:

الأول: أنه لو عُدت هذه المذكورات من البدع لكان كل مَن تَلَبَّس بشيء منها مخالفًا لما كان عليه الصدر الأول وهو موجب للذم، وهذا من الشناعة بمكان، فإن العادات من الأمور التي تدور مع الأزمنة والأمكنة، فللناس في كل زمان وفي كل مكان عادات مختلفة، وهم مع كل هذه العادات - حيث حوفظ فيها على القوانين الشرعية الجارية على مقتضى الكتاب والسنة - على تمام الموافقة للصدر الفاضل.

الثاني: إنّ عَدّ هذه بدعًا يؤدي إلى نسبة الحرج والتضييق إلى الشريعة، فإن في التزام الزي الواحد، والحالة الواحدة، والعادة الواحدة - تعبًا ومشقة قضت به الشريعة، وإنما كان الالتزام كذلك لاختلاف الأخلاق والأزمنة والبقاع والأحوال(١).

---

(١) «الإبداع في مضار الابتداع» لعلي محفوظ (ص٦٤).

فإن قال قائل: إنه قد جدت بدع في العاديات، نحو المكوس والمظالم المحدثة، وتقديم الجهال على العلماء في الولايات العلمية، وتولية المناصب الشريفة مَن ليس لها بأهل بطريق الوراثة، واتخاذ المناخل، وغسل الأيدي بالصابون، ولبس الطيالس، وتوسيع الأكمام... وأشباه ذلك من الأمور التي لم تكن في الزمن الفاضل، ولم يفعلها السلف الصالح، فإنها أمور جرت في الناس وكثر العمل بها وشاعت وذاعت، فلحقت بالبدع، وصارت كالعبادات المخترعة الجارية في الأمة.

فقد رده أرباب الطريقة الأولى. قالوا: لا نُسلِّم أن هذه المذكورات مما وقع فيه الابتداع لأنها مخالفات للشرع، ومعاصٍ في الجملة، وليس كل معصية بدعة، سَلَّمنا وقوع الابتداع فيها، لكن لا من حيث كونها عادية، بل من حيث كونها تعبدية. قال في الاعتصام ما محصله: ثبت في الأصول الشرعية أنه لابد في كل عادي من شائبة التعبد؛ لأن ما لا يُعقل معناه على التفصيل من المأمور به أو المنهي عنه فهو المراد بالتعبدي، وما عُقل معناه وعُرفت مصلحته أو مفسدته فهو المراد بالعادي، فالطهارات، والصلوات، والصيام والحج كلها تعبديات، والبيع، والنكاح، والشراء، والطلاق، والإجارات، والجنايات كلها عاديات لأن أحكامها معقولة المعنى، ولابد فيها من التعبد، إذ هي مقيدة بأمور شرعية لا خيرة للمكلف فيها. فالقسمان مشتركان في معنى التعبد، والابتداع إنما يُتصور دخوله في القسم الثاني من جهة التعبد فيه لا من جهة كونه عادة.

فمثل المكوس إذا نُظر إليها من جهة كونها عادة، أي أنها ظلم كسائر المظالم؛ مثل الغصب والسرقة، وقطع الطريق، فلا يدخلها الابتداع إذ هي من هذه الجهة مما يتناولها نهي الشارع عن أكل أموال الناس بالباطل،

وليس فيها جهة تشريع، وإنما يُتصور دخول الابتداع في المكوس إذا لوحظت من جهة أنها وُضعت على الناس كالدَّين الموضوع، والأمر المحتوم عليهم دائمًا، أو في أوقات محدودة، على كيفيات مضروبة بحيث تضاهي المشروع الدائم الذي تُحْمَل عليه العامة، ويؤخذون به، وتوجب على الممتنع منه العقوبة، كما في أخذ زكاة المواشي والحرث وما أشبه ذلك. فإنها من هذه الجهة تكون شرعًا مستدركًا، إذ هي حينئذٍ تشريع زائد، وإلزام للمكلفين يضاهي إلزامهم الزكاة المفروضة، والديات المضروبة، والغرامات المحكوم بها في الأموال.

ففي المكوس على هذا الفرض جهتان: كونها محرمة كسائر أنواع الظلم، وجهة كونها اختراعًا لتشريع يؤخذ به الناس إلى الموت، كما يؤخذون بسائر التكاليف، فاجتمع فيها نهيان: نهي عن المعصية، ونهي عن البدعة، وليس ذلك موجودًا في البدع العبادية. وإنما يوجد فيها النهي من جهة كونها تشريعًا موضوعًا على الناس، أمر وجوب أو ندب. إذ ليس فيها جهة أخرى تكون بها معصية، بل التشريع نفسه هو الممنوع نفسه.

فالعاديات من حيث هي عاديات لا بدعة فيها، ومن حيث يُتعبد بها، أو توضع وضع التعبد تدخلها البدعة، وكذا تقديم الجهال على العلماء، وتولية المناصب الشريفة من لا يصلح لها بطريق التوارث - هو من هذا القبيل. فإن جعل الجاهل في موضع العالم حتى يصير مفتيًا في الدين، أو حاكمًا في الدماء والأبضاع والأموال مثلًا - محرم في الدين، وكون ذلك يُتخذ ديدنًا حتى يصير الابن مستحقًّا لرتبة الأب بطريق الوراثة وإن لم يبلغ رتبة الأب في ذلك المنصب بحيث يشيع ذلك العمل ويطرد ويعده الناس كالشرع الذي لا يخالف، فهو بدعة بلا إشكال.

وأما اتخاذ المناخل، فإن فُرض كونه مباحًا كما قالوا فإنما إباحته بدليل شرعي فلا ابتداع، وإن فُرض كونه مكروهًا كما أشار إليه محمد بن أسلم فوجه الكراهة عنده كونها عُدت في الأثر الآتي من المحدثات. والظاهر أن الكراهة من ناحية السرف والتنعم الذي أشار إلى كراهته قوله تعالى: ﴿أَذۡهَبۡتُمۡ طَيِّبَٰتِكُمۡ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنۡيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠]. لا من جهة أنه بدعة محدثة. وكذا يقال في باقي الأمثلة.

وجملة القول أن الابتداع إن دخل في الأمور العادية فهو لما فيها من معنى التعبد، فرجع الأمر إلى أن الابتداع المذموم لا يكون في العادي المحض، كالمخترعات في أمور الدنيا التي تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، وتَرَقَّى برقى الأمم والشعوب.

ولما كانت بذلك لا يمكن للناس حصر جزئياتها، ويعسر عليهم أن يتقيدوا بجزئيات مخصوصة منها، ترك الشارع التصرف لكل أمة تدير شؤونها بما يوافق زمانها، وجاءهم بقواعد كلية تنطبق على كل أمة، وتصلح لكل زمان، فجعل العدل أساس الأعمال. واتقاء الشر مقدمًا في أي حال من الأحوال، فمتى كان ذلك قصد الناس في أمورهم الدنيوية فليخترعوا ما شاءوا من الطرق النافعة، وليبتدعوا ما أرادوا من الحيل والأساليب الصحيحة، فإنه لا حجر في ذلك. أما إذا جاوز المخترعون العدل باختراعهم، وانصرفوا إلى الشر والإفساد في ابتداعهم، فتلك سنة سيئة «**ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها**»[(١)].

ومما تقدم من الكلام على حكم الابتداع في نحو لبس الثياب، والأكل، والشرب، والمشي، والنوم، يتضح أن هذه أمور عادية، وقد دخلها التعبد،

---

(١) رواه مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

وقيدها الشارع بأمور لا خيرة فيها، كنهي اللابس عن إطالة الثوب، وطلب التسمية عند الأكل والشرب، والنهي عن الإسراف فيهما، والنهي عن النوم عاريًا على سطح ليس ستر. . . إلى غير ذلك من القيود التي قيد بها الشارع، فالأمور المذكورة عادية، ومن هذه الجهة لا يدخلها الابتداع، وإنما من الجهة التي رسمها الشارع فيها. فإذا خولف بها الوجه المشروع واعتبر ذلك دينًا يُتقرب به إلى الله تعالى كانت بدعًا، بل هي معصية وابتداع باعتبارين كما سبق في وضع المكوس، فهي باعتبار مخالفتها الأمر والنهي عصيان، ومن حيث التقرب بها إلى الله تعالى من الجهة المضادة للطريق التي رسمها تكون مذمومة[1].

المبحث الخامس: حكم البدعة

معلوم أن النهي عن البدع قد ورد على وجه واحد، في قول النبي ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة**»[2].

وهذا عام في كل بدعة.

وقد فَصَّل الإمام الشاطبي رحمه الله **القول في أحكام البدعة تفصيلًا لا يبقى بعده مجال للشك بأن كل بدعة محرمة. وإذا سَلَّمنا أن منها ما هو مكروه فهو كراهة تحريم وليس كراهة تنزيه...**

قال الشاطبي: (ثبت في الأصول أن الأحكام الشرعية خمسة نُخرج عنها الثلاثة، فيبقى حكم الكراهة، وحكم التحريم. فاقتضى النظر انقسام البدعة

---

(١) «ما في البدع من الأخطار» لصالح السحيمي (ص١٠٦).

(٢) سبق بيانه.

إلى قسمين: فمنها بدعة محرمة، ومنها بدعة مكروهة. وذلك أنها داخلة تحت جنس المنهيات، لا تعدو الكراهة والتحريم، فالبدع كذلك. هذا وجه. ووجه ثانٍ: أن البدع إذا تؤمل معقولها وُجدت رتبها متفاوتة، فمنها ما هو كفر صراح، كبدعة الجاهلية التي نبه عليها القرآن كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦].

وقال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة: ١٠٣] (١).

قلت: ويلحق بالبحيرة والسائبة وما ذُكر بعدهما ما يفعله المريدون في هذا الزمان من شيوخ الطرق الصوفية من النذور لمشايخهم، ووقف بعض أموالهم عليهم في الحياة وبعد الممات، حيث يعتنى بهذه الأموال كل العناية، فتُترك بعض المواشي بحيث لا تُحلب، ولا تُركب، ولا تُذبح، ولا يؤخذ صوفها ولا وبرها، ولا يُتصرف فيها حتى تصل إلى مقام الشيخ أو تُترك حتى تموت.

وقد حدثني بعض من هداهم الله إلى الحق بعد أن كان مغرقًا في التصوف - أنه كان يخصص جل أمواله لشيخ الطريقة ويكتفي منها بما يسد رمقه ورمق عياله.

وقال لي بعضهم - وكنت في زيارة لبعض البلاد الإسلامية -: إنه يخصص ثلث ماله لشيخ الطريقة.

وذكر لي غير واحد ممن أثق به أن شيوخ الطرق يرهبونهم ويهددونهم

(١) «الاعتصام» (٢/ ٣٦، ٣٧).

بالانتقام، وحدوث المصائب العظام إذا لم يهبوا بعض أموالهم للشيخ، وقد يدعي زورًا وبهتانًا أنه من ذوي الشرف والسيادة - أي: من أهل بيت النبي ﷺ - بقصد ابتزاز أموال الناس وأكلها بالباطل. والله ﷻ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٢٩ - ٣٠].

إن صرف هذه النذور والأموال لأصحاب القبور هو الشرك الأكبر بعينه، والكفر البواح الذي من أجله أرسل الله الرسل، وأنزل الكتب. فإلى متى يسكت علماء المسلمين عن هذا الشرك وذلك الضلال المبين؟! فاستيقِظوا يا حماة التوحيد، واصدعوا بالحق يا رجال العقيدة، ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٩٤﴾﴾ [الحجر: ٩٤].

ثم نعود إلى الإمام الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يضرب أمثلة على البدع المكفرة والمخرجة عن الملة حيث يقول: (وكذلك بدعة المنافقين حيث اتخذوا الدين ذريعة لحفظ النفس والمال... وما أشبه ذلك مما لا شك فيه أنه كفر صراح)[1].

قلت: ومن الفرق المارقة من الدين بإجماع المسلمين فِرق الباطنية من إسماعيلية، وقرامطة، ودروز، ونصيرية، وغلاة الرافضة القائلين بارتداد الصحابة، ونقص القرآن الكريم، ودعوى العصمة لغير الأنبياء، ونحو ذلك من كفرياتهم. وكذا من ظهر في هذا العصر من الفرق المارقة الملحدة، مثل القاديانية والبهائية ومن على شاكلتها.

إذًا فالقسم الأول من البدع هي تلك البدع المكفرة بدون شك أو ريب

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٣٧).

كما أسلفنا. ثم بَيَّن الشاطبي القسم الثاني وهو ما دون الكفر، أو المشكوك في كفر صاحبه من عدمه. ومنها ما هو من المعاصي التي ليست بكفر، أو يختلف هل هي كفر أم لا؟ كبدعة الخوارج، والقدرية، والمرجئة ومن أشبههم من الفرق الضالة. ومنها ما هو معصية اتفاقًا وليست بكفر، كبدعة التبتل، والصيام قائمًا في الشمس، والخصاء بقصد قطع شهوة الجماع. ومنها ما هو مكروه، كقراءة القرآن بالإدارة، والاجتماع للدعاء عشية عرفة.

فمعلوم أن هذه البدع ليست في رتبة واحدة، فلا يصح مع هذا أن يقال: إنها على حكم واحد، هو الكراهة فقط، أو التحريم فقط[(١)].

ثم يذكر الشاطبي وجهًا ثالثًا لبيان أحكام البدع فيقول: (إن المعاصي منها صغائر ومنها كبائر، ويُعرف ذلك بكونها واقعة في الضروريات فهي أعظم الكبائر، وإن وقعت في التحسينيات فهي أدنى رتبة بلا إشكال، وإن وقعت في الحاجيات فمتوسطة بين الرتبتين. ثم إن كل رتبة من هذه الرتب لها مكمل، ولا يمكن للمكمل أن يكون في رتبة المكمَّل، فإن المكمل مع المكمل في نسبة الوسيلة مع المقصد، ولا تبلغ الوسيلة رتبة المقصد، فقد ظهر تفاوت رتبة المعاصي والمخالفات. وأيضًا فإن الضروريات إذا تؤملت وُجدت على مراتب في التأكيد وعدمه، فليست مرتبة النفس كمرتبة الدين، وليس تستصغر حرمة النفس جنب حرمة الدين، فيبيح الكفر الدم، والمحافظة على الدين مبيح لتعريض النفس للقتل والإتلاف في الأمر بمجاهدة الكفار والمارقين عن الدين. ومرتبة العقل والمال ليست كمرتبة النفس، ألا ترى أن قتل النفس مبيح للقصاص؟ فالقتل بخلاف العقل والمال، وكذلك سائر ما بقي، وإذا نظرت في مرتبة النفس تباينت

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٣٧).

المراتب، فليس قطع العضو كالذبح، ولا الخدش كقطع العضو، وهذا كله محل بيانه الأصول.

وإذا كان كذلك فالبدع من جملة المعاصي، وقد ثبت التفاوت في المعاصي، فكذلك يُتصور مثلها في البدع، فمنها ما يقع في الضروريات - أي أنه إخلال بها -، ومنها ما يقع في رتبة الضروريات، ومنها ما يقع في الدين، أو النفس، أو النسل، أو العقل، أو المال)[1].

وإليك أخي القارئ تلخيصًا للأمثلة التي أوردها الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ لبيان تأثير البدع على الكليات الخمسة وغيرها من الأضرار مع زيادة نافعة إن شاء الله:

١- مثال الابتداع في الدين: تحريم البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام. والمقصود بذلك تحريم ما أحل الله بقصد التقرب به إلى الله تعالى مع كونه حلالًا.

قلت: ويلحق بهذا نحلة الطائفة التي يُسَمَّى أهلها بالنباتيين الذين يحرمون اللحوم وكل ما لم يكن نباتيًّا، ويقال: إن منهم أبا العلاء المعري ومن على شاكلته من الفلاسفة.

٢ - ومثال وقوعه في النفس: نحل الهند في تعذيبهم أنفسهم بأنواع العذاب الشنيع والتمثيل الفظيع، بأنواع القتل التي تَفْزَع منها القلوب، وتقشعر منها الجلود، كالإحراق بالنار، كل ذلك على جهة استعجال الموت لنيل الدرجات العلا في زعمهم، والفوز الأكمل بعد الخروج من هذه الدار العاجلة.

قلت: ويلحق بهؤلاء بعض غلاة الشيعة - الرافضة - الذين يجتمعون في

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٣٨، ٣٩).

اليوم العاشر من المحرم بمناسبة استشهاد الحسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فيضربون أنفسهم بالحديد والأخشاب، بدعوى الحزن كلما مرت هذه المناسبة[١].

وكذلك بعض المتصوفة الذين اختاروا لأنفسهم طريق التقشف، والعيش في الغابات والبراري وهم حفاة عراة، وكل ذلك قلدوا فيه طوائف الهندوك والبوذيين ومن على شاكلتهم.

٣ - ومثال ما يقع في النسل: ما ذكر من أنكحة الجاهلية التي كانت معهودة فيها، ومعمولًا بها، ومتخذة فيها كالدين المنتسب، والملة الجارية التي لا عهد بها في شريعة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ ولا غيره، بل كانت من جملة ما اخترعوا وابتدعوا.

وهو على أنواع، فقد روى البخاري عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء:

الأول منها: نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها.

والثاني: نكاح الاستبضاع. كالرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه. ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدًا حتى يبين حملها من ذلك الرجل الذي يستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب. وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا نكاح الاستبضاع.

والثالث: أن يجتمع الرهط ما دون العشرة، يدخلون على المرأة كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت ومرت ليالٍ بعد أن تضع حملها، أرسلت

(١) «مقتل الإمام الحسين وفتاوى العلماء الأعلام في تشجيع الشعائر» لمرتضى عياد (ص١٢ - ٤٠).

إليهم، فلم يستطع منهم رجل أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، تقول: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدتُ فهو ابنك يا فلان. فتسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها فلا يستطيع أن يمتنع منه الرجل.

الرابع: أن يجتمع الناس الكثيرون فيدخلون على المرأة، لا تمنع من جاءها وهن البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون عَلَمًا، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به، ودُعي ابنه، لا يمتنع من ذلك.

فلما بعث الله نبيه ﷺ بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم[(١)].

قلت: ويلحق بهذا نكاح المتعة الذي حرمه الإسلام، كما دلت عليه السنة الصحيحة. ومع هذا فهو من أفضل الأنكحة عند الرافضة إلى اليوم.

٤ - ومثال ما يقع في العقل: أن الشريعة بينت أن حكم الله على العباد لا يكون إلا بما شرع في دينه على ألسنة أنبيائه ورسله؛ ولذلك قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]. وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]. وقال: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠]، وأشباه ذلك من الآيات والأحاديث. فخرجت عن هذا الأصل فرقة زعمت أن العقل له مجال في الاستقلال بالتشريع، وأنه محسن ومقبح في دين الله، فابتدعوا في دين الله ما ليس منه. ومما لاشك فيه أن العقل يدرك الحسن والقبح في الجملة، لكنه لا يستقل بالحكم دون الشرع كما تقوله المعتزلة.

---

(١) رواه البخاري (٥١٢٧).

ومن تحكيم العقل المجرد أن الخمر لما حرمت، ونزل من القرآن في شأن من مات قبل التحريم وهو يشربها قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [المائدة: ٩٣]. الآية. تأولها قوم - فيما ذكر - على أن الخمر حلال وأنها داخلة تحت قوله: ﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ فذكر إسماعيل ابن إسحاق عن علي رضي الله عنه قال: (شَرِب نفر من أهل الشام الخمر وعليهم يزيد بن أبي سفيان، فقالوا: هي لنا حلال. وتأولوا الآية: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الآية. قال: فكتب فيهم إلى عمر، قال: فكتب عمر إليه: أن ابعث بهم إليَّ قبل أن يُفسدوا مَن قِبلك. فلما قدموا إلى عمر استشار فيهم الناس، فقالوا: يا أمير المؤمنين، نرى أنهم قد كذبوا على الله، وشرعوا في دينه ما لم يأذن به، فاضرب أعناقهم وعلي رضي الله عنه ساكت. قال: فما تقول يا أبا الحسن؟ فقال: أرى أن تستتيبهم فإن تابوا جلدتهم ثمانين لشربهم الخمر، وإن لم يتوبوا ضربت أعناقهم، فإنهم قد كذبوا على الله وشرعوا في دين الله ما لم يأذن به. فاستتابهم فتابوا، فضربهم ثمانين ثمانين)[١].

فهؤلاء استحلوا بالتأويل ما حرم الله بنص الكتاب، وشهد فيهم علي رضي الله عنه وغيره من الصحابة، بأنهم شرعوا في دين الله، وهذه البدعة بعينها. فهذا وجه.

وأيضًا: فإن بعض الفلاسفة الذين ظهروا بين المسلمين تأول فيها غير هذا، وهو أنه إنما يشربها للنفع لا للهو، وعاهد الله على ذلك، فكأنها عندهم من الأدوية النافعة، أو غذاء صالح يصلح لحفظ الصحة. ويحكى هذا العهد عن ابن سيناء[٢].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (٦/ ٥٠٣).

(٢) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٣٩ - ٤٦).

قلت: وقد قلد ابن سيناء وغيره من الإباحيين كثير من الناس في هذا العصر، بتعاطي المُخدِّرات والمفترات والتي هي أخطر من الخمر في تأثيرها على الصحة، والعقل، والمال، والدين قبل كل شيء. يروجونها بدعوى أنها منشطة ومنسية للهموم والأحزان، وهي لا تزيدهم إلا همًّا وغمًّا، كما قال فيها الشاعر:

(وداوني بالتي كانت هي الداء)[١]

وإن كثيرًا من بلاد المسلمين تبيح قوانينها شرب الخمور وتعاطيها دون حياء أو خجل أو خوف من الله ﷻ. وقد صدق رسول الله ﷺ إذ يقول: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر، والحرير، والخمرة، والمعازف**»[٢].

ولو نظرنا إلى واقع المسلمين اليوم لوجدنا أن هذه الأمور قد استُحلت، بل يُعْطَى أصحابها تراخيص رسمية بموجب القانون. ولا حول ولا قوة إلا بالله!!

ومما له تأثير على العقل أيضًا أن بعض المبتدعة تحولوا في ذكرهم لله إلى حالة من الرقص والغناء مصحوبة بآلات الطرب واللهو، فربما رقصوا بدعوى الذكر حتى تغيب عقولهم، ويصيبهم الزار فيقعون على الأرض، ويزعمون أنهم سكروا في حب الله عندما تذهب عقولهم تحت تأثير هذا الرقص والغناء. فإنا لله وإنا إليه راجعون!!

٥ - ومثال ما يقع في المال: أن الكفار قالوا: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. فإنهم لما استحلوا العمل به احتجوا بقياس فاسد، فقالوا: إذا فسخ العشرة التي اشترى بها إلى شهر في خمسة عشر إلى شهرين، فهو كما لو باع

(١) وهو عجز بيت لأبي نواس صدره: دع عنك لومي فإن اللوم إغراء.
(٢) رواه البخاري (٥٥٩٠) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

بخمسة عشر إلى شهرين. فأكذبهم الله تعالى وردّ عليهم فقال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، ليس البيع مثل الربا. فهذه محدثة أخذوا بها مستندين إلى رأي فاسد، فكان من جملة المحدثات كسائر ما أحدثوه في البيوع الجارية بينهم المبنية على الخطر والغرر(١).

قال علي محفوظ في كتابه «الإبداع في مضار الابتداع» ردًّا على من قاس الربا على البيع في الحل بعد أن أورد كلام الشاطبي:

وحاصله: (أن ما ذكرتم قياس فاسد الوضع؛ لوقوعه في مقابلة النص، على أن بينهما فارقًا، وهو أن من باع ثوبًا مثلًا قيمته عشرة في الحال بأحد عشر، فإنه أخذ الزائد بغير عوض، ولا يمكن جعل الإمهال عوضًا؛ لأنه ليس بمال حتى يكون في مقابلة الزائد. وهذا عين الربا لأنه زيادة لا يقابلها عوض في معاوضة مالية)(٢).

قلت: وقد كثر الدعاة لإباحة الربا في هذا الزمان، ومما يؤسف له أن يكون بعض الناعقين بالدعوة إلى حله ممن يُظن أنهم من أهل العلم، فقد صرحوا بإباحته على المنابر وعَبْر وسائل الإعلام، متجاهلين كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لعلل واهية، وتمحلات اخترعوها من بنيات أفكارهم، احتيالًا على تحليل ما حرم الله، وهذا شأن اليهود فإنهم عندما حرم الله عليهم لحوم الميتة أخذوا شحومها فجملوها - أي: أذابوها - فباعوها فأكلوا ثمنها.

روى البخاري ومسلم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٤٧، ٤٨).
(٢) (ص١٥١).

الفتح، وهو بمكة: «**إن الله ورسوله حرم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام**». فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة فإنها يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: «**لا، هو حرام**». ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «**قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم عليهم شحومها جملوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه**»[1].

كما ظهر في هذا الزمان كثير من الحيل بقصد ابتزاز أموال الناس وأكلها بالباطل، مثل ما يسمى باليانصيب وغيره، من ألوان القمار، وكثير مما يجري في البورصات والأسواق العالمية من الحيل والمؤامرات، ناهيك عن انتشار البنوك الربوية في شتى بلاد العالم الإسلامي في كل مدينة وقرية. فإنا لله وإنا إليه راجعون!!

وخلاصة القول: إن البدع كلها حرام، وتتفاوت رتبها في دائرة الحرام، فمنها ما هو كفر صراح، ومنها ما هو مشكوك في كفر صاحبه، ومنها ما هو معصية لا يكفر صاحبها بلا نزاع، ومنها ما هو مكروه، وقد فصلنا أمثلة ذلك في أول الفصل.

هذا ويجدر بنا... أن ننبه إلى أن ما يجري عليه حكم المكروه من البدع – لا يعني به كراهية التنزيه، وقد نبه على ذلك الإمام الشاطبي رحمه الله.

فإن إطلاق المكروه على ما هو مكروه تنزيهًا اصطلاح للمتأخرين لم يُعرف عن المتقدمين من السلف، فلم يقولوا فيما لا حرج فيه إنه مكروه، ولم يكن شأنهم أن يقولوا فيما لا نص فيه: هذا حلال وهذا حرام؛ لئلا يكونوا ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا

(١) البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١).

حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٞ قَلِيلٞ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [النحل: ١١٦، ١١٧].

وإنما كانوا يقولون فيه هذا مكروه، أو أكره هذا، أو لا أستحب هذا[(١)].

وما أشار إليه الشاطبي هنا من استعمال السلف لفظ المكروه بمعنى الحرام هو ما وضحه ابن القيم حيث بَيَّن أن في استعمال القرآن والسنة ما يشير إلى هذا، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ﴾ [الإسراء: ٣٢]. وقوله: ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. وقول الرسول ﷺ: «**إن الله كره لكم قيل وقال...**»[(٢)] إلخ.

ومما يدل على أن البدع إذا عبر عنها بالكراهة فإنه يقصد بها كراهة التحريم - هو ورود النهي عن البدع على وجه واحد، ونسبتها إلى الضلال على كل حال، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإننا إذا تأملنا حقيقة البدعة - جلت أو خفيت - وجدناها مخالفة للمكروه من المنهيات مخالفة تامة.

فمرتكب المكروه يفعله متكلًا على العفو اللازم فيه، ورفع الحرج الثابت في الشريعة له، كما أن اعتقاده غير متزحزح، فهو يعتقد المكروه مكروهًا والحرام حرامًا، ثم إنه يرى ترك المكروه أَوْلى في حقه من الفعل، ويود لو لم يفعل، وعلى كل فطمعه في الإقلاع عن هذا المكروه، والتخلص من الوقوع فيه لا ينقطع.

أما مرتكب أدنى البدع فإنه يَعُد ما دخل فيه حسنًا، بل يراه أَوْلى مما حد له الشارع، ويزعم أن طريقه أهدى سبيلًا، ونِحلته أولى بالاتباع، فهو يفعل

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٤٧).

(٢) رواه البخاري (٢٤٠٨) من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. ومسلم (١٧١٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ما يخالف، ولا يستشعر سوء ما يفعل، ويندر أن يتحرك قلبه نحو التوبة مما هو واقع فيه[1].

وعلى كل حال فالبدعة لها أمران:

أحدهما: أنها مضادة للشارع ومراغمة له، حيث نصب المبتدع نفسه نصب المستدرك على الشريعة لا نصب المكتفي بما حُد له.

والثاني: أن كل بدعة - وإن قلت - تشريع زائد، أو ناقص، أو تغيير للأصل الصحيح، وكل ذلك قد يكون على الانفراد، وقد يكون ملحقًا بما هو مشروع فيكون قادحًا في المشروع[2].

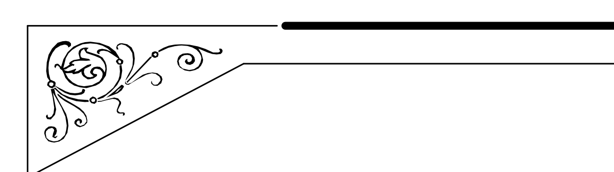
ولذلك فإن البدع مع كونها محرمة فهي في أعلى درجات المحرم، وتكاد كلها أن تكون كبائر، فإن التشريع الزائد، أو الناقص، أو تغيير الأصل - لو لم يكن بناء على اجتهاد خاطئ، أو تأويل غير مقبول، لكان كفرًا، وكل ما ذُكر في شأن البدعة وما ورد فيها من الذم يرجح ذلك[3].



(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٤٨).

(٢) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٥٢).

(٣) «كمال الدين وما في البدع من الأخطار» لصالح السحيمي بتصرف (ص٢١٥)، و«الموسوعة العقدية» - الدرر السنية (٨/ ٥٠١).



الجن

الفصل الأول: تعريف الجن لغة، واصطلاحًا

أولًا: تعريف الجن لغة:

الجن (بالكسر): اسم جنس جمعي، واحده جني، وهو مأخوذ من الاجتنان، وهو التستر والاستخفاء. وقد سُموا بذلك لاجتنانهم من الناس فلا يُرَوْن، والجمع جنان، وهم الجِنة[(١)].

وعلى هذا فهم ضد الإنس؛ لأن الإنس سُمي بذلك لظهوره وإدراك البصر إياه، فيقال: آنست الشيء: إذا أبصرته.

ويقال: لا جنَّ بهذا الأمر: أي: لا خفاء به ولا ستر[(٢)].

قال ابن عبد البر: (الجن عند أهل الكلام والعلم باللسان على مراتب:

١ - فإذا ذكروا الجن خالصًا قالوا: جني.

٢ - فإذا أرادوا أنه مما يسكن مع الناس، قالوا: عامر. والجمع عمار.

٣ - فإن كان مما يعرض للصبيان قالوا: أرواح.

٤ - فإن خبث وتعرض قالوا: شيطان.

(١) «لسان العرب» (١٣/ ٩٥).

(٢) «كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية» (٢/ ١٧٢).

٥ - فإن زاد أمره على ذلك وقوي أمره قالوا: عفريت[١].

ثانيًا: تعريف الجن اصطلاحًا:

ورد لفظ الجن في القرآن الكريم في آيات كثيرة، وسُميت باسمهم سورة هي سورة الجن، وورد في السنة المطهرة كذلك ذكر الجن في مواضع متعددة، وكل ذلك إنما يدل على أهمية هذا المخلوق، إذ إنه يشاطر الإنس في التكليف، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦]، وعلى هذا فما هو هذا المخلوق؟.

وهم: نوع من الأرواح العاقلة المريدة المكلفة على نحو ما عليه الإنسان، مجردون عن المادة، مستترون عن الحواس، لا يُرَوْن على طبيعتهم وصورتهم الحقيقية، يأكلون ويشربون ويتناكحون، ولهم ذرية، محاسبون على أعمالهم في الآخرة[٢].

الفصل الثاني: الإيمان بوجود الجن

أولًا: الأدلة السمعية على وجود الجن:

أفاض القرآن الكريم والسنة النبوية في الحديث عن الجن وأحوالهم في مواضع كثيرة، فقد ورد ذكرهم في القرآن في مواضع متعددة تَقْرُب من أربعين موضعًا عدا الآيات التي تحدثت عن الشيطان وهي كثيرة، وانفردت

(١) «التمهيد» (١١/ ١١٧)، وانظر «عالم الجن والشياطين» لعمر سليمان الأشقر (ص١٢).

(٢) انظر «الفصل في الملل والأهواء والنحل» لابن حزم (٥/ ١٢)، و«فتح الباري» (٦/ ٣٤٤)، و«فيض القدير» (١/ ١١٣). و«عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٨).

سورة كاملة للحديث عن أحوال النفر الذين استمعوا للقرآن من الرسول عليه الصلاة والسلام وهو بمكة، هي سورة الجن، إذ ورد في مطلعها إخبار الله لنبيه باستماع هذا النفر للقرآن، قال تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓاْ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِيٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾ [الجن: ١، ٢].

واعتبرهم القرآن نوعًا آخر يشترك مع الإنسان في التكليف وإن اختلف عنهم في الصفات، فجاءت كثير من خطابات التكليف شاملة للجن والإنس، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦]. وقال: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ [الأنعام: ١٣٠]، ورتب القرآن الجزاء لهم حَسَب أعمالهم في الدنيا فقال: ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣]، وقال في معرض الحديث عن نعيم الجنة: ﴿فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ۝٥٦﴾ [الرحمن: ٥٦]. وتحدى الله الجن والإنس أن يأتوا بمثل هذا القرآن فقال: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ۝٨٨﴾ [الإسراء: ٨٨]، واستنكر القرآن المزاعم التي تقول بأن الجن يعلمون الغيب فقال في معرض الحديث عن موت سليمان عليه السلام: ﴿فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُواْ فِي ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤]. وغير ذلك من الآيات التي تحدثت عن أحوال هذا المخلوق.

ومعلوم أن القرآن الكريم قد ثبتت صحته؛ لأنه منقول إلينا بالتواتر، فعلى هذا الأساس لا مجال لإنكار هذا النوع من المخلوقات متى كان الخبر صادقًا، وإنكارهم يكون تكذيبًا لخبر الله عنهم دون حجة أو برهان، وذلك

لا يكون إلا من سمات الجاهلين أو الكافرين، ووجودهم بشكل قاطع لا يحتمل التأويل بأي شكل من الأشكال(١).

وقد ورد ذكر الجن في أحاديث كثيرة، وهذه الأحاديث بمجملها تبين أحوال هذا المخلوق، من حيث المادة التي خُلقوا منها، ومن حيث طعامهم وشرابهم وتناسلهم ومطالبتهم بالتكاليف الشرعية، ومحاسبتهم في الآخرة، بالإضافة إلى الأحاديث التي تبين إمكانية رؤيتهم بمختلف الصور التي يتشكلون فيها، وغيرها من الأحاديث التي تشرح أحوالهم.

قال الدميري: (واعلم أن الأحاديث في وجود الجن والشياطين لا تُحصى، وكذلك أشعار العرب وأخبارها، فالنزاع في ذلك مكابرة فيما هو معلوم بالتواتر)(٢).

فمن حيث بيان أصل المادة التي خُلقوا منها، أورد الإمام مسلم في صحيحه من حديث عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**خُلقت الملائكة من نور، وخُلق الجان من مارج من نار، وخُلق آدم مما وُصف لكم**»(٣).

ثانيًا: الأدلة العقلية:

إن العقل لا يمنع من وجود عوالم غائبة عن حِسِّنا؛ لأنه قد ثبت وجود أشياء كثيرة في هذا الكون لا يراها الإنسان ولكنه يحس بوجودها، وعدم رؤية الإنسان لشيء من الأشياء لا يستلزم عدم وجوده، والقاعدة العلمية تقول: (عدم العلم بوجود شيء لا يستلزم عدم وجوده). أي: عدم رؤيتك

(١) «العقيدة الإسلامية وأسسها» (٢/ ٢٣).

(٢) «حياة الحيوان الكبرى» (١/ ٢٠٦).

(٣) مسلم (٢٩٩٦). وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٧٩).

للشيء الذي تبحث عنه لا يستلزم أن يكون بحد ذاته مفقودًا، إذ إن الموجودات أعظم من المشاهدات، أي: ليس كل الموجودات خاضعة لحاسة الرؤية، أو لمطلق الحواس، وإلا لوجب على الإنسان أن يؤمن بوجود السيارة مثلًا ما دامت واقفة أمامه، فإذا ما سار بها قائدها وابتعدت حتى خرجت عن سلطان المشاهدة والحواس، وجب إنكار وجودها... فإذا ظهر لك برهان علمي قاطع يجزم بأحد طرفي وجود ذلك الشيء أو عدمه، فإن من العبث أن تقارع ذلك البرهان القاطع بجهلك السابق[(١)].

وقد ثبت عن طريق القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ومن طريق السنة الصحيحة - وجود عالم يختلف عن الإنسان يسمى عالم الجن، وهذا القرآن ليس من تأليف الرسول ﷺ، أو من تأليف أحد من البشر على الإطلاق، فعندئذٍ وجب التصديق بهذا الإخبار الصحيح عن الله ﷻ وعن رسوله ﷺ، ولا اعتبار بجهل الإنسان بهذا العالم ما دام المخبر صادقًا.

ولا يدعي إنسان عاقل على الإطلاق أنه رأى الميكروبات بالعين المجردة التي لا تُرى إلا بالمجهر بعد تكبيرها آلاف المرات؛ لأن السبب في عدم رؤيتها أن حاسة البصر عند الإنسان غير مؤهلة لهذه الرؤية، ما دامت الرؤية لهذا البصر محدودة في مجال العالم المشهود للإنسان.

قال محمد رشيد رضا: (ولو كان الاستدلال بعدم رؤية الشيء على عدم وجوده صحيحًا وأصلًا ينبغي للعقلاء الاعتماد عليه، لما بحث عاقل في الدنيا عما في الوجود من المواد والقوى المجهولة، ولما كُشفت هذه الميكروبات التي ارتقت بها علوم الطب والجراحة إلى الدرجة التي وصلت

(١) «كبرى اليقينيات الكونية» (ص٣٠٠).

إليها، ولا تزال قابلة للارتقاء بكشف أمثالها، ولَمَا عُرفت الكهرباء التي أحدث كشفها هذا التأثير العظيم في الحضارة، ولو لم تُكشف الميكروبات - وأخبر أمثالهم بها في القرون الخالية - لعدوه مجنونًا، وجزموا باستحالة وجود أحياء لا تُرى، إذ يوجد في نقطة الماء ألوف الألوف منها، وأنها تدخل في الأبدان من خرطوم البعوضة أو البرغوث. . إلخ، كما أن ما يجزم به علماء الكهرباء من تأثيرها في تكوين العوالم، وما تعرفه الشعوب الكثيرة الآن من تخاطب الناس بها من البلاد البعيدة بآلات التلغراف والتليفون اللاسلكية - كله مما لم يكن يتصوره عقل، وقد وقع بالفعل)[١].

ويقول أيضًا: (ويعجبني قول الدكتور (فانديك) في كلامه عن الحواس الخمس إذ يقول: لو كانت لنا حواس أُخر فوق الخمس التي لنا، لربما توصلنا بها إلى معرفة أشياء كثيرة لا نقدر على إدراكها بالحواس الخمسة التي نملكها. ولو كانت حواسنا الموجودة أحدَّ مما عليه لربما أفادتنا أكثر مما تفيدنا وهي على حالتنا الحاضرة. ولو كان سمعنا أحدَّ لربما سمعنا أصواتًا تأتينا من عالم غير هذا الذي نحن فيه)[٢]، ولكن حكمة الله اقتضت أن تكون حواسنا كما هي عليه الآن.

وقد أثبتت التجارب وجود أشياء كثيرة في هذا الكون مع أن الإنسان لا يراها، فالكهرب الذي يسري في السلك موجود ولكننا لا نراه، والموجات الصوتية التي تنتقل عبر الأثير نحس بها ونلمس آثارها، خاصة في هذا العصر الذي ارتقت فيه المعارف والعلوم ارتقاء عجيبًا. . .

وباسم المنهج التجريبي في البحث أنكر كثير من المنتسبين له وجود

---

(١) «تفسير المنار» (٨/ ٣٦٦).

(٢) «فتاوى الإمام محمد رشيد رضا» (١/ ٢٥٢).

مخلوقات تسمى بالملائكة والجن، ولم يكن لهم حجة يلجأون إليها في إنكار ذلك إلا أنهم لم يشاهدوها ولم يضعوها تحت المجهر أو في أنابيب الاختبار ليجروا عليها التجارب، في الوقت الذي يتحدثون فيه للبشرية عن وجود الجاذبية والمغناطيسية والكهرب، وغيرها من الأشياء التي تغيب عن حواسنا.

ولقد أخطأت الحضارة الغربية وغيرها من الحضارات المادية عندما آمنت بالعقل وجحدت ما سواه، وعاشت تحت ظلال وثنية عقلية، هي أخطر ألوان الوثنيات وأشدها إذلالًا وإهدارًا للقيم الإنسانية العليا، وهذا العقل الذي عبدته هذه الحضارة شيء عظيم حقًّا في عالم الحس والمشاهدة؛ لأنهما يخضعان لهذا العقل في مجال التجربة والاختبار، أما ما وراء الحس والمشاهدة، فلا مجال للعقل أن يحكم على ذلك بالظنون والتخرصات.

وفي الوقت الذي نجد فيه إبداع هذه الحضارة المادية في مجال الماديات، نجدها في الجانب الآخر قد تعثرت تعثرًا مضحكًا في المعنويات والأخلاقيات والعبادات وفي كافة ما يتصل بأمور الغيب كالروح والإلهام والوحي؛ لأنها أمور فوق الحس والمشاهدة[١].

ثالثًا: وجودهم معلوم من الدين بالضرورة:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لم يخالف أحد من طوائف المسلمين في وجود الجن ولا في أن الله أرسل محمدًا ﷺ إليهم، وجمهور طوائف الكفار على إثبات الجن، أما أهل الكتاب من اليهود والنصارى، فهم مقرون

(١) «التصوف الإسلامي والإمام الشعراني» (ص١٥١). وانظر: «عالم الجن» لعبيدات (ص٨٢).

بهم كإقرار المسلمين وإن وُجد فيهم من ينكر ذلك، وكما يوجد في المسلمين من ينكر ذلك كما يوجد في طوائف المسلمين الغالطون والمعتزلة من ينكر ذلك، وإن كان جمهور الطائفة وأئمتها مقرين بذلك.

وهذا لأن وجود الجن تواترت به أخبار الأنبياء تواترًا معلومًا بالاضطرار، ومعلوم بالاضطرار أنهم أحياء عقلاء فاعلون بالإرادة، بل مأمورون منهيون ليسوا صفات وأعراضًا قائمة بالإنسان أو غيره كما يزعمه بعض الملاحدة، فلما كان أمر الجن متواترًا عن الأنبياء تواترًا ظاهرًا تعرفه العامة والخاصة لم يمكن طائفة كبيرة من الطوائف المؤمنين بالرسل أن تنكرهم»[1].

وقال أيضًا: «جميع طوائف المسلمين يقرون بوجود الجن، وكذلك جمهور الكفار كعامة أهل الكتاب، وكذلك عامة مشركي العرب وغيرهم من أولاد الهذيل والهند وغيرهم من أولاد حام، وكذلك جمهور الكنعانيين واليونانيين وغيرهم من أولاد يافث. فجماهير الطوائف تقر بوجود الجن، بل يقرون بما يستجلبون به معاونة الجن من العزائم والطلاسم، سواء أكان ذلك سائغًا عند أهل الإيمان أو كان شركًا»[2].

وقال ابن حجر الهيتمي: وأما الجان فأهل السنة يؤمنون بوجودهم، وإنكار المعتزلة لوجودهم فيه مخالفة للكتاب والسنة والإجماع، بل أُلزموا به كفرًا لأن فيه تكذيب النصوص القطعية بوجودهم، ومن ثَم قال بعض المالكية: الصواب كفر من أنكر وجودهم؛ لأنه جحد نص القرآن والسنن المتواترة والإجماع الضروري[3].

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ١٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ١٣).

(٣) «الفتاوى الحديثية» لابن حجر الهيتمي (ص٨٩). وانظر: «الإيمان بالجن بين الحقيقة والتهويل» (ص٣٥).

رابعًا: عقائد الناس في الجن:

انقسم الناس قديمًا وحديثًا في أمر الجن إلى مذاهب شتى، فما بين مثبت لوجودهم، أو منكر، أو مؤول لهم بشتى التأويلات الفاسدة، أو مغالٍ في قدرتهم وسلطانهم في الأرض. . . إلى غير ذلك من المذاهب المختلفة في شأن هذا المخلوق.

ويمكن إجمال هذه المذاهب فيما يلي:

١ - مذهب أهل السنة والجماعة:

الذي عليه أهل السنة والجماعة من المسلمين هو إثبات وجود مخلوقات غائبة عن حواسنا تسمى الجن، وأنها لا تظهر إلا أذا تشكلت في صور غير صورها في بعض الأحوال ولبعض الناس، وأنها مخلوقات عاقلة مكلفة بالتكاليف الشرعية على نحو ما عليه البشر، وأنهم يأكلون، ويشربون، ويتناكحون ولهم ذرية.

قال ابن حزم: (لكن لما أخبرت الرسل الذين شهد الله ﷻ بصدقهم بما أبدى على أيديهم من المعجزات المحلية للطبائع بنص الله ﷻ وعلى وجود الجن في العالم، وجب ضرورة العلم بخلقهم ووجودهم، وقد جاء النص بذلك وبأنهم أمة عاقلة مميزة، متعبدة، موعودة متوعدة، متناسلة، يموتون. وأجمع المسلمون كلهم على ذلك)[١].

وقال ابن تيمية: (لم يخالف أحد من طوائف المسلمين في وجود الجن ولا في أن الله أرسل محمدًا ﷺ إليهم. . . وهذا لأن وجود الجن تواترت به أخبار الأنبياء تواترًا معلومًا بالاضطرار، ومعلوم بالاضطرار أنهم أحياء

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٥/ ١٢).

عقلاء فاعلون بالإرادة، بل مأمورون منهيون، ليسوا صفات وأعراضًا قائمة بالإنسان أو غيره كما يزعم بعض الملاحدة)[١].

٢ - مذهب جمهور الكفار:

كعامة أهل الكتاب والمجوس، وجمهور الكنعانيين، واليونانيين، والرومان، والهنود القدماء، وعامة مشركي العرب: الإقرار بوجود الجن، مع انحراف في تصورهم عن هذا المخلوق.

هذه الطوائف المختلفة أقرت بوجود الجن، ولكن إقرارهم هذا صاحبه تصورات فاسدة ومنحرفة: فمنهم من اعتبر أن الجن شركاء لله في الخلق والتدبير. ومنهم من اعتبر أن للجن سلطانًا في الأرض، وأنهم يعلمون الغيب. ومنهم من أثبت أخوة بين الله وإبليس - تعالى الله عن ذلك- إلى غير ذلك من التصورات المنحرفة..[٢].

٣ - مذهب أكثر الفلاسفة والأطباء وجماعة من القدرية:

والمعتزلة والجهمية، وكافة الزنادقة قديمًا وحديثًا: إنكار الجن، بالإضافة إلى نفر قد أَوَّلوا النصوص الدالة على وجود الجن تأويلًا يدل على إنكارهم، كما سيأتي.

قال الإمام القرطبي: (وقد أنكر جماعة من كفرة الأطباء والفلاسفة الجن وقالوا: إنهم بسائط، ولا يصح طعامهم. اجتراء على الله وافتراء، والقرآن والسنة ترد عليهم)[٣].

وقد أنكرت جماهير القدرية وكافة الزنادقة الجن كما ذكر الجويني إمام

(١) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ٩).

(٢) «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٩٠).

(٣) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٦).

الحرمين حيث يقول: (وكثير من الفلاسفة، وجماهير القدرية، وكافة الزنادقة - أنكروا الجن والشياطين رأسًا، ولا يبعد لو أنكر ذلك من لا يتدبر ولا يتشبث بالشريعة، وإنما العجب من إنكار القدرية مع نصوص القرآن وتواتر الأخبار واستفاضة الآثار)[١].

وقد ذكر محمد رشيد رضا أن الزمخشري وشيعته لم يكونوا من المنكرين لوجود الجن، وإنما الجن - كما يقولون - من عالم الغيب، لا نصدق من خبرهم إلا ما أثبته الشرع، أو ما هو في قوته من دليل الحس أو العقل، ولم يثبت شرعًا، ولا عقلًا، ولا اختبارًا، أن شياطين الجن تأكل الناس، ولا أنها تظهر لهم في الفيافي كما كانت تزعم العرب، وغير ذلك في طور الجهل والخرافات[٢].

أما الزنادقة قديمًا وحديثًا كالدهرية والملحدين من الشيوعيين وغيرهم فإنهم ينكرون الغيبيات بشكل عام، ويعتبرون أن الكون وُجد هكذا صدفة، وعلى هذا فهم يحاربون الأديان ويعتبرونها أفيون الشعوب، وذلك كما تفعل الشيوعية في الوقت الحاضر.

وليس لهؤلاء حجة في إنكار الغيبيات - والجن من بينهم - إلا عدم الإيمان بما لا يقع عليه الحس، ولا يُعرف بالتجربة والمشاهدة، وهي حجة ساقطة من أساسها، لا تقوى على الوقوف أمام الأدلة الكثيرة الناطقة بوجودهم...

شُبَه المنكرين لوجود الجن والرد عليها:

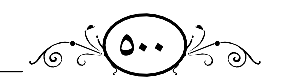
١ - أن الجن لو كانوا موجودين لوجب أن يكونوا أجسامًا كثيفة أو

---

(١) «إيضاح الدلالة في عموم الرسالة» (٤) الهامش.

(٢) «تفسير المنار» (٧/ ٥٢٨).

لطيفة، ولو كانوا أجسامًا كثيفة لرآهم كل إنسان سليم الحس، ولو كانوا أجسامًا لطيفة لتمزقوا عند هبوب الرياح والعواصف، وللزم أن لا يكون لهم قدرة على الأعمال الشاقة كما يقول مثبتو الجن على حد قولهم[١].

والجواب عن هذه الشبهة: أن الجن مجردون عن المادة والجسمية التي نشاهدها في الأمور المحسوسة أمامنا كالبشر والدواب والأشجار وغير ذلك، ولكن هذا لا يمنع أن يجعل الله فيهم خاصية القدرة على التشكل بالأشكال المختلفة: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾  [يس: ٨٢]، وقد وردت الأحاديث الصحيحة في تشكلهم بمختلف الصور، فمعارضة هذه النصوص بالظن إنما هو تحكم بالباطل.

أما قولهم: (إنهم لو كانوا أجسامًا لطيفة لتمزقوا عند هبوب الرياح والعواصف)

فجوابه: لقد ثبت عند الفلاسفة أن النار التي تنفصل عن الصواعق تنفذ في اللحظة اللطيفة في بواطن الأحجار والحديد وتخرج من الجانب الآخر، فلمَ لا يُعقل مثله في هذه الصورة؟!

وعلى هذا التقدير فإن الجن تكون قادرة على النفوذ في بواطن الناس وعلى التصرف فيها، وأنها تبقى حية فعالة مصونة عن الفساد إلى الأجل المعين والوقت المعلوم، فكل هذه الأحوال احتمالات ظاهرة، والدليل لم يقم على إبطالها، فلم يجز المصير إلى القول بإبطالها[٢].

وقد ثبت تسخيرهم للنبي سليمان عليه السلام بصريح القرآن، وقد كان يراهم على صورهم الأصلية كما دل عليه ظاهر القرآن.

٢ - أن هذه الأشخاص المسماة بالجن لو كانوا حاضرين في هذا العالم،

---

(١) «التفسير الكبير» (١/ ٧٦).

(٢) «التفسير الكبير» (١/ ٨٠).

مخالطين للبشر، فالظاهر الغالب أن يحصل لهم بسبب طول المخالطة والمصاحبة إما صداقة وإما عداوة: فإن حصلت الصداقة وجب ظهور المنافع بسبب تلك الصداقة، وإن حصلت العداوة وجب ظهور المضاد بسبب تلك العداوة، إلا أننا لا نرى أثرًا لا من تلك الصداقة ولا من تلك العداوة[١].

والجواب عن هذه الشبهة: أنه لا يشترط أن يحصل للإنسان من مصاحبة أحد صداقة أو عداوة يترتب عليهما المنافع والمضار، ومع ذلك فإن الوقائع الصحيحة التي وردت في السنة تدل على أن بعض الجن قد حصل منهم إيذاء لبعض من يكرهونه من الإنس، وقد ثبت علاج الرسول ﷺ لبعض مَن صرعتهم الجن، وقد ثبت كذلك نفع الجن لبعض الإنس كما حصل مع أبي هريرة عندما جاءه الشيطان فجعل يحثو من الطعام وقد تكرر مجيئه ثلاث مرات، وكان يزعم أنه لا يعود، حتى همَّ أبو هريرة أن يرفع أمره للرسول ﷺ، فقال الشيطان عند ذلك: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها!! فعَلَّمه آية الكرسي وقال له: اقرأها فإنه لا يقربك شيطان[٢]. وغير ذلك مما قد ثبت في نفع الجن لبعض الناس وإضرارهم لبعض منهم.

٣ - إن الطريق إلى معرفة الجن إما الحس وإما المشاهدة وإما الدليل: ولم يثبت لنا بالحس وجودهم ورؤيتهم، والذين يقولون: (إنا أبصرناهم وسمعنا أصواتهم) طائفة من المجانين يتخيلون ذلك، وليست في الحقيقة كذلك. وأما الخبر بواسطة الأنبياء عليهم السلام فباطل؛ لأن ذلك يؤدي إلى إبطال نبوتهم، ولجاز أن يقال: إن كل ما أتى به الأنبياء من المعجزات إنما هو

---

(١) «التفسير الكبير» (١/ ٧٧).

(٢) رواه البخاري (٢٣١١).

بإعانة الجن والشياطين، فإذا جوزنا نفوذ الجن في بواطن الإنسان فلمَ لا يجوز أن يقال: إن حنين الجذع إنما كان لأن الشيطان نفذ في ذلك الجذع ثم أظهر الحنين؟ ولمَ لا يجوز أن يقال: إن الناقة تكلمت مع الرسول ﷺ لأن الشيطان دخل في باطنها فتكلمت؟ وأما الدليل والنظر فهو متعذر؛ لأنا لا نعرف دليلًا عقليًّا يدل على وجود الجن والشياطين(١).

والجواب عن هذه الشبهة: أن الدليل الحسي قد دل على وجود الجن، حيث رآهم الرسول عليه الصلاة والسلام وهو نبي معصوم من الخطأ والكذب، ورآهم ابن مسعود عندما ذهب معه ليلة تكليم الجن، ورآهم أبو هريرة عندما جاءه الشيطان في صورة رجل فقير، فأخذ يحثو من مال الصدقة، وقد حدث مثل ذلك لنفر من الصحابة، وغير ذلك من الوقائع التي تدل على رؤية الجن من قِبل هؤلاء، وهم صحابة أجلاء وليسوا من المجانين كما يزعم المنكرون لوجود الجن، بل هم من العقلاء الموثوق بهم.

وأما الخبر فقد جاءت نصوص القرآن مخبرة عن أحوال الجن في مواضع متعددة من القرآن، وليس هناك من سبيل للطعن في كتاب الله - المنقول بالتواتر - بأي حال من الأحوال، ودل على وجودهم السنة المتواترة التي تقطع الشك وترفع العذر في إنكار وجودهم أو تأويلهم.

والقول إن في الاعتراف بهم إبطالًا لنبوة الأنبياء - غير صحيح؛ لأنه قد ثبت لنا وجودهم عن طريق هؤلاء الأنبياء كذلك، فالشك في وجودهم يوجب الطعن في نبوتهم أيضًا.

---

(١) «التفسير الكبير» (١/ ٧٧).

وأما أن الإقرار بوجودهم يوجب إنكار معجزات الأنبياء فغير مُسلَّم؛ لأن المعجزة إنما هي تأييد من الله لأنبيائه حتى يظهر للناس صدق نبوتهم، والرسل معصومون من تلبيس الجن والشياطين، فلا يمكن أن يكون حنين الجذع وتكليم الناقة للرسول ﷺ من قبيل هذه التلبيسات.

أما الذين ينكرون وجود الجن بحجة عدم رؤيتهم - أمثال الزنادقة والماديين - فهؤلاء ينكرون كل ما لا يقع عليه الحس... وأنه لم يدل دليل عقلي على نفي وجودهم، ولا يمنع العقل من وجودهم، في الوقت الذي دل فيه العقل على وجود أشياء كثيرة غائبة عن الحس، وهو أمر لا تحيله الطباع ولا تنكره العقول، ثم إن العقل لم يَدَّعِ أنه توصل إلى معرفة جميع الأشياء، وأن ما وصل إليه علم الإنسان غيض من فيض.

فثبت بهذا بطلان شبهات منكري الجن.

موقف المنكرين لوجود الجن من النصوص الدالة على إثبات وجودهم:

في الوقت الذي يقرر الإسلام وجود الجن وأنهم مخلوقات عاقلة مكلفة خُلقوا من النار، يأتي المنكرون للجن من الملاحدة والفلاسفة وغيرهم فيؤولون النصوص الدالة على وجود الجن والملائكة تأويلًا يبعد عن مقصد القرآن والسنة، وهو تأويل لا يعتمد على دليل يؤيده، بل هو من تحريف الكلم عن مواضعه؛ تضليلًا للناس وصدًّا لهم عن سبيل الله، وهي تأويلات معلومة الفساد بالضرورة من دين الإسلام، وقد أدى تأويل هذا النفر من الناس إلى إنكار الجن بالكلية، وبهذا يتفقون مع المنكرين في الغاية والهدف.

وقد تجلت هذه النظرة عند القدامى والمحدثين:

أما عند القدامى فيقول ابن تيمية: (وقد زعم الملاحدة والمتفلسفة بأن

الملائكة هم قوى النفس الصالحة، والشياطين هم قوى النفس الخبيثة، ويجعلون سجود الملائكة طاعة القوى للعقل، وامتناع الشياطين عصيان القوى الخبيثة للعقل، ونحو ذلك من المقالات التي يقولها أصحاب رسائل إخوان الصفا وأمثالهم من القرامطة الباطنية ومَن سلك سبيلهم من ضُلال المتكلمة والمتعبدة، وقد يوجد نحو هذه الأقوال في أقوال المفسرين التي لا إسناد لها يُعتمد عليه)[١].

ويوضح هذه النظرة التي ذكرها ابن تيمية عن هذه الطوائف فخر الدين الرازي في تفسيره، حيث يبين موقف الطوائف المختلفة من الجن، وقد ذكر عن هؤلاء الفلاسفة قولهم: (النفوس الناطقة البشرية المفارقة للأبدان قد تكون خيرة وقد تكون شريرة: فإن كانت خيرة فهي الملائكة الأرضية، وإن كانت شريرة فهي الشياطين الأرضية، ثم إذا حدث بدن شديد المشابهة ببدن تلك النفس المفارقة ضرب تعلق بهذا البدن الحادث، وتصير تلك النفس المفارقة معاونة لهذه النفس المتعلقة بهذا البدن على الأعمال اللائقة بها، فإن كانت النفسان من النفوس الطاهرة المشرقة الخيرة، كانت تلك المعاونة والمعاضدة إلهامًا، وإن كانتا من النفوس الخبيثة الشريرة، كانت تلك المعاونة والمناصرة وسوسة)[٢].

وقال ابن حزم: (وذهب القائلون بتناسخ الأرواح أمثال أحمد بن خابط، وأبو مسلم الخراساني، والرازي الطبيب المعروف وغيرهم - أن الشياطين هي أرواح الشريرين من الناس، والملائكة هي أرواح الخيرين منهم)[٣].

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٤٦).
(٢) «التفسير الكبير» (١/ ٧٨)، و«تفسير روح المعاني» (٢٩/ ٨٢).
(٣) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (١/ ٩٠).

وذكر نحو هذا البغدادي في كتابه «الفَرْق بين الفِرَق» حيث يقول: (والباطنية يتأولون الملائكة على دعاتهم إلى بدعتهم، ويتأولون الشياطين والأبالسة على مخالفيهم)[(١)].

وما تقدم من تأويل الجن والملائكة هذا التأويل الفاسد إنما سببه الانحراف والزيغ عن منهج الحق، حيث ضلت هذه الفِرق عن الإسلام، وتأولت آيات القرآن تأويلًا باطلًا يوافق أهواءهم وما انتحلوه من إنكار هذه العوالم، فجمعوا بين إنكار الحق الثابت وتحريف النصوص.

وتأويل بعض هؤلاء الجن والملائكة، بالأرواح المفارقة للأبدان... هو من القول بالتناسخ أو يشابهه، ولا شك أن مذهب التناسخ مذهب باطل كما هو مقرر في الإسلام، فإن الأرواح لا تنتقل إلى أبدان أُخر بعد الموت، بل تبقى في مستقرها في دار البرزخ منعمة أو معذبة[(٢)].

الفصل الثالث: خلق الجن وصفاتهم وأصنافهم

وفيه مباحث:

المبحث الأول: المادة التي خُلِقوا منها

صرح القرآن الكريم والسنة النبوية بذكر المادة التي خُلق منها الجن، فقد ورد في القرآن قوله تعالى: ﴿وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ﴾ [الحجر: ٢٧]. في مقابل الحديث عن خلق الإنسان من الطين، وفي قوله: ﴿خَلَقَ

(١) «الفرق بين الفرق» (٢٧٩).

(٢) «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص١٠٨).

ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ ﴿١٤﴾ وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾ [الرحمن: ١٤، ١٥]. وغير ذلك من الآيات التي تتحدث عن إباء إبليس من السجود لآدم عليه السلام كقوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [الأعراف: ١٢].

أما في السنة النبوية فقد ورد في صحيح مسلم[(١)] من حديث عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**خُلقت الملائكة من نور وخُلق الجان من مارج من نار وخُلق آدم مما وُصف لكم**»[(٢)].

المبحث الثاني: صفات الجن

المطلب الأول: قدرتهم على التشكل، ومدى إمكانية رؤيتهم

أولًا: قدرتهم على التشكل:

الذي تشير إليه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية هو أن الجن يتشكلون بالصور المختلفة.

قال ابن تيمية: (والجن يتصورون في صور الإنس والبهائم، فيتصورون في صور الحيات والعقارب وغيرها، وفي صور الإبل، والبقر، والغنم، والخيل، والبغال، والحمير، وفي صور الطير، وفي صور بني آدم)[(٣)].

ولا يمنع خلقهم من النار تشكلهم في الصور المختلفة، يقول الباقلاني: (لسنا ننكر

(١) رواه مسلم (٢٩٩٦).

(٢) «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص١٣).

(٣) «إيضاح الدلالة في عموم الرسالة» (ص٣٢).

مع كون أصلهم النار أن الله تعالى يكثف أجسامهم ويغلظها، ويخلق لهم أغراضًا تزيد على ما في النار، فيخرجون عن كونهم نارًا، ويخلق لهم صورًا وأشكالًا مختلفة)[١].

الأدلة على تشكل الجن ورؤيتهم:

أما من القرآن فقوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ ۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ ۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤٨﴾﴾ [الأنفال: ٤٨].

ورد في السنة المطهرة أحاديث عديدة تدل على تشكل الجن ورؤيتهم، نجتزئ ببعضها للاستدلال على ذلك:

١ - ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن عفريتًا من الجن جعل يفتك عليَّ البارحة ليقطع عليَّ الصلاة، وأن الله أمكنني منه فذعته، فلقد هممت أن أربطه إلى جنب سارية من سواري المسجد، حتى تنظرون إليه أجمعون - أو كلكم - ثم ذكرت قول أخي سليمان:** ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ ۖ﴾ [ص: ٣٥] **فرده الله خاسئًا**»[٢].

٢ - ما ورد في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته وقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج، وعليّ عيال، ولي حاجة شديدة!! قال: فخليت عنه، فأصبحت فقال النبي ﷺ: «**يا**

(١) «الفتاوى الحديثية» (ص٦٥).

(٢) رواه البخاري (٤٦١)، ومسلم (٥٤١).

أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟» قال: قلت: يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالًا فرحمته فخليت سبيله، فقال: «**أمَا إنه قد كذبك، وسيعود**». فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ: «**إنه سيعود**». فرصدته، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ. قال: دعني فإني محتاج، وعليّ عيال، لا أعود، فرحمته فخليت سبيله، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: «**يا أبا هريرة ما فعل أسيرك؟**» قلت: يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالًا، فرحمته فخليت سبيله. قال: «**أما إنه كذبك، وسيعود**». فرصدته الثالثة، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله، وهذا آخر ثلاث مرات، إنك تزعم لا تعود، ثم تعود، قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت: ما هن؟ قال: إذا أويت إلى فراشك، فاقرأ آية الكرسي: الله لا إله إلا هو الحي القيوم. حتى تختم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح. فخليت سبيله فأصبحت، فقال لي رسول الله ﷺ: «**ما فعل أسيرك البارحة؟**» قلت: يا رسول الله، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله، قال: «**ما هي؟**» قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك، فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم: الله لا إله إلا هو الحي القيوم. وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح - وكانوا أحرص شيء على الخير - فقال النبي ﷺ: «**أمَا إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليالٍ يا أبا هريرة؟**». قال: لا. قال: «**ذاك شيطان**»[1].

وقد يظهر الشيطان لبعض الناس في صورة بعض الأموات، وأكبر ما يقع ذلك من المشركين.

---

(١) رواه البخاري (٢٣١١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (وقد وقع هذا كثيرًا، حتى أنه يتصور لمن يُعظِّم شخصًا في صورته، فإذا استغاث به فيظن ذلك الشخص أنه شيخه الميت).

ويقول في موطن آخر: (وكذلك يأتي كثيرًا من الناس في مواضع ويقول إنه الخضر، وإنما كان جنيًّا من الجن)[١].

ثانيًا: مدى إمكانية رؤيتهم:

ويَحسن بنا في هذا المقام أن نبين آراء الفقهاء في مسألة رؤية الجن وتشكلهم.

١ - الفريق الأول: أن الجن يُرون إذا تشكلوا في غير صورهم الأصلية، في بعض الأوقات، ولبعض الناس قال بذلك الجمهور.

٢ - الفريق الثاني: يرى أن رؤية الجن مختصة بالأنبياء عليهم السلام فقط. وممن قال بذلك: الشافعي وابن حزم والنحاس والقشيري وبعض المحدثين.

٣ - الفريق الثالث: ينكر رؤية البشر للجن، سواء كانوا أنبياء أو غير أنبياء. وهو قول لبعض المحدثين.

٤ - الفريق الرابع: يتوسع في دائرة الرؤية، فيُثبت رؤية الجن بصورهم الأصلية للأنبياء، ولمن اختصه الله بذلك من غير الأنبياء من البشر. وهو قول الألوسي، وابن العربي، على تفصيل سيأتي فيما بعد.

١ - رأي الجمهور من الفقهاء:

الذين قالوا بأن الجن يُرون إذا تشكلوا في غير صورهم الأصلية، في بعض الأوقات ولبعض الناس.

---

(١) «النبوات» (ص٢٩٠). وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص١٩).

قال محمد رشيد رضا: (والجمهور على أن الجن تتشكل)[١].

وقال في موطن آخر: (واختلفت فرق المسلمين في تشكله في الصور، فالجمهور يثبتونه)[٢]

وقال المجلسي: (لا خلاف بين المسلمين في أن الجن والشياطين أجسام لطيفة، يُرون في بعض الأحيان، ولا يُرون في بعضها. . وقد جعل الله لهم القدرة على التشكل بأشكال مختلفة وصور متنوعة، كما هو الأظهر من الأخبار والآثار)[٣].

يقول محمد رشيد رضا مبينًا إمكانية رؤية الجن: (فإذا تمثل الملك أو الجان في صورة كثيفة كصورة البشر أو غيرهم، أمكن للبشر أن يروه، ولكنهم لا يرونه على صورته وخلقته الأصلية بحَسَب العادة وسنة الله في خلق عالمه وعالمها)[٤].

ويقول الإمام القرطبي: (وقد جاء في رؤيتهم أخبار صحيحة، فمنها حديث أبي هريرة الذي وكله رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان - وذكر قصة طويلة - وفيها: أن الشيطان كان يأتيه على صورة رجل فقير، يحثو من الطعام، حتى رفع أمره إلى الرسول وأخبره أن الذي يأتيه إنما هو شيطان)[٥][٦].

أما حديث ابن عباس الذي يقول فيه: (ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما

---

(١) «تفسير المنار» (٧/ ٥٢٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) «المؤمنون في القرآن» (١/ ١٤٥).

(٤) «تفسير المنار» (٧/ ٥٢٥).

(٥) «رواه البخاري (٢٣١١).

(٦) «تفسير القرطبي» (٧/ ١٨٧).

رآهم، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء. وأرسلت عليهم الشهب. فرجعت الشياطين إلى قومهم. فقالوا: ما لكم؟ قالوا: حِيل بيننا وبين خبر السماء وأُرسلت علينا الشهب!! قالوا: ما ذاك إلا من شيء حدث. فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها، فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء!! فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها. فمر النفر الذين أخذوا نحو تهامة - وهو بنخل، عامدين إلى سوق عكاظ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر - فلما سمعوا القرآن استمعوا له، وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء!! فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا، إنا سمعنا قرآنًا عجبًا يهدي إلى الرشد فآمنا به، ولن نشرك بربنا أحدًا. فأنزل الله ﷻ على نبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾[١].

هذا الحديث الذي يبين فيه ابن عباس أن رسول الله ﷺ ما رأى الجن، يقول فيه ابن العربي: (وابن مسعود الذي يُثبت رؤية الرسول للجن - في الحديث المتقدم - أعرف من ابن عباس لأنه شاهده، وابن عباس سمعه، وليس الخبر كالمعاينة)[٢].

ويقول السبكي: (ويُقَدَّم قول ابن مسعود لأنه إثبات وقول ابن عباس نفي، والإثبات مقدم على النفي، لاسيما وقصة الجن كانت بمكة، وكان ابن عباس إذ ذاك طفلًا، أو لم يولد بالكلية، فهو إنما يرويها عن غيره، وابن مسعود يرويها مباشرة عن النبي ﷺ، فالأَوْلى أن يُجعل كلام ابن عباس غير معارض لكلام ابن مسعود، وأن يكونا مرتين: إحداهما: التي ذكرها ابن

(١) رواه مسلم (٤٤٩).
(٢) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٢).

عباس، وهي التي أشار إليها القرآن في سورة الأحقاف وفي سورة الجن، إذ لم يكن النبي ﷺ قصدهم، ولا شعر بهم، ولا رآهم، ولا قرأ عليهم قصدًا، بل سمعوا قراءته وآمنوا به كما نطق بذلك الكتاب العزيز، وثبوتها من حيث الجملة قطعي)[١]، وهذه المرة كانت بنخلة، والثانية: التي تثبت رؤية الرسول للجن وهي بمكة[٢].

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]. **حكاية عن إبليس وقبيله من الشياطين، فقد قال الإمام الشوكاني:** (وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على أن رؤية الشياطين غير ممكنة، وليس في الآية ما يدل على ذلك، وغاية ما فيها أنه - أي: إبليس - يرانا من حيث لا نراه، وليس فيها أنا لا نراه أبدًا؛ فإن انتفاء الرؤية منا له في وقت رؤيته لنا لا يستلزم انتفاءها مطلقًا)[٣].

ثم إن المقصود من الآية عدم رؤيتنا لهم على صورتهم الأصلية التي خلقهم الله عليها، وليس معناها انتفاء رؤيتنا لهم في حالة تشكلهم بمختلف الصور التي ثبت تشكلهم بها؛ لورود الأحاديث الصحيحة في ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: (إن الشيطان قد يتصور ببعض الصور، فتمكن رؤيته، وأن قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ مخصوص بما إذا كان على صورته التي خُلق عليها... وأنهم يظهرون للإنس بالشرط المذكور)[٤]، يقصد إذا تشكلوا بغير صورهم.

---

(١) «فتاوى السبكي» (٢/ ٥٩٩).
(٢) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٣).
(٣) «تفسير فتح القدير» (٢/ ١٩٧).
(٤) «فتح الباري» (٤/ ٤٨٩).

٢ - الفريق الثاني:

الذين يقولون بأن رؤية الجن إنما هي مختصة بالأنبياء، كما ورد في تسخير الجن للنبي سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَٱلشَّيَـٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَـٰذَا عَطَآؤُنَا فَٱمْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٦- ٣٩] فالجن كانوا مرئيين وظاهرين لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ بمعجزة.

وقال الشافعي: «من زعم من أهل العدالة أنه يرى الجن أبطلنا شهادته لقول الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾، إلا أن يكون نبيًّا»(١).

وهو أيضًا قول النحاس، قال القرطبي: (قال النحاس: ﴿مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ يدل على أن الجن لا يُرون إلا في وقت نبي؛ ليكون ذلك دلالة على نبوته؛ لأن الله جل وعز خلقهم خلقًا لا يُرون فيه، وإنما يُرون إذا نُقلوا عن صورهم، وذلك من المعجزات التي لا تكون إلا في وقت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم)(٢).

وقال القرطبي أيضًا: (قال القشيري: أجرى الله العادة بأن بني آدم لا يرون الشياطين اليوم)(٣).

وكذلك ابن حزم الظاهري، فقد قال: (وهم يروننا ولا نراهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧].. وإذ أخبرنا الله عَزَّ وَجَلَّ أنا لا نراهم، فمن ادعى أنه يراهم أو رآهم فهو كاذب، إلا أن يكون نبيًّا من الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فذلك معجزة لهم، كما نص النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أنه تفلت عليه**

---

(١) «مناقب الشافعي» للأبري (ص٩٢).

(٢) «تفسير القرطبي» (٧/ ١٨٦).

(٣) المصدر السابق.

الشيطان ليقطع عليه صلاته..»[(١)]. ثم قال: (ولا سبيل إلى وجود خبر يصح برؤية جني بعد موت رسول الله ﷺ، وإنما هي منقطعات أو عمن لا خير فيه)[(٢)].

٣ - الفريق الثالث:

الذي ينكر حتى رؤية النبي ﷺ للجن، فقد قال عبد الله النوري في جوابه على سؤال وُجه إليه عن رؤية الرسول عليه السلام للجن: (لم يَثبت أن النبي ﷺ رأى الجن بعينيه، وإنما أوحي إليه أن نفرًا من الجن استمع إليه، قال تعالى: ﴿قُلۡ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسۡتَمَعَ نَفَرٞ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَقَالُوٓاْ إِنَّا سَمِعۡنَا قُرۡءَانًا عَجَبٗا ١﴾ [الجن: ١]).

وهو لا يُثبت الرؤية إلا للنبي سليمان عليه السلام، كما ورد في الآيات التي تبين تسخير الجن له.

وعلى هذا فهو يخالف كل الآراء التي تُجمع على رؤية النبي عليه السلام للجن.

وأما بالنسبة للآية التي ذكرها، فقد كانت إخبارًا من الله لنبيه بأن نفرًا من الجن استمعوا إليه، وهي تُشعر بأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يرهم في هذه المرة، ولكن وفادات الجن على الرسول عليه السلام قد تكررت عدة مرات، رآهم فيها...

وأما أن هذه خصوصية للنبي سليمان عليه السلام ومعجزة دالة على رسالته. كما قال صاحب الدعوى عبد الله النوري. فهي دعوى لا تمنع من تسخيرهم ورؤيتهم بعده. يقول البهي الخولي: «وإذا كان ذلك التسخير خصوصية لا تنبغي لأحد بعد سليمان فإن سر تلك الخصوصية لم ينقطع بعده»[(٣)].

---

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٥/ ١٢).
(٢) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٥/ ١٣).
(٣) «آدم عليه السلام» (٨٨).

٤ - الفريق الرابع:

الذي يتوسع في دائرة الرؤية، فيُثبت رؤية الجن بخلقتهم الأصلية للأنبياء، ولمن اختصه الله بذلك من غير الأنبياء.

قال ابن العربي: (وليس يمتنع أن يراهم النبي ﷺ في صورهم كما يرى الملائكة)(١).

وقال الألوسي: (وقد تُرى - أي: الجن - بصور غير صورها الأصلية، بل وبصورها الأصلية التي خُلقت عليها، كالملائكة عليهم السلام، وهذا للأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم، ومن شاء الله تعالى من خواص عباده عز وجل)(٢).

ومما تقدم لنا من الأقوال في مسألة رؤية الجن يتبين لنا أن الحق مع الفريق الذي قال بوقوع رؤيتهم للأنبياء مطلقًا ولغيرهم عند تمثلهم، وهو ما عليه الأكثرية من العلماء، وهو القول الذي تدعمه النصوص الثابتة من السنة النبوية، وهو الذي تشهد له التجربة مع كثير من الناس(٣).

المطلب الثاني: الجن يتناكحون ويتناسلون ولهم ذرية

يقول ابن حجر الهيتمي: «واستدلوا لتناكح الجن فيما بينهم بقوله تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ﴾ [الكهف: ٥٠]. فهذا يدل على أنهم يتناكحون لأجل الذرية»(٤).

(١) «أحكام القرآن» (٤/ ١٨٦٤).

(٢) «روح المعاني» (٢٩/ ٨٢).

(٣) «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٢٩).

(٤) «الفتاوى الحديثية» (ص٦٨).

ومن الأدلة على تناكحهم وتناسلهم قوله تعالى: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن:٥٦].

يقول ابن حجر الهيتمي: (وهذا يدل على أنه يتأتى منهم الطمث وهو الجماع والافتضاض)[١].

ويقول الفخر الرازي في الآية المتقدمة: (ما الفائدة في ذكر الجان مع أن الجان لا يجامع؟ نقول: ليس كذلك، بل الجن لهم أولاد وذريات، وإنما الخلاف في أنهم هل يواقعون الإنس أم لا؟ والمشهور أنهم يواقعون)[٢].

ومن الأدلة على أن الجن يتناكحون ولهم ذرية ما ورد في سورة الجن، من أن للجن رجالًا، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾ [الجن: ٦]، ومتى كان فيهم رجال ففيهم إناث، وذلك يقتضي التناسل[٣].

المطلب الثالث: الجن يأكلون ويشربون

اختلف العلماء في أن الجن هل يأكلون ويشربون أم لا؟

للعلماء في هذه المسالة ثلاثة أقوال:

أولًا: أن جميع الجن يأكلون ويشربون.

ثانيًا: أن جميع الجن لا يأكلون ولا يشربون.

ثالثًا: أن قسمًا منهم يأكل ويشرب، والقسم الآخر لا يأكل ولا يشرب.

---

(١) «الفتاوى الحديثية» (ص٦٨).

(٢) «التفسير الكبير» (٢٩/ ١٣٠).

(٣) «العقيدة الإسلامية وأسسها» (٢/ ٢٧).

والذي تدل عليه النصوص، أن الجن يأكلون ويشربون، دون تخصيص بعضهم بذلك دون بعض:

ففي حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**أتاني داعي الجن فذهبتُ معه فقرأت عليهم القرآن**»، قال: «**فانطلق بنا فأرانا آثارهم، وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: لكم كل عظم ذُكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحمًا، وكل بعرة علف لدوابكم**». فقال رسول الله ﷺ: «**فلا تستنجوا بها فإنها طعام إخوانكم**»(١).

وقد ورد في الحديث الصحيح أن الشيطان يأكل ويشرب، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله**»(٢).

وكذلك ما ورد من أن الشيطان يدخل هو وأتباعه على البيوت التي لا يذكر أصحابها اسم الله ﷻ، فيأكلون ويبيتون معهم، فعن جابر بن عبد الله أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه؛ قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء. وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء**»(٣).

وقد ورد كذلك أن الشيطان يستحل الطعام إذا لم يُذكر اسم الله عليه، فعن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعامًا لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ، فيضع يده، وأنَّا حضرنا معه مرة طعامًا، فجاءت جارية كأنها تُدفع. فذهبَتْ لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها. ثم

---

(١) رواه البخاري (٣٨٥٩)، ومسلم (٤٥٠).

(٢) رواه مسلم (٢٠١٨).

(٣) رواه مسلم (٢٠١٨) (١٣).

جاء أعرابي كأنما يُدفع، فأخذ بيده، فقال رسول الله ﷺ: «**إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يُذكر اسم الله عليه. وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده، والذي نفسي بيده، إن يده في يدي مع يدها**»(١).

ففي الحديث دلالة على أن الشيطان يستحل الطعام بالأكل منه إذا لم يُذكر اسم الله عليه، وقد كان الشيطان وراء تلك الجارية والأعرابي، يدفعهما بسرعة إلى الطعام، بحيث لا يذكرون اسم الله عليه، فبذلك يأكل الشيطان معهما من الطعام؛ ولذلك نزع عليه الصلاة والسلام أيديهما من الطعام، وذكر اسم الله، ثم أكل(٢).

المطلب الرابع: الجن يتميزون بسرعة الحركة والقدرة على الأعمال الشاقة

خص الله الجن عن الإنس بأن جعل لهم قدرات ومهارات عظيمة، فقد سَخَّر الله الجن للنبي سليمان عليه السلام، فكانوا يبنون له القصور والمحاريب، ويصنعون التماثيل، ويعملون الجفان الواسعة للطعام، وحياض الماء الكبيرة.

قال تعالى في وصف ذلك: ﴿وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٢﴾ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ ۚ ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٢، ١٣].

(١) رواه مسلم (٢٠١٧).

(٢) «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٤٦)، وانظر فيه أدلة القولين الثاني والثالث.

فقد وصف الله هذه القدور بأنها راسيات، أي: ثابتات لا تنتقل لضخامتها، وفي وصف الجفان بهذه الضخامة والاتساع، ووصف القدور بهذه الأحجام العظيمة - دليل على قدرتهم العظيمة.

وفي حديث القرآن عن عفريت أحد الجان - الذي تعهد بإحضار عرش بلقيس ملكة سبأ قبل قيام سليمان عليه السلام من مجلسه - دليل على حركتهم السريعة في التنقل، قال تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾﴾ [النمل: ٣٩].

وما ورد من ارتيادهم للفضاء، كما ورد في القرآن الكريم في معرض الحديث عن استراق الجن لأخبار السماء ورميهم بالشهب، قال تعالى حكاية عنهم: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ﴿٨﴾ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ ۖ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩].

ففي كل من هذه الآيات دليل على قدرتهم على الأعمال الشاقة، وسرعة تنقلهم بين الأماكن البعيدة، ولا غرابة في ذلك، فهم مخلوقات عنصرهم النار التي تتميز بالخفة، فسبحان من أبدع كل شيء صنعًا(١).

المطلب الخامس: الجن يموتون ويُبعثون بعد الموت

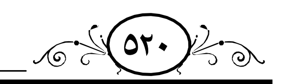
الجن مخلوقات تموت كما يموت الإنس، فمن الأدلة القرآنية على موتهم:

قوله تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟

(١) «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٥٠).

عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾ [الأنعام: ١٣٠].

وقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ ۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨].



وقوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩].

وقوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿١٨﴾﴾ [الأحقاف: ١٨].

قال الألوسي: (واستدل بقوله ﷻ: ﴿فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ﴾ [الأحقاف: ١٨] الآية - على أن الجن يموتون قرنًا بعد قرن كالإنس)(١).

وسئل ابن حجر عن موت الجن فقال: (كل الحيوانات يموتون، وكذلك سائر العالم؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾﴾ [الرحمن: ٢٦]. مع قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨](٢).

وأما الدليل من السنة على موتهم: فعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول: «**أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون**»(٣). وهو أصرح الأحاديث الدالة على موت الجن.

❊ ❊ ❊

(١) «تفسير روح المعاني» (٢٦/ ٢١).

(٢) «الفتاوى الحديثية» (ص٧١).

(٣) رواه البخاري (٧٣٨٣)، ومسلم (٢٧١٧).

المطلب السادس: الجن يعجزون عن أمور

عجزهم عن الاتيان بالمعجزات:

لا تستطيع الجن الاتيان بمثل المعجزات التي جاءت بها الرسل تدليلًا على صدق ما جاءت به.

فعندما زعم بعض الكفرة أن القرآن من صنع الشياطين، قال تعالى: ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢١٠﴾ وَمَا يَنۢبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٢١١﴾ إِنَّهُمْ عَنِ ٱلسَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٠ - ٢١٢].

وتحدى الله بالقرآن الإنس والجن: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨].

لا يتمثلون بالرسول ﷺ في الرؤيا:

والشياطين تعجز عن التمثل في صورة الرسول ﷺ في الرؤيا:

ففي الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**...ومن رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي...**»(١). وفي رواية: «**من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، ولا يتمثل الشيطان بي**»(٢).

لا يستطيعون أن يتجاوزوا حدودًا معينة في أجواء الفضاء:

قال تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ ﴿٣٣﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٤﴾ يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا

---

(١) رواه البخاري (١١٠)، ومسلم (٢٢٦٦).

(٢) رواه البخاري (٦٩٩٣).

شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنتَصِرَانِ﴾ [الرحمن: ٣٣ - ٣٥].

فمع قدراتهم وسرعة حركتهم لهم مجالات لا يستطيعون أن يتعدوها، وإلا فإنهم هالكون.

لا يستطيعون فتح باب أُغلق وذكر اسم الله عليه:

ففي الحديث المتفق عليه: «**فإن الشيطان لا يفتح بابًا مغلقًا، وأوكوا قربكم، واذكروا اسم الله، وخَمِّروا آنيتكم، واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليها شيئًا، وأطفئوا مصابيحكم**»(١)(٢).



المبحث الثالث: الأماكن التي يسكنها الجن

لهم أماكن يكثر فيها تواجدهم، لا سيما على الماء، فعن جابر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن عرش إبليس على البحر، فيبعث سراياه فيفتنون الناس، فأعظمهم عنده أعظمهم فتنة**»(٣).

ويتواجدون أيضًا في الأماكن المستقذرة كالخلاء ونحوه؛ ولذلك كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث» أي: من ذكران الشياطين وإناثه(٤).

قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾﴾ [البقرة: ٣٦]. وذلك بعدما

(١) رواه البخاري (٥٦٢٣)، ومسلم (٢٠١٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) «عالم الجن والشياطين» لعمر سليمان الأشقر (ص٣٧).

(٣) رواه مسلم (٢٩٢٥).

(٤) رواه أبو داود (٦)، وابن ماجه (٢٤٤)، وأحمد (٤/ ٣٦٩) (١٩٣٠٥).

خالف آدم وزوجه عليهما السلام أمر ربهما بعدم الأكل من الشجرة التي نهاهم الله بالأكل منها.

قال الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية: (والخطاب لآدم وحواء، والحية، والشيطان في قول ابن عباس. وقال الحسن: لآدم وحواء والوسوسة. وقال مجاهد والحسن أيضًا: بنو آدم، وبنو إبليس. والهبوط: النزول من فوق إلى أسفل)[١].

وقال الإمام القرطبي في الآية: (وقد دل على هذا أن هبوط آدم وزوجته وعدوهما إبليس كان في وقت واحد، بجمع الله إياهم في الخبر عن إهباطهم بعد الذي كان من خطيئة آدم وزوجته، وتسبب إبليس ذلك لهما على ما وصفه ربنا جل ذكره عنهم)[٢].

وبالإضافة إلى هذا فقد ورد النهي عن الرسول ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل، والحمامات، وعلَّلَ النهي بأنها مأوى الشياطين.

ويكثر وجودهم في الأسواق لفتنة الناس، وهم إبليس وذريته؛ ولذلك نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن المكث فيها، فقد قال موصيًا سلمان رضي الله عنه: «لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق، ولا آخر من يخرج منها؛ فإنها معركة الشيطان، وبها ينصب رايته»[٣].

❊ ❊ ❊

(١) «تفسير القرطبي» (١/ ٣١٩).

(٢) «تفسير القرطبي» (١/ ٣١٩).

(٣) رواه مسلم (٢٤٥١).

المبحث الرابع: أصناف الجن

المطلب الأول: من حيث صورهم

الجن أصناف مختلفة، فهم أصناف من حيث خلقتهم العامة، يختلف فيها كل صنف عن الآخر، وهم قبائل متعددة، وفيهم الذكور والإناث. وهم بعد ذلك مختلفون في الاعتقاد، ففيهم المؤمن والكافر، والصالح والطالح، وهم فرق وشيع مختلفة... إلى غير ذلك مما يتعلق بأصنافهم.

فمنهم من يتشكلون في صورة حيات، فإن النبي ﷺ قال: «**إن بالمدينة نفرًا من الجن قد أسلموا، فمَن رأى شيئًا من هذه العوامر فليؤذنه ثلاثًا، فإن بدا له بعد فليقتله، فإنه شيطان**»(١).

ومن العلماء من قال: إنهم يتشكلون أيضًا في صورة كلاب؛ لظاهر حديث النبي ﷺ: «**الكلب الأسود شيطان**»(٢).

وصنف يطير في الهواء، وثالث يقيم ويرتحل.

فالجن على هذا الأساس متباينون في أصل خلقتهم التي خُلقوا عليها، فهم على صور شتى، ولكن هذه الأصناف جميعًا لا تخرج في الدائرة العامة عن كونها مخلوقة من النار؛ لإخبار القرآن بذلك، قال تعالى: ﴿وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ﴾ [الحجر: ٢٧].

وقد ذُكر أن هناك صنفًا من الجن يقال له الحِنُّ - بالحاء -، قال ابن منظور:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٦).

(٢) أخرجه مسلم (٥١٠) (٢٦٥) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والجن بالكسر: حي من الجن، يقال بأن منهم الكلاب السود البُهم، وقيل بأن الحن ضرب من الجن. وأنشد:

يلعبن أحوالي من حن وجن

وقيل بأنهم سفلة الجن وضعفاؤهم، وأنشد مهاصر بن المحل:

أبيت أهوى في شياطين ترن مختلف نجواهم جن وحن(١)

ومن هذه الأوصاف:

١ - العفريت:

قال تعالى إخبارًا عن جن سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾﴾ [النمل: ٣٩].

قال أبو عبيدة: العِفْريت من كل جِنّ أو إِنس: الفائق المبالغ الرئيس. وقال ابن قتيبة: العفريت: الشرير الوثيق. وقال الزجاج: العفريت: النافذ في الأمر، المبالغ فيه مع خُبث ودهاء(٢)..

وقال ابن منظور: (العفريت من الرجال: النافذ في الأمر، المبالغ فيه مع خبث ودهاء. والعفريت من الشيء: المبالغ، يقال: فلان عفريت نِفريت، وعِفرية نِفرية(٣).

وقد تقدم حديث الرسول ﷺ: «**إن عفريتًا من الجن تفلت عليّ البارحة ليقطع عليّ صلاتي..**»(٤).

وهناك أصناف أخرى، انظر «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٥٩).

(١) انظر: «لسان العرب» (١٣/ ١٣٢).
(٢) انظر: «زاد المسير في علم التفسير» (٣/ ٣٦٣).
(٣) «لسان العرب» (٤/ ٥٨٣).
(٤) رواه البخاري (٤٦١)، ومسلم (٥٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المطلب الثاني: من حيث انتسابهم إلى قبائل وأماكن

في الجن قبائل وأقوام كما هو الأمر عند الإنس، فقد أخبر القرآن أن للجن أقوامًا، قال تعالى إخبارًا عن النفر الذين استمعوا للقرآن من الرسول عليه الصلاة والسلام ثم ولوا إلى قومهم منذرين: ﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾﴾ [الأحقاف: ٣١].

قال ابن منظور: (والقوم: الجماعة من الرجال والنساء جميعًا، وقيل: هو للرجال خاصة دون النساء، ويقوي ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحجرات: ١١] أي: رجال من رجال، ولا نساء من نساء. . . وقوم كل رجل: شيعته وعشيرته).

قال ابن الأثير: القوم في الأصل مصدر قام، ثم غلب على الرجال دون النساء؛ ولذلك قابلهن به، وسُموا بذلك؛ لأنهم قوامون على النساء بالأمور التي ليس للنساء أن يقمن بها.

وقال الجوهري: القوم: الرجال دون النساء لا واحد له من لفظه.

قال: وربما دخل النساء فيه على سبيل التبع؛ لأن قوم كل نبي رجال ونساء)[١].

وعلى هذا فإن قول النفر من الجن: (يا قومنا) يفيد أن لكل نفر من الجن قومًا ينتسبون إليه، فإن هؤلاء النفر من الجن انطلقوا إلى شيعتهم وعشيرتهم ينذرونهم، وأَوْلى الناس بالإنذار الأهل والعشيرة، كما قال تعالى لنبيه عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤].

---

(١) «لسان العرب» (١٢/ ٤٩٦).

وكما أن الجن ينتسبون إلى أقوام، فإنهم ينتسبون إلى أماكن وأوطان كذلك، فقد ذُكر أن النفر الذين قدموا على الرسول ﷺ إنما جاءوا إليه من نصيبين، ففي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه «كان يحمل مع النبي ﷺ إداوة لوضوئه وحاجته، فبينما هو يتبعه بها فقال: «**من هذا؟**» فقال: أنا أبو هريرة. فقال: «**أبغني أحجارًا أستنفض بها، ولا تأتيني بعظم ولا بروثة**»، فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي حتى وضعت إلى جنبه، ثم انصرفت، حتى إذا فرغ مشيت معه فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: «**هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جن نصيبين – ونِعم الجن – فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعمًا**»[(١)].

ونصيبين هذه قيل: إنها مدينة بالشام، وجنها سادات الجن، وقيل: إنها قرية باليمن غير التي في العراق، وقيل: إنهم من نينوى، وإن جن نصيبين أتوه بعد ذلك بمكة[(٢)]، وذكر ابن حجر أن نصيبين منطقة بين الشام والعراق[(٣)]، وذكر القرطبي أن الجن الذين قدموا على الرسول وهو بمكة كانوا سبعة نفر: ثلاثة من أهل حران وأربعة من أهل نصيبين، والذين أتوه بنخلة جن نينوى[(٤)].

وفي رواية عند مسلم عن الشعبي أن وفد الجن الذي قدم على الرسول وهو بمكة إنما كان من جن الجزيرة[(٥)].

---

(١) رواه البخاري (٣٨٦٠).
(٢) «بهجة المحافل وبغية الأماثل» (١/ ١٢٣).
(٣) «فتح الباري» (٧/ ١٧٢).
(٤) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٢).
(٥) «فتاوى السبكي» (٢/ ٦٠٠).

فقد دلت هذه الأحاديث على أن الجن ينتسبون إلى أوطان، فمنهم جن الجزيرة، ومنهم جن نينوى، ومنهم جن نصيبين، ومنهم جن حران... إلى غير ذلك من الأوطان والأماكن التي يسكنها الجن وينتسبون إليها، كما ذكر القرطبي عن الضحاك[١].

المطلب الثالث: من حيث الإيمان والكفر، والصلاح والفساد

كما أن الجن قبائل مختلفة، فهم كذلك أصحاب مِلل ونِحل متباينة، وفيهم المؤمن والكافر، والعادل والظالم، قال تعالى إخبارًا عنهم: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَۖ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴿١١﴾﴾ [الجن: ١١].

قال كثير من العلماء: منهم: الكفار، والفسقة، والمرجئة، والقدرية، والخوارج، والروافض، وكل المِلل في الجن كما هي في الإنس[٢].

يقول القرطبي: (هذا من قول الجن، أي: قال بعضهم لبعض لما دعوا إلى الإيمان بمحمد ﷺ: وأنا كنا قبل استماع القرآن منا الصالحون ومنا الكافرون، وقيل: ومنا دون ذلك، أي: ومن دون الصالحين في الصلاح)[٣].

وقوله تعالى إخبارًا عنهم: ﴿كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا﴾ [الجن:١١] أي: فِرقًا شتى، قاله السدي. وقال الضحاك: أديانًا مختلفة. وقال قتادة: أهواء متباينة[٤]،

(١) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٢). وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٦٤).
(٢) «سلسلة التفسير» للشيخ مصطفى العدوي (٧٦/ ٧).
(٣) «تفسير القرطبي» (١٩/ ١٥).
(٤) «تفسير الطبري» (٢٣/ ٦٥٩).

وأخبر القرآن عن أحوالهم أيضًا بقوله: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُوْلَٰٓئِكَ تَحَرَّوْا۟ رَشَدًا ﴿١٤﴾﴾ [الجن: ١٤].

قال ابن القيم: (فالمسلمون الذين آمنوا بالله ورسوله منهم، والقاسطون الجائرون العادلون عن الحق. قال ابن عباس: هم الذين جعلوا لله أندادًا، يقال: أقسط الرجل: إذا عدل فهو مقسط، ومنه: ﴿وَأَقْسِطُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]. وقسط: إذا جار فهو قاسط، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴿١٥﴾﴾ [الجن: ١٥]).

وقال أيضًا تعليقًا على هذه الآيات التي تبين أحوال الجن وأصنافهم، وأنهم كأحوال الإنس في الإيمان والكفر، والصلاح والفساد: (وقد تضمنت هذه الآيات انقسامهم إلى ثلاث طبقات: صالحين، ودون الصالحين، وكفار. وهذه الطبقات بإزاء طبقات بني آدم، فإنها ثلاثة: أبرار، ومقتصدون، وكفار. فالصالحون بإزاء الأبرار ومَن دونهم بإزاء المقتصدين، والقاسطون بإزاء الكفار. وهذا كما قَسَّم سبحانه بني إسرائيل إلى هذه الأقسام الثلاثة في قوله: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾﴾ [الأعراف: ١٦٨]، فهؤلاء الناجون منهم، ثم ذكر الظالمين وهم خلف السوء الذين خلفوا بعدهم. ولما كان الإنس أكمل من الجن وأتم عقولًا، ازدادوا عليهم بثلاثة أصناف أُخر، ليس شيء منها للجن وهم: الرسل والأنبياء والمقربون، فليس في الجن صنف من هؤلاء بل حِليتهم الصلاح...)(١).

---

(١) «طريق الهجرتين وباب السعادتين» (١/ ٤١٦). وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٦٧).

مسألة: هل يُسْلِم الشيطان؟

جاء عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها حدثت أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا. قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «**مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ؟ أَغِرْتِ؟**» فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ؟**» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟! قَالَ: «**نَعَمْ**» قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «**نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ**»(١).

وعن قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ**» قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ**»(٢).

فقوله: (فأسلم) برفع الميم وفتحها وهما روايتان مشهورتان: فمَن رفع قال: معناه أَسْلَمُ أنا من شره وفتنته. ومَن فَتَح قال: إن القرين أسلم، من الإسلام وصار مؤمنًا، لا يأمرني إلا بخير.

واختلفوا في الأرجح منهما: فقال الخطابي: الصحيح المختار الرفع. ورجح القاضي عياض الفتح وهو المختار لقوله ﷺ: «**فلا يأمرني إلا بخير**» واختلفوا على رواية الفتح: قيل: (أسلم) بمعنى استسلم وانقاد، وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم: «فاستسلم» وقيل: معناه صار مسلمًا مؤمنًا(٣).

---

(١) رواه مسلم (٢٨١٥).

(٢) رواه مسلم (٢٨١٤).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (٩/ ١٩٥).

ومن يرى أن الشيطان يمكن أن يسلم ابن حبان، قال معلقًا على الحديث: (في هذا الخبر دليل على أن شيطان المصطفى ﷺ أسلم حتى إنه لم يكن يأمره إلا بخير، إلا أنه كان يسلم منه وإن كان كافرًا)(١).

وذهب بعضهم إلى أن الشيطان لا يكون إلا كافرًا(٢).

المبحث الخامس: إبليس وصفاته

المطلب الأول: تعريف إبليس والشيطان لغة واصطلاحًا

ذكر بعض العلماء أن إبليس اسم عربي، على وزن إفعيل، مشتق من الإبلاس، وهو الإبعاد من الخير، أو اليأس من رحمة الله(٣).

وقال الأكثرون: إن إبليس اسم أعجمي ممنوع من الصرف للعَلَمية والعجمية، وقد ذكر ابن الأنباري أن إبليس لو كان اسمًا عربيًّا لم يُصرف كإكليل وإحليل(٤)، قال أبو إسحاق: إن إبليس أعجمي معرفة، وذكر الزبيدي أن إبليس لا يصح أن يشتق وإن وافق معنى إبليس لفظًا ومعنى، وقد غلط العلماء الذين قالوا باشتقاقه.

---

(١) «صحيح ابن حبان» (١٤/ ٣٢٧).

(٢) منهم شارح الطحاوية (ص٤٣٩) وانظر «عالم الجن والشياطين» لعمر سليمان الأشقر (ص٤٩).

(٣) انظر: «لسان العرب» (٦/ ٢٩)، و«تفسير الطبري» (١/ ٥٠٩)، و«تفسير روح المعاني» (١/ ٢٢٩).

(٤) انظر: «تفسير روح المعاني» (١/ ٢٢٩)، و«فتح الباري» (٦/ ٣٣٩).

وذكر الطبري بأنه (لم يصرف استثقالًا، إذ كان اسمًا لا نظير له من أسماء العرب، فشبهته العرب إذ كان كذلك بأسماء العجم التي لا تجري، كما في إسحاق حيث لم يجروه، وهو مشتق من أسحقه الله إسحاقًا، إذ وقع ابتداء اسمًا لغير العرب التي تسمت به العرب، فجرى مجراه، وهو من أسماء العجم في الإعراب فلم يصرف، وكذلك أيوب إنما هو من آب يئوب)[(١)].

قال ابن حجر: (وقد تُعقب بأنه لو كان اسمًا عربيًّا مشتقًّا من الإبلاس لكان قد سُمي به بعد يأسه من رحمة الله بطرده ولعنه)[(٢)].

تعريف الشيطان لغة:

ذكر جماعة من أهل اللغة أن الشيطان نونه أصلية على وزن (فيعال) مشتق من شطن، أي: بَعُد، فهو بعيد بطبعه عن طباع البشر، وبعيد بفسقه عن كل خير، وشيطن وتشيطن، صار كالشيطان وفَعَل فعله، قال أمية بن أبي الصلت يصف سليمان بن داود عليه السلام:

أيما شاطن عصاه عكاه ثم يلقى في السجن والأغلال

فقال: أيما شاطن، ولم يقل: أيما شائط.

وذكر جماعة أن الشيطان نونه زائدة على وزن (فعلان) فهو من شاط يشيط: إذا احترق غضبًا، وعلى هذا الأساس يكون ممنوعًا من الصرف[(٣)].

وذكر ابن الأثير أن نون الشيطان إذا جُعلت أصلية كان من الشطن وهو: البعد عن الخير، أو الحبل الطويل، كأنه طال في الشر. وإن جُعلت زائدة كان من شاط يشيط: إذا هلك، أو من استشاط غضبًا، إذا احتد في غضبه

---

(١) «تفسير الطبري» (١/ ٢٢٧).

(٢) «فتح الباري» (١/ ٣٣٩). وانظر: «عالم الجن» لعبيدات (ص٤٥٩).

(٣) «لسان العرب» (١٣/ ٢٣٧)، و«القاموس المحيط» (ص٨٧١).

والتهب. قال: والأول أصح[١].

وذكر ابن كثير أن من العلماء من صحح المعنيين مع قولهم بأن الأول أصح[٢].

وقال ابن عثيمين: الشيطان: اسم من أسماء إبليس؛ قيل: إنه مشتق من «شطن» إذا بعُد. وعلى هذا فالنون أصلية؛ وقيل: إنه مشتق من«شاط» إذا تغيظ وغضب؛ لأن صفته هي التغيظ، والغضب، والحمق، والجهل؛ ولكن الأول أقرب: أنه من «شطن» إذا بَعُد؛ بدليل أنه مصروف؛ و«أل» فيه للجنس؛ فليس خاصًّا بشيطان واحد[٣].

تعريف إبليس والشيطان اصطلاحًا:

تردد لفظ إبليس والشيطان في مواضع متعددة من القرآن الكريم، فقد ورد لفظ إبليس في أحد عشر موضعًا، ولم يرد هذا اللفظ إلا مفردًا في هذه المواضع جميعًا.

إبليس هو ذلك المخلوق من النار، الشيطان الرجيم اللعين الذي قال الله له: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٣٥﴾﴾ [ص: ٧٨] وكان إبليس مع الملائكة صحبتهم يعمل بعملهم، ولما أُمر بالسجود لآدم ظهر ما فيه من الخبث والإباء والاستكبار فأبى وأستكبر وكان من الكافرين فطُرد من رحمة الله ﷻ، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [البقرة: ٣٤][٤].

---

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ١١٦٠).
(٢) «تفسير ابن كثير» (١/ ١٥)، وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٤٦٢).
(٣) «تفسير القرآن» العثيمين (٥/ ٢٧٥).
(٤) «شرح ثلاثة الأصول» للعثيمين (ص١٥٣).

وسُمي إبليسًا لأنه أَبلَسَ من رحمة الله. أي: أَيِسَ منها يأسًا لا رجاء بعده. ﴿أَبَىٰ﴾ أي: امتنع؛ ﴿وَٱسۡتَكۡبَرَ﴾ أي: صار ذا كبر[1].

وأما لفظ الشيطان فقد يراد به إبليس خاصة، كما في قصة آدم وإبليس كقوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ عَنۡهَا﴾ [البقرة: ٣٦]. وقوله: ﴿فَوَسۡوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ لِيُبۡدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنۡهُمَا مِن سَوۡءَٰتِهِمَا﴾ [الأعراف: ٢٠].

وقد يراد بالشيطان كل شرير مفسد داعٍ للغي والفساد من الجن والإنس، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ ١١٢﴾ [الأنعام: ١١٢].

المطلب الثاني: أوصاف إبليس

١ - الرجيم:

قد ورد هذا الوصف في مواضع متعددة من القرآن، قال تعالى عن إبليس بعد رفض السجود لآدم: ﴿فَٱخۡرُجۡ مِنۡهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٞ ٣٤﴾ [الحجر: ٣٤]. وقال: ﴿فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ٩٨﴾ [النحل: ٩٨]. وقال: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوۡلِ شَيۡطَٰنٖ رَّجِيمٖ ٢٥﴾ [التكوير: ٢٥].

٢ - المارد:

قد ورد هذا الوصف للشيطان في مواضع من القرآن، وهي قوله تعالى: ﴿وَحِفۡظٗا مِّن كُلِّ شَيۡطَٰنٖ مَّارِدٖ ٧﴾ [الصافات: ٧]. ﴿وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيۡطَٰنٖ مَّرِيدٖ﴾ [الحج: ٣]. ﴿وَإِن يَدۡعُونَ إِلَّا شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا﴾ [النساء: ١١٧].

(١) «تفسير العثيمين»: الفاتحة والبقرة (١/ ١٢٥).

٣ - الوسواس الخناس:

قال تعالى في وصف الشياطين: ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ٤- ٦][1].

المطلب الثالث: الجنس الذي منه إبليس

اختلف العلماء في جنس إبليس هل هو من الملائكة أم من الجن؟ وذلك لورود الآيات القرآنية باستثنائه من الملائكة في مواضع من القرآن عند التعرض لسجود الملائكة لآدم عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [البقرة: ٣٤]. ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الأعراف: ١١]. وقال: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [ص: ٧٣ - ٧٤]. وغير ذلك من الآيات، وهي تدل على استثنائه من الملائكة.

وقد جاءت آية سورة الكهف مصرحة بأن إبليس من الجن، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا ﴿٥٠﴾﴾ [الكهف: ٥٠].

وإزاء هذه الآيات انقسم العلماء في هذه المسألة إلى فريقين:

الفريق الأول: يرى أن إبليس من الملائكة، والاستثناء الوارد في الآيات إنما هو استثناء متصل.

---

(١) انظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٤٦٩).

قال القرطبي: (وهو قول جمهور العلماء، كابن عباس، وابن مسعود، وابن جريج، وسعيد بن المسيب، وقتادة... وغيرهم، وهو اختيار الشيخ أبي الحسن الأشعري، والشيخ موفق الدين بن قدامة، وأئمة المالكية، ورجحه الطبري).

وقال البغوي: (هذا قول أكثر المفسرين وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [ص: ٧٣، ٧٤]).

الفريق الثاني: يرى أن إبليس لم يكن من الملائكة وإنما هو من الجن، والاستثناء في الآيات إنما هو استثناء منقطع.

والقائلون بهذا: ابن عباس في رواية، والحسن البصري، واختاره الزمخشري، وأبو البقاء العكبري، والكواشي في تفسيره، وذكره الفخر الرازي عن بعض المتكلمين كالمعتزلة، وغيرهم من العلماء، ورجحه الشيخ الشنقيطي وابن عثيمين وغيرهما.

قال ابن عثيمين: إذا قال قائل: إن ظاهر القرآن أن إبليس كان من الملائكة؟

فالجواب: لا، ليس ظاهر القرآن؛ لأنه قال: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ ثم ذكر أنه ﴿كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ﴾، نعم، القرآن يدل على أن الأمر توجه إلى إبليس كما قد توجه إلى الملائكة، ولكن لماذا؟ قال العلماء: إنه كان - أي: إبليس - يأتي إلى الملائكة ويجتمع إليهم، فوُجِّه الخطاب إلى هذا المجتمع من الملائكة الذين خُلقوا من النور ومن الشيطان الذي خُلق من النار، فرجع الملائكة إلى أصلهم والشيطان إلى أصله، وهو الاستكبار والإباء والمجادلة بالباطل لأنه أبى واستكبر وجادل[1].

---

(١) «تفسير القرآن» للعثيمين (٦/ ٧٢).

الفصل الرابع: تكليف الجن وجزاؤهم

نصت كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية على أن الجن مكلفون بالتكاليف الشرعية، وأنهم مأمورون بفعل الطاعات والقيام بالعبادات، وأنهم منهيون عن ارتكاب المعاصي والمحرمات، وأنهم مختارون لهذا الأمر والنهي، وهذا ما عليه جمهور أهل الإسلام. وهم بهذا كالبشر الذين كلفهم الله بالتكاليف الشرعية أمرًا ونهيًا[(١)].

وذهب قوم إلى أن الجن مضطرون، أي أنهم غير قادرين على فعل الطاعات أو ارتكاب المنهيات، وعلى هذا الأساس فهم غير مكلفين، وهذا يقتضي عدم الجزاء بالثواب على فعل الطاعات، وعدم الجزاء بالعقاب على ارتكاب المنهيات.

وقد نقل القاضي عبد الجبار الهمداني هذا القول عن زرقان الذي حكاه عن بعض الحشوية على ما ذكره ابن حجر العسقلاني في فتح الباري[(٢)].

والصواب الذي لا ريب فيه أن الجن مكلفون أمرًا ونهيًا، مختارون لهذا التكليف.

قال ابن القيم: (الصواب الذي عليه جمهور أهل الإسلام أنهم مأمورون منهيون، مكلفون بالشريعة الإسلامية، وأدلة القرآن والسنة على ذلك أكثر من أن تُحصر، وإضافة القول إلى المعتزلة بتكليفهم - بمنزلة أن يقال:

(١) «طريق الهجرتين وباب السعادتين» (ص٤١٨) بتصرف، «تفسير القرطبي» (١٧/ ١٦٩).

(٢) «فتح الباري» (٦/ ٣٤٤).

ذهب المعتزلة إلى القول بمعاد الأبدان، ونحو ذلك مما هو من أقوال سائر أهل الإسلام)[١].

وقال الإمام القرطبي: (إن سورة الرحمن، والأحقاف، وقل أوحي - دليل على أن الجن مخاطبون مكلفون، مأمورون منهيون، معاقبون كالإنس، سواء بسواء، مؤمنهم كمؤمنهم، وكافرهم ككافرهم، لا فرق بيننا وبينهم في شيء من ذلك)[٢].

وقال الفخر الرازي: (وأطبق المحققون على أن الجن مكلفون)[٣].

ونقل مثل هذا القول ابن حجر العسقلاني عن القاضي عبد الجبار الهمداني[٤].

ورجح القاضي عبد الجبار قول الجماعة بعد أن ذكر عن بعض الحشوية قولهم بأن الجن مضطرون إلى أفعالهم وليسوا مكلفين، ثم قال: (والدليل للجماعة ما في القرآن من ذم الشياطين والتحرز من شرهم، وما أعد لهم من العذاب، وهذه الخصال لا تكون إلا لمن خالف الأمر وارتكب النهي، مع تمكنه من أن لا يفعل، والآيات والأخبار الدالة على تكليفهم كثيرة جدًّا)[٥].

---

(١) «طريق الهجرتين وباب السعادتين» (ص٤١٨) بتصرف. وانظر: «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٢/ ١٢٧).

(٢) «تفسير القرطبي» (١٧/ ١٦٩).

(٣) «التفسير الكبير» (٢٨/ ٣١٣).

(٤) «فتح الباري» (٦/ ٣٤٤).

(٥) «فتح الباري» (٦/ ٣٤٤). وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص ١٧٥).

المطلب الأول: الأدلة من القرآن على تكليف الجن

وردت آيات كثيرة تدل على تكليف الجن، وهي على أنواع مختلفة هي:

١ - ما جاء من التصريح في الحكمة من خلق الجن والإنس، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦ - ٥٧].

٢- ما ورد عن صرف الجن إلى الرسول ﷺ، واستماعهم للقرآن منه.

أ- قال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٢٩ - ٣١].

قال ابن كثير: (وفي هذا دلالة على أنه تعالى أرسل محمدًا ﷺ إلى الثقلين: الجن والإنس، حيث دعاهم إلى الله تعالى وقرأ عليهم السورة التي فيها خطاب الفريقين، وتكليفهم، ووعدهم، ووعيدهم، وهي سورة الرحمن؛ ولهذا قالوا: أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ)[1].

ب- قوله تعالى في سورة الجن: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ﴿٢﴾ وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا ٱتَّخَذَ صَٰحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴿١٥﴾﴾ [الجن: ١ - ١٥].

---

(١) «مختصر تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٨٧).

٣ – ما يتضمن التصريح بإرسال رسل إليهم، قال تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ [الأنعام: ١٣٠].

٤ – ما يتضمن بشارة المؤمنين من الجن بالثواب على أعمالهم، وتحذير الكافرين والعصاة منهم بالعقاب على كفرهم ومعصيتهم في الآخرة:

وقد وردت البشارة بالتحذير في مواضع متعددة من القرآن منها:

أ- قوله تعالى في سورة الأحقاف: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿١٨﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأحقاف: ١٨، ١٩].

ب- قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨]. ثم قوله بعد ذلك: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ [الأنعام: ١٣٠].

ج – قوله تعالى في سورة سبأ إخبارًا عن سليمان عليه السلام: ﴿وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [سبأ: ١٢].

د – ما جاء في سورة الرحمن من التهديد للجن والإنس في قوله تعالى: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴿٣١﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٢﴾ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ ﴿٣٣﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٤﴾ يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنتَصِرَانِ ﴿٣٥﴾ فَبِأَىِّ

ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٦﴾ فَإِذَا ٱنشَقَّتِ ٱلسَّمَآءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَٱلدِّهَانِ ﴿٣٧﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٨﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ ﴿٣٩﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ٣١ - ٤٠].

المطلب الثاني: الأدلة من السنة على تكليف الجن

وردت كثير من الأحاديث التي تثبت تكليف الجن، وأن رسول الله ﷺ قد قرأ عليهم القرآن، وأنهم مكلفون بالإيمان برسالته، فمن هذه الأحاديث:

١ - أخرج مسلم في صحيحه من حديث عامر قال: «سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكنا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أو اغتيل. قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قِبل حراء. قال: فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: «**أتاني داعي الجن فذهبت معه. فقرأت عليهم القرآن**» فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد. فقال: «**لكم كل عظم ذُكر اسم الله عليه يقع في أيديكم، أوفر ما يكون لحمًا، وكل بعرة علف لدوابكم**»، فقال رسول الله ﷺ: «**فلا تستنجوا بهما، فإنهما طعام إخوانكم**»[1].

فقد دل هذا الحديث أن رسول الله ﷺ قد أتاه داعي الجن في إحدى الليالي، فذهب معه، وقرأ عليهم القرآن. وقراءته عليه السلام القرآن على الجن

(١) رواه مسلم (٤٥٠).

تدل على أنهم مكلفون بهذا الكتاب كما كُلف به الإنس.

جزاء كافرهم في الآخرة:

إذا كان الجن مكلفين بالإيمان بالله وطاعته، فلا شك أن مؤمنهم يستحق الثواب، وأن كافرهم يستحق العقاب، جزاء لكل منهم حَسَب عمله.

وقد تحدثت آيات القرآن الكريم عن ثواب الجن وعقابهم في مواضع متعددة، جامعة بينهم وبين الإنس:

قال تعالى مخاطبًا الجن والإنس: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]. وقال: ﴿فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ۝٥٦ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ٥٦ - ٥٧]. وقال: ﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣١﴾ [الأحقاف: ٣١]. وقال: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩]. وقال: ﴿فَكُبْكِبُوا۟ فِيهَا هُمْ وَٱلْغَاوُۥنَ ۝٩٤ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ﴾ [الشعراء: ٩٤، ٩٥]. إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ثواب الجن وعقابهم بحَسَب أعمالهم.

قد اتفق الجمهور على أن كفارهم يعذبون في النار.

قال ابن القيم: (وقد اتفق المسلمون على أن كفار الجن في النار، وقد دل على ذلك القرآن في غير موضع، كقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣]، وقوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٨٥﴾ [ص: ٨٥]، فملؤها منه - أي: إبليس به وبكفار ذريته. وقال تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨] وبالجملة فهذا أمر معلوم بالاضطرار في دين الإسلام..).

وقال: (ولما كان أبوهم - أي: إبليس - هو أول من دعا إلى معصية الله،

وعلى يده حصل كل كفر وفسوق وعصيان فهو الداعي إلى النار، وكان أول مَن يُكسى حُلة من النار يوم القيامة، يسحبها وينادي: واثبوراه!! فأتباعه من أولاده وغيرهم خلفه ينادون: واثبوراه!! حتى قيل: إن كل عذاب يقسم على أهل النار يبدأ به فيه ثم يصير إليهم)[١].

وقال ابن حجر الهيتمي: «واعلم أن العلماء اتفقوا على أن كافرهم يعذب في الآخرة»[٢].

قال الألوسي في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصافات: ١٥٨]. (أي: والله لقد علمت الشياطين - أي: جنسهم - أن الله تعالى يُحضرهم، ولابد من النار ويعذبهم بها، ولو كانوا مناسبين له تعالى أو شركاء في استحقاق العبادة أو التصرف لَمَا عذبهم سبحانه)[٣].

جزاء مؤمنهم في الآخرة:

فقد اختلف العلماء في ذلك على أقوال:

القول الأول: أنهم يثابون على الطاعة بدخول الجنة، على خلاف في حالهم فيها، نقله ابن حزم عن الجمهور.

وممن قال به الضحاك وابن عباس، وهو قول الخليفة عمر بن عبد العزيز، وإليه ذهب الأئمة: مالك، والشافعي، وأحمد، وأصحابهم[٤].. وابن أبي ليلى، والأوزاعي، ورجحه القرطبي، وهو

---

(١) «طريق الهجرتين وباب السعادتين» (ص٤١٧).

(٢) «الفتاوى الحديثية» (ص٧٠).

(٣) «تفسير روح المعاني» (٢٣/ ١٥١). وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٢٣٥).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٢٣٣).

قول أكثر المفسرين.

القول الثاني: أنه لا ثواب لهم إلا النجاة من النار ثم يقال لهم: كونوا ترابًا مثل البهائم.

وهو قول أبي حنيفة، وحكاه سفيان الثوري عن الليث بن أبي سليم، وهو رواية عن مجاهد، وبه قال الحسن البصري.

قال ابن القيم: (وحُكي عن أبي حنيفة وغيره أن ثوابهم نجاتهم من النار)[١].

وقال الماوردي: (وحكى سفيان عن ليث أنهم يثابون على الإيمان بأن يجازوا على النار خلاصًا منها، ثم يقال لهم: كونوا ترابًا كالبهائم)[٢].

وعن الليث: (ثوابهم أن يجاروا من النار ثم يقال لهم: كونوا ترابًا كالبهائم. وعن أبي الزناد كذلك)[٣].

وقال الحسن: (ليس لمؤمني الجن ثواب غير نجاتهم من النار)[٤].

وذكر القرطبي في رواية عن مجاهد أن الجن لا يدخلون الجنة وإن صُرفوا عن النار[٥].

القول الثالث: التوقف في المسألة.

قال الألوسي: (قال الكردي: وهو في أكثر الروايات. وفي فتاوى أبي إسحاق الصفار أن الإمام - أبا حنيفة - يقول: لا يكونون في الجنة ولكن في

---

(١) «طريق الهجرتين وباب السعادتين» (ص٤١٨).

(٢) «أعلام النبوة» (ص١٤٥).

(٣) «الأشباه والنظائر» (ص٣٣٠).

(٤) «تفسير القرطبي» (١٦/ ٢١٧).

(٥) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٥).

معلوم الله تعالى؛ لأنه لا استحقاق للعبد على الله تعالى، ولم يقل بطريق الوعد في حقهم إلا المغفرة والإجارة من العذاب، أما نعيم الجنة فموقوف على الدليل)[١].

وقال القشيري: (والصحيح أن هذا - أي: دخولهم الجنة - مما لم يُقطع فيه بشيء والله أعلم)[٢].

لكن الجمهور من المسلمين القائلين بثواب المؤمنين من الجن في الآخرة اختلفوا في كيفية الثواب[٣].

والظاهر والله أعلم - أن الجن يثابون على أعمالهم، ويدخلون الجنة، ويصيبون من نعيمها، وذلك لأن ظواهر الآيات الواردة في جزاء الجن في الآخرة تقتضي ذلك؛ لأنها جاءت عامة في استحقاق المحسنين لجزاء أعمالهم، ولم يرد دليل يخصصها، فتبقى على عمومها، وهو مذهب أكثر الفقهاء[٤]، وأيضًا فقد تقدم القول بتكليفهم فيكون الواجب عليهم كالواجب علينا وهو ما فيه ثواب، ولا ثواب في الآخرة إلا الجنة.

---

(١) «تفسير روح المعاني» (٢٦/ ٣٢، و٢٧/ ١٢).

(٢) «تفسير القرطبي» (١٦/ ٢١٧).

(٣) انظر: «تفسير روح المعاني» (٢٧/ ١٢٠)، و«الأشباه والنظائر» (٢/ ٣٣٠). و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٤/ ٢٣٣)، و«طريق الهجرتين وباب السعادتين» (ص٤١٨).

(٤) انظر: «التفسير الكبير» (٢٨/ ٣٣)، و«تفسير روح المعاني» (٢٦/ ٣٢)، و«الفتاوى الحديثية» (ص٧٠)، و«تفسير فتح القدير» (٢/ ١٦٤)، و«صحيح مسلم بشرح النووي» (٤/ ١٦٩). و«عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة» لعبد الكريم عبيدات (ص٢٣٧).

الفصل الخامس: الجن ومعرفة الغيب

المبحث الأول: استراق الجن لأخبار السماء

كان الجن قبل مبعث الرسول ﷺ يسترقون أخبار السماء، وهو ما يوحيه الله لملائكته، وأصل ذلك قوله تعالى إخبارًا عنهم: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَـٰعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا ۝٩﴾ [الجن: ٩].

قال القرطبي: (كان الجن يقعدون مقاعد لاستماع أخبار السماء، وهم المردة من الجن، كانوا يفعلون ذلك ليستمعوا من الملائكة أخبار السماء حتى يُلقوها إلى الكهنة، فحرسها الله بالشهب المحرقة، فقالت الجن حينئذٍ: ﴿فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾)[١]. ويبين هذا الأمر ما رواه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**الملائكة تتحدث في العَنان – والعَنان الغمام – بالأمر يكون في الأرض، فتستمع الشياطين فتقرها في أذن الكاهن كما تقر القارورة، فيزيدون معها مائة كذبة**»[٢]. ومن ذلك أيضًا ما أخرجه البخاري قال: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو قال: سمعت عكرمة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: إن نبي الله ﷺ قال: «**إذا قضى الله الأمر في السماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله، كأنه سلسلة على صفوان، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال: الحق، وهو العلي الكبير. فيسمعها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض – ووصف سفيان بكفه فحرفها، وبدد بين أصابعه – فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من**

---

(١) «تفسير القرطبي» (١٩/ ١٢).

(٢) رواه البخاري (٣٢٨٨).

تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدرك الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا: يوم كذا، كذا وكذا؟! فيصدق بتلك الكلمة التي سمع من السماء»(١).

وقد اختلف العلماء في استراق الجن للسمع بعد مبعث الرسول ﷺ:

١ - فقال قوم: إن استراق الجن لأخبار السماء قد زال بمبعث الرسول ﷺ؛ ولذلك زالت الكهانة.

٢ - وقال آخرون: إن استراقهم باقٍ بعد مبعثه عليه الصلاة والسلام (٧).

واختلفوا كذلك في أن الجن هل كانوا يُرمون بالشهب قبل مبعث الرسول ﷺ أم لا؟ **أ- فقال قوم:** لم تكن تُرمى الجن قبل مبعثه عليه الصلاة والسلام.

وقد نسب النسفي هذا القول للجمهور فقال: (والجمهور على أن ذلك لم يكن قبل مبعث محمد ﷺ).

ب- وقال ابن قتيبة: إن الرجم كان قبل مبعث النبي ﷺ، ولكن لم يكن مثل ما كان بعد مبعثه في شدة الحراسة، وكانوا يسترقون في بعض الأحوال، فلما بُعث مُنعوا من ذلك أصلًا. وأما قوله تعالى: ﴿فَمَن يَسۡتَمِعِ ٱلۡأٓنَ يَجِدۡ لَهُۥ شِهَابٗا رَّصَدٗا﴾ [الجن: ٩]. فإنما يُحمل على التشديد في حراسة السماء، فكل من يحاول من الشياطين استراق السمع بعد المبعث، فإن له شهابًا رصدًا يُرمى به، وذلك صيانة للوحي المنزل على محمد ﷺ أن يصل الشياطين إلى شيء منه. وعلى هذا يُحمل قول ابن إسحاق المتقدم كذلك، فإن استغراب الحي من ثقيف وفزعهم للرمي إنما كان لكثرته وشدته.

واختلف العلماء: هل كانت الشهب تأخذ الجن قبل استراق السمع أم بعد

---

(١) رواه البخاري (٤٨٠٠).

استراقهم؟

١ - فذهب بعضهم إلى أن الشهب تأخذهم قبل استراق السمع حتى لا يصل إليهم لانقطاع الكهانة بهم، وتكون الشهب منعًا من استراقه[(١)].

٢ - وذهب آخرون منهم إلى أن الشهب تأخذهم بعد استراقه، وتكون الشهب عقابًا على استراقه[(٢)].

وبناء على ما تقدم: هل يقتل الشهاب الجني عند رميه به أم لا يقتله؟

أ- فقال ابن عباس: (الشهاب يجرح ويحرق ويخبل، ولا يقتل؛ ولذلك عادوا لاستراق السمع بعد الإحراق، ولولا بقاؤهم لانقطع الاستراق بعد الاحتراق، ويكون ما يُلقونه من السمع إلى الجن دون الإنس لانقطاع الكهانة عن الإنس)[(٣)].

ب- وقال الحسن وطائفة: (الشهاب يقتل بعد إلقائهم ما استرقوه من السمع إلى غيرهم من الجن).

قال الشوكاني: (ذكره الماوردي ثم قال: والقول الأول أصح)[(٤)].

وظاهر القرآن أن الرمي يكون بعد الاستراق لعطفه عليه بالفاء الدالة على التعقيب في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾﴾ [الحجر: ١٨]. وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾﴾ [الصافات: ١٠].

(١) «أعلام النبوة» (ص١٤٥).

(٢) «أعلام النبوة» (ص١٤٥).

(٣) «تفسير فتح القدير» (٣/ ١٢٥) و«أعلام النبوة» (ص١٤٥).

(٤) «تفسير فتح القدير» (٣/ ١٢٥)، وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات (ص٣٤٣).

المبحث الثاني: ما تلقيه الجن إلى الإنس

إن العلوم والأخبار التي يلقيها الجن إلى الإنس يمكن تقسيمها إلى قسمين:

القسم الأول: ما يتعلق بالأمور الغيبية.

القسم الثاني: ما يتعلق بالعلوم والأخبار التي تتعلق بالأمور المشهودة، أو الإخبار عن الوقائع الماضية.

أما بالنسبة للقسم الأول فيمكن تقسيمه إلى قسمين:

أ- أن تكون من الغيبيات التي استأثر الله بعلمها.

ب- أن تكون من المغيبات التي قضى الله أمرها في السماء وأصبحت معلومة لذوي الاختصاص من الملائكة أو من البشر، مما يُطلع الله عليه مَن شاء من رسله.

أما بالنسبة للقسم الأول: فإنه من اختصاص الله، ولا يمكن لأي مخلوق في هذا العالم أن يعرف عنه شيئًا، سواء كان في ذلك الملائكة أو الجن أو الإنس؛ لأن الآيات القرآنية قد أخبرت أن علم ذلك لله وحده دون سواه، ولا يكون التحدث عن شيء من هذا الغيب إلا من قبيل الافتراء على الله، وهو يناقض الإيمان، ومدعيه كافر؛ لمعارضته الآيات القرآنية الدالة على اختصاص الله بذلك، قال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩] وقال: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥].

أما بالنسبة للقسم: - وهو المغيبات التي قضى الله أمرها في السماء، وأصبحت معلومة لذوي الاختصاصات من الملائكة أو من البشر - فما تسمعه الملائكة بعد إلقاء الأمر إلى جبريل قد خرج عن الغيب الذي اختص به الله، إذ علمت به

الملائكة، فعندئذٍ تحاول الجن استماع ذلك، فربما يسمعون كلمة، وربما لا يسمعون؛ لأن الشهب لهم بالمرصاد.

وأما قوله تعالى: ﴿عَـٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الجن: ٢٦].

فقد قال القرطبي: «اختص الله بعلم الغيب فهو له وحده إلا ما شاء الله من إطلاع بعض الرسل؛ لأنهم مؤيدون بالمعجزات، ومنها الإخبار عن بعض الغائبات، وقال العلماء رحمهم الله تعالى: لما تمدح الله سبحانه بعلم الغيب واستأثر به دون خلقه، كان فيه دليل على أنه لا يعلم الغيب أحد سواه، ثم استثنى مَن ارتضاه من الرسل فأودعهم ما شاء من غيبه بطريق الوحي إليهم، وجعله معجزة لهم، ودلالة صادقة على نبوتهم، وليس المنجم ومن ضاهاه ممن يضرب بالحصى وينظر في الكتب ويزجر بالطير ممن ارتضاه من رسول فيطلعه على ما يشاء من غيبه، بل هو كافر بالله مفترٍ عليه بحدسه وتخمينه وكذبه»(١).

دلالة موت النبي سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ على عدم معرفة الجن علم الغيب.

قصه موت النبي سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ فيها دليل على أن الجن لا يعلمون الغيب، كما أخبر القرآن بذلك، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيۡنَا عَلَيۡهِ ٱلۡمَوۡتَ مَا دَلَّهُمۡ عَلَىٰ مَوۡتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلۡأَرۡضِ تَأۡكُلُ مِنسَأَتَهُۥۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلۡجِنُّ أَن لَّوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ٱلۡغَيۡبَ مَا لَبِثُواْ فِي ٱلۡعَذَابِ ٱلۡمُهِينِ ﴿١٤﴾﴾ [سبأ: ١٤].

قال القرطبي في تفسير الآية: (أي: فلما حكمنا على سليمان بالموت حتى صار كالأمر المفروغ منه ووقع به الموت، وذلك أنه كان متكئًا على عصا فانكسرت به بسبب أكل الأرضة لها - وهي دابة صغيرة تأكل الخشب - فوقع ميتًا - فعُلم موته بذلك، فكانت الأرضة دالة على موته، وكان قد

---

(١) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٢٨).

سأل الله تعالى أن لا تعلم الجن بموته حتى تمضي عليه سنة)[١].

وعلى الرغم من اختلاف الأقوال في المدة التي أمضاها سليمان ميتًا قبل علم الجن به، إلا أنها تتفق جميعًا على أن موته كان برهانًا على أن الجن مع ما لهم من القدرة على التنقل السريع بين أماكن نائية والانطلاق في آفاق فسيحة، فإنهم لا يعلمون الغيب، وذلك من خلال موت سليمان عليه السلام، بخلاف ما كانت تظن الجن ويظن الإنس كذلك، أنهم أقدر من الإنسان على النظر البعيد الذي يكشف ما سيأتي به الغد بالنسبة للإنسان، فعِلم الغيب لله وحده.

القسم الثاني: وهو ما يتعلق بالعلوم والأخبار التي تتعلق بالأمور المشهودة، أو الإخبار عن الوقائع الماضية.

بالنسبة لهذا القسم فإن الجن يمكن أن تخبر به الإنس؛ لأن الجن عندهم القدرة على الانطلاق في آفاق فسيحة، والتنقل بين الأماكن البعيدة؛ لِما ميزهم الله بذلك عن الإنسان.

فمثلًا: قد يسافر رجل من بلد إلى بد آخر، ويحمل بعض الأغراض معه، فإن الجن بحكم تنقلهم السريع يمكن أن يخبروا شخصًا آخر ممن يتصلون به عن الساعة التي تحرك فيها، وفي أي شيء يركب، وما هي الأغراض التي يحملها. فيكون هذا بالنسبة للإنسان غيبًا من الغيوب لكونه لم يشاهده ولم يبلغه بطريق من طرق العلم المعتادة، وأما بالنسبة للجن فهو واقع محسوس، وهو في واقع الأمر ليس من علم الغيب، وإنما هو مشاهدة، حيث كان عن واقع محسوس يراه الجن رأي العين، فهو حضور بالنسبة للجن، ولكنه غيب بالنسبة للإنسان البعيد عن موقع الحدث، حيث

(١) «تفسير القرطبي» (١٤/ ٢٧٨).

يرى الجن - ولا نرى نحن البشر - ما وراء الأبواب الموصدة أو الجدر القائمة ونحوها[1].

وقد يخبرون الإنس عن الوقائع الماضية بحكم أعمارهم الطويلة التي تزيد على أعمار الإنس، فقد يخبرون شخصًا يعيش اليوم عن حدث وقع قبل مائة عام أو أكثر، وقد يموت الميت ويبقى قرينه من الجن، فيخبرون عن أحوال الميت، وقد حصل من ذلك الكثير كما ذكر ابن تيمية[2].

وهذا الإخبار من قِبل الجن للإنس عن الأحوال الماضية والأمور المغيبة عن الإنسان قد يكون الجني فيها صادقًا وقد يكون كاذبًا، إذ إن في الجن من يشبهون الإنس في الصدق والكذب، بل إن صفاتهم بشكل عام تفوق صفات الإنس سوءًا.

وكثير من الناس في الجاهلية كانت الجن تخبرهم ببعض الأمور التي تغيب عن الإنس.

قال ابن تيمية: (والأسود العنسي الذي ادعى النبوة كان له من الشياطين من يخبره ببعض الأمور المغيبة، فلما قاتله المسلمون كانوا يخافون من الشياطين أن يخبروه بما يقولون فيه، حتى أعانتهم عليه امرأته لما تبين لها كفره فقتلوه. وكذلك مسيلمة الكذاب كان معه من الشياطين من يخبره بالمغيبات، ويعينه على بعض الأمور. وأمثال هؤلاء كثيرون)[3].

---

(١) «التفسير القرآني للقرآن» للخطيب (١١/ ٧٩٤).

(٢) «مجموع فتاوى ابن تيمية» (١٧/ ٥٢٣).

(٣) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» (ص٧٨). وانظر: «عالم الجن» لعبد الكريم عبيدات بتصرف (ص٣٦٧).

الفصل السادس: دخول الجني في الإنسي

قد دل كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة على جواز دخول الجني في الإنسي وصرعه إياه... ومن الألة على ذلك قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

قال أبو جعفر بن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في تفسير قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾، **ما نصه:** (يعني بذلك يخبله الشيطان في الدنيا وهو الذي يخنقه فيصرعه من المس، يعني: من الجنون).

وقال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في تفسير الآية المذكورة ما نصه:** ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾، (أي: الجنون. يقال: مُس الرجل فهو ممسوس، إذا كان مجنونًا) اهـ.

وقال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في تفسير الآية المذكورة ما نصه:** ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾، (أي: لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له، وذلك أنه يقوم قيامًا منكرًا).

قال: ورُوي عن عوف بن مالك وسعيد بن جبير والسدي والربيع بن أنس وقتادة ومقاتل بن حيان نحو ذلك. انتهى المقصود من كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في تفسيره قوله تعالى:** ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾، (في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصرع من جهة الجن وزعم أنه من فعل الطبائع وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس). اهـ.

وكلام المفسرين في هذا المعنى كثير، مَن أراده وجده.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجُبائي وأبي بكر الرازي وغيرهما دخول الجن في بدن المصروع ولم ينكروا وجود الجن، إذ لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول كظهور هذا وإن كانوا مخطئين في ذلك؛ ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون: إن الجني يدخل في بدن المصروع، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: (قلت: لأبي: إن قومًا يزعمون أن الجني لا يدخل في بدن الإنسي. فقال: يا بني يكذبون، هو ذا يتكلم على لسانه. وهذا مبسوط في موضعه»[(١)].

وقال أيضًا: «وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله واتفاق سلف الأمة وأئمتها، وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة، قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وفي الصحيح عن النبي ﷺ قال: «**إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**»[(٢)(٣)].

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: (قلت لأبي: إن أقوامًا يقولون: إن الجني لا يدخل بدن المصروع. فقال: يا بني يكذبون، هو ذا يتكلم على لسانه).

وهذا الذي قاله أمر مشهور، فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه، ويضرب على بدنه ضربًا عظيمًا لو ضُرب به جمل لأثر به أثرًا عظيمًا،

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ٩ - ٦٥).

(٢) رواه البخاري (٢٠٣٩).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٢٧٦، ٢٧٧).

والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب ولا بالكلام الذي يقوله، وقد يجر المصروع غير المصروع ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحول الآلات وينقل من مكان إلى مكان، ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علمًا ضروريًّا بأن الناطق على لسان الإنسي والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان، وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع، ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك، فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك. اهـ.

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة.

والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها. وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع وقال: (هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة، وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج. وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ومن يعتقد بالزندقة فضيلة - فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحس والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها).

إلى أن قال: (وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده، ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء

وضعف عقولهم.

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج:

فالذي من جهة المصروع: يكون بقوة نفسه وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعوذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلب واللسان، فإن هذا نوع محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحًا في نفسه جيدًا، وأن يكون الساعد قويًّا، فمتى تخلف أحدهما لم يغنِ السلاح كثير طائل، فكيف إذا عُدم الأمران جميعًا؟! ويكون القلب خرابًا من التوحيد والتوكل والتقوى والتوجه، ولا سلاح له.

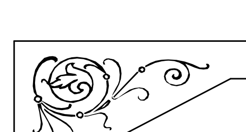
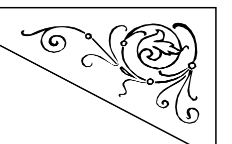
والثاني: من جهة المعالج: بأن يكون فيه هذان الأمران أيضًا، حتى إن مِن المعالجين من يكتفي بقوله: (اخرج منه) أو يقول: (باسم الله) أو يقول: (لا حول ولا قوة إلا بالله).

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه ويقول: قال لك الشيخ: (اخرجي، فإن هذا لا يحل لك)، فيفيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح ماردةً فيخرجها بالضرب. فيفيق المصروع ولا يحس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارًا...).

إلى أن قال: (وبالجملة فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر والتعاويذ والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه، وربما كان عريانًا فيؤثر فيه هذا...)(١).

---

(١) «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٤/ ٦٦ - ٦٩).

فهرس الموضوعات



تم الصف والإخراج بمكتب الفتح
أبو يحيى علي بن إسماعيل
ت/ ٠١٠٠٢٤٢١١٠٦



بمشيئة الله تعالى سيصدر للمشرف قريبًا:

- **الألفاظ الشاذة والمدرجة في الأحاديث النبوية**

«تأليف»

- **تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ**

«تحقيق»

❊ ❊ ❊

